فوائد حديثية
الهاد الكاف في حكم الضعاف
الإمام أحمد رضا الحنفي الماتريدي
(١٣٤٠هـ)
ترجمة بالعربية وتحقيق واعتناء
الدكتور المفتي محمد أسلم رضا الميمني

فوائد حدِيثيّة

الهاد الكاف في حكمِ الضِعاف

الإمام أحمد رضا الحنفي الماتُريدي رحمه الله تعالى

(ت ١٣٤٠هـ)

ترجمة بالعربيّة وتحقيق واعتناء

الدكتور المفتي محمد أسلم رضا المَيمني حفظه الله تعالى

منير العَين في حكم تقبيلِ الإبهامَين

فيه رسالة ضمنيّة

الهاد الكاف في حكمِ الضِعاف

الإمام أحمد رضا الحنفي الماتُريدي رحمه الله تعالى

(ت١٣٤٠هـ)

ترجمة بالعربيّة وتحقيق واعتناء

الدكتور المفتي محمد أسلم رضا المَيمني حفظه الله تعالى

الموضوع: مصطلح الحديث الشريف

العنوان: "منير العين في حكم تقبيل الإبهامَين"

و"الهاد الكاف في حكم الضِعاف" (فوائد حدِيثيّة)

التأليف: الإمام أحمد رضا الحنفي الماتُريدي

التحقيق والترجمة: الدكتور المفتي محمد أسلم رضا المَيمني

تنفيذ العمل والإشراف الطباعي: دار أهل السُنّة، كراتشي

عدد الصفحات: ٤٥٦ صفحة

قياس الصفحة: ١٨ × ٢٤

نشر إلكتروني الأوّل

١٤٤٤هـ/ ٢٠٢٢م

 : idarakutub@gmail.com

: 00971 55921541

ISBN #

9 789697 833153
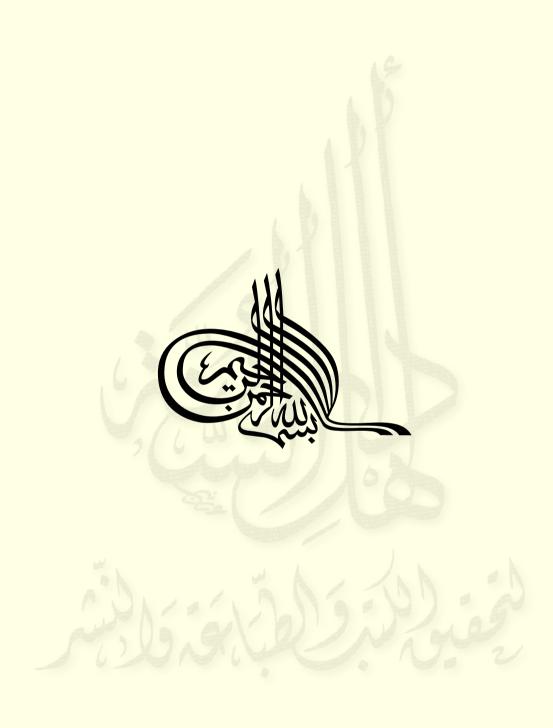
الإهداء

إلى سيّدي وسنَدي وأستاذي، علّامة العراق ومفتِيه، **الشيخ عبد الكريم بن محمد بيارة المدرِّس**، الذي هو المرجعُ المتفَق عليه في عصره، والذي ربّى أولادَه وتلامذته على حُبّ الله تعالى ومُراقبته، وحبِّ رسولِ الله -صلّى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلّم- والذي أفنَى شيخوختَه في نصرة الإسلام وعزّ المسلمين، لاسيّما في مجال تدريس العلوم الدِينية، إلى آخر عمره، فجزاه الله تعالى عن الإسلام والمسلمين خيرَ الجزاء!.

خوَيدم العلم الشريف

محمد أسلم رضا المَيمني عفي عنه

١٠ محرّم الحرام ١٤٤٤هـ- ٠٩/ ٠٨/ ٢٠٢٢م

المشرِف على التحقيق

الدكتور المفتي محمد أسلم رضا المَيمني

شارَك في التحقيق

المفتي عبد الرزّاق القادري - المفتي محمد أويس رضا

المفتي محمد أمجد حسَين الأعوان - المفتي محمد كاشف محمود الهاشمي

تنبيه وبيان

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاةُ والسّلام على سيّد الأنبياء والمرسَلين، وعلى آله وصحبه أجمين، أمّا بعد:

فإنّ الكتاب "منير العين" ألّفه المؤلّفُ ﵀ في جواب سؤال سائلٍ عن تقبيل الإبهامَين أو السبابتَين، عند سماع اسم سيّدِنا محمّدٍ رسول الله ﷺ، في الشهادة الثانية من الأذان، فأجابه المؤلّفُ بجواز هذا العمل واستحبابه، واستدلّ عليه وأيّده بأقوال الأئمة المجتهدين، وذلك بأنّ الحديثَ الوارد في القضية ضعيفٌ، فقاله الأئمةُ: "غير صحيح"، فالمؤلّفُ يعترف بضعفه، ثمّ سرد الكلامَ في معنى ضعفِ الحديث وكونِه موضوعاً، والفرقِ بين الصحيح والضعيف والموضوع، والفرقِ بين العمل به والعملِ بما فيه، فكتب أوّلاً ثلاثين إفادةً سترى فيها سَيل الدلائل القاهرة الباهرة، وثانياً خاتمةً ذكر فيها اثنتَي عشرةَ فائدةً.

وجديرٌ بالذِكر أنّ المؤلِّفَ ﵀ ذكر في الكتاب فوائدَ حدِيثيّةً جليلةً نفيسةً منيفة، لعلّك لن تجدها بهذا الجمع في غير هذا الكتاب، لاسيّما ما بين الإفادة السادسة عشرة، والإفادة الثالثة والعشرين، وهي ثماني إفاداتٍ، لذلك جعل هذا القسمَ بين الإفادات المذكورة رسالةً مستقلّةً سمّاها "الهاد الكاف في حكم الضِعاف".

والكتابُ أصلاً بلغةِ أهل الهند، وهي اللغة الأُردِية، فترجمناه بالعربيّة لإفادة إخوتنا العرب؛ لاستمرار التواصُل معهم بالعلوم والثقافة والتُراث، ومع ذلك نعترف صراحةً بأنّنا لسنا مُجيدِين في اللغة العربيّة كأهلها، ولا عشر معشارهم؛ لأنّها بالنسبة لهم اللغةُ الأمّ، فترجمناه ليصلَ تُراثُ المؤلِّف العلمي إلى البلاد العربيّة، ولولم نستطيع أن نقدّمَ لهم نثرَ المؤلِّف الأصلي الدقيق الفنّي اللطيف، الذي يُدهِش العقول!.

والله نسأله أن يوفّقَنا لما يحبّه ويَرضاه، ويسلكَ بنا سبيلَ العلماء العاملين، ويجعلَنا من عباده الصّالحين، آمين بجاه حبيبه الأعظم المصطفى الأمين، عليه وعلى آله أفضل الصّلاة والتسليم، والحمد لله ربّ العالمين!.

عملُنا في الكتاب:

(١) ترجمة الكتاب "منير العين" باللغة العربيّة؛ فإنّ الكتابَ في الأصل باللغة الأورديّة، ومع ذلك هناك نصوصٌ باللغة الفارسيّة.

(٢) ضبط النصوص العربيّة المنقولة من كتب القوم على نحو لتسهل قراءتُه على طلبة العلم، ويجنّبهم الزَّلل في فهم المراد، كما ضبطنا الآياتِ القرآنيّة، والأحاديث النبويّة؛ لتسهل قراءتُها على الوجه الصحيح دون لحن فيها. أمّا نصوصُ المؤلِّف العربيّة فقابلناها بالنسخة التي طُبعت مع مجموعة فتاواه باعتناء "رضا أكاديمي" ببمبائي الهند.

(٣) تخريج النصوص، لاسيّما الأحاديث النبويّة الشريفة من مصادرها الأصليّة.

(٤) هناك تعليقاتٌ مفيدةٌ للمؤلّف على كتابه أبقَيناها كما هي، حرصاً منّا على الفائدة، وأشرنا إليها في آخِر كلٍّ منها بلفظ: (الإمام أحمد رضا)؛ لكَي لا يختلط هذا مع غيره، والله الموفِّق!.

(٥) وكلّ ما أضفناه وضعناه في هذَين القوسَين [ ]، سواءٌ كان في الكتاب أو في الهوامش.

(٦) ترجمة الكتب والأعلام من أكابر العلماء رحمهم الله تعالى وغيرهم؛ ليقفَ القارئ على جُهودهم في خدمة الدّين؛ ليكونوا قُدوةً لهم، فيحذو حذوَهم، وينسجوا على منوالهم.

(٧) كما نلفت الأنظارَ إلى أنّنا قُمنا بصنع فهارِس علميّة، وجعلناها في نهاية الكتاب؛ تسهيلاً لوُصول القارئ إلى مراده، وترتيب الفهارس بما يلي:

فهرس الآيات القرآنيّة المباركة

فهرس الأحاديث النبويّة الشريفة

فهرس الأعلام المترجمة

فهرس الكتب المترجمة

فهرس المصادر المخطوطة

فهرس المصادر المطبوعة

فهرس المحتوَيات

وأخيراً فهرس هذه الفهارِس.

وما توفيقنا إلّا بالله، ولا توكُّلنا إلّا على الله، وصلّى الله تعالى على سيّدنا ومولانا الحبيب الأعظم محمد رسول الله، وعلى آله وصحبه ومَن والاه، والحمد لله ربّ العالمين!.

خوَيدم العلم الشّريف

محمد أسلم رضا المَيمَني غفر له

١٠ محرّم الحرام ١٤٤٤هـ- ٠٩/ ٠٨/ ٢٠٢٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

ما رأى العلّامةُ الحبيب عمر بن حفيظ
عن كُتب المؤلِّف

الحمدُ لله الذي يُبرِز في الأمّة لنُصرة الحقّ وإقامة الحجّة أئمةً، يَهدون بأمره متدرّعين بالصبر واليقين، مقتدِين بخاتم النبيّين، سيّدنا الأكرم المصطفى المختار محمدِ بن عبد الله حبيب ربّ العالمين، اللّهم صلِّ وسلِّم وبارِك وكرِّم عليه وعلى آله الطاهرين، وأصحابه الأكرمين، وتابعِيهم بإحسانٍ إلى يوم الدين!.

وإنّ مِن أولائك الأئمّة الذين أبرزَهم الرحمنُ رحمةً بالعباد، الشيخ العارف واسع العلوم والمعارف، راسخ القدم في الحقائق والعوارف، الشيخ أحمد رضا خانْ، وله المؤلَّفات الكثيرة والفُيوضات الغزيرة، وقد نشر اللهُ له وبه إعلامَ الهداية، ورواياتِ الأنقاد من الغواية، بسُنن سيّد المرسَلين، وهَدي السلَف الصالحين.

وقد اطّلعنا على جملةٍ من كتبه المفيدة النافعة المنيرة اللامعة، وعلى تقاريظ أئمّة الحرمَين الشريفَين، وجماعاتٍ من العلماء العارفين والهُداة المهتدين، فبارَك الله في آثاره، وأضاءَ على الأقطار لامعَ أنواره، ووفّق المنتمين إليه لجَمع شمل المسلمين، والتأليف بين أهل الدّين، وجعلنا وإيّاهم في خواص الصادقين المخلصين، وأعلى درجات الشيخ أحمد رضا خانْ وجزاه خيراً، وجعلنا به في أعلى الجنان في خير وعافية!.

كتبه: **عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ، ابن الشيخ أبي بكر بن سالم**

دار المصطفى- تريم- حضرموت- اليمن

حياة الإمام أحمد رضا

حياة الإمام أحمد رضا

بقلم

الدكتور المفتي محمد أسلم رضا المَيمني

هو إمامٌ متكلّمٌ[١] العلاّمةُ الشيخ أحمد رضا ابن العلاّمة الشيخ المفتي نقي علي[٢] بَرَيْلويُ المسكن، حنفيُّ المذهب، قادريُّ الطريقة، المحدِّث، المفسِّر، الأصولي، عبقريُّ الفقه الإسلامي، صاحب التصانيف الوافرة في كلّ علمٍ وفنّ.

(١) التقطنا هذه الترجمةَ من "الإجازات المتينة" و"الدّولة المكّيّة" و"حياة أعلى حضرة" وهو أوّل كتاب في ترجمة الإمام أحمد رضا لتلميذه العلاّمة الشيخ ظفر الدِّين البِهاري، مؤلِّف "الجامع الرّضوي"، وكذلك استفدنا فيها من مقدّمة رسالة "الفضل الموهبي" التي ترجمها بالعربيّة الشيخ افتخار أحمد المصباحي.

(٢) العلاّمة الشيخ الفقيه المفتي نقي علي بن رضا علي بن كاظم علي بن أعظم شَاهْ بن سعادتْ يارْ البَرَيْلوي، أحدُ الفقهاء الحنفيّة، وُلد غرّة رجب سنة ١٢٤٦هـ، وأخذ عن أبيه وقرأ عليه ما قرأ من الكتب الدرسية، ثمّ أخذ الطريقةَ القادرية عن الإمام السيّد آل الرّسول المارَهْرَوِي، وأنّه مجازٌ عنه في جميع سلاسل الطريقة الجديدة والقديمة، وأسند الحديثَ عنه سنة ٩٤، وسافَر للحجّ سنة ٩٥، فحجّ وزار، وأسند الحديثَ عن مفتي مكّة المكرّمة العلاّمة الشيخ أحمد زَيني دَحلان الشّافعي وغيره من العلماء مكة المعظمة، توفّي في سلخ ذي القعدة ١٢٩٧هـ. من تصانيفه الفائقة: "الكلام الأوضح في تفسير ألم نشرح" و"وسيلة النَّجاة" في السِّير، و"سُرور القلوب في ذكر المحبوب" و"جواهر البيان في أسرار الأركان" و"أصول الرَّشاد لقمع مباني الفساد" و"هداية البرية إلى الشّريعة الأحمدية" و"إذاقة الأثام لمانعِي عمل المولد والقيام" و"أحسن الوعاء لآداب الدّعاء" و"إزالة الأوهام" و"تزكية الإيقان في ردّ تقوية الإيمان" وغيرها. ("تذكرة علماء الهند" حرف النون، صـ٢٤٤، ٢٤٥، ملتقطاً وتعريباً. و"نزهة الخواطر" حرف النون، ر: ٩٦٧، ٧/ ٥٥٨)

أسرة الإمام

أجداد الإمام أحمد رضا رحمه الله تعالى كانوا على مَناصب حكوميةٍ عاليةٍ في عصر المغول[1] ببلاد الهند[2]، فبعضُهم رغب عن وظيفةٍ حكوميةٍ إلى السّلوك والمجاهَدة والذِّكر وكثرة العبادة، فأصبح عملُه سنّةً لأولاده، وتحوّلت الأسرةُ من منحى الأمراء إلى منهج الزُهّاد الصوفيّة، وكان جدُّه من كِبار العلماء والصّالحين، وكان عملُه الإفتاءَ والإرشادَ والتصنيفَ والتدريسَ، فتتلمذ عليه كثيرٌ من علماء الهند وأثنَوا عليه، وإنّ أباهُ رئيس المتكلّمين الشيخ المفتي نقي علي خانْ القادري أيضاً كان عالماً شهيراً، وصاحب الفتاوى والمؤلَّفات الجليلة، منها: "الكلام الأوضح في تفسير سورة ألم نشرح".

ولادة الإمام ونشأته

وُلد الإمام أحمد رضا بمدينة "بَرَيْلي"[3] في الهند، العاشر من شوّال سنة ١٢٧٢هـ،

---

(١) هو اسم دولتَين: أوّلها في آسيا الوُسطى، أسّسها جَنكيز خانْ ووزّعها بين أبنائه، منهم: جُغتائي، وثانيها في الهند ١٥٢٦-١٨٥٨م أسّسها بابُر من أحفاد تَيمُورلَنْك، حكمها ١٩ إمبراطوراً، اشتهر منهم السّتّة الأُول ١٥٢٦-١٧٠٧م، وهم مغول الهند العظماء: بابُر، وهمايُونْ، وأكبر، وجَهانكِير، وشاهْجَهانْ، وأورَنكْ زَيبْ عالمكِير، وكان آخِرهم بهادُر شاهْ. ("المنجد" في الأعلام، صـ٥٤٠)

(٢) هي جُمهوريّة في جنوب آسيا بشبه الجزيرة الهنديّة، على المحيط الهندي وخليج البنغال وبحر العرب بين الباكستان والصين وتبّت ونيبال وبُوتان وبنغلاديش وبُورما، عاصمتها: "نيو دهلي". من مُدنها: "دهلي" و"ممبائي" و"كلكتّا" و"مَدراس" و"حيدرآباد" و"بَنغلَور" و"بَنارَس" و"أحمدآباد" و"آغْرَهْ" و"إله آباد" و"بُونا" و"كانْفَور" و"ناغْفَور". استعمرها الإنكليز ١٨٥٧م، استقلّت ١٩٤٧م بعد مقاومة سلمية ضدّ الاستعمار، وانقسمت إلى دولتَين: "باكستان" و"الاتحاد الهندي"، جعل الدستور من الهندي دولة اتحادية مالية وبرلمانية ١٩٥٠م. مصنوعات حِرفية وأهمّ الصادرات: قُطن، وجُوت، وشائي، وحديد، وصلب. ("المنجد" في الأعلام، صـ٥٩٨، ملتقطاً)

(٣) هي بلدة مشهورة في شمال الهند، التي تبعد مسافة ٢٥٠ كيلو متراً من العاصمة "دهلي" في اتجاه الشَرق.

الموافق ١٤ من حزيران سنة ١٨٥٦م، ونشأ في أسرةٍ دينيّةٍ وبيئةٍ صالحةٍ، ربّاه جدُّه الكريم، إمامُ العلماء والصّالحين، الشيخ المفتي رضا علي خانْ[1] ووالدُه الشفيق المفتي نقي علي خانْ القادري، رحمهما الله تعالى القوي.

تسمية الإمام

سُمّي الإمامُ باسم "محمّد"، واسمُه التاريخي وفق حساب الجمّل "المختار" (١٢٧٢هـ)، فاستخرج الإمامُ سنةَ ولادته من هذه الآية: ﴿أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة:٢٢] وسمَّاه جدُّه الكريم بـ"أحمد رضا" فاشتهر بهذا الاسم في مشارق الأرض ومَغاربها، ثمّ بعد ذلك لقّب الإمامُ نفسَه بكلمة "عبد المصطفى" بمعنى الخادم والمملوك، وهذا يدلّ على غرمه القوي إلى السيّد البَريّ، صلوات الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أولاد الإمام

كان للإمام ثلاثة أولاد، أكبرهم: حجّة الإسلام الشيخ المفتي حامد رضا خانْ القادري، المتوفّى عام ١٣٦٢هـ. وأصغرهم: مفتي الديار الهندية الشيخ مصطفى رضا خانْ القادري، المتوفّى عام ١٤٠٢هـ، كان لهما منزلة عالية في العلوم والفنون والإفتاء والسُّلوك والإرشاد. وأوسطهم: محمود رضا[2] رحمهم الله تعالى وإيّانا بهم.

---

(١) هو الشيخ رضا علي خانْ بن محمد كاظم علي خانْ بن محمد أعظم الشاهْ بن محمد سعادتْ يارْ خانْ بهادُرْ، كان من أجلّاء علماء بـ"بلدة بَريلي"، وكان آباؤه على مراتب عالية في ديوان مُلوك الدّهلي، وُلد سنة ١٢٢٤هـ، وأخذ العلوم من الشيخ خليل الرحمن في بلدة "تَونْكْ"، وتخرّج سنة ١٢٤٥هـ، وكان إماماً في الفقه، وزاهداً كاملاً في التصوّف، له تأثيرٌ في الكلام، وفضائلُه وشمائلُه لا تحصى، لاسيّما في الزُهد والقناعة والتواضُع والحلم. توفّي ٢ جُمادَى الأُولى عام ١٢٨٦هـ. ("تذكرة علماء الهند" حرف الراء المهملة، صـ ٦٤، تعريباً. و"نزهة الخواطر" حرف الراء، ر: ٣٢٢، ٧/ ٢٠٠، ٢٠١)

(٢) قال الإمام أحمد رضا في تعليقه على "التيسير شرح الجامع الصغير": "وقد وُلد لي -بحمد لله- إلى الآن ذَكَرانِ فكلَيهما سمّيتُ محمداً، وأرجو بركةَ الله تعالى، أمّا الأكبر فيُعرف بـ"حامد =

تعلّمه وقوّة ذاكرته

أخذ الإمامُ العلومَ من المنقول والمعقول عن والده، ودرس بعضَ العلوم عند المشايخ الآخَرين، حتّى أكملها في السَنة الرابعة عشرة من عمره في شهر شعبان سنة ١٢٨٦هـ، وذلك فضل الله يؤتيه مَن يشاء!. وقد أجمع عددٌ كبيرٌ من العلماء على كونه عبقريّاً، وتبدو مخايل عبقريّته هذه منذ صباه، فكان يستحضر كلَّ ما يدرّسه أستاذُه على الفَور، فيقع الأستاذُ في الحيرة والاستعجاب!.

حَفظ الإمامُ القرآن الكريم في غضون شهرٍ واحدٍ، وهذا مما يدلّ على قوّة ذاكرته، وأخذ بعضَ العلوم والفنون عن أساتذته، وبعضَها بمؤهّلاته الوَهبيّة، وما اقتصر على ذلك فقط، بل ألّف المصنَّفات في كلّ علمٍ وفنّ، فصنّف أوّلَ كتابٍ له، وهو "شرح هداية النحو" باللّغة العربيّة في العاشرة من عمره، ثمّ كتاباً آخَر في الثالثة عشر من عمرِه، ثمّ لم يزَل يكتب ويصنِّف مستمرّاً، حتّى تجاوز عددُ مؤلَّفاتِه على الألف. ونفس اليوم الذي أكمل فيه دراستَه، اشتغل فيه بكتابة الإفتاء عن مسألة

=

رضا" فحَيٌّ -بحمد الله- وأسأل اللهَ تعالى أن يرزقَه من كلّ خيرٍ ببركة اسم محبوبه ﷺ، وُلد لخمس بقين من ذي الحجّة في الثُلث الأخير عن ليلة السبت عام اثنين وتسعين بعد الألف والمئتين ١٢٩٢هـ. وأمّا الأصغر وكان يُعرف بـ"محمود رضا" [وُلد عام ١٢٩٨هـ] فنحتسبه عند الله تعالى، جعله اللهُ تعالى فرطاً لنا وأجراً وذُخراً، آمين بجاه المولى الكريم ﷺ. عاش خمسةَ أشهُر وأيّاماً ثمّ مضى لسبيله، وكان من الحُسن والجمال بمكانٍ يقول القائل إذا رآه: لم تَر عيني مثلَه قطّ! والعينُ تُدخِل الرجلَ في القبر، والجَملَ في القِدر، وكلّ أمرٍ بقدر الله، وكلّ شيءٍ عنده بأجلٍ مسمّى". ["تعليقات الإمام على التيسير" ٧/ ٥٩٢، من "التعليقات الرضوية على الكتب العربية"]

لعلّ الإمامُ كتب هذا التعليق قبل ولادة ولدِه الثالث مفتي الديار الهندية، الشيخ مصطفى رضا خانْ القادري، الذي وُلد ٢٢ ذي الحجّة عام ١٣١٠هـ. [الميمني]

الرّضاعة، ثمّ عَرضه على والده الذي كان مفتياً، فسَرَّ بِهِ لصحّة الجواب وكمالِهِ، ففوّض إليه أمورَ الإفتاء كلَّها، فبعد ذلك استمرَّ الإمامُ بالإفتاء إلى أكثر من خمسين سنةً تقريباً.

تبحّرُ الإمام في العلوم والفنون ونبوغُه فيها

لم يكن الإمامُ عالماً في العلوم الدينيّة الرائِجةِ المشتهرةِ فقط، بل كان متبحّراً في كثيرٍ من العلوم الدِينيّة والفنون الأخرى، أكثر من خمس وخمسين عِلماً، كما عدّها الإمامُ نفسُه في النسخة الثانية من "الإجازات المتينة" وهي:

(١) القرآن العظيم (٢) والقراءات (٣) والتجويد (٤) والتفسير (٥) وأصوله (٦) والحديث الشّريف (٧) وأصوله (٨) وعلم الرّجال وطبقاتهم (٩) والفقه (١٠) وأصوله (١١) وعلم الفرائض (١٢) والعقائد (١٣) والكلام المحدَث للردّ والتفريع (١٤) والمناظَرة (١٥) والتواريخ (١٦) والسِّيَر (١٧) والتصوّف (١٨) والسُّلوك (١٩) والأخلاق (٢٠) واللُّغة (٢١) والأدب (٢٢) والنَّحو (٢٣) والصَّرف (٢٤) والمعاني (٢٥) والبديع (٢٦) والبيان (٢٧) والمنطق (٢٨) والفلسفة المدلَّسة (٢٩) والحساب (٣٠) والهَندسة (٣١) والتكسير (علم الأوفاق) (٣٢) والجدل المهذَّب (٣٣) وعلم الجفر (٣٤) والهيئة (٣٥) والهيئة الجديدة المربَّعات (٣٦) وعلم الزائجة (٣٧) والحساب السِتّيني (٣٨) واللوغارثمات (٣٩) وعلم التوقيت (٤٠) والمَناظر والمَرايا (٤١) وعلم الأكر (٤٢) والزِّيجات (٤٣) والجبر والمقابلة (٤٤) والأرثماطيقي (٤٥) والمثلَّث المسطَّح (٤٦) والمثلَّث الكُرَوي (٤٧) والنظم العربي (٤٨) والنظم الفارسي (٤٩) والنظم الهندي

(٥٠) والنثر العربي (٥١) والنثر الفارسي (٥٢) والنثر الهندي (٥٣) وخطّ النَّسخ (٥٤) وخطّ النستعليق[1].

واستخرج بعضُ المحقّقين في عصرنا عددَ علومه من مؤلَّفاته مئةَ علمٍ، ويكفي للدّلالة على تبحُّره في هذه العلوم والفنون تآليفهُ الشّاهدة، التي وصلَ عددُها إلى الألف تقريباً، بالعربيّة والفارسيّة، ومُعظمُها بالأرديّة؛ لأنّ أغلبَها في جواب سؤال سائلٍ، فلما كانت لغةُ أهل الهند وأسئلتُهم باللُّغة الأرديّة، فأجاب عنها الإمامُ بلُغة السؤال نفسِها؛ إذ هكذا كانت عادتُه، ومَن يريد المزيدَ فلْيرجع إلى "اللآلي المنتثرة في آثار مجدّد الرابعة عشرة"[2] للدكتور المؤرِّخ عماد عبد السّلام رؤوف البغدادي ﷾.

مذهب الإمام

كان الإمامُ أحمد رضا من العلماء الصّوفية أهل السُّنّة والجماعة، قادريُّ الطريقة، حنفيُّ المذهب، وكان ماهِراً حاذِقاً ناظراً في جميع المذاهب الإسلاميّة، والدّليلُ على ذلك رسالتُه "الجودُ الحلو في أركان الوضوء" (١٣٢٤هـ) التي نقلناها بالعربيّة.

وللإمام سندٌ متّصلٌ إلى سيّدنا رسول الله ﷺ في جميع العلوم الإسلاميّة، التي ذكرها في "الإجازات المتينة لعلماء بكّة والمدينة" (١٣٢٤هـ)[3] فإنّها جديرة بالمطالعة.

تصوُّفه وسُلوكه

حضر الإمامُ مع أبيه الكريم عام ١٢٩٥هـ قريةَ "مَارَهْرَه"[4] إلى حضرة السيّد، مجمع الطريقَين، ومرجع الفريقَين من العلماء والعُرفاء الأطاهر، مُلحِق الأصاغر

---

(١) "الإجازات المتينة لعلماء بكّة والمدينة" النسخة الثانية، صـ٨٦- ٩٨، ملتقطاً.

(٢) طُبع هذا الكتاب من مركز أبناء الرافدين، العراق: البغداد الأعظميّة رأس الحواش مقابل مثلّجات حديد، مجمع النور التجاري ١٤٢٤هـ.

(٣) "الإجازات المتينة" النسخة الثانية،صـ٨٦، ٨٧.

(٤) "مارَهْرَهْ": قرية من قُرى الهند، قريب من "علي جَره" تحت محافظة "إيتا" بإقليم "أُتَربَرديش".

بالأكابر، الشيخ الشاهْ آل الرّسول المارَهْرَوِي(١) -رضي الله تعالى عنه بالرِّضى السَّرمدي-؛ لأخذ الطريقة والسُلوك والإجازات عنه، فما أن وقعَ نظرُ شيخِه على الإمام، وافَق على إعطائه الطريقةَ بدون التحرّي والامتحان، خلافاً لما كان المعتادُ في حضرته؛ وذلك لما لاحَظه من تباشير الفضل والصّلاح في جبِين إمامنا الأغرّ الأسعَد، فالإمامُ بايَع على يده الشّريفة في الطريقة القادريّة، ونال منه الإجازةَ والخلافة في سلاسل الأولياء كلّها، وفي الحديث والعلوم والفنون جميعاً، وكان الشيخ آل الرّسول من كِبار تلامذة الشيخ عبد العزيز الدِّهلوي(٢)، نفعنا الله تعالى جميعاً ببركاتهم العالية.

شُيوخه وأساتذته

المدرسةُ الأُولى لتربيته وتعلُّمه كانت بين يدَي أبيه وجدّه، اللذَين كانا عالمَين كبيرَين وفاضلَين جليلَين، فقد بذَلا قُصارى جُهودِهما في تثقيفه وإبرازِ محَاسنِه الأخلاقيّة وقُدراتِه الإبداعية، حيث تفتقتْ قريحتُه وأثمرتْ جهودُهما، فلم يترك أُفقاً من الآفاق، بل تطلّع إلى كلِّ أفقٍ جديد، وإضافةً إلى هؤلاء استفاد من العلماء

---

(١) العلاّمة الإمام الشيخ آل الرّسول بن آل بركات بن حمزة بن آل محمد الحسيني البلغرامي ثمّ المارَهْرَوِي، أحد الأفاضل المشهورين، وُلد ونشأ بـ"مارَهْرَه"، وسافَر للعلم فقرأ الكتبَ الدرسية على مولانا نور بن أنوار اللكنَوي، وعلى الشيخ نياز أحمد السَرهَندي، وعلى غيرهما، ثمّ أسند الحديث عن الشيخ عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، ولازَم عمَّه السيّد آل أحمد، وأخذ عنه الطريقةَ وأسند الحديثَ عنه. كان شيخاً جليلاً مهاباً رفيعَ القدر، بارعاً في الحديث والتصوّف والطبّ. وتوفّي لسبع عشرة خلون من محرّم سنة ١٢٩٦هـ بـ"مارَهْرَهْ"، فدُفن في مقبرة أسلافه. ("نزهة الخواطر" حرف الألف، ر: ٧، ٧/ ٦، ملتقطاً)

(٢) العلاّمة الإمام الشيخ عبد العزيز ابن الشيخ ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدّهلوي الهندي الفقيه الحنفي، المتوفّى سنة ١٢٣٩هـ. من تصانيفه: "بُستان المحدّثين" و"التحفة الإثنا عشرية" في الردّ على الروافض، و"سرّ الشهادتَين" و"فتح العزيز" في تفسير القرآن.

("اليانع الجَني" تذكرة الشيخ عبد العزيز، صـ١٤١- ١٤٣. و"هدية العارفين" ٥/ ٤٧٢)

والمشايخ الكِبار، وها أنا أذكر أسماءَ مشايخ الإمام أحمد رضا، الذين أخذ عنهم في الحديث والفقه والعلوم والفنون الأخرى:

(١) جدّه الأمجد إمام العلماء والصّالحين المفتي رضا علي خانْ.

(٢) والده الكريم رئيس المتكلّمين، العلّامة المفتي نقي علي خانْ القادري.

(٣) شيخه في الطريقة، العلّامة السيّد آل الرّسول الأحمدي المارَهْرَوِي.

(٤) حفيد شيخه العلّامة السيّد أبو الحسين أحمد النُّوري[1].

(٥) مفتي الشافعية العلّامة الشيخ السيّد أحمد زَيني دَحلان المكّي[2].

---

(١) العالم الصالح أبو الحسين بن ظهور حَسَن بن آل الرّسول بن آل البركات بن حمزة المارَهْرَوي، المشهور بـ"أحمد النُّوري"، كان من العلماء الصّوفية، وُلد ونشأ بـ"مارَهْرَه"، وأخذ الحديثَ والطريقةَ عن جدّه السيّد آل الرّسول، وأخذ المسلسلَ بالأوّلية عن الشيخ أحمد حَسَن المرادآبادي عن الشيخ أحمد بن محمد الدِّمياطي عن الشيخ المعمَّر محمد بن عبد العزيز عن الشيخ المعمَّر أبي الخير بن عموس الرَّشيدي عن شيخ الإسلام زين الدّين زكريّا بن محمّد الأنصاري، وهو سندٌ عالٍ جدّاً. له مصنَّفات كثيرة في الفروع والأصول، منها: "النور والبَهاء في أسانيد الحديث وسلاسل الأولياء". توفّي لإحدى عشرة خلون من رجب سنة ١٣٢٤هـ. ("نزهة الخواطر" حرف الألف، ر: ١١، ٨/ ١٧، ملتقطاً)

(٢) العلّامة الشيخ أحمد زَيني دَحلان مفتي مكّة المكرّمة، ورئيس العلماء، وشيخ الخطباء، الشّافعي المكّي، توفّي بالمدينة المنوّرة في محرّم من سنة ١٣٠٤هـ. من تصانيفه: "تاريخ الدُول الإسلامية بالجداول المرضيّة" و"تنبيه الغافلين مختصر منهاج العابدين" و"حاشية على متن السَّمَرقندية" في الآداب، و"الدرر السَّنية في الردّ على الوهابية" و"رسالة في فضائل الصّلاة على النّبي ﷺ" و"السِّيرة النّبوية والآثار المحمّدية" و"شرح الآجُرّومية" و"فتح الجواد المنّان شرح العقيدة المسمّاة بـ"فيض الرّحمن" و"الفوائد الزَينيّة" في شرح "الألفية" للسُيوطي، و"النصر في أحكام صلاة العصر". ("هدية العارفين" ٥/ ١٥٧، ١٥٨. و"نظم الدُرر" الباب ٥ في تراجم علماء القرن الرابع عشر، حرف الهمزة، ٤٥٧- السيّد أحمد دَحلان، ٢/ ٤١١- ٤١٣، ملتقطاً. و"تاج الأعراس" الباب ٦، السيّد أحمد بن زَيني دَحلان، ٢/ ٧٠٠- ٧٠٩، ملتقطاً)

(٦) مفتي الحنفيّة بمكّة المحميّة، الشيخ عبد الرّحمن سراج المكّي[١].

(٧) الشيخ العلّامة حسين بن صالح جَمل اللَّيل المكّي[٢].

(٨) الشيخ العلّامة عبد العلي الرّامْفوري[٣].

(٩) الشيخ مِرزا غلام قادر بَيك[٤]، رضي الله تعالى عنهم أجمعين، وعنّا بهم آمين، بجاه سيّد المرسَلين، عليه وعلى آله وصحبه أفضلُ الصّلاة والتسليم.

---

(١) عبد الرحمن سراج مفتي مكّة المكرمة البهية، وداعيها ومفسِّرها وراويها، وشيخ علمائها، وابن شيخهم، الشيخ عبد الله السّراج ابن عبد الرحمن الحنفي المكّي (ت١٣١٤هـ)، أحد أجلّائها المشايخ العِظام، المتصدّرين لإفادة العلم والإفتاء والتدريس بالمسجد الحرام، وُلد بمكّة المشرّفة في سنة ١٢٤٩هـ، وحفظ القرآن المجيد وكثيراً من المتون، وأكب على كسب العلوم وتحصيلها واجتهد، ولم يزل في اجتهاد في تحصيل الفُروع والأصول حتّى حاز منها غاية السول، وصار أوحَد علماءِ هذا العصر، وفقهائه وأدبائه وشعرائه، تفنّن في علومه. أخذ عن مفتي الشّافعية السيّد أحمد دَحلان، وأثنَوا عليه ونوهوا بشأنه، وله إجازة من والده المذكور، وهو يروي عن الشيخ صالح الفلاني صاحب ثبت "قطف الثمر" وعن غيره، ولما توجّه شيخُه جمال لزيارة النّبي ﷺ أنابه في منصب الفتوى، فقام به أحسن قيامٍ إلى أن قفل شيخه إلى البلد الحرام، ولما مات شيخُه المذكور ولّاه منصبَ الإفتاء أميرُ مكّة الشريف عبد الله. ("مختصر نشر النَور والزهر" ر: ٢٦٣، صـ٢٤٣، ٢٤٤، ملتقطاً)

(٢) السيّد حسين بن صالح بن سالم جَمل اللَّيل، الشّافعي المكّي الخطيب، الإمام بالمسجد الحرام، وُلد بـ"مكّة المشرّفة"، ونشأ بها، وأخذ العِلم عن أفاضل أهلها، ولبث فيه إلى أن توفّي ١٣٠٥هـ بمكّة، ودُفن في المعلاة عليه رحمة المولى. ("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ١٦٩، صـ١٧٧، ملتقطاً)

(٣) الشيخ الفاضل العلّامة عبد العلي الحنفي الرّامْفوري، أحد الأفاضل المشهورين في المنطق والحكمة وسائر الفنون الرّياضية، درّس وأفاد مدّةَ عمره، وأخذ عنه كثيرٌ من العلماء، منهم القاضي عبد الحقّ بن محمد أعظم الكابُلي صاحب "القول المسلَّم". توفّي سنة ١٣٠٣هـ ببلدة رامْفور. ("نزهة الخواطر" حرف العين، ر: ٢٦١، ٨/ ٢٨٤، ملتقطاً)

(٤) كتب حفيد شقيق الشيخ الحكيم مِرزا غلام قادِر بيِكْ في مقالته: "ولادة الشيخ مِرزا غلام قادِر بَيكْ ١ محرّم ١٢٤٣هـ/ المصادِف ٢٥ يُولِيُو ١٨٢٧م في "لَكنَو" بمنطقة "جُهوائي تولَةْ"،

=

تلامذته والمجازون منه

وكما كان إمامُنا مجمعاً فعّالاً في الكتابة والتأليف، فألَّف ما يقارب ألفَ مؤلَّفٍ، كذلك كان مدرسةً قائمةً بذاتها، تخرّج فيها الفقهاءُ والمحدِّثون والدُّعاة، والمفكِّرون، وقد رتّب ملكُ العلماء الشيخ ظفرُ الدّين البِهاري[1] -صاحب "الجامع

=

انتقل والدُه الحكيم مِرزا حَسَن بَيكْ من لَكنَو إلى بلدة بَرَيْلي، وأعطي لقب "مِرزا" و"بَيكْ" من السّلاطين المغوليّة، فبهذه المناسبة تكتب مع أسماء أكابرنا كلمة "مِرزا" و"بَيكْ"، وسلسلة نسبنا يتّصل بالشيخ خواجَه عبيد الله أحرار -رحمة الله عليه-إلى سيّدنا عمر الفاروق ﷺ؛ لذلك يقال لأُسرتنا: "الفاروقي". كان مِرزا غلام قادِر بَيكْ يدرّس العلوم الدينيّة بدون مقابل مادّي، وكان يحضر الطلّاب عنده للدّرس في عيادته، لكن كان يدرّسُ ﷺ الإمامَ أحمد رضا في بيته، ثمّ أتى وقتٌ أصرّ فيهِ على أخذ درس "الهداية" عن الإمام أحمد رضا، ويقول بافتخار: أنا تلميذ مَلِك ملوك العِلم والفضل. توفّي ﷺ ببلدة "بَرَيْلي"، وكتب والدي الماجد مِرزا محمد جانْ بَيكْ في ديوان شعره تاريخ وفاته ١ محرّم الحرام ١٣٣٦هـ/ المصادِف ١٨ أكتوبر ١٩١٧م في ٩٠ من عمره. [انتهى كلام الشيخ مِرزا عبد الوحيد بَيكْ]. (المجلّة الشهرية "سُنّي دنيا" عدد حزيران ١٩٨٨م/ ١٤٠٨هـ تعريباً)

(١) محمّد ظفر الدّين ابن عبد الرزّاق، وُلد ١٤ محرّم الحرام ١٣٠٣هـ بموضع "عظيم آباد" "بَتنَة"، بأحد أقاليم الهند "البِهار". أخذ العلومَ إلى متوسّطات الكتب عن الشيخ مولانا بدر الدّين أشرف، وبعد ذلك أخذ العلوم عن شيخ المحدِّثين السيّد مولانا وصي أحمد المحدِّث السُّورتي ﷺ إلى ١٣١٧هـ، وأخذ الطريقةَ القادرية عن الإمام أحمد رضا خانْ، وقرأ عليه "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" من أوّلهما إلى آخرهما، وستّ مقالاتٍ من "الأقليدس" و"تصريح تشريح الأفلاك" و"شرح چغميني" وعلم التوقيت، والجفَر، والتكسير. له مؤلَّفات كثيرة، منها: "شرح كتاب الشِّفا" و"التعليق على القدوري" و"خير السّلوك في نسب الملوك" و"مؤذِّن الأوقات" و"سُرور القلب المحزون في البصر عن نور العيون" و"ظفر الدّين الجيّد" و"جواهر البيان في ترجمة الخيرات الحِسان" (بالأرديّة)، و"الأكسير في علم التفسير" و"حياة أعلى حضرة" (أربع مجلّدات) و"الجامع الرّضوي" المعروف بـ"صحيح البِهاري". توفّي ١٩ خلون من جُمادَى الآخرة سنة ١٣٨٢هـ بـ"بَتْنَة".
("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٩-٣١١، ملتقطاً وتعريباً)

الرَّضوي"[1]، تلميذُ الإمام أحمد رضا والمجازُ منه- فهرسَ تلامذة الإمام، وذلك لم يقتصر على الطلّاب فحسب، بل أيضاً العلماء الذين استفادوا من الإمام، كما الشيخ عبد الرّحمن بن أحمد الدهّان المكّي[2] استفاد منه في "علم الجفر"، والشيخ عبد الرّحمن

---

(١) "الجامع الرّضوي" المعروف بـ"صحيح البِهاري": كتابٌ قيّم محتوٍ على أدلة عقائد أهل السنّة والفقه الحنفي بالحديث الشريف، في ستّ مجلَّدات. طُبع الجزء الأوّل من المجلّد الثاني (كتاب الطهارة) من المطبع الكترك آغرَه عام ١٩٣١م، وبقية الأجزاء الثلاثة من المجلّد الثاني، من المطبع البرقي سبزي باغ پَتنَہْ ما بين ١٩٣٢ و١٩٣٧م، ثمّ طُبع المجلّد الثاني كاملاً من المكتبة القاسميّة البركاتيّة بحيدرآباد السِند - باكستان، عام ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م (انظر: "الجامع الرضوي" حياة وتصانيف ملك العلماء، صـ٣٣). ثمّ طُبع أخيراً الجزء الأوّل من المجلّد الثاني (كتاب الطهارة) من "دار النعمان" كراتشي، بتحقيق محمد حسّان رضا المدني عام ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م. ولكن بقية المجلّدات مازالت مخطوطةً، لعلّ اللهَ يوفِّق أحداً من عِبادِه ليكمله حسب ترتيب المؤلّف، آمين بجاه سيّدِ المرسَلين.

(٢) عبد الرّحمن ابن المرحوم العلّامة أحمد الدهّان بن أسعد الحنفي المكّي العالم العلّامة، وُلد بـ"مكّة المشرّفة" في سنة ١٢٨٣هـ، وبها نشأ في حفظ صيانة وصلاح وديانة، وحفظ القرآن المجيد وجوّده، وصلّى به التراويح بالمسجد الحرام، وشرع في طلب العلوم، فقرأ على الشيخ رحمة الله الكيرانوي الهندي، في النحو والتوحيد والفقه وأصوله والتفسير والحديث والمعاني والبيان وغير ذلك. وحضر درسَ الشيخ عبد الحميد الداغستاني في "الترمذي"، وقرأ على الشيخ حضرة نور البِشاوري، ولازَمه ملازمةً كبيرة، وتوظّف بمدرسة الشيخ رحمة الله المذكور ليعلّم الطلبة بها، فلبث فيها سنين وقام بالوظيفة أحسن قيام، ونتج على يده كثيرٌ من التلامذة، ثمّ جُعل من جملة العلماء الموظّفين المدرّسين بالمسجد الحرام، من قِبل أمير مكّة الشريف حسين، فتصدّر للتدريس به، وعُرضتْ عليه نيابةُ القاضي بالمحكمة الشرعيّة وغيرها من الوظائف المتعلّقة بالحكومة، وهو صالحٌ دَيّنٌ صاحب تواضُع وخمول، منفردٌ عن النّاس لا يرغب مخالطتَهم، متضلعٌ من العلوم، فلكيٌّ ماهرٌ. توفّي ليلةَ السبت ١٢ من ذي القعدة سنة ١٣٣٧هـ. ("مختصر نشر النَّور والزَّهر"، ر: ٢٦٠، صـ٢٤١، ٢٤٢، ملتقطاً)

الأفندي الشّامي[١]، وحضر الشيخ السيّد حسين ابن السيّد عبد القادر الطرابلسي المدَني[٢] بلدةَ "بَرَيْلي" وأقام بها أربعةَ عشرَ شهراً، فتلقّى منه "علمَ الجفر" و"علمَ الأوفاق" و"علمَ التكسير"، وصنّف له الإمامُ رسالة مسمّاة بـ"أطايب الإكسير في علم التكسير" باللُّغة العربيّة.

بعض الآخذين عنه من العلماء العرب

ولْنذكر الآن بعض أسماء الذين استفادوا من الإمام من علماء العرب ثمّ غيرهم:

(١) محدّث المغرب الشيخ السيّد محمّد عبد الحيّ[٣] ابن الشيخ الكبير السيّد

---

(١) لم نعثر على ترجمته، ولكن ذكره العلّامةُ المفتي ظفر الدين البهاري في "حياة أعلى حضرة"، التبحُر في العلم، الكمال في علم الجفَر، ١/ ٣٠٣.

(٢) الشيخ السيّد حسين ابن السيّد عبد القادر الطرابلُسي المدني، كان يدرّس في المسجد النبوي الشريف، وكان صاحبَ كمالٍ وتقوى وورعٍ، ماهراً في المنقول والمعقول كالجَفر، وعلم الفلك، والهيئة، والتوقيت، والتكسير. سافَر إلى بلدة "بَرَيْلي" الهند، ومكث عند الإمام أحمد رضا أكثر من سنة، وأخذ منه علمَ الأوفاق، والتكسير، والجَفر على الخصوص.
("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٥٨، ٥٩، ملتقطًا تعريبًا)

(٣) محمد عبد الحي بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بـ"عبد الحي الكتّاني": وهو عالم بالحديث ورجاله، مغربيٌّ، وُلد وتعلّم بـ"فاس" (ت١٣٨٢هـ)، وحجّ فتعرّف إلى رجال الفقه والحديث في مصر والحجاز والشّام والجزائر وتُونس والقيروان، وعاد بأحمالٍ من المخطوطات، وكان جمّاعةً للكتب، ذخرت مكتبتُه بالنفائس، وضُمت بعد سنوات من استقلال المغرب إلى خزانة الكتب العامّة في الرّباط، فرأيتُ على كثيرٍ منها تعليقاتٍ بخطّه في ترجمة بعض مصنِّفيها، أو التنبيه إلى فوائد فيها. له تآليف، منها: "فهرس الفهارس" و"اختصار الشمائل" رسالة، و"التراتيب الإدارية" و"الكمال المتلالي والاستدلالات العوالي" و"ثُلاثيات البخاري" و"الرّحمة المرسَلة في شأن حديث البَسملة". كان صدراً من صدور المغرب، ومرجعاً للمستشرقين خاصّةً. ("الأعلام" ٦/ ١٨٧، ١٨٨، ملتقطاً)

عبد الكبير[1] الكتّاني الحسني الإدريسي الفاسي المالكي.

(٢) مفتي الحنفيّة بمكّة المحمية، الشيخ صالح كمال[2] المكّي الحنَفي.

(٣) أمين مكتبة الحرم المكّي، العلاّمة الجليل السيّد الشيخ إسماعيل[3] بن خليل المكّي الحنَفي.

(٤) الشيخ السيّد مصطفى[4] بن خليل المكّي الحنفي.

---

(١) عبد الكبير بن محمد بن عبد الكبير الحسني الإدريسي الكتّاني (ت١٣٣٣هـ)، فقيهٌ من أعيان فاس، مولده ووفاته فيها، وهو والد صاحب "فهرس الفهارس". من كتبه: "مبرد الصوارم والأسِنّة في الذبّ عن السُنّة" و"المشرب النفيس في ترجمة مولانا إدريس بن إدريس" و"الانتصار لآل البيت المختار". ("الأعلام" ٤/ ٥٠)

(٢) صالح بن صدّيق بن عبد الرّحمن كمال الحنفي، المدرّس بالمسجد الحرام، وُلد بـ"مكّة المشرّفة" في شهر ربيع الأوّل سنة ١٢٦٣هـ، وبها نشأ وحفظ "القرآن العظيم" وجوّده، وصلّى به التراويح في المسجد الحرام، وحفظ بعضاً من المتون، ثمّ شرع في طلب العلم، فجدّ واجتهد ودأب، فقرأ في ابتداء الطلب على والده، ثمّ لازَم العلاّمةَ الشيخ عبد القادر خوقير الحنفي، فتفقّه عليه وقرأ عليه عدةَ كتب في الفقه، منها: "الدرّ المختار" مع حاشيته للمحقّق ابن عابدين، وقرأ على السيّد أحمد زَيني دَحلان في التفسير والحديث والعربية وغيرها، وأجازه بسائر مرويّاته. وقرأ على السيّد عمر الشّامي البقاعي ثمّ المكّي، في النحو والمعاني والبيان والعروض وغيرها وانتفع به، ولما تفوّق في العلم وبرع تصدّر للتدريس والإفادة والفتوى، درّس بالمسجد الحرام، توفّي عام ١٣٣٢هـ. ("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ٢٣١، صـ٢١٩)

(٣) السيّد إسماعيل بن السيّد خليل أمين مكتبة الحرم المكّي (ت١٣٢٩هـ)، تتلمذ عند الشيخ عبد الحقّ المهاجر إله آبادي، كان من أجلّة علماء الحرم الشريف، والمجاز من الإمام أحمد رضا خانْ، وسافَر سنة ١٣٢٨هـ إلى الهند لزيارة الشيخ المجدِّد الإمام أحمد رضا.

("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٣٥، تعريباً. و"تاريخ الدولة المكّية" صـ١٠٤، تعريباً)

(٤) الشريف مصطفى بن خليل المكّي الأفندي، وكان أخوه الكبير الشريف إسماعيل خليل أميناً على مكتبة الحرم المكّي، استجاز واستفاد من الإمام أحمد رضا ﷺ في سفره إلى الحرمين الشّريفين في سنة ١٣٢٣هـ، وكان يحبّ الإمام أحمد رضا حبّاً شديداً كما يحبّ أخوه الكبير، ولمّا

=

(٥) الشيخ عبد القادر[1] الكُردي المكّي.

(٦) الشيخ عبد الله فريد[2] بن عبد القادر الكُردي المكّي.

(٧) الشيخ السيّد عبد الله[3] بن صدقة زَيني دحلان ابن أخي الإمام الشهير أحمد زَيني دَحلان المكّي الشّافعي.

=

حضر الإمام أحمد رضا مكّة المعظمة قاما بخدمته، وجدّ في تعظيمه وراحته وطمأنينته، وبيّض رسالةَ الإمام أحمد رضا المسمّاة بـ"كفل الفقيه الفاهم في أحكام قرطاس الدراهم"؛ لأنّه كان جميلَ الخط. ومرّةً كان عند الإمام أحمد رضا في مجلسٍ من مجالس علماء مكّة المكرّمة، وهُم كانوا يتكلّمون في علوم شتّى، فقال الإمام أحمد رضا: هل عندكم شيءٌ من هزمة جبريل؟ ففهم الشّريفُ مصطفى خليل وقال: نعم ياسيّدي! وجاء بماء زَمزَم، وشرب الإمامُ أحمد رضا من زَمزَم، وأجازه الإمامُ أحمد رضا ﷺ أوّلاً إجازةً شفهيةً، ثمّ كتابةً بسنده المفصَّل، طُبع في بلدة بريلي المسمّى بـ"الإجازات الرّضوية لمبجل مكّة البهيّة". توفّي سنة ١٣٣٩هـ.

("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ١١٩-١٢١، ملتقطاً وتعريباً)

(١) ذكره في "الإجازات المتينة" المقدمة، صـ٣٧. وفي"تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٦٧.

(٢) الشيخ عبد الله فريد بن عبد القادر الكُردي، استجاز والده من الإمام أحمد رضا في الحديث والتفسير والفقه، فأجازه الإمامُ وابنَه الصالح عبد الله فريد في الحديث والتفسير والفقه والعلوم الكثيرة، وحينما أجاز الإمامُ أحمد رضا عبدَ الله فريد كان صغيراً، ولكن النجابةَ ظاهرةٌ عليه من صغره، وكان ذكياً فطِناً، لذلك حفظ متونَ عشرة كتب في صغر سنّه، والإجازة في الصغر معتبرةٌ مقبولة عند العلماء والصّالحين، وأمرُها شائعٌ ذائع.

("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٦٧، ٦٨، تعريباً)

(٣) عبد الله بن صدقة بن زَيني دَحلان، الشّافعي المكّي العالم الفلكي، وُلد بـ"مكّة المعظّمة" في ثمان أو تسع وثمانين ومئتين وألف، ونشأ بها وحفظ القرآن المجيد، وصلّى به التراويحَ وصلّى به مراراً بالمسجد الحرام، وحفظ كثيراً من المتون، واشتغل بالعلم وجدّ في الطلب، فقرأ على العلماء الأعلام، منهم: خالُه عمر شطا، وخالُه بكري شطا، ومفتي المالكية عابد، ولازَمه وقرأ عليه كثيراً من العلوم، وقرأ عدةَ كتب في جملة فنون، ودرّس وأفاد. وهو ابن أخي الشيخ أحمد زيني دَحلان. توفّي سنة ١٣٦٣هـ. ("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ٣١٥، صـ٢٩٤)

(٨) الشيخ السيّد حسين[1] بن صدقة دَحلان المكّي الشّافعي.

(٩) الشيخ أسعد[2] بن أحمد الدهّان المكّي الحنفي.

(١٠) الشيخ عبد الرّحمن بن أحمد الدهّان المكّي الحنفي.

(١١) الشيخ عبد الرّحمن الأفندي الشّامي.

(١٢) الشيخ السيّد حسين ابن السيّد عبد القادر الأدهمي الطرابلُسي المدني.

(١٣) الشيخ السيّد إبراهيم[3] ابن السيّد عبد القادر الطرابلُسي المدني.

---

(١) السيّد حسين بن صدقة بن زَيني دَحلان، الشّافعي المكّي، وُلد بـ"مكّة المشرّفة" سنة ١٢٩٤هـ، ونشأ بها وحفظ القرآن المجيد، وصلّى به التراويح، وأخذ العلمَ عن جماعةٍ من أفاضل أهلها، فقرأ على خاله السيّد عمر شطا، وعلى أخيه السيّد عبد الله دَحلان، وعلى الشيخ عبد الله العجَيمي في عدة فنون، وحفظ كثيراً من المتون كـ"الآجُرّومية" و"ألفية" ابن مالك، و"الرحبية" و"السنوسية" و"الجوهرة" و"الزُبد" و"البهجة" ثمّ رحل إلى مصر وغيرها، وأخذ عن الأفاضل، فبرع ومهر ونظم ونثر، وهو ابن أخي السيّد أحمد دَحلان.

("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ١٧١، صـ١٧٩)

(٢) الشيخ أسعد بن العلاّمة أحمد بن أسعد الدهّان، الحنفي المكّي، وُلد بـ"مكّة المشرّفة" سنة ١٢٨٠هـ، ونشأ بها (ت١٣٣٨هـ)، وحفظ القرآن المجيد مع كمال التجويد، وصلّى به التراويح بالمسجد الحرام مراراً وتكراراً، وجدّ واشتهر في طلب العلوم، فقرأ على جملة من المشايخ العِظام علماء البلد الحرام، منهم: العلاّمة الجليل الشيخ رحمة الله الكيرانوي الهندي، والعلاّمة عبد الحميد الداغستاني الشّرواني، وحضرة نور محمد البِشاوري الحنفي، وقرأ على إسماعيل نوّاب في المنطق والتصوّف وغيرهما، وأخذ عنه خلقٌ كثيرٌ وانتفع به جمعٌ غفير. ووظّفه أميرُ مكّة المشرّفة الشريف حسين بن علي مساعد القائم مقامية في فصل القضايا الشّرعيّة، وجعله شيخاً على أهل مدرسة السليمانيّة، وصيّره عضواً بـ"مجلس التعزيرات الشرعيّة". وعرض عليه مرّةً نيابةَ القضاء بالمحكمة الشرعيّة فاعتذر ولم يقبلها، وأقامه رئيساً على هيئة "مجلس تدقيقات أمور المطوّفين" بالبلد الأمين. ("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ١٠٦، صـ١٢٩، ملتقطاً)

(٣) الشيخ السيّد إبراهيم ابن السيّد عبد القادر الطرابلُسي المدني، كان عالماً تقيّاً زاهداً، وعندما حضر الإمامُ أحمد رضا المدينة الطيّبة عام ١٣٢٤هـ لم يلتق به لكونه مسافراً خارج البلد، =

(١٤) الشيخ السيّد أبو حسين محمّد[١] بن عبد الرّحمن المرزوقي الحنَفي.

(١٥) الشيخ السيّد بكر[٢] رفيع المكّي.

(١٦) الشيخ السيّد مأمون[٣] البِرّي الأرزنجاني ثمّ المدني.

(١٧) الشيخ السيّد محمّد سعيد[٤] ابن شيخ الدّلائل العلّامة السيّد محمد المغربي.

(١٨) محدِّث الحرمين، الشيخ عمر[٥] حمدان المحرَسي المدني.

=

فعندما رجع وسمع فضلَ الإمام وكمالَه في العلوم والتصوّف، اشتاق إلى زيارته فسافَر إلى الهند ١٣٢٥هـ وبقي ستّة أشهُر عند الإمام البَرَيْلوي، وأخذ عنه العلوم والسّلوك.

("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٧٩، تعريباً)

(١) السيّد محمد المرزوقي المكنّى بـ"أبي حسين" العالم الأديب ابن عبد الرّحمن بن محجوب الحنفي المكّي (ت١٣٦٥هـ)، قدم والدُه مكّة من مصر في نيف وستّين ومئتين وألف وجاوَر بها. وطلب العلم على العلّامة السيّد محمد حسين الكتبي الكبير، وتزوّج بها من ابنة ابنه العالم الفاضل محمد، وأمّها ابنة مفتي المالكية بمكّة، العارف بالله تعالى السيّد أحمد المرزوقي، وكانت ولادته بمكّة المشرّفة، واجتهد في طلب العلم، لاسيّما الفقه، فلازَم مفتي مكّة الشيخ صالح كمال، وقرأ على الشيخ حافظ عبد الله الهندي، وعلى شيخنا الجليل الشيخ عبد الحقّ الهندي الإله آبادي ثمّ المكّي، وأجازه إجازةً عامّةً، ولما قدم مكّة شيخُنا العلّامة أحمد رضا خانْ البَرَيْلوي استجازه، فأجازه بسائر مرويّاته ومؤلَّفاته. وجلس للتدريس بالمسجد الحرام، ووُلّي نيابة القضاء بالمحكمة الشرعيّة.

("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ٤٤٧، صـ٤٠٢، ٤٠٣، ملتقطاً)

(٢) ذكره في "الإجازات المتينة" النسخة الرابعة، صـ٤٠. وفي "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٥٦.

(٣) ذكره في "الإجازات المتينة" المقدّمة، صـ٣٥. وفي "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٧٦-٧٩.

(٤) الشيخ السيّد محمد سعيد بن محمد المغربي: ذكره في "الإجازات المتينة" المقدّمة، صـ٣٦. وذكره الكتّاني في "فهرس الفهارس" ٢/ ١١٠٩.

(٥) الإمام العلّامة الفاضل، محدّث الحرمين، الثقة الثبت، مرجع المدقّقين، أبو حفص، وأبو محمد عمر بن حمدان بن عمر المحرسي التونسي مولداً، المكّي والمدني إقامةً، المالكي مذهباً. وُلد سنة ١٢٩٢هـ، وولادته في مدينة محرس، وهي مدينة تقع على خليج قابس، خرج به أبوه إلى تونس (العاصمة) وعمرُه سبع سنين، وهناك شرع في تعلّم القرآن الكريم وتجويده على

=

(١٩) الشيخ محمد عابد[1] ابن العلّامة الشيخ حسين المكّي المالكي.

(٢٠) الشيخ محمد علي[2] ابن العلّامة الشيخ حسين المكّي المالكي.

=

شيخه الشيخ المنبجي، وأخذ يتعلّم مَبادئ العلوم من علماء بلده، ولما استكملها رحلَ به والدُه إلى أرض الحجاز، وذلك سنة ١٣٠٣هـ. لقد أخذ الشيخ عمرُ حمدان المحرسي عن شيوخ بلده، وعن شيوخ البلاد التي رحل إليها، لاسيّما تلمذة الأماثل السيّد أحمد البرزنجي مفتي الشافعية، وقد توفّي سنة ١٣٦٨هـ.

مدرّس ومحدّث، وقد لُقّب محدّث الحرمَين الشريفَين، كان مجازاً من المجدّد الإمام أحمد رضا خانْ البَرَيْلوي عليه رحمة الله القوي. وجمع أسانيده مختصرةً في كتابه "ذوي العرفان ببعض أسانيد عمر حمدان"، وتلميذُه الشيخ محمد ياسين الفاداني المكّي ألّف في حياته وجمع أحوالَه وأسانيدَه في كتابه "مطمح الوجدان في أسانيد الشيخ عمر حمدان" ثمّ لخّصه. وأسند عنه الخواجه الشيخ قمرُ الدّين السِيالوي، وأبو الفضل الشيخ محمد سردارْ أحمد المحدِّث الأعظم بباكستان. ("فيض الملك" حرف العين المهملة، ٩٨٦- العلّامة الشيخ عمر بن حمدان، ٢/ ١٢٠٠. "محدِّث الحرمَين عمر بن حمدان" صـ٤٩، ٥٣، ٥٧، ٩٣، ملتقطاً. "اليواقيت المهريّة" صـ١٣. "الثبت الوجيز في بعض الأسانيد" بعض إسناد إلى صحيح البخاري، صـ٩. "الإمام أحمد رضا المحدِّث البَرَيْلوي وعلماء مكّة المكرّمة" صـ٢٣، ٦١، تعريباً)

(١) عابد بن حسين المالكي فقيه من أهل مكّة، تولّى إفتاء المالكية بها بعد أبيه، ونقم عليه الشريف عون لصراحته في الوعظ فأخرجه من مكّة، فسافَر إلى اليمن، ومنها إلى الخليج العربي متنقلاً بين إماراته، وعاد إلى مكّة مع الحجّاج متنكِّراً، إلى أن توفّي الشّريف عون (١٣٢٣هـ) فانطلق. وألّف "هداية الناسك" تعليقاً على "توضيح المناسك" لوالده، و"رسالة في التوسُّل" واستمرّ في الإفتاء إلى أن توفّي ١٣٤١هـ. ("الأعلام" ٣/ ٢٤٢)

(٢) محمد علي بن حسين بن إبراهيم المالكي المكّي، فقيه، نحوي، مغربيُّ الأصل، وُلد وتعلّم بمكّة، ووُلّي إفتاء المالكيّة بها سنة ١٣٤٠هـ، ودرّس بالمسجد الحرام، وقام برحلاتٍ إلى أندونيسية، وسومطرة، والملايا. وتوفّي بالطائف ١٣٦٧هـ. له زهاء ٣٠ كتاباً مازال أكثرها مخطوطاً عند ولده عبد اللطيف المالكي بمكّة، طُبع منها: "تدريب الطّلاب في قواعد الإعراب" في النحو، و"تهذيب الفُروق" اختصر به "فُروق القرافي" في أصول الفقه. ومن كتبه المخطوطة: "فتاوى النوازل العصرية" و"انتصار الاعتصام بمعتمد كلّ مذهب من مذاهب الأئمّة الأعلام" و"القواطع البُرهانيّة في بيان إفك غلام أحمد وأتباعه القاديانيّة". ("الأعلام" ٦/ ٣٠٥، ٣٠٦)

(٢١) الشيخ محمد جمال[1] ابن الشيخ محمد أمير ابن الشيخ حسين المكّي المالكي.

(٢٢) الشيخ عبد الله[2] مِرداد ابن العلّامة الشيخ أحمد أبي الخير[3] مِرداد المكّي الحنَفي.

(٢٣) الشيخ حسن[4] العجَيمي المكّي، ابن القاضي الشيخ عبد الرّحمن[5]، من

---

(١) جمال بن محمد الأمير ابن مفتي المالكيّة بمكّة البَهيّة العلّامة الشيخ حسين المالكي، العالم النبيه الفاضل النحوي النجيب الكامل، وُلد بمكّة المشرّفة في سنة ١٢٨٥ه، نشأ بها وأخذ عن جماعةٍ من أفاضل أهلها، فجدّ في الطلب، ولازَم عمّه الشيخ عابد مفتي المالكيّة، وأخذ عنه المعقول والمنقول، ولازَم العلّامة الشيخ عبد الوهّاب البسري ثمّ المكّي الشّافعي، وقرأ عليه في المعقول، ولما برع درّس بالمسجد الحرام، وأفاد وصنّف، وتوظّف عضواً بدائرة مجلس المعارف، ثمّ عُيّن أيضاً رئيساً بمحكمة التعزيرات الشرعيّة من طرف أمير مكّة الشريف حسين بن علي. توفّي عام ١٣٤٩هـ بـ"مكّة المكرمة". ("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ١٥٦، صـ١٦٣، ملتقطاً)

(٢) عبد الله بن أحمد أبي الخير بن عبد الله بن محمد، ابن مِرداد: فاضل، له علمٌ بالتاريخ والتراجم، من أهل مكّة، كان من خطباء المسجد الحرام، ووُلّي القضاء بمكّة في عهد الشّريف حسين بن علي، واستُشهد في واقعة الطائف ١٣٤٣ه. له " نشر النَّور والزَّهر في تراجم أفاضل أهل مكّة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر"، اختصره عبد الله بن محمد غازي وسمّاه "نظم الدّرر في اختصار نشر النَّور والزَّهر". وله رسالة سمّاها "إتحاف ذوي التكرمة في بيان عدم دخول الطاعون مكّة المعظّمة". ("الأعلام" ٤/ ٧٠)

(٣) الشيخ أحمد بن عبد الله بن محمد صالح بن سليمان بن محمد صالح ابن محمد مِرداد، وُلد سنة ١٢٥٩ه. وتلقّى علومه على والده وغيره من العلماء، وكان إماماً وخطيباً ومدرّساً، ثمّ تولّى مشيخة الخطباء عام ١٢٩٣ه، ومكث بها إلى عام ١٢٩٩ه. وتوفّي في عام ١٣٣٥ه. ("مختصر نشر النّور والزَّهر" صـ٣٢)

(٤) الشيخ حسن بن عبد الرّحمن العجَيمي المكّي الحنفي -رحمة الله عليه- (ت١٣٦١ه)، المدرّس، المجاز من الإمام أحمد رضا. (ذكره في "الإجازات المتينة" النسخة الثانية، وكتب لعلماء عشرة كِرام بَررة من مكّة المطهّرة، صـ٨٢. وفي"الإمام أحمد رضا المحدِّث البَرَيْلوي وعلماء مكّة المكرّمة" صـ٢٠، تعريباً)

(٥) الشيخ عبد الرّحمن بن حسن بن محمد بن علي أبو الأسرار العجَيمي المكّي، وُلد في مكّة المشرّفة سنة ١٢٥٣ه وهنا نشأ، حفظ قرآن المجيد ومتون الكتب العديدة، ثمّ درس عند مشايخ مسجد الحرام، توفّي سنة ١٣٠١ه. ("العلماء العجَيمين في مكة المكرمة" صـ٨٤، تعريباً)

أولاد العَلم الشهير العلّامة الكبير الشيخ حسن[١] بن علي العجَيمي المكّي.

(٢٤) الشيخ السيّد سالم[٢] بن عَيدروس البار العَلَوي الحَضرَمي المكّي الشّافعي.

(٢٥) الشيخ السيّد عَلَوي[٣] بن حَسن الكاف الحَضرَمي الشّافعي.

(٢٦) السيّد أبو بكر[٤] بن سالم البار العَلَوي الحَضرَمي المكّي الشَّافعي.

---

(١) أبو البقاء حسن العجَيمي الحنفي المكّي، الإمام الكبير الشهير شيخ الشُيوخ محدِّث الحجاز، أحد الشُيوخ الثلاثة الذين ينتهي إليهم غالبُ أسانيد من بعدهم من العلماء في الحجاز واليمن ومصر والشام وغيرها من البلدان. وُلد بمكّة سنة ١٠٤٩هـ، حفظ القرآ ن في السنة التاسعة من عمره، وأخذ الحديث والتفسير وأصول الفقه والتصوّف والفرائض وعلم التوحيد والنحو والمعاني والبيان وغيرها، عن شيخه العلّامة عيسى الثعالبي المغربي المكّي. وله رسائل وكتابات وأجوبة، منها: حاشية على "الأشباه والنظائر" و"إهداء اللطائف" و"خَبايا الزوايا" و"السَّيف المسلول في جهاد أعداء الرّسول" وغير ذلك. توفّي سنة ١١١٣هـ.
("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ١٦٢، صـ١٦٧-١٧٣، ملتقطاً)

(٢) الشيخ السيّد سالم بن عَيدرُوس البار العَلَوي الحَضرَمي (١٢٩٩-١٣٢٧هـ)، أخذ عن والده والشيخ محمد سعيد بابُصَيل، والشيخ صالح بَافَضل، والشيخ عمر بَاجنَيد، والشيخ السيّد حسين الحبشي، كان عالمًا زاهداً ورِعاً، وشُغله المحبوب التبليغ والتدريس، ودرّس بالمسجد الحرام، ونال على الإجازة في العلوم والتصوّف من الإمام أحمد رضا ١١ صفر عام ١٣٢٤هـ بمكّة المكرّمة. ("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٦١، تعريباً)

(٣) ذكره في "الإجازات المتينة" النسخة الرابعة، صـ١١٣. وفي "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٧٠.

(٤) الشيخ مولانا السيّد أبو بكر بن سالم البار، وُلد سنة ١٣٠١هـ في أسرة العلمية والزهد، وكان من آل البارين. وتربّ في حجر والده وأخذ عنه العلوم الشّرعية، ثمّ إذا بلغ جهده فوّضه والدُه إلى أخيه الكبير العالم المتورّع السيّد عَيدرُوس البار، وأخذ الفقه والحديث والتفسير عن السيّد حسين الحبشي مفتي الشّافعية، والسيّد محمد سعيد بابصَيل، كان مدرّساً في المسجد الحرام، وكان قليلَ الكلام دائمَ الصمت عابداً وزاهداً، كان داعيةً كبيراً، سافَر للدعوة إلى الله سنة ١٣٥٢هـ إلى بلادٍ شتّى. وتوفّي سنة ١٣٨٢هـ. ("معارف الرضا" المجلّة السنوية ١٤٢٠هـ، صـ٢٠٠، ٢٠١، ملتقطاً وتعريباً. وذكره في "الإجازات المتينة" النسخة الرابعة، صـ١١٣)

(٢٧) الشيخ محمد يوسف[1] الأفغاني الحنَفي، المدرّس بالمدرسة الصَّولتيّة التي أسّسها الشيخ رحمة الله[2] الكيرانوي الهندي.

(٢٨) الشيخ السيّد محمد عمر[3] ابن السيّد الجليل أبي بكر المكّي الرَّشيدي طريقةً.

(٢٩) الشيخ عبد الستّار[4] بن عبد الوهّاب الصِّديقي الدِّهلوي المكّي الحنَفي.

---

(١) ذكره في "الإجازات المتينة" النسخة الرابعة، صـ١١٤. وفي "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ١١٧-١١٩.

(٢) الشيخ الفاضل العلاّمة رحمة الله بن خليل الله بن نجيب الله العثماني الكيرانوي، كان من العلماء المبرّزين في الكلام والمناظرة، وُلد سنة ١٢٣٣هـ. اشتغل بالعلم أيّاماً في بلدته، ثمّ سافَر إلى دهلي وقرأ العلوم المتعارفة على الشيخ عبد الرحمن الأعمى وشيخه محمد حياة، ولازَمهما مدّةً طويلةً حتّى أتقنه، ودرّس وأفتى. وله ذكاء مفرِط لم يكن في زمانه مثله، فسار إلى الحجاز وأقام بمكّة المكرّمة، وألقى الرحلَ في مكّة، وأسّس "المدرسة الصَولتية" في رمضان سنة ١٢٩٠هـ. وله مؤلَّفات، منها: "إظهار الحقّ" و"إزالة الأوهام" و"إزالة الشكوك" و"إعجاز عيسوي" و"أصحّ الأحاديث في إبطال التثليث". توفّي لسبع بقين من رمضان سنة ١٣٠٨هـ. ("نزهة الخواطر" حرف الراء، ر: ١٤١، ٨/ ١٦٠-١٦٢، ملتقطاً)

(٣) ذكره في "الإجازات المتينة" المقدّمة، صـ٣٤. وفي "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ١١٢-١١٦.

(٤) عبد الستّار بن عبد الوهّاب بن خُدا يارْ بن عظيم حسين يارْ بن أحمد يارْ المباركْشَاهْوي البَكري (ت١٣٥٥هـ)، أبو الفيض وأبو الإسعاد: عالم بالتراجِم. مَولده ووفاته بمكّة. كان من المدرّسين بالحرم المكيّ. له تآليف، منها: "فيض الملِك المتعالي بأبناء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي" و"أعذَب الموارِيد" و"سرد النُقول في تراجم الفُحول" و"وُلاة مكّة بعد الفاسي". وكان قد جعل مكتبتَه وقفاً قبل وفاته، ثمّ نُقلت مع مؤلَّفاته إلى مكتبة الحرم بمكّة. ورأيتُ في صدر كتاب له سمّاه "أزهار البُستان في طبقات الأعيان" وهو جزءٌ من كتابه "الأزهار الطيّبة النشر" قولَه بخطِّه: "الجامعه -فُلان- المكيّ وطناً وإقامةً، وإن شاء الله المدنيّ مَوتاً!" ولكنّه توفّي بمكّة. ("الأعلام" للزركلي، ٣/ ٣٥٤)

(٣٠) الشيخ أحمد[1] بن محمد الحضراوي المكّي الشّافعي.

(٣١) الشيخ السيّد حسين جمال[2] بن عبد الرّحيم.

(٣٢) الشيخ أحمد[3] بن عبد الله بن حسين ناضرين المكّي الشّافعي.

---

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن عبده الحضراوي الشّافعي، وُلد بشغر إسكندرية في جُمادَى سنة ١٢٥٢هـ، ولما بلغ من العمر سبع سنين قدم والدُه إلى مكّة المعظّمة وتوطناها ونشأ بها، وحفظ القرآن الكريم، وأخذ العلم عن جملة من الأعيان، وحضراوي نسبة إلى محلّ ببلدة "منصورة" من أعمال مصر، وتسلّك في الطريقة الشاذلية على الشيخ الفاسي ثمّ المكّي، وكان عالماً فاضلاً صالحاً متواضعاً كاتباً. له من التآليف: "العقد الثمين في فضائل البلد الأمين" و"رسالة" في فضائل زَمزَم، وتخريج رُواة أحاديث "كشف الغمّة" وغير ذلك. وكانت وفاته بمكّة سنة ١٣٢٧هـ، ودُفن بالمعلاة. ("مختصر نشر النَّور والزَّهر" ر: ٥١، صـ٨٤، ٨٥، ملتقطاً)

(٢) الشريف حسين جمال بن عبد الرّحيم، حضر مكّة المكرّمة سنة ١٣٢٣هـ مع الشريف عبد الحي ابن الشريف عبد الكبير الكتّاني الفاسي، وتشرّف معه بزيارة الإمام أحمد رضا، كان شابّاً صالحاً، وجدّ في طلب العلوم، واستجاز من الإمام في سلاسل الطريقة الأولياء الكبار، وأجازه باللسان، وأذن له أن يكتبَ نسخةً باسمه من عند السيّد الكتّاني على نحوه ورسمه.(ذكره في "الإجازات المتينة" المقدّمة، صـ٢٩. وفي "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٥٧، ٥٨، تعريباً)

(٣) العلّامة الفقيه الشهير الشيخ أحمد بن عبد الله ناضرين المكّي الشّافعي، وُلد بمكّة المكرمة بشعب علي في يوم آخر جمعة في شعبان سنة ١٢٩٩هـ، ونشأ بها في حجر والده. وكان أوّل تعليمه القرآن الكريم على الشيخ يوسف أبي حجر في مسجد سوق الليل، ثمّ انتقل إلى الشيخ محمد عريف بزقاق الحجر وأتمّ القرآن عنده، ثمّ اعتنى بطلب العلم وجدَّ في تحصيله، فأخذ عن مشايخ عصره الأجلّاء، منهم: الشيخ أبو بكر بن محمد سعيد بابصَيل، والسيّد أحمد بن أبي بكر شطا، والحبيب أحمد بن حسن العطّاس، والشيخ أحمد رضا البَريلوي أجازه إجازةً عامّةً وغير ذلك. وقد سافر إلى بمباي الهند للمعالجة سنة ١٣٢٦هـ، فمنّ اللهُ عليه بالشفاء، فاشتغل بالتدريس في "المدرسة الصَولتية" سنة ١٣٢٩هـ. وتوفّي سنة ١٣٧٠هـ. ("الدليل المشير" القسم ١ في التراجم، ر: ١٠- شيخنا الشيخ أحمد بن عبد الله ناضرين، صـ٤٧، ٤٨، ٥٠، ملتقطاً)

(٣٣) الشيخ المعمّر ضياء الدّين[1] المدني.

بعض الآخذين عنه من البلاد غير العربية

(١) حجّة الإسلام الشيخ محمد حامد رضا خانْ[2] النجل الأكبر للإمام أحمد رضا خانْ الحنَفي القادري.

---

(١) هو الشيخ ضياء الدّين أحمد القادري المدني بن عبد العظيم ابن الشيخ قطب الدّين القادري طريقةً، ونسبه ينتهي إلى سيّدنا عبد الرحمن ابن سيّدنا أبو بكر الصّديق رضي الله عنهما. وُلد سنة ١٢٩٧ﻫ في "سِيَالْكَوْتْ". بعد حصول العلم من "لاهور" أخذ الحديثَ عن شيخ المحدّثين العلّامة وَصِي أحمد المحدِّث السُّورَتِي في مدرسة الحديث بـ"بِيلي بِيْتْ"، وبايَع على يدَي الإمام أحمد رضا، ونال منه الإجازةَ في العلوم والسُّلوك، وذهب سنة ١٣١٨ﻫ إلى بغداد وعاش فيها ٩ سنة، وأخذ العلومَ والسّلوك عن مشايخها الكرام، منهم: الشيخ حسين الحسني الكُردي، الشيخ مصطفى القادري، الشيخ شرف الدّين وغيرهم. ثمّ ذهب إلى المدينة المنوّرة في أيّام السلطنة العثمانية وعاش بها ٧٠ سنة، وزار والتقى بالعلماء والمشايخ من العالم لا يحصى عددُهم، كلّ مَن حضر في المدينة المنوَرة تشرّف بزيارته، وعاش عيشاً طويلاً. وتوفّي ٤ ذي الحجّة سنة ١٤٠١ﻫ في المدينة المنوّرة، ودُفن في "البقيع" قريباً من ضريح سيّدتنا فاطمة الزهراء رضي الله عنها. ("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ١٤٠-١٤٣، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) حجّة الإسلام محمد حامد رضا ابن الشيخ الإمام أحمد رضا، وُلد غرّة ربيع الأوّل ١٢٩٢ﻫ ببلدة "بَرَيْلي"، وأخذ جميعَ العلوم والفنون عن والده الكريم، وأخذ الطريقة القادريّة عن نور العارفين الشيخ أبي الحسين أحمد النّوري -نوّر الله مرقده-، كان فصيحاً بليغاً في العربيّة، وفقيهاً عظيماً في الفقه الحنفي، وكان درسُه مشهوراً. له مؤلّفات، منها: "الفتاوى الحامديّة" و"الصّارم الربّاني على إسراف القادياني" و"سدّ الفرار" و"سلامة الله لأهل السُّنّة من سبيل العناد والفِتنة" وحاشية على "مُلّا جلال" وغيرها. وهو الذي جمع إجازاتِ الإمام أحمد رضا باسم "الإجازات المتينة". توفّي ١٧ جُمادَى الأُولى في سنة ١٣٦٢ﻫ.

("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٤٩، ٢٥٢، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) مفتي الديار الهندية، الشيخ مصطفى رضا خانْ[1] النجل الأصغر للإمام.

(٣) الشيخ حَسن رضا خانْ[2] الشقيق للإمام أحمد رضا.

(٤) الشيخ محمد رضا خانْ[3] الشقيق الأصغر للإمام.

(٥) صدر الأفاضل السيّد نعِيم الدّين[4] المُرادآبادي.

---

(١) مفتي الديار الهندية، الشيخ العلاّمة محمد مصطفى رضا خانْ، وُلد ٢٢ ذي الحجّة ١٣١٠هـ يوم الجمعة بـ"بَرَيلْي". أخذ العلوم والفنون عن والده الكريم الإمام أحمد رضا، وعن شقيقه الأكبر حجّة الإسلام الشيخ العلاّمة محمد حامد رضا خانْ -عليه الرّحمة والرضوان-، وأستاذ الأساتذة العلاّمة رحم إلهي المنگوري، ومولانا بشير أحمد علي گرْهِي، ودرس الحديثَ الشريف خاصّةً عند العلاّمة ظهور الحسين الفاروقي الرامْفوري، تلميذ العلاّمة محمد فضل الرّحمن گَنج مرادآبادي، وأخذ الطريقةَ القادريّة عن الشيخ السيّد أبي الحسين أحمد النوري. له مؤلَّفات، منها: "الفتاوى المصطفويّة" و"وقعات السِّنان إلى حلق المسمّاة بَسط البنان" و"إدخال السنان إلى حنك الحلقى بسط البنان" و"طرد الشيطان" و"وقاية أهل السُنّة عن مَكر ديوبند والفِتنة" وغيرها من الكتب. وتوفّي في يوم الأربعاء ١٤ محرّم الحرام سنة ١٤٠٢هـ. ("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٨، ملتقطاً وتعريباً. و"جهانِ مفتي أعظم" الباب ١٠ في خدماته في التصانيف والتآليف، صـ٧٦٤، ٧٦٦، ٧٦٧)

(٢) مولانا الشيخ العلاّمة حَسن رضا خان شقيق صغير للإمام أحمد رضا، أخذ بدايةً عن والده الكريم الإمام نقي علي خانْ وعن أخيه الإمام أحمد رضا، ثمّ حصل له الكمالُ في الشعر عند فصيح المُلك داغ الدّهلوي في "رامْفور". له مؤلَّفات، منها: ديوان في مدح الرّسول ﷺ المسمّى بـ"ذَوقِ نَعت". توفّي ٢٢ رمضان المبارك في سنة ١٣٢٦هـ. ("تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ٧٨، ٧٩، تعريباً)

(٣) محمد رضا خانْ بن نقي علي خانْ بن رضا علي خانْ شقيق أصغر للإمام أحمد رضا خانْ، كان صغيراً وتوفّي والده، فنشأ في حجر الإمام أحمد رضا خانْ، وأخذ العلومَ عنه، وتوفّي سنة ١٣٥٨هـ. (العدد السادس من المجلّة السنوية: "تجلّيات رضا" العدد الممتاز باسم: صدر العلماء المحدِّث البَرَيْلوي" صـ٧٨، تعريباً)

(٤) الشيخ السيّد محمد نعِيم الدّين بن الشيخ المحدّث السيّد معين الدّين المرادآبادي، صدر الأفاضل، وُلد ٢١ صفر عام ١٣٠٠هـ ببلدة مُرادآباد، أخذ العلوم الشّرعية العقلية والنقلية عن الشيخ العارف =

(٦) قاضي قُضاة الهند المفتي محمد أمجد علي[١] الأعظمي.

(٧) العلّامة الشيخ أحمد أشرف[٢] الكَجَوجْوِي.

=

الكامل محمد گُل، وأخذ الطبّ عن الحكيم فضل أحد الأَمروهي، وأخذ الطريقة القادرية عن الشيخ محمد گُل، والشيخ علي حسين الكَجوجوِي، والشيخ أحمد رضا خانْ، وكان مجازاً منهم. وأسّس الجامعة النعِيمة سنة ١٣٢٨هـ من مؤلَّفاته: "الكلمة العُليا لإعلاء عَلم المصطفى" و"خزائن العرفان في تفسير القرآن" و"أطيَب البيان" ومجموعة "الفتاوى" و"سوانح كَربلا" و"كتاب العقائد" و"أسواط العذاب" و"التحقيقات لدفع التلبيسات" و"القول السَّديد" و"الثبت النعيمي" وغير ذلك. وتوفّي ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٦٧هـ. ("اليواقيت المهريّة" صـ٧٥، ٧٦. "تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٠، ٣٤١، ملتقطاً وتعريباً)

(١) قاضي قُضاة الهند، إمام العلم والفضل، صدر الشّريعة، الشيخ أمجد علي ابن الحكيم العلّامة جمال الدّين ابن الفاضل مولانا خدا بَخش. وُلد بـ"غَوسِي" بمُحافظة "أعظم جَرْه" الهند سنة ١٢٩٦هـ، قرأ القرآن الكريم والكُتب البدائيّة من الصَّرف والنحو، على أخيه الكبير العلّامة الشيخ محمد صدّيق، ثمّ رحل إلى بلدة "جَونْفور" وقرأ أكثرَ الفنون على العلّامة الشهير الفاضل الجليل الشيخ هدايةُ الله الرامفوري، ثمّ انتقل إلى مدرسة الحديث بِبلدة "بِيلِي بِيتْ" فأخذ علومَ الحديث عن المحدِّث الشهير والإمام الكبير الشيخ وَصِي أحمد المحدِّث السُّورَتِي، وتفرّغ من العلوم وتشرّف بسند الفراغ عن المحدِّث المذكور بعد ١٣٠٠ من الهجرة، ثمّ رحل إلى لَكنَؤ وأكمل دراسة الطبّ على الطبيب الحاذِق الشهير عبد الحكيم، ثمّ دعاه شيخ الإسلام الإمام أحمد رضا للتدريس في "جامعة منظرِ إسلام" فتعيّن على مسند الدَّرس والإفتاء. توفّي ٢ ذي القعدة في سنة ١٣٦٧هـ. له مؤلَّفات كثيرة، منها تصنيفه المعروف: "بَهارِ شريعت" ٢٠ جزءاً، وله مجموعة الفتاوى المسمّاة: بـ"الفتاوى الأمجديّة" بأربع مجلّدات، وله حاشية على "شرح معاني الآثار" المسمّاة بـ"كشف الأستار" (مجلّدان بالعربيّة، مطبوع). ("اليواقيت المِهريّة" صـ٧٩، ٨٠، ملتقطاً. و"تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٢٠٧، ٢٠٨، ٢١٠، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) العالم الربّاني العارف بالله الشيخ الشريف أحمد أشرف، ابن المحبوب الربّاني الشريف علي حسين الأشرفي الكَجَوْجْوِي، وُلد يوم الجمعة ١٤ شوّال ١٢٨٦هـ، وقرأ الكُتب البدائية على

=

(٨) المحدِّث الأعظم في الهند، الشيخ السيّد محمد[1] الكَجَوجْوِي.

(٩) مبلِّغ الإسلام الشيخ عبد العليم[2] الصدّيقي المِيرَتي.

=

العلماء في كَجَوْجَه، وأكمل الدّروس على المفتي لُطف الله علي كَرْهِي، وبايَع على يدَي والده. وتوفّي في حياة والده سنة ١٣٤٣هـ بسبب الطّاعون رحمه الله تعالى.

("تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ٣٠، ملتقطاً وتعريباً)

(١) المحدِّث الأعظم، وحيد العصر، شمس الأفاضل، قُدوة العلماء الرّاسخين، الشيخ الشريف محمد الكَجَوجْوِي، ابن الحكيم الشريف نذر أشرف. كانت ولادتُه في مَوضع "جائس" قبل صلاة الفجر ١٥ ذي القعدة ١٣١١هـ. درس الفارسيّة عند والده، والعربيّة في المدرسة النظاميّة، وبعد ثمانية سنين حضر في خدمة المفتي لُطف الله عِلي كَرْهِي ودرس عنده "شرح التجريد" و"أفق المبين"، وأخذ الحديثَ الشريف عن الشيخ مطيع الرّسول عبد المقتدِر البَدَايُونِي، وأسلَم على يده أكثرُ من خمسةِ آلافٍ، واستفاد منه كثيرٌ من المسلمين. من مؤلَّفاته: "ترجمة القرآن الكريم" باللغة الأردية. توفّي ١٧ رجب ١٣٨٣هـ بـ"لَكنَو"، ودُفن في "الكَجَوجَهْ".

("تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ٢٣٥، ٢٣٦، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) الشاهْ عبد العليم الصدّيقي ابن الشاهْ محمد عبد الحكيم الصدّيقي. وُلد في "مِيْرَتْ" الهند ١٥ رمضان الكريم ١٣١٠هـ، يتصل نَسَبُه بالخليفة الأوّل سيّدنا الصدّيق الأكبر رضي الله تعالى عنه، كان ذكيّاً جدّاً، ختم القرآنَ الكريم وعمره أربع سنواتٍ وعشرة أشهُر، وقرأ الكُتب البدائية من العربيّة والأرديّة والفارسيّة عند والده الكريم. وأخذ أكثرَ العلوم عن أخيه الكبير العلّامة الشهير أحمد مختار الصديقي، وأخذ الحديثَ عن الشيخ وصي أحمد المحدِّث السُورتي، وبايَع على يَدَي الإمام أحمد رضا، ونال منه الإجازةَ في العلوم والطريقة، وأسلم على يدَيه أكثرُ من ٤٥ ألف شخصاً. من مؤلَّفاته: "المرآة" بالعربيّة، طُبع في مصر، و"ضريبة الحجّ" أيضاً بالعربية، و"ذكر الحبيب" جزءان، و"بَهار الشَّباب" و"المكالمة مع جورج بِرْنادْشا" طُبعت باللغة العربية من "دار الاعتصام" بالقاهرة عام ١٩٩٢م، باسم "حوار حول الإسلام" نقله إلى العربية مجدي محمد عبد الرحمن. توفّي ٢٣ ذي الحجّة ١٣٧٤هـ بـ"المدينة المنوّرة" ودُفن في "البقيع". ("اليواقيت المهرية" صـ١٥٢، ١٥٣، ملتقطاً. و"تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ١٥٣، ١٥٤، ١٦٢-١٦٤، ملتقطاً وتعريباً)

(١٠) برهان الملّة والدّين الشيخ برهان الحقّ[1] الجَبَلْفوري.

(١١) مِلك العلماء الشيخ ظفر الدّين البِهاري، صاحب "الجامع الرّضوي".

(١٢) الشيخ نوّاب سلطان أحمد خانْ[2] من بَرَيْلي.

(١٣) الشيخ أمير أحمد[3] من بَرَيْلي.

(١٤) الشيخ الحافظ يقين الدّين[4] من بَرَيْلي.

(١٥) الشيخ الحافظ السيّد عبد الكريم[5] من بَرَيْلي.

(١٦) الشيخ السيّد منوّر حسين[6] من بَرَيْلي.

(١٧) الشيخ السيّد نور أحمد[7] من بَنْغلاديش.

(١٨) الشيخ واعظ الدّين[8].

---

(١) الشيخ محمد عبد الباقي المعروف بُرهان الحقّ الجَبَلْفوري، ابن العلّامة المفتي محمد عبد السّلام القادري، وُلد بـ"جَبَلْفور" ٢١ ربيع الأوّل ١٣١٠هـ، درس الكُتب البدائية عند والده الكريم، وأكمل الدّراسة في دار العلوم "منظر إسلام". من مؤلَّفاته: "إجلال اليقين بتقديس سيّد المرسَلين" و"البُرهان الأجلى في تقبيل أماكن الصُّلحاء". توفّي في ١٤٠٥هـ، ودُفن جانب والده الكريم. ("تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) ذكره العلّامة ظفر الدين المحدِّث البِهاري في "حياة أعلى حضرة" ١/ ١٢٥.

(٣) المرجع نفسه.

(٤) الشيخ الحافظ يقين الدّين من "بَرَيْلي"، تلميذ الإمام أحمد رضا والمجاز منه في العلوم والطريقة. توفّي ١١ جُمادَى الآخرة ١٣٧٠هـ.

("تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ٢٦٣، ٢٦٤، ملتقطاً وتعريباً)

(٥) ذكره العلّامة ظفر الدّين المحدِّث البِهاري في "حياة أعلى حضرة" ١/ ١٢٦.

(٦) المرجع نفسه.

(٧) المرجع السابق.

(٨) المرجع السابق.

(١٩) الشيخ السيّد عبد الرّشيد[١] العظيم آبادي.

(٢٠) الشيخ السيّد الشّاهْ غلام محمد[٢] البِهاري.

(٢١) الشيخ السيّد حكيم عزيز غَوث[٣] من بَرَيْلي.

(٢٢) الشيخ نوّاب مِرزا[٤] من بَرَيْلي.

(٢٣) الشيخ السيّد سلطان الواعظين، عبد الأحد[٥] بِيلي بِيْتِي الهندي، وغيرهم من العلماء ذوي المكانة العالية والدُّعاة البارزين، وتجاوَز عددُ المُجازين منه في الطريقة على مئة شخصٍ، انتشروا في الهند وباكستان[٦] وفي مشارق الأرض ومغاربها. رحمهم الله تعالى أجمعين، ودامت بركاتهم وفيوضهم!.

---

(١) الشيخ الشريف عبد الرّشيد، وُلد في "عظيم آباد"، أخذ العلوم تماماً في دار العلوم "منظر إسلام" عن الإمام أحمد رضا وغيره من الأساتذة. وبعدما تخرّج درّس الفقهَ والحديث والتفسير والمنطق والفلسفة في مدارس عديدة.
("تذكرة علماء أهل السنّة" صـ١٧٢، ١٧٣، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) ذكره العلّامة ظفر الدّين المحدِّث البِهاري في "حياة أعلى حضرة" ١/ ١٦٣.

(٣) الشيخ حكيم عزيز غَوث، حفيد الشيخ السيّد فضل غَوث البَرَيْلوي، المجاز من شيخ الشيوخ السيّد آل أحمد المارَهْرَوِيِّ، وتلميذ مقرّب للإمام أحمد رضا والمجاز منه، كان متورّعاً وجواداً.
("تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ١٨٣، تعريباً)

(٤) ذكره العلّامة ظفر الدين المحدِّث البِهاري في "حياة أعلى حضرة" ١/ ١٢٦.

(٥) الشيخ عبد الأحد بِيلِيْ بِيتِيْ ابن الشيخ أستاذ المحدّثين السيّد وَصِي أحمد السُّورَتِي، وُلد بـ"بِيلي بِيت" سنة ١٢٩٨هـ، وأكمل العلوم والفنون عند والده الكريم في "مدرسة الحديث"، ثمّ حضر في خدمة الإمام أحمد رضا لأخذ الحديث الشريف، ثمّ درّس في مدرسة الحديث إلى آخر عمره، بايَع على يدَي الإمام أحمد رضا، ونال منه الإجازةَ في العلوم والطريقة. وتوفّي ١٣ شعبان المعظّم ١٣٥٢هـ بلَكنَو، ودُفن في "كَنج مرادآباد". ("تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ١٦٨، ١٦٩، ملتقطاً وتعريباً. و"تذكرة خلفاء أعلى حضرة" صـ١٧٢، تعريباً)

(٦) هي جُمهورية في جنوب آسيا بين الصين والهند وإيران وأفغانستان على بحر عمان في المحيط الهندي، عاصمتها: إسلام آباد. ومن مُدنها: "كراتشي" و"لاهور" و"فيصل آباد" و"راوَلْبِندِي" و"حيدرآباد السِّند" و"ملتان" وغيرها. وهي من الدول الإسلامية الكُبرى في العالم،
=

أهمّ مشاغل الإمام

قال الإمام نفسُه في النسخة الثانية من "الإجازات المتينة لعلماء بكّة والمدينة":

"أمّا فنونِي التي أنا بها ولها، ورُزقتُ بحُبّها شغفاً دونها، فأجد ثلاثةً، ولنعمت الثلاثة! (١) أوّل الكلّ وأولى الكلّ وأعلى الكلّ وأغلى الكلّ: حماية جانب سيّد المرسَلين -صلوات الله تعالى وسلامه عليه وعليهم أجمعين- من إطالة لسان كلِّ وهابيٍّ مَهين، بكلامٍ مُهين. وهذا هو حسبِي إن تقبّل رَبّي! هذا هو ظَنِّي برحمة رَبِّي! وقد قال: «أنا عند ظنّ عبدِي بِي»[1]. (٢) ثمّ نكاية بقيّة المبتدعين ممّن يدّعي الدِّين، وما هو إلّا من المفسِدِين. (٣) ثمّ الإفتاءُ بقدر الطّاقة على المذهب الحنفي المتين المبين. فهذه موئِلِي، وعليها معوَّلِي، وما أبرَد على صدرِي أن أكونَ لها وتكون لِي، وحسبُنا الله ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم الولي!"[2].

عبقريّة الإمام في الفقه الإسلامي

لا ريبَ أنّ الإمامَ أحمد رضا كان عبقريَّ الفقه الإسلامي، وأضاف فيه علوماً ونفائسَ لا يقدرها إلّا مَن طالَع مؤلَّفاته الجليلة؛ فإنّه قد قدّم للفقه الإسلامي بُحوثاً ثمينةً رائعةً، ومؤلَّفاتٍ عظيمةً فخمة، وألّف الإمامُ ألفَ مؤلَّفاً تقريباً في الفقه وعلوم شتّى، كلُّها

= انفصلت على الهند ١٩٤٧م، وانقسمت عنها بنغلاديش ١٩٧١م. الأرض: جبال عالية قاسية المناخ كثيرة الثلج والجليد، لاسيّما في الشمال، أمّا السكّان فينتشرون في السهول الزراعية الممتدّة في الشمال الشرقي وفي الجنوب، تشمل حوض البنجاب أو الأنهُر الخمسة روافد الهندوس. أهمّ الصادرات: قُطن، أرُز، سكّر، جُلود، زُيوت، سجّاد، كُروم.

("المنجد" في الأعلام، صـ١٠٧، ملتقطاً)

(١) كما أخرجه البخاري في "الصحيح" كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران:٢٨] ...إلخ، ر:٧٤٠٥، صـ١٢٧٣، بطريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النّبي ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا عند ظنّ عبدِي بِي» ...الحديث.

(٢) "الإجازات المتينة" النسخة الثانية، صـ٩٦، ٩٧.

تدلّ على عبقريّته ولياقته، وغزارة علمه، وكثرة معرفته، وسِعة اطّلاعه، ووُفور عُثوره على الفقه الإسلامي، منها: "العطايا النبويّة في الفتاوى الرّضوية"[١]، هذه الفتاوى العظيمة تحتوي على نحو ٣٣ مجلّداً كبيراً، ولا شكّ أنّها موسوعةُ الفقه الإسلامي ودائرةُ العلوم والمعارف، وعندما يطالعها العلماءُ يتعجّبون ويتحيّرون من بصيرة الإمام الفقيه، ودقّة نظره وبُحوثه العجيبة، وتحقيقاته المدهِشة. وقد شغفَ كثيرٌ من علماء العالَم بلياقته وعبقريّته في الفقه الإسلامي، كما قال أمينُ مكتبة الحرم المكّي الشيخ إسماعيل خليل، بعدمَا طالَع عدةَ أوراقٍ من "الفتاوى الرّضوية": "والله أقول والحقّ أقول!: إنّه لو رآها أبو حنيفة النعمانُ لأقرَّت عينه، ولجعلَ مؤلِّفَها من جملة الأصحاب"[٢].

ومِن مؤلَّفاته الجليلة: "جدّ الممتار[٣] على ردّ المحتار" سبعُ مجلّداتٍ ضخمة، وهذا الكتابُ من مآثره التاريخيّة العظيمة، ومن دُرر الفقه الغالية التي يفتخرُ بها الفقهُ

---

(١) هذا العددُ لمؤلَّفات الإمام أحمد رضا رحمه الله ومجلّدات "الفتاوى الرضوية" كان حين كتب هذه الأسطُر، ثمّ استمرّ في التأليف والإفتاء، فبلغَ عددُ مؤلَّفاتِه إلى ألف تقريباً، والفتاوى إلى ١٢ مجلّداً طُبعت مرّاتٍ وكرّاتٍ في الهند وباكستان. ثمّ تشرّفتْ "مؤسّسةُ رضا" لاهور باكستان بإنجاز أمور طباعتِها على أسُسٍ جديدة، وعلى طرازٍ حديثٍ بتخريج الآيات والأحاديث النّبوية، وتحقيق النّصوص، ونقل عبارتها العربيّة والفارسيّة إلى لغتِنا الأرديّة، التي هي اللّغة الرَّسميّة لوَطننا الحبيب باكستان الجُهوريّة الإسلاميّة؛ تسهيلاً لقرّائنا الكرام، فبلغَ عددُ مجلّداتها ثلاثين ٣٣ مجلَّداً، وهذا العملُ المهم قد تحقّق برعاية وإشراف شيخنا وأستاذنا سماحة مفتي باكستان، العلاّمة الشيخ محمد عبد القيوم الهَزارْوِي (ت ١٤٢٤هـ) رحمه الله.

وأخيراً طُبعت نسخة حديثة بـ٢٢ مجلّداً، محقّقةً بالإضافات والكتابة الآلية، عام ٢٠١٦هـ من "دار أهل السُنّة" كراتشي باكستان.

(٢) "الإجازات المتينة" المقدّمة، كتاب العلّامة الجليل السيّد إسماعيل خليل المكّي، صـ٣٨.

(٣) أي: "جدّ الممتار على ردّ المحتار" تعليقاتٌ قيمةٌ ضخمةٌ للإمام أحمد رضا خانْ على حاشية ابن عابدين. (طُبعت أوّلاً بمجلّدَين من المجمع الإسلامي مباركْفور - الهند، تحت إشراف العلّامة محمد أحمد المصباحي حفظه الله، من كتاب الطهارة إلى كتاب الطلاق) عام ١٤١٥هـ، وبقية =

الإسلامي، وحُقَّ له الافتخارُ بذلك؛ ولا شكّ أنّ هذا الكتابَ جليلٌ وكنزٌ عظيمٌ يوضِّح "ردّ المحتار"[1] الشهير بـ"حاشية ابن عابدين" توضيحاً جميلاً، ويكشف عن عباراته العويصة، ويحلّ مواضعَه المغلَقة، ويتدفّق بالبحوث الوجيزة النّادرة، والتحقيقات العجيبة الأنيقة، فتارةً يقدِّم بُحوثاً باهرةً، وأخرى ينقِّد "ردّ المحتار" نقداً عادِلاً، ويعرض المسائلَ الخلافية فيوفِّق بينها، وكأنّه لم يكن هناك خلاف، وعندما يأتي على مَواضع تردّد فيها الترجيحُ والتصحيحُ، فيرجِّح بعضَها بالنّصوص الصّريحة والدّلائل القويّة، كأنّه لم يكن لغير ذلك حقُّ ترجيحٍ وتصحيحٍ. ويَظهر خلال البحوث توقُّدُ ذهن المؤلِّف، وبريقُ فكره، وتبحُّرُ عِلمه، وسِعةُ اطّلاعه على المسائل الفقهيّة، كأنّها نصب عينَيه، وتتبيّن قوّةُ تمييزه عند الترجيحِ واستخراجِ الصّحيح من بين الأقوال المختلفة، وإيضاحِ المسألة بالدّلائل القويّة الجليّة، لذلك كلّما جرى قلمُه السبّاق في ميدان البحث والتحقيق، لم يكد يقف على شيءٍ حتّى أتى بما له وما عليه.

زيارته للحرمَين الشّريفَين

حجّ الإمامُ مرّةً أولى عام ١٢٩٥هـ مع والده الكريم، فلمّا رآه في المطاف إمامُ الشافعيّة بالمسجد الحرام، الشيخ حسين صالح جَمل اللّيل، فابتدر بإبداء شُعورِه قائلاً: "واللهِ إنّي لأرى نورَ الله في هذا الجبين!"[2] فطلب منه أن ينقلَ رسالتَه في مناسك الحجّ

=

المجلّدات كانت مخطوطةً. وثانياً طُبعت بسبع مجلّداتٍ كاملاً، بتعاوُن "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ودار "أهل السُنّة" كراتشي - باكستان، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م، ط١، بتحقيق الدكتور المفتي محمد أسلم رضا الميمني ﷾.

(١) "ردّ المحتار على الدّر المختار": للسيّد محمد بن أمين عابدين بن السيّد عمر بن عابدين الدِمشقي الحنفي المفتي العلاّمة الشهير بـ"ابن عابدين". وُلد سنة ١١٩٨ وتوفّي سنة ١٢٥٢هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ٣٥١. "هدية العارفين" ٦/ ٢٨٦. و"حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر" حرف الميم، الجزء ٣، صـ١٢٣٠. و"الأعلام" للزركلي، ٦/ ٤٢)

(٢) "حياة أعلى حضرة" الحجّ والزيارة لأوّل مرّة، ١/ ١٣٣.

"الجوهرة المضيئة" إلى اللُّغة الأرديّة، فنقلها الإمامُ أحمد رضا، ثمّ شرحها خلال يومَين فسمّاها "النيّرة الوضيّة"، وعلّق عليها فسمّاها بـ"الطرّة الرضيّة على النيّرة الوضيّة".

وفي هذه الزيارة نال الإمامُ أحمد رضا الإجازاتِ في العلوم، من السيّد المحدِّث الشيخ أحمد زَيني دَحلان الشّافعي، والشيخ عبد الرّحمن سراج المكّي مفتي الحنفيّة.

وثمّ حجّ ثانيةً عام ١٣٢٣هـ فأعظمَه علماءُ الحرمَين الشّريفَين وأكرموه، واستجازوا منه في الحديث والفقه والعلوم والفنون وطُرق الصّوفية، واستفتاه بعضُهم حولَ مسائل ذات أهميّةٍ فأجاب عنها، منها: مسألةُ علم المغيبات للنّبي المصطفى ﷺ، ومسألة الأوراق النَقديّة، فألّف الإمامُ رسالتَين في هاتَين المسألتَين، الأولى: "الدَّولة المكّيّة بالمادّة الغَيبيّة"، والثانية: "كِفل الفقيه الفاهِم في أحكام قِرطاس الدَّراهم"، ألّفهما بدون مراجَعة إلى الكُتب في مكّة المكرّمة؛ لأنّه كان مسافراً بعيداً عن كتبه.

بعض مؤلَّفات الإمام

أمّا مؤلَّفات الإمام أحمد رضا فكلُّها عظيمةُ الجدوى، كثيرةُ المنافع، جمّةُ الفوائد، غزيرةُ المعارف، ممتلئةٌ بالبحوث المفيدة، ذاخرةٌ بالتحقيقات العجيبة، متدفّقةٌ بالموادّ النّادرة، حاويةٌ للمسائل الجديدة، الدالّةُ على عِلمِه العظيم، وعقلِه الواسع، وقدراتِه الهائلة، ومَواهِبه الكُبرى، وكذلك من خصائص مؤلَّفات الإمام أنّه يُعَنوِن لكلّ كتابٍ بعنوانٍ لو جمعنا حروفَه على حساب الجُمّل، لنتج معنا رقمٌ يشير إلى السَنة الهجريّة لتأليف الكتاب. والإمامُ لم يختر موضوعاً إلّا أنهاه إلى حدٍّ لم يدَع مجالاً لمزيدٍ من التحرير، كما سيأتي[1] من قول الشيخ عبد الله بن محمّد صدقة زَيني دَحلان الجيلاني المكّي، فمِن المناسب أن نذكرَ بعضَ مؤلَّفات الإمام، التي ألّفها بالعربيّة أصلاً، وكلُّها مطبوعة:

(١) "جدّ الممتار على ردّ المحتار" (سبع مجلّدات).

---

(١) انظر: صـ٦١.

(٢) "أجلى الإعلام أنّ الفتوى مطلقاً على قول الإمام".

(٣) "الظفر لقول زُفر".

(٤) "المعتمَد المستنَد على المعتقَد المنتقَد".

(٥) "الدَّولة المكّيّة بالمادّة الغَيبيّة" (إثبات علم المغيّبات للنّبي ﷺ).

(٦) "الفيوضات الملَكيّة لمحبّ الدَّولة المكّيّة".

(٧) "إنباءُ الحَي أنّ كلامَه المصونَ تبيانٌ لكلِّ شَيء" (مجلّدان في العلوم الخمسة).

(٨) "الزُلال الأَنقى من بحرِ سبقةِ الأتقى".

(٩) "شمائم العنبر في أدب النداء أمامَ المنبر".

(١٠) "كِفل الفقيه الفاهِم في أحكام قِرطاس الدَّراهم".

(١١) "الكشف شافِيا حكمُ فُونُوجرافِيا".

(١٢) "أزهار الأنوار مِن صَبا صلاة الأسرار" (الصّلاة الغَوثيّة المروية عن سيّدنا الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه).

(١٣) "صَيقل الرَّين عن أحكام مجاوَرة الحرمَين".

(١٤) "هادي الأُضحِية بالشَّاة الهنديّة".

(١٥) "الصّافية الموحية لحكم جُلود الأُضحية".

(١٦) "حُسام الحرمَين على منحر الكُفر والمَين".

(١٧) "فتاوى الحرمَين برجَف ندوة المين".

(١٨) "الجبل الثانوي على كلية التهانْوي".

(١٩) "الإجازات المتينة لعلماء بَكّة والمدينة".

بعض مؤلَّفاته المترجمة بالعربية

ولْنذكر لسادتنا القرّاء أسماءَ بعضِ مؤلَّفاته المترجمة بالعربيّة، وإن لم تجد فيها بدائعَ النثر الفنّي للإمام، ولكن بلا شكّ ستنهل من أفكاره السَّديدةِ وإعلامه المهمّ:

(١) "تمهيد الإيمان بآيات القرآن".

(٢) "الفَضل الموهَبي في معنى: إذا صحّ الحديثُ فهو مذهبِي".

(٣) "عطاء القدير في حكم التصوير".

(٤) "الزَمزَمة القُمريّة في الذَبّ عن الخمريّة ("القصيدة الخمريّة" لسيّدنا الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه).

(٥) "إقامة القيامة على طاعِن القيامِ لنبيّ تِهامة".

(٦) "الزُّبدة الزكيّة لتحريم سُجود التحيّة".

(٧) "إعلام الأعلام بأنّ هِندُوسْتَان دارُ الإسلام".

(٨) "صِلات الصَّفا في نور المصطفى".

(٩) "الأمن والعُلى لناعتِي المصطفى بدافع البلاء".

(١٠) "شُمول الإسلام لآباء الرّسول الكِرام".

(١١) "منير العين في حكم تقبيل الإبهامَين".

(١٢) "الهاد الكاف في حكم الضِعاف".

(١٣) "حياة الموات في بيان سماع الأموات".

(١٤) "بركات الإمداد لأهل الاستمداد".

(١٥) "طَرد الأفاعي عن حمى هاد رفع الرِّفاعي".

(١٦) "الوظيفة الكريمة" (الأوراد والأذكار).

(١٧) "حُقّة المرجان لمهمّ حكم الدُّخان".

(١٨) "قوارع القهّار على المجسِّمة الفُجّار".

(١٩) "قَهر الدَّيان على مرتدٍ بقاديان".

(٢٠) "المبين ختم النبيين".

(٢١) "محمّد خاتم النبيّين".

(٢٢) "السُّوء والعِقاب على المسيح الكذّاب".

(٢٣) "الجراز الدّياني على المرتد القادياني".

(٢٤) "جزى اللهُ عدوَّه بإبائه ختمَ النبوّة".

(٢٥) "إزاحة العَيب بسَيف الغَيب".

(٢٦) "أعالي الإفادة في تعزية الهند وبيان الشّهادة" (أي: شهادة سيّدنا الإمام حسين رضي الله عنه).

(٢٧) "حاجز البحرَين الواقي عن جمع الصّلاتَين".

(٢٨) "سبحان السُّبّوح عن عيب كذبٍ مقبوح".

(٢٩) "فقهُ شَهَنْشَاهْ وأنّ القلوبَ بيد المحبوب بعطاء الله".

(٣٠) "الحَرف الحَسن في الكتابة على الكفن".

(٣١) "تيسير الماعون للسكن في الطاعون".

(٣٢) "جلي الصَّوت لنهي الدّعوة أمام الموت".

(٣٣) "وصّاف الرَجيح في بَسملة التراويح".

(٣٤) "رادّ القحط والوباء بدعوة الجيران ومُواساة الفقراء".

(٣٥) "أعجب الإمداد في مكفّرات حقوق العِباد".

(٣٦) "صفائح اللُّجين في كون التصافُح بكفَّي اليدَين". (كلّها مطبوعة)

بعض الكتب المتداولة التي علّق عليها الإمام

(مُعظمها غير مطبوعة)

(١) "الدر المنثور في التفسير بالمأثور": لجلال الدّين السُّيوطي.

(٢) "عناية القاضي وكفاية الراضي" حاشية على "تفسير البيضاوي": لشهاب الدّين الخفاجي.

(٣) "مَعالم التنزيل": للإمام محيي السُنّة البَغَوي.

(٤) "الإتقان في علوم القرآن": للإمام السُيوطي.

(٥) "صيحح البخاري": للإمام محمد بن إسماعيل البخاري.

(٦) "سنن ابن ماجه": للإمام محمد بن يزيد القزويني.

(٧) "التيسير شرح الجامع الصغير": للعلّامة المُناوي.

(٨) "المسند": للإمام أحمد بن حنبل.

(٩) "الترغيب والترهيب": لإمام المُنذري.

(١٠) "العِلل المتناهية": للإمام ابن الجَوزي.

(١١) "عمدة القاري شرح صحيح البخاري": للعلّامة العيني.

(١٢) "فتح الباري شرح صحيح البخاري": للعلّامة العسقلاني.

(١٣) "إرشاد السّاري شرح صحيح البخاري": للعلّامة القُسطلاني.

(١٤) "شرح نخبة الفكر": للعلّامة العسقلاني.

(١٥) "فتح المغيث": للعلّامة السَّخاوي.

(١٦) "فواتح الرَّحموت شرح مسلَّم الثبوت": لبحر العلوم عبد العلي اللَكنَوي.

(١٧) "غمز عيون البصائر على محاسِن الأشباه والنظائر": لشهاب الدّين الحَمَوي.

(١٨) "ميزان الشّريعة الكُبرى": للإمام الشَّعراني.

(١٩) "كتاب الخَراج": للإمام أبي يوسف.

(٢٠) "مُعين الحكّام": للإمام علاء الدّين الطرابلُسي الحنفي.

(٢١) "الهداية": للإمام برهان الدّين المَرغيناني الحنفي.

(٢٢) "فتح القدير": للمحقّق ابن الهمام الحنفي.

(٢٣) "بدائع الصنائع": للإمام أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي.

(٢٤) "الجوهرة النيّرة": للإمام أبي بكر بن علي المعروف بالحدادي.

(٢٥) "مَراقي الفلاح": للعلّامة الشُّرُنبُلالي الحنفي.

(٢٦) "البحر الرائق": للعلّامة ابن نجَيم المصري.

(٢٧) "حاشية الطحطاوي على الدرّ المختار": للعلّامة السيّد أحمد الطحطاوي.

(٢٨) "الفتاوى الهنديّة": لجماعةٍ من أفاضل علماء الهند برئاسة الشيخ نظام.

(٢٩) "خلاصة الفتاوى": للإمام طاهر بن أحمد بن عبد الرّشيد البخاري.

(٣٠) "الفتاوى السراجيّة": للعلّامة علي بن عثمان التيمي الأوشي الفَرغاني الحنفي، صاحب نظم "بدء الأمالي".

(٣١) "جواهر الأخلاطي": للإمام برهان الدّين بن إبراهيم الأخلاطي.

(٣٢) "مجمع الأنهُر": لـ"شيخِي زادَهْ".

(٣٣) "جامع الفصولَين": لمحمود بن إسماعيل، الشهير بابن القاضي الحنفي.

(٣٤) "جامع الرُموز": لشمس الدّين القُهُستاني.

(٣٥) "تبيين الحقائق": لفخر الدّين الزَّيلعي.

(٣٦) "رسائل الأركان": لبحر العلوم عبد العلي اللَكنَوي.

(٣٧) "غنية المتملّي": للعلّامة إبراهيم بن محمد الحَلَبي.

(٣٨) "كتاب الأنوار": للشيخ محيي الدّين ابن عربي قدس سره.

(٣٩) "مجموعة رسائل ابن عابدين": للعلّامة ابن عابدين الشّامي.

(٤٠) "فتح المعين": للعلّامة السيّد محمد أبي السعود المصري الحنفي.

(٤١) "الإعلام بقواطع الإسلام": للإمام ابن حجر المكّي الهيتمي.

(٤٢) "شفاء السِّقام": للإمام السُّبكي.

(٤٣) "الفتاوى الخانيّة": للإمام قاضي خانْ.

(٤٤) "الفتاوى الخيريّة": للعلّامة خير الدّين الرَّملي.

(٤٥) "العُقود الدُريّة": للعلّامة ابن عابدين الشّامي.

(٤٦) "الفتاوى الحديثيّة": للإمام ابن حجر المكّي الهيتمي.

(٤٧) "الفتاوى الزَّينية": للعلّامة الزين ابن نجَيم المصري.

(٤٨) "الفتاوى الغِياثيّة": للشيخ داود بن يوسف الخطيب.

(٤٩) "جامع الصِّغار": للشيخ محمد بن محمود بن الحسين الأستروشني.

(٥٠) "الفتاوى العزيزيّة" (بالفارسيّة): للشيخ عبد العزيز المحدِّث الدّهلوي، وغير ذلك من الحواشي المفيدة على الكتب العدّة.

بعض رسائل الإمام باللُّغة الأورديّة

(١) "النَّهي الأكيد عن الصّلاة وراء عدى التقليد".

(٢) "النيرّة الوَضيّة شرح الجوهرة المضيئة".

(٣) "الطُرّة الرَّضيّة على النَّيرة الوَضيّة".

(٤) "السَنيّة الأنيقة في فتاوى أفريقة".

(٥) "رعاية المذهبَين في الدُّعاء بين الخطبتَين".

(٦) "سُرورُ العيد السعيد في حِلّ الدُّعاء بعد صلاة العيد".

(٧) "تجلّي المشكاة لإنارة أسئلة الزَّكاة".

هذه المؤلَّفات كلُّها مطبوعة، وتشهد بعبقريّة الإمام في الفقه الإسلامي، بل بكونه إماماً فيه.

بعض ميزات مؤلَّفاته وفتاواه بالإيجاز

(١) البُلوغ فيها إلى نهاية البحث والتحقيق.

(٢) تضافُر الدّلائل والبراهين في كتبهِ وتعاضدها.

(٣) تنقيح المسائل الكثيرة غير المنقَّحة من حديثٍ وقديمٍ.

(٤) الإكثار من المراجع والمصادر، حتّى يزيد أحياناً عدد المصادر على المئتين في مسألةٍ واحدة.

(٥) التوفيقُ بين الدّلائل ودفعُ التعارُض بين الأقوال.

(٦) وضعُ رسم الإفتاء (وقد ألّف فيها عدةَ رسائل).

(٧) ندرةُ الاستنباط والاستخراج من الجزئيّات والكُلّيات.

(٨) التنبيه على زَلل الفقهاء الكِبار، ويُعلَم ذلك بمراجعة فتاواه و"جدّ الممتار" و"كِفل الفقيه" وغيرها.

(٩) استنباطُ الأحكام من الكتاب والسُنّة وتقديمُ دلائلها.

(١٠) استخراج المسائل الحديثة من القرآن والحديث وعباراتِ الفقهاء.

(١١) تقوية المذهب الحنفي بأسلوبٍ جديد.

(١٢) التعريف بماهية الأشياء وحقائقها؛ ليتّضح الحكمُ الشّرعي اتّضاحاً تامّاً.

(١٣) الإكثار من صُور الجزئيّات إلى الحدّ الذي لم يبلغْه فقيهٌ.

الدكتوراه التي حازها العلماءُ لرسائلهم حول الإمام

حصل كثيرٌ من الباحثين على درجة الماجستير والدكتوراه ببُحوثٍ ورسائل تناولوا فيها شخصيةَ الإمام أحمد رضا خانْ في جامعات العالم، ومازال كثيرٌ منهم في مرحلة تكميلِ البحوث، وها أنا أذكر بعضها:

باللغة العربية

(١) "الإمام أحمد رضا خانْ وأثرُه في الفقه الحنفي" (رسالة الماجستير)، السيّد مشتاق أحمد الشّاهْ الأزهري، جامعة الأزهر الشريف، عام ١٩٩٧م. طُبعت من الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا، كراتشي - باكستان، عام ١٤٢٦هـ.

(٢) "الإمام أحمد رضا خانْ البَرَيْلْوي الحنفي وخدماته العلميّة والأدبيّة" (رسالة الماجستير)، الدكتور الحافظ محمد أكرم، الجامعة الإسلامية بَهَاوَلْفور - باكستان، عام ١٩٩٠م.

(٣) "الشيخ أحمد رضا خانْ البَرَيْلْوي الهندي، شاعراً عربيّاً" (رسالة الماجستير)، الدكتور ممتاز أحمد السَدِيدِي، جامعة الأزهر الشريف، عام ١٩٩٩م. طُبعت من مؤسّسة الشرف، بلاهور - باكستان، عام ١٤٢٢هـ.

(٤) "النَّثر الفَنّي عند الشيخ أحمد رضا خانْ" (رسالة الماجستير)، السيّد عتيق الرّحمن الشَّاهْ، الجامعة الإسلاميّة العالميّة، إسلام آباد – باكستان، عام ٢٠٠٣م. طُبعت من الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا، كراتشي باكستان، عام ١٤٢٤هـ.

(٥) تحقيق رسالة "الزُّلال الأَنقى من بحرِ سبقةِ الأتقى" للإمام أحمد رضا، (رسالة الدكتوراه)، الدكتور محمد إشفاق الجلالي، جامعة بنجاب، لاهور – باكستان، عام ٢٠٠٦م.

(٦) "الرُّخص الشّرعية من خلال ثلاث رسائل للإمام أحمد رضا خانْ الماتُريدي الحنَفي" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور محمد أسلم رضا المَيمني، أكاديمية بُلغار الإسلامية، تتارستان - رُوسيا، عام ٢٠٢٠م.

باللغة الأوردية

(٧) "فقيه الإسلام" الدكتور حسن رضا الأعظمي (رسالة الدكتوراه)، جامعة بَتنَة - الهند، عام ١٩٧٩م. طُبعت من الإدارة لتصنيفات الإمام أحمد رضا كراتشي - باكستان.

(٨) "أحوال الإمام أحمد رضا وخدماتُه الأدبيّة" (رسالة الماجستير)، الدكتورة آنسة آر بي المَظهريّة، جامعة السِّند - باكستان، عام ١٩٨١م.

(٩) "لُغة الإمام أحمد رضا العربيّة وخدماته الأدبيّة" (رسالة الماجستير)، الدكتور محمود حسين البَرَيْلْوي، جامعة المسلم بـ"علي جَرَه" الهند، عام ١٩٩٠م. طُبعت من الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا كراتشي - باكستان، عام ١٤٢٧هـ.

(١٠) "الإمام أحمد رضا خانْ حياتُه وخدماتُه" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور طيّب علي رضا الأنصاري، جامعة هِندُو، بَنَارَس - الهند، عام ١٩٩٣م.

(١١) "كنز الإيمان" وتراجم القرآن بالأرديّة المعروفة، التقابُل فيما بينها" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور مجيد الله القادري، جامعة كراتشي - باكستان، عام ١٩٩٣م. طُبعت من الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا كراتشي - باكستان، عام ١٤٢٠هـ.

(١٢) "مدحُ الرَّسول بالأرديّة، والفاضلُ البَرَيْلَوِي" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور عبد النعيم العزيزي، جامعة رُوهِيلْكَنْدْ، بَرَيْلي — الهند، عام ١٩٩٤م. طُبعت من الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا، كراتشي - باكستان، عام ١٤٢٩هـ.

(١٣) "الشِّعر في مدحِ الرّسول ﷺ لمولانا أحمد رضا خانْ" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور محمد سراج أحمد البَستوي، جامعة كانْفور — الهند، عام ١٩٩٥م. طُبعت من "فريد بُك إستال، لاهور - باكستان، عام ١٤٢١هـ.

(١٤) "التنقيدات الفِكريّة لمولانا أحمد رضا خانْ" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور أمجد رضا القادري، ويركنور سنك يونيورستي، آره، بهار - الهند، عام ١٩٩٨م.

(١٥) "الإمام أحمد رضا وخدماته الفقهيّة" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور أنور خانْ، جامعة السِّنْد، جامْشورُو - باكستان، عام ١٩٩٨م.

(١٦) "تصوّر حُبّ المصطفى ﷺ عند الإمام أحمد رضا" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور غلام مصطفى نجم القادري، جامعة مَيسُورْ — الهند، عام ٢٠٠٢م. طُبعت من قادري رضوي كُتب خانَه، لاهور - باكستان، عام ٢٠٠٤م.

(١٧) "الإمام أحمد رضا ومتكوباته" (رسالة الدكتوراه)، الدكتور غلام جابر شمس المصباحي، جامعة البِهار، مظفّرفور - الهند، عام ٢٠٠٤م. طُبعت من المطبعة بحر العلوم، لاهور - باكستان، عام ٢٠٠٥م.

(١٨) "الإمام أحمد رضا خانْ البَرَيْلوي، أحوالُه وأفكارُه وخدماتُه الإصلاحيّة" (باللغة السِندية) (رسالة الدكتوراه)، الدكتور الحافظ عبد الباري الصِدّيقي، جامعة السِّند، جامْشورُو - باكستان، عام ١٩٩٣م.

باللغة الإنجليزية

(١٩) Devotional & Politics in British India,

Ahmad Raza Khan bereilvi and His Movement

1870-1920

(رسالة الدكتوراه)، الدكتورة أوشياسانيال، جامعة كولمبيا - نيويورك، عام ١٩٩٠م.

وغيرهم كثيرٌ من الباحثين الذين كتبوا حولَ الإمام وخدماته العلميّة، ولكن لا نستطيع أن نستوعبَ أسماءَهم في مقالتنا هذه المختصرة.

مراكز البحوث العلمية حول الإمام وعلومه

وهناك كثيرٌ من المراكز العلمية التي تبحث وتهتمّ ببحوث حول الإمام وخدماته، فمَن يريد المزيد فلْيرجع إليها فيستفيد منها -إن شاء الله-، وهذه أسماء بعض تلك المراكز:

(١) **"دار أهل السُنّة":**

حسين آباد، فيدرل بي إيريا ٣، كراتشي - باكستان

إيميل: idarakutub@gmail.com

(٢) **الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا:**

٢٥ يابانْ مينشن، ريگل جوك، صدر، كراتشي.

هاتف: ٩٢٢١-٣٢٧٢٥١٥٠/ الفاكس: ٩٢٢١-٣٢٧٣٢٣٦٩

إيميل: imamahmadraza@gmail.com

(٣) **مؤسّسة رضا:**

الجامعة النّظامية الرّضوية، بـ"لاهور" باكستان.

هاتف: ٧٦٥٧٣١٤/ ٩٢٤٢-٧٦٦٥٧٧٢

(٤) **المجمع الإسلامي:**

الجامعة الأشرفيّة، مبارَكْفور "أعظم جَرَه" up، الهند.

إيميل: aljamiatulashrafia@redifmail.com

(٥) رضا أكاديمي:

٢٦/ كامبيكر إستريت "ممبائي" الهند.

(٦) مركز أهل السُنّة بركات رضا:

شارع الإمام أحمد رضا، فورْ بَنْدَر "غُجرات" الهند.

اعتراف علماءِ العالَم بعلم وفضل الإمام أحمد رضا وكونه مجدِّداً

لقد ذَاع صيتُ علمِه وفضلِه في أقطار العالَم، لاسيّما في آسيا والبلاد العربية وأفريقيّة، وتأثّر به عددٌ كبيرٌ من علماء العالَم تأثّراً كبيراً، وأعجبوا به إعجاباً عظيماً، وأشادوا بتفقُّهه وإمامته وكونه مجدِّداً، وهذه نبذةٌ مختصرةٌ عن بعض أقوالهم وانفعالاتهم وكلماتهم المنوَّهة بهذا الإمام العظيم، اللّهم ارضَ عنه وعنّا به، آمين!.

(١) قال الدكتور إقبال[1] الشهير بـ"شاعر المشرق":

"لم يظهر فقيهٌ طبّاعٌ ذكيٌّ مثلُه (أي: الإمام أحمد رضا البَرَيْلْوي) في عهد الهند الأخير، وليس رأيِي هذا إلّا بعدما طالعتُ فتاواه، وتشهد فتاواه بذكائه وفَطانتِه وجودةِ طبيعتِه وكمالِ تفقُّهِه، وتبحّرِه العِلمي في العلوم الدّينية شهادةً عادلةً، وعندما يقيم مولانا

---

(١) الدكتور محمد إقبال بن نور محمد، وُلد بـ"سِيَالْكَوتْ" من محافظات بَنْجَابْ – باكستان، ٣ ذو القعدة ١٢٩٤هـ، بدأ في الدّراسات الابتدائية في مكتب، ثمّ دخل مدرسة "سكاج مشن" بـ"سِيالْكُوت"، وتخرّج بها من الدراسة الثانويّة، وتخرّج من دراسة الكلّية في العلوم الإنكليزيّة والعربيّة، ومن الدراسة الجامعيّة في الفلسفة بـ"لاهور"، وقد حصلت له الشهرةُ في الشِّعر فيقال له: "شاعر المشرق والفَلسفي". من مؤلَّفاته: "بانْكِ دَرَا" و"بالِ جبريل" و"ضربِ كليم" كلّها بالأردية. و"أسرار خودي" و"رُموز بيخودي" و"پيام شَوق" و"زَبور عجم" و"گلشن راز جديد" و"بندگي نامه" و"جاويد نامه" و"مسافر" و"أرمغانِ حجاز" و"فلسفة عجم" كلّها بالفارسية. توفّي في٢١ نيسان ١٩٣٨م، ودُفن في قريب باب المسجد الملكي بـ"لاهور". ("أردو دائرة المعارف الإسلامية " ٣/ ٧- ١٤، تعريباً)

أحمد رضا الفاضل البَرَيْلوي رأياً، يقوم عليه بالقوّة، ولا شكّ أنّه لا يُظهِر رأيَه إلّا بعد تفكيره العميق، وخَوضِه الطويل؛ لأجل ذلك لا يحتاج إلى الرّجوع والتبديل في فتاواه وقضائِه الشَّرعي"(١) ذلك فضل الله يؤتيه مَن يشاء، واللهُ ذو الفضل العظيم!.

(٢) كتب الشيخ أبو الحسن علي(٢) النَّدوي:

"يَندر نظيرُه في عصره في الاطّلاع على الفقه الحنَفي وجزئيّاتِه، يشهد بذلك مجموعُ "فتاواه" وكتابُه "كِفل الفقيه الفاهِم في أحكام قِرطاس الدَّارهم" الذي ألّفه في مكّة سنة ١٣٢٣هـ"(٣).

وقد كان الإمام الفاضل البَرَيْلوي تشرّف بزيارة الحرمَين الشريفَين مرّتَين، مرّةً أيّام شبابه مع والده الجليل مولانا نقي علي رحمه الله تعالى سنة ١٢٩٥هـ الموافقة ١٨٧٨م، وأخرى عام ١٣٢٣هـ الموافقة ١٩٠٥م. ولقي الإمامُ في سفره حفاوةً بالغةً وترحيباتٍ حارّةً، ونال تقديراً وتوقيراً من علماء الحرمَين الكريمَين، لا يتصوّر أحدٌ مقدارَ علمه إلّا مَن يطالع كتابَه "الدَّولة المكيّة" (١٣٢٣هـ/ ١٩٠٥م) وغيرها من الكتب.

---

(١) انظر: "معارف رضا" العدد السَّنوي: ١٤٠٧هـ، صـ١٩٣.

(٢) أبو الحسن علي بن عبد الحي بن فخر الدّين بن عبد العلي الحسني النَدوي الصحافي، وُلد في بلدة "راي بَرَيلي" عام ١٣٣٣هـ، وقرأ القرآن الكريم على الحافظ محمد سعيد إمام مسجد في لَكنَو، ثمّ أخذ بعد وفات أبيه عام ١٣٤١هـ في دراسة الفارسية، والتحق بدار العلوم لندوة العلماء عام ١٩٢٩م، وتوفّي ١٤٢٠هـ. له مؤلّفات، منها: "ماذا خسر العالَم بانحطاط المسلمين؟" و"رجال الفكر والدعوة في الإسلام" و"الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية في الأقطار الإسلامية" و"العقيدة والعبادة والسلوك" و"المد والجزر في تاريخ الإسلام" و"سيرة السيّد أحمد الشهيد" و"المسلمون في الهند" و"ثورة في التكفير" و"رسالة التوحيد" ترجمة عربية "تقوية الإيمان" لإسماعيل الدهلوي، وغير ذلك من الكتب.

("أبو الحسن الندوي" صـ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٩، ملتقطاً)

(٣) "نزهة الخواطر" حرف الألف، تحت ر: ٣٢، ٨/ ٥٢.

وصنّف الإمامُ خلالَ إقامته بالحرمَين الشّريفَين كتباً قيّمةً هامّةً ثمينةً، كما حرّرَ "نزهة الخواطر": "وسافَر (الإمام أحمد رضا البَرَيْلَوي إلى الحرمَين الشريفَين)، وذاكَر علماءَ الحجاز في بعض المسائل الفقهيّة والكلاميّة، وألّف بعضَ الرّسائل أثناء إقامته بالحرمَين، وأجاب عن بعض المسائل التي عُرِضتْ على علماء الحرمَين، وأعجبوا بغزارة عِلمه، وسِعة اطّلاعه على المتون الفقهيّة والمسائل الخلافيّة، وسرعة تحريره وذَكائه"[١].

(٣) رقمَ الشيخ مولانا محمّد كريم الله[٢] المهاجر المدني:

هو "الإمام الهمام، المحقّق المدقِّق، سيّدي ومَلاذي، مجدّد هذا الزّمان، عبد المصطفى -فداه رُوحي وقلبي- مولانا محمد أحمد رضا خانْ، سلّمه الله الحنّان المنّان"[٣]. وقال: "إنّي مقيمٌ بالمدينة الأمينة منذ سنين، ويأتيها من الهند أُلوفٌ من العالمين، فيهم علماء وصلحاء أتقياء، رأيتُهم يدورون في سِكك البلد، لا يلتفت إليهم من أهله أحد، وأرى العلماءَ الكِبارَ العظماء إليك مُهرِعين، وبالإجلال مُسرِعِين، ذلك فضل الله يؤتيه مَن يشاء، والله ذو الفضل العظيم!"[٤].

(٤) قال الشيخ أحمد أبو الخير مِرداد المكّي الحنفي شيخ الخطباء في الحرم المكّي:

"الحمد لله على وجود مثل هذا الشيخ؛ فإنّي لم أرَ مثلَه في العلم والفصاحة وسعة الباع مع حُسن سُبك العبارة، إنّ الشيخَ قد نحى في رسالته نحوَ الصّواب،

(١) المرجع نفسه، صـ٥٠، ملتقطاً.

(٢) كان من إقليم بنجاب - باكستان، وكان المجاز من الشاهْ غلام محيي الدّين (ت١٣٣٠هـ) من صغره، وهاجَر قبل سنة ١٣٢٣هـ من بنجاب إلى المدينة المنوّرة، تتلمذ على الشيخ عبد الحقّ الإله آبادي المهاجر المكّي. وكان حيّاً سنة ١٣٣١هـ في المدينة المنوّرة. ("تاريخ الدولة المكية" صـ٦٥، تعريباً)

(٣) "الدولة المكيّة" جلائل التقريظات، تقريظ٣٨: الشيخ محمد كريم الله المهاجر ...إلخ، صـ٣٤٨.

(٤) "الإجازات المتينة" مقدّمة، صـ٣٥.

بلا شكٍّ فيه ولا ارتياب، ومَن طالَعها لم يبقَ له فيها شبهة ولا مرية"[١].

(٥) رقم الشيخ إسماعيل بن خليل، أمين مكتبة الحرم المكّي:

"شيخنا العلّامة المجدّد، شيخ الأساتذة على الإطلاق، المولوي الشيخ أحمد رضا"[٢] ...إلخ.

وكان الإمامُ أحمد رضا قد أرسل بعضَ أوراقٍ من "الفتاوى الرّضوية" إلى الشيخ إسماعيل خليل أمين مكتبة الحرم المكّي، فحرّر انطباعاتِه في رسالةٍ رُقمتْ في ١٦ من شهر ذي الحجّة عام ١٣٢٥هـ - ١٩٠٧م، فكتب: "تفضّل علينا سيّدُنا بعدّةِ أوراقٍ من "فتاواه"، نرجو الله -عزّ شأنه- أن يسهّلَ ويقاربَ لكم الأوقات لإتمامها في أقرب حين؛ فإنّها حَريّة بأن يعتنى بها، جعلها الله تعالى لكم ذُخراً ليوم المعاد، والله أقول، والحقّ أقول: إنّه لو رآها أبو حنيفة النعمانُ لأقرّت عينُه، ولجعل مؤلِّفَها من جملة الأصحاب"[٣].

(٦) سطر الشيخ محمّد سعيد[٤] بابصَيل، مفتي الشّافعية وشيخ العلماء بمكّة المحميّة بعدمَا قرّظ كتابَ "الدّولة المكّية" للإمام أحمد رضا:

"هذا ما تيسّر لي من نصرة هذا الإمام الكامل"[٥].

---

(١) المرجع نفسه، كتابٌ آخَر منه، أدام الله تعالى معاليه، صـ١٠٣.

(٢) "الدولة المكّية" جلائل التقريظات، تقريظ١: الشيخ السيّد بن إسماعيل خليل، صـ٢٦٩.

(٣) المرجع نفسه، كتاب العلّامة الجليل السيّد إسماعيل أمين مكتبة الحرم المكّي، صـ١٠٠.

(٤) محمد سعيد بابُصَيل الحَضرَمي المكّي الشّافعي، شيخ العلماء وُلد بمكّة المكرّمة عام ١٢٤٥هـ، وتلقّى من علماء المسجد الحرام في عصره، ولازَم السيّد أحمد زَيني دَحلان، وأخذ عن الشيخ رحمة الله الكيرانوي أيضاً، ثمّ تصدّر للتدريس بالمسجد الحرم، عُيّن أميناً، ثمّ تولّي الإفتاء، توفّي بمكّة المكرّمة سنة ١٣٣٠هـ. ("سِير وتراجم" الشيخ محمد سعيد بابصيل، صـ٢٤٤. "الإمام أحمد رضا المحدّث البَرَيْلَوي وعلماء مكّة المكرّمة" صـ٢٥١-٢٥٣، ملتقطاً وتعريباً)

(٥) "الدّولة المكّية" تقريظ٢: الشيخ محمد سعيد بابُصَيل، صـ٢٧٤.

(٧) حرّر الشيخ عبد الله[١] بن عبد الرّحمن سراج مفتيّ الحنفيّة بمكّة المحميّة:

"أمّا بعد: فله الحمدُ ﷻ قد أوجد العلماءَ في الأعصار والأمصار، وجدَّد بهم الدّين، وأودَعَ في قلوبهم من الأسرار والأنوار، ما أوزعت به نفوسهم تمام التبيين، وضمائرهم كمال التحقيق واليقين، وإنّ منهم العلاّمةَ الفهّامة الهمام والعمدة الدراكة، ألا! إنّه ملِك العلماء الأعلام، الذي حقّق لنا قولَ القائل الماهر: "كم ترك الأوّلُ للآخِر"[٢]".

(٨) كتب الشيخ عبد الله بن محمد صدقة زَيني دَحلان الجيلاني المكّي:

"صاحب التصانيف الدالّة على وفرة اطّلاعِه، وغزارةِ مادّتِه، وطول باعِه، الإمام الذي ما ترك باباً مغلَقاً إلّا فتح صياصِيه، ولا أمراً مشكلاً إلّا أوضَح مبانِيه، جناب الأستاذ الفاضل والهمام الكامل"[٣].

(٩) حبر السيّد حسين ابن العلاّمة السيّد عبد القادر الطرابلُسي:

"العلاّمة النحرير، والفهّامة الشهير، حامي الملّة المحمديّة الظاهرة، ومجدّد المئة الحاضرة، أستاذِي وقُدوتِي مولانا الشيخ أحمد رضا"[٤].

---

(١) الشيخ عبد الله بن عبد الرّحمن سراج، وُلد في مكّة المكرّمة سنة ١٢٩٣هـ، وتعلّم في جامعة الأزهر، ثمّ دار بعض بلاد الهند، ثمّ أقام في أستانبول سنين، وفي آخر أيّام عهد العثماني كان مفتي الحنفية، وفي عهد الهاشمي كان قاضياً، ثمّ في زمن الشريف حسين عُيّن قاضي القُضاة، ثمّ هاجَر إلى أردن فكان محل رعاية الأمير عبد الله بن الحسين وثقته، فأسند إليه رئاسة الوزارة الأردنية عام ١٣٤٨هـ إلى أن توفّي في عَمّان سنة ١٣٦٨هـ ودُفن في عَمّان. ("أعلام المكيين" ر: ٧٩١، الجزء ١، صـ٤٩٩، ٥٠٠. و"مختصر نشر النَور والزهر" ر: ٣٢١، صـ٢٩٧ - ٣٠٠. و"تاريخ الدولة المكيّة" صـ١٠٥، ملتقطاً وتعريباً)

(٢) "الدّولة المكّية" جلائل التقريظات، تقريظ٣: الشيخ عبد الله بن عبد الرّحمن سراج مفتي الحنفية بمكّة، صـ٢٧٦.

(٣) المرجع نفسه، تقريظ٩: الشيخ عبد الله بن محمد صدقة زَيني دَحلان الجيلاني، صـ٢٨٥، ٢٨٦.

(٤) المرجع السابق، جلائل التقريظات، تقريظ٢٣: الشيخ السيّد حسين ابن العلاّمة المرحوم السيّد عبد القادر الطرابلُسي، المدرّس بالمسجد النبوي، صـ٣٠٩.

(١٠) سجّل السيّد أحمد[١] بن علي المهاجر في المدينة المنورة:

"المحقّق المدقِّق، العلاّمة الفهّامة، الفاضل الكامل، ذو التصانيف الشهيرة، والتآليفات الكثيرة، مجدّد المئة الحاضرة، شيخنا وأستاذنا، ومولانا المولوي أحمد رضا"[٢]...إلخ.

(١١) قال العلاّمة موسى[٣] بن علي الشّامي الأزهري الأحمدي:

"إمام الأئمّة، المجدِّد لهذه الأمّة أمرَ دينها، المؤيّد لنور قلوبها ويقينها، الشيخ أحمد رضا"[٤] ...إلخ.

(١٢) كتب شيخُ العلوم والطريقة الشيخ ياسين[٥] أحمد الخياري

وهو بحَرَم سيّد الخليقة ﷺ، ناعتاً الشيخ أحمد رضا بقوله:

---

(١) أحمد بن علي الهندي الرامْفوري: فقيه حنفي (ت بعد ١٣١٣هـ). له: "رسالة في أشراف الكيلانيّين الحَمَويّين القاطنين بالهند". ("الأعلام" ١/ ١٨٣)

(٢) "الدولة المكّية" جلائل التقريظات، تقريظ٢٩: الشيخ السيّد أحمد علي الهندي الرامْفوري المهاجر في المدينة المنوّرة، صـ٣٢٢.

(٣) الشيخ الشريف موسى بن علي الشّامي (كان حيّاً في عام ١٣٣١هـ)، كان من الشّام، ولكن تعلّم في جامعة الأزهر، ثمّ هاجَر إلى المدينة المنوّرة، عالمٌ مالكيٌّ، مدرّسٌ بالمسجد النّبوي. ("تاريخ الدّولة المكّية" صـ١٢٤، تعريباً)

(٤) "الدّولة المكّية" جلائل التقريظات، تقريظ٣٩: الشيخ موسى بن علي الشّامي الأزهري الأحمدي الدرديري المدني، صـ٣٥٢.

(٥) الشيخ ياسين أحمد الخياري، وُلد في مصر المنصورة عام ١٢٨١هـ، لما بلغ سنّ التعليم حفظ القرآن الكريم، والتحق بالكتاب آنذاك كأقرانه، ثمّ التحق بالجامع الأزهر وأكمل دراسته فيه عدة سنوات، حتّى نال الإجازةَ الرسمية في بثّ ونشر العلم، ثمّ هاجَر إلى المدينة المنوّرة. عالمٌ شافعيٌّ، شيخ القرّاء في المدينة المنوّرة، مدرّسٌ بالمسجد النّبوي. وتوفّي سنة ١٣٤٤هـ. ("أعلام من أرض النبوّة" الشيخ ياسين الخياري، صـ١٢٢. و"تاريخ الدّولة المكّية" صـ١٢٥، تعريباً)

"هو إمام المحدِّثين، وحُسامٌ في رقاب المُلحِدين، وحيدُ الزَّمان وفريدُ الأوان، مولانا الكامل السيّد أحمد رضا خانْ"[١] ...إلخ.

(١٣) خطّ العلّامة يوسف[٢] بن إسماعيل النبَهاني:

"طلب منّي بعضُ الأفاضل من أهل السُنّة والعترة الطاهرة أهل المدينة المنورّة، وهو السيّد أمين رضوان، أن أقرِّظَ هذا الكتاب المسمّى بـ"الدّولة المكيّة بالمادّة الغَيبية" تأليفَ الإمام العلّامة الشيخ أحمد رضا الهندي، قرأتُه من أوّله إلى آخره، فوجدتُه من أنفَع الكتب الدِّينيّة وأصدَقها لهجةً، وأقواها حجّةً، ولا يصدر مثلُه إلّا عن إمامٍ كبير، وعلّامةٍ نحرير، فرضِي الله عن مؤلِّفه وأرضاه"[٣] ...إلخ.

(١٤) قال مولانا السيّد محمد[٤] عثمان القادري:

"فريد الدَّهر، ووحيد العصر، الفاضل الكامل، العالم العامِل، قامِع البدعة، ناصر السُنّة، المحقِّق المدقِّق، الإمام الهمام لهذا الزّمان، مولانا الحاجّ سيّدِي محمّد أحمد رضا"[٥]...إلخ.

---

(١) "الدَّولة المكّية" تقريظ٤١: الشيخ ياسين أحمد الخياري، صـ٣٥٦.

(٢) يوسف بن إسماعيل بن يوسف النَبهاني البَيروتي الشّافعي، أديب، من رجال القضاء، نسبته إلى "بني نَبهان" من عرب البادية بـ"فلسطين"، استوطنوا قرية "إجْزِم"، وبها وُلد ١٢٦٦هـ ونشأ، وتعلّم بالأزهر بـ"مصر"، وسافَر إلى "المدينة" مجاوِراً. وتوفّي ١٣٥٠هـ. من مؤلَّفاته النفيسة: "جامع كرامات الأولياء" مجلّدان، و"أفضل الصّلوات على سيّد السّادات" و"حجّة الله على العالمين في معجزات سيّد المرسَلين" و"الأنوار المحمّدية مختصر المواهب اللدنّية" و"سعادة الدارَين في الصّلاة على سيّد المرسَلين" و"شواهد الحقّ في الاستغاثة بسيّد الخَلق" في مجلّدٍ ضخم، وهو من أمتَع مؤلَّفاته وأنفَسها.

("فهرس الفهارس" ٢/ ١١٠٧-١١٠٩، ملتقطاً. و"الأعلام" ٨/ ٢١٨، ملتقطاً)

(٣) "الدّولة المكّية" تقريظ٤٤: الشيخ يوسف بن إسماعيل النَبهاني في المدينة المنوّرة، صـ٣٦٠، ملتقطاً.

(٤) ذكره في "تاريخ الدولة المكية" صـ١٣٢.

(٥) "الدّولة المكية" تقريظ٥٥: الشيخ السيّد محمد عثمان القادري الحيدرآبادي، صـ٣٨٢.

(١٥) قال مولانا الشيخ عابد بن حسين المالكي:

"لما وفّق اللهُ لإحياء دينِه القويم، في هذا القَرن ذي الفِتن والشَرّ العميم، مَن أراد به خيراً مِن ورَثة سيّد المرسَلين، سيّد العلماء الأعلام، وفخر الفضلاء الكِرام، وسعد الملّة والدّين، أحمد السِّير والعدل الرِّضا في كلّ وطر، العالم العامل ذو الإحسان، حضرة المولى أحمد رضا"[١].

(١٦) قال مولانا الشيخ عبد الرّحمن الدَهّان:

"زبدة الفضلاء الرّاسخين، علّامة الزّمان، واحد الدّهر والأوان، الذي شهد له علماءُ البلد الحرام، بأنّه السيّد الفَرد الإمام"[٢].

(١٧) قال الشيخ ضياء الدّين أحمد المهاجر المدني:

"إمام أهل السُنّة، مجدّد الدّين والملّة، وحيد العصر، فريد الدَّهر، الإمام الهمام العلّامة الشَّاهْ عبد المصطفى أحمد رضا ﵁ كان مجدّدَ هذا القرن بالحقّ، عماد الإسلام في الواقع، ومحافظ السُّنّة، كان سيّدنا "أعلى حضرة" عظيم البركة بطلاً جليلاً بأوصافه الدِّينية، وخدماته العِلميّة، ومآثره التجديديّة العظيمة"[٣].

(١٨) رقم الشيخ محمد جمال بن محمد الأمير بن حسين المالكي:

"العالم العلّامة المفرَد، والسيّد الحبر الأمجد، شيخنا الشيخ أحمد رضا خانْ"[٤].

---

(١) "حُسام الحرمَين" اللّمم الملكية والتسجيلات المكّيّة، تقريظ: ٩ مفتي المالكيّة الشيخ عابد بن حسين، صـ٧٨.

(٢) المرجع نفسه، تقريظ: ٩٣ الشيخ عبد الرّحمن الدهّان، صـ٩٣.

(٣) انظر: مقدّمة "الفضل الموهبي" صـ١٦، ١٧.

(٤) "الدَّولة المكّية" تقريظ١٤: المدرِّس والإمام بالدِّيار الحرميّة ومفتي المالكيّة الشيخ محمد جمال بن محمد الأمير بن حسين، صـ٢٩٦.

(١٩) الشيخ محمّد مختار[1] بن عطارد الجاوي:

"سلطان العلماء المحقِّقين في هذا الزّمان، وأنّ كلامَه حقٌّ صراح، فكأنّه من معجزاتِ نبيّنا ﷺ أظهَره الله تعالى على يد هذا الإمام، وهو سيّدنا ومولانا، خاتمة المحقِّقين، وعمدة العلماء السُنّيين، سيّدِي أحمد رضا خانْ، متّعنا الله ببقائه، وحماه من جميع مَن أراد به سُوءاً، وحشرَه الله وإيّانا في زُمرة النّبيين والصدّيقين"[2].

(٢٠) كتبَ الشيخ علي[3] بن أحمد المحْضار:

"إنّي قد نظرتُ في هذه الرّسالة نظرَ تأمُّلٍ وإمعان، فألفيتُها في غايةٍ من الحُسن والتحقيق والإتقان، كيف لا؟ وهي جمعُ مَن أغاث الله به المسلمين في هذا الزّمان...! العلّامة الكامل الشيخ الفاضل أحمد رضا خانْ"[4].

(٢١) كتبَ الشيخ عبد الحميد[5] بن محمد العطّار:

"حضرة العلّامة المدقِّق، الدراكة المحقِّق، المولى الهمام أحمد رضا خانْ، أحد

---

(١) الشيخ محمد مختار بن عطارد الجاوي، وُلد في أندونيسيا، ثمّ هاجَر إلى مكّة المكرّمة في سنة ١٣٢١هـ، وهنا توفّي ١٣٤٩هـ، عارف بالله عالمٌ شافعي، بارع في الفَلَكيات، مدرّس بالمسجد الحرام، وكان بيته أيضاً مدرسة، وأخذ عنه كبارُ العلماء من العرب والعجم. وله مؤلّفات منها: "إتحاف السّادة المحدِّثين بمسلسلات الأحاديث الأربعين" و"جمع الشوارد من مرويات ابن عطارد" و"الموارد في شيوخ ابن عطارد". ("سير وتراجم" الشيخ مختار عطارد، صـ٢٤٥. و"فيض الملك" حرف الميم، ر: ١٣٨٣- الشيخ محمد مختار ...إلخ، ٢/ ١٦٤٥، ١٦٤٦. و"تاريخ الدَّولة المكّية" صـ١١٤، ١١٥، تعريباً)

(٢) "الدَّولة المكّية" تقريظ١٩: الشيخ محمد مختار بن عطارد الجاوي، صـ٣٠٤.

(٣) الشيخ السيّد علي بن أحمد المحضار، كان مدرِّساً في المسجد النّبوي، أحد علماء الشّافعية، أسرته من حضرموت اليمن من السادة الحسَينية باعَلَوية.
("تاريخ الدولة المكية" صـ ١٢١، تعريباً)

(٤) "الدَّولة المكّية" تقريظ٣٠: الشيخ علي بن أحمد المحْضار، صـ٣٢٤.

(٥) عبد الحميد العطّار العالم، المشارك. توفّي بدِمشق سنة ١٣٣٦هـ، ودُفن بمقبرة الدَحْدَاح.
("نثر الجواهر" ١/ ٦٥٠)

مشاهير علماء الهند الأعلام"[١].

(٢٢) قال الشيخ السيّد يوسف[٢] عطاء البغدادي:

"مولانا الفاضل صاحب العرفان، سيّدي الشيخ أحمد رضا خانْ القادري"[٣].

(٢٣) قال الشيخ محمد[٤] أمين سوَيد الدِّمشقي:

"العلّامة الكبير، والفهّامة الشهير، الألمعي المحقِّق، اللوذعيّ المدقِّق، الشيخ أحمد رضا خانْ"[٥]...إلخ.

(٢٤) قال الشيخ محمّد[٦] الدِّمشقي:

"مرشِد السّالكين الملحوظ بعناية المعيد المبدئ، العالم الفاضل الشيخ أحمد رضا خانْ الهندي البَرَيْلْوي، أسكنه الله تعالى الجنّةَ بفضله وكرمه، آمين!"[٧].

كما أقرّ هؤلاء العلماءُ من العالَم الإسلامي، بعبقريّته وإمامته وبكونِه مجدِّداً، كذلك اعترف جلُّ علماء أهل السُنّة في "الهند" و"باكستان" عن عبقريّته وإمامته وبكونه

---

(١) "الدَّولة المكّية" تقريظ٥١: الشيخ عبد الحميد بن محمد أديب العطّار الشّافعي الدِّمشقي، صـ٣٧٣.

(٢) يوسف بن محمد نجيب العطا (ت١٣٧١هـ) عالمٌ بالحديث، بغدادي، كان مدرِّس الشعبة الدِّينية العالية في جامعة آل البيت ببغداد، له: رسالة في علم الحديث. ("الأعلام" ٨/ ٢٥٣)

(٣) "الدَّولة المكّية" تقريظ٥٤: الشيخ السيّد يوسف عطاء، صـ٣٨١.

(٤) محمد أمين بن محمد بن علي سوَيد، فقيه مناظر، له علمٌ بالفرائض، دِمَشقِيُّ المولد والوفاة (ت١٣٥٥هـ)، تعلّم بـ"دِمشق" وبـ"الأزهر"، وقام برحلاتٍ إلى "تركيا" و"الهند" و"بُخارى" و"اليمن" و"المغرب"، وألقى دُروساً عامّةً في مكّة المكرَّمة مدّةَ سنةٍ، ودرّس أصولَ الفقه في معهد الحقوق بدِمشق، وصنّف "تسهيل الحصول على قواعد الأصول" و"علوم القرآن". ("الأعلام" ٦/ ٤٤، ملتقطًا)

(٥) "الدَّولة المكّية" تقريظ٥٦: الشيخ محمد أمين سوَيد الدِّمشقي، صـ٣٨٧.

(٦) الشيخ محمد الدِمشقي، وُلد في دِمشق وسكن في إستانبول.
("تاريخ الدولة المكية" صـ١٣٣، تعريباً)

(٧) "الدَّولة المكّية" تقريظ٥٩: الشيخ محمد الدِّمشقي مَولداً، القُسطُنطِنية مَسكناً، صـ٣٩١.

مجدِّداً، فمَن يريد التفصيل عن ذلك فلْيراجع التقاريظ الجليلة في "الدّولة المكّيّة" و"حُسام الحرمين" و"حياة الموات في بيان سماع الأموات" و"فتاوى الحرمَين برَجف ندوة المين" للإمام أحمد رضا، و"الصّوارم الهنديّة"(١) للعلّامة حَشمَتْ علي خانْ اللّكنَوي.

وفاة الإمام

ارتحل هذا الإمامُ إلى رحمة الله تعالى، ٢٥ صفر الخير، عام ١٣٤٠هـ/ ١٩٢١م، وقتَ صلاة الجمعة أوان قول المؤذِّن: "حيّ على الفلاح" ببلدة "بَرَيْلي"، لقد صدق مَن قال: "مَوت العالِم موت العالَم"، ولكن هذا المرتحلَ لم يكن عالماً فقط، بل كان عبقريَّ الإسلام وإمامَ أهل السُنّة والجماعة، فترك فراغاً لا يملأ، ويستمرّ الفراغُ إلى الآن، فكما ورد: "قبض العلم يكون بموت العلماء" ولا حولَ ولا قوّةَ إلّا بالله!.

وكان الإمامُ المرتحل استخرج سنةَ وفاته بحساب الجُمّل، قبل ارتحاله بخمسة أشهُر في رمضان عام ١٣٣٩هـ، من هذه الآية: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِآنِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ﴾ [الإنسان:١٥].

فجزاهم الله تعالى عنّا وعن جميع المسلمين خيراً، آمين بجاه النّبي الأمين، عليه وعلى آله وصحبه أفضلُ الصّلاة وأكرم التسليم، والحمد لله ربّ العالمين!.

❁ ❁ ❁

(١) "الصَّوارم الهنديّة": لمناظِر الإسلام العلّامة حَشمَتْ علي خانْ اللّكنوي (ت١٣٨٠هـ)، جمع فيه تصديقات علماء أهل السُنّة والجماعة في الهند وتقريظاتهم على "حُسام الحرمَين".

منير العَين

في حكم تقبيل الإبهامَين

بسم الله الرحمن الرحيم

منير العَين في حكم تقبيل الإبهامَين

(١٣٠١هـ)

السؤال: ما قولُ علماء الدّين في تقبيل الإبهامَين فوضعِهما على العينَين، عند سماع كلمة "أشهدُ أنّ محمّداً رسولُ الله" في الأذان؟ بيّنوا تؤجَروا.

خطبة الرّسالة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله الذي نوّر عيونَ المسلمين، بنُور أعيُن أعيان المرسَلين، والصّلاةُ والسّلامُ على نور العُيون، سُرور القلب المحزون، محمدٍ الرَّفيع ذكرُه في الصّلاة والأذان، والحبيبُ اسمُه عند أهل الإيمان، وعلى آله وصحبه المشروحة صُدورُهم لجلال أسرارِه، والمفتوحة عُيونُهم بجمال أنوارِه، وأشهَدُ أن لا إلهَ إلّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأنّ محمّداً عبدُه ورسولُه بالهُدى ودينِ الحقّ أرسلَه، صلّى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلينا معهم وبهم ولهم يا أرحمَ الراحمين، آمين! [وبعد]:

الجواب: قال العبدُ الذّليل للمَولى الجليل، عبد المصطفى[1] أحمد رضا المحمّدي السُنّي الحنفي القادري البرَكاتي البَرَيلْوي -نوّر الله عيونَه وأصلَح الله شؤونَه- مستعيذاً بربّ الفَلق من شرِّ ما خلَق، وحامداً لله على ما ألهمَ ووفّق:

---

(١) في معنى غلام وخادم.

إنّ تقبيلَ الإبهامَين أو السبابتَين ومسحَهما على العينَين، يجوز قطعاً عند سماع اسم سيّدِنا النّور، شفيع يوم النّشور، صاحب لَولاك[١] ﷺ في الأذان، والأدلّةُ كثيرةٌ على جوازه، مع أنّه ليس بحاجةٍ إلى دليل؛ لأنّه إذا لم يكن له دليلٌ خاصٌ، فعدمُ المنع من الشرع كان دليلاً كافياً، والبيّنةُ على مَن ادّعَى بعدم الجواز؛ لأنّ القائلَ بالجواز هو المتمسّكُ بالأصل[٢]، فلا يحتاج إلى الدّليل!. ومع ذلك هناك أدلّةٌ كثيرة من الحديث النبوي الشريف، والفقه الإسلامي، وأقوال العلماء، وعمل السلَف الصالح القديم.

قد رَوى علماءُ الأمّة الأحاديثَ في هذا الباب، عن خليفة رسولِ الله ﷺ سيّدنا الصّديق الأكبر، وعن ريحانَتي رسولِ الله ﷺ سيّدَينا الإمام الحَسن والحسَين، وعن نقيب أولياء رسولِ الله ﷺ، سيّدِنا أبي العبّاس الخضر[٣] -على الحبيب الكريم وعليهم جميعاً الصّلاةُ والتسليم-، وعن غيرهم من أكابر الدِّين، تفصيلُها في كتاب مستطاب "المقاصد الحسَنة"[٤] للإمام العلّامة شمس الدين السخاوي[٥] رحمه الله تعالى،

---

(١) أشار به إلى القول: يقول الله ﷻ: «وعزّتي وجلالي! لَولاكَ ما خلقتُ الجنّة، ولَولاك ما خلقتُ الدنيا». ("الفردوس بمأثور الخطاب" ر: ٨٠٣١ ابن عباس، ٥/ ٢٢٧)

(٢) الأصل في الأشياء الإباحةُ. ("الأشباه والنظائر" الفنّ ١: القواعد الكلية، القاعدة ٣: اليقين لايزول بالشك، صـ٧٣)

(٣) قد اختلف في الخضر في اسمِه ونسَبه ونبوّته وحياته، قال الحافظ ابن عساكر: يقال: إنّه الخضر بن آدم عليه السلام لصلبه، عن ابن عبّاس قال: الخضرُ بنُ آدم لصلبه، ونسئ له في أجله حتّى يكذب الدجّال، وهذا منقطعٌ وغريبٌ، إنّ آدم دعا لمن يلي دفنَه بطُول العمر، فهابوا المسيرَ إلى ذلك الموضع في ذلك الوقت، فلم يزل جسدُه عندهم حتّى كان الخضر هو الذى تولّى دفنُه، وأنجزَ الله ما وعدَه، فهو يحيى إلى ما شاء اللهُ له أن يحي.

("قصص الأنبياء" ذكر قصّتَي الخضر وإلياس عليهما السلام، صـ٣٦٠)

(٤) "المقاصد الحسنة في كثيرٍ من الأحاديث المشتهرة على الألسِنة": للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، رتّبه على حروف أوائل الأحاديث. ("كشف الظنون" ٢/ ٦٢٩)

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين أبو الخير السخاوي المصري الشافعي، توفّي سنة ٩٠٢هـ. من تصانيفه: "المقاصد الحسنة" و"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث"للعراقي، و"القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ﷺ" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ١٧٤-١٧٦)

وصرَّح في "جامع الرُّموز"[١] شرح "النقاية مختصر الوقاية"[٢] و"الفتاوى الصُوفيّة"[٣] و"كنز العباد"[٤]، و"ردّ المحتار" حاشية "الدرّ المختار"[٥] وغيرها من كتب الفقه، باستحباب هذا الفعل واستحسانِه، ومُعظَم هذه الكتب تعدّ من أهمّ مَراجع أئمّة المانعين أنفسِهم وأكابرهم وعمائدهم، نحو المتكلّم القنَّوجي[٦] وغيره.

وإنّ المحدّثين الكرام والمحقّقين الأعلام، الذين لا يتجاوزون عن دائرة الاعتدال، ولا يتساهلون ولا يشدِّدون في التصحيح والتضعيف والجرح والتوثيق، قد حكموا فيها بأنّ الأحاديثَ التي قد رُويت في هذا الباب عن رسول الله ﷺ، لم تصل إلى درجة الصحّة وِفق اصطلاح المحدّثين، فقال في "المقاصد": "لا يصحّ في المرفوع من كلِّ هذا شيءٌ"[٧].

---

(١) "جامع الرموز في شرح النقاية": لشمس الدين محمد بن حسام الدين الخُراساني القُهُستاني، المتوفّى سنة ٩٦٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٧١)

(٢) "النقاية مختصر الوقاية": للشيخ الإمام صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود الحنفي، المتوفّى سنة ٧٤٥هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٧٠)

(٣) "الفتاوى الصوفية في طريق البهائية": لفضل الله محمد بن أيوب، المنتسب إلى ماجو المتوفّى سنة ٦٦٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٢٢٥)

(٤) "كنز العباد في شرح الأوراد": لعلي بن أحمد الغوري، يعني أورد الشيخ الأجلّ محيي السُنّة شهاب الدين السُهروردي. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٣٧)

(٥) "الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار" في الفروع: لعلاء الدين محمد بن علي بن محمد الحَصكفي الحنفي، مفتي الشام، التوفّي سنة١٠٨٨هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ٢٨٤)

(٦) بشير الدين بن كريم الدين العثماني القَنَّوجِي، وُلد سنة ١٢٣٤هـ ببلدة "قَنَّوج"، ونشأ بمدينة "بريلي" (ت١٢٩٦هـ). من تصانيفه: "تفهيم المسائل" و"الصواعق الإلهية" و"بصارة العينَين في منع تقبيل الإبهامَين". ("نزهة الخواطر" حرف الباء، ر: ١٦٩، ٧/ ١١٣، ١١٤، ١١٥)

(٧) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٢١، صـ٣٩١.

وقال مولانا علي القاري[١] -عليه رحمة الباري- في "الموضوعات الكبرى"[٢]: كلُّ ما يُروى في هذا، فلا يصحّ رفعُه البتّةَ[٣].

ونقل العلّامةُ ابنُ عابدين الشّامي[٤] -قدّس سرّه السامي- في "ردّ المحتار"[٥] عن العلّامة إسماعيل الجراحي[٦] رحمه الله: لم يصحّ في المرفوع من كلِّ هذا شيءٌ[٧].

ثمّ لا يخفى على خادم الحديث الشريف، أنّ نفيَ الصحة في مصطلح المحدّثين، لا يستلزم نفيَ كونِه حسَناً، فضلاً عن نفي الصّلاح والتّماسك، وصُلوحِ التمسّك به، وفضلاً عن دعوى الوضع أو الكذب، فعند التحقيق كما لا يصحّ حكمُ الصحّة على

(١) علي بن سلطان محمد القاري الهَروي نور الدين، الفقيه الحنفي، توفّي سنة١٠١٤هـ. من تصانيفه: "الدرّة المضية في الزيارة المصطفوية" و"فتح باب العناية لشرح كتاب النقاية" و"مرقاة المفاتيح في شرح مشكاة المصابيح" و"المسلك المتقسّط في المنسلك المتوسط" و"مِنَح الرَّوض الأزهر في شرح الفقه الأكبر". ("هدية العارفين" ٥/ ٦٠٠، ٦٠١)

(٢) أي: "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" في الحديث (الموضوعات الكبرى): لعلي بن سلطان محمد القاري الهَروي نور الدين، الفقيه الحنفي، توفّي سنة١٠١٤هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ٦٠٠)

(٣) "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" تحت ر: ٨٢٩، صـ٢١٠.

(٤) ابن عابدين السيّد محمد أمين عابدين بن عمر عابدين الدِمشقي الحنفي المفتي العلّامة، الشهير بـ"ابن عابدين". وُلد سنة ١١٩٨ وتوفّي سنة ١٢٥٢هـ. له من التصانيف: "ردّ المحتار على الدرّ المختار (الحاشية)" و"سل الحُسام الهندي لنصرة مولانا خالد النقشبندي" و"العقود الدرّية في تنقيح فتاوى الحامدية" و"منحة الخالق على البحر الرائق" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٨٦، ٢٨٧)

(٥) "ردّ المحتار" كتاب الصّلاة، باب الأذان، تتمّة، ٢/ ٦٢٨.

(٦) إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي بن عبد الغني العجلوني، ثمّ الدِمشقي الشافعي، المعروف بـ"الجراحي". وُلد سنة ١٠٨٧ وتوفّي سنة ١١٦٢هـ. له من التصانيف: "الأجوبة المحقّقة عن أسئِلة المفرّقة" و"إسعاف الطالبين بتفسير كتاب الله المبين" و"أسنَى الوسائل بشرح الشمائل" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ١٨١)

(٧) أي: "كشف الخفا ومزيل الإلباس" حرف الميم، تحت ر:٢٢٩٦، ٢/ ٢٤٢.

هذه الأحاديث -في مصطلح المحدّثين- كذلك لا يصحّ عليها حكمُ الوضع والكذب قطعاً، بل صرّح أئمّةُ الفنّ بأنّه يمكن جبرُ النقصان بكثرةِ الطُرق وعملِ العلماء؛ فإنّ تلقّي المتقدّمين يقوّي الحديثَ أيضاً، وإن لم يكن هناك شيءٌ من الأدّلة.

فالحديثُ الضعيف مقبولٌ بالإجماع في فضائل الأعمال، ولو افترضنا عدمَ قبوله -على سبيل التنزُّل- فتقبيلُ الإبهامَين مرويٌّ منقولٌ عن أكابر الدِين، ومجرّبٌ معمولٌ به لحفظ البصر وبصارة العَين، فيما بين السلَف الصالح، فإن لم يوجَد شيءٌ من الأدلّة، فهذا السندُ كافٍ، بل إنّما التجربةُ وافيةٌ، ولولم ينقل شيءٌ أصلاً في مثل هذا المحل؛ لأنّه ليس فيه إزالةٌ لحكمٍ من أحكام الشرع، ولا فيه خلافٌ للسُنّة الثابتة، وإذا كان النفعُ حاصلاً فالمنعُ باطل، بل إنصافاً! تخصيصُ المحدّثين نفيَ الصحّة بالأحاديث المرفوعة، يصرِّح بأنّهم لا يعدُّون الأحاديثَ الموقوفةَ، من غير الصحيح، أفلا يكفينا هاهنا الحديثُ الموقوف؟ قال الشيخُ مولانا علي القاري بعد نصّه المذكور:

قلتُ: وإذا ثبت رفعُه إلى الصدّيق رضي الله تعالى عنه فيكفي للعمل به؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «عليكم بسنّتي وسنّةِ الخلفاء الراشدين»[1]. فثبوتُ الشيء من سيّدنا الصديق رضي الله تعالى عنه، بعينه ثبوتٌ من سيّد الكَون صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن لم يرتف الحديثُ المرفوع على الخصوص، إلى درجة الصحّة، فقال الإمامُ السخاوي في "المقاصد الحسَنة في الأحاديث الدائرة على الألسِنة":

حديث مَسحِ العينَين بباطن أُنملتَي السبابتَين، بعد تقبيلهما عند سماع قول المؤذّن: "أشهد أنّ محمّداً رسولُ الله" مع قوله: "أشهد أنّ محمّداً عبدُه ورسولُه، رضيتُ بالله رَبّاً، وبالإسلام دِيناً، وبمحمّدٍ صلى الله تعالى عليه وسلم نبيّاً، ذكره الدَّيلمي[2] في

(١) "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" حرف الميم، تحت ر: ٨٢٩،٨٣٠، صـ٢١٠، ملتقطاً.

(٢) هو شيرْوَيْه بن شهردارْ بن شهرْوَيْه بن فنا خُسرو الدَّيلمي، الحافظ أبو شجاع الهمداني، توفّي سنة ٥٠٩هـ. من تصانيفه: "تاريخ هَمَدان" و"رياض الأُنس لعقلاء الإنس" في معرفة أحوال النّبي صلى الله تعالى عليه وسلم، و"تاريخ الخلفاء" في مجلَّد، وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٣٤٣)

"الفردَوس"[١] من حديث أبي بكر الصديق ﵁: أنّه لَمّا سمعَ قولَ المؤذّن: "أشهد أنّ محمّداً رسول الله" قال هذا وقبّل باطنَ الأنملتَين السبابتَين ومسح عينَيه، فقال ﷺ: «مَن فعلَ مثلَ ما فعلَ خليلي، فقد حلّتْ عليه شفاعتي!» ولا يصحّ[٢].

ثم قال: وكذا ما أوردَه أبو العبّاس أحمدُ بن أبي بكر الرداد اليماني المتصوّف[٣] في كتابه "مُوجبات الرحمة وعزائمُ المغفرة"[٤] بسندٍ فيه مجاهيلُ مع انقطاعه، عن الخضر ﵇ أنّه قال: "مَن قال حين يسمع المؤذّنَ يقول: "أشهد أنّ محمّداً رسولُ الله": "مرحباً بحبيبي وقُرّةِ عيني محمّدِ بن عبد الله ﷺ" ثم يقبّل إبهامَيه، ويجعلهما على عينَيه، لم يرمد أبداً[٥].

ثمّ قال: ثمّ رُوي بسندٍ فيه مَن لم أعرفه، عن أخي الفقيه محمّد بن البابا[٦]، فيما حكى عن نفسه: أنّه هبت ريحٌ فوقعتْ منه حصاةٌ في عينه، فأعياه خُروجُها، وآلَمَتْه

---

(١) أي:"فردَوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب" في الحديث: لأبي شجاع شيرْوَيه بن شهردارْ بن شيرْوَيه بن فنا خُسرو الهَمَداني الدَيلمي (ت٥٠٩هـ).
("كشف الظنون" ٢/ ٢٣٨)

(٢) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، ر: ١٠٢١، صـ٣٩٠.

(٣) أحمد بن أبي بكر بن محمد بن الزَبيدي شهاب الدين أبو العباس التميمي القرشي، المشهور بـ"ابن الرواد" الصوفي الشافعي، وُلد سنة ٧٤٨ وتوفّي سنة ٨٢١هـ. له من التآليف: "الجامعة لرجال الرسالة القشَيرية" و"الشهاب الثاقب في الرد على بعض أولِي المناصب" و"عدة المسترشدين أولي الألباب من الزيغ والزَلل والشك والارتياب" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٥/ ١٠٢)

(٤) "مُوجبات الرحمة وعزائم المغفرة": لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن أبي بكر بن محمد، الشهير بـ"ابن الرداد" القرشي الصوفي، التميمي الزَبِيدي الشافعي، المتوفّى سنة٨٢١هـ.
("كشف الظنون" ٢/ ٧١٧)

(٥) "المقاصد الحسَنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٢١، صـ٣٩٠.

(٦) لم نعثر على ترجمته.

أشدَّ الألم، وأنّه لَمَا سمع المؤذّنَ يقول: "أشهد أنّ محمّداً رسول الله" قال ذلك، فخرجتْ الحصاةُ من فَوره، قال الردادُ رحمه الله: وهذا يسيرٌ في جنب فضائل الرّسول ﷺ[١].

ثمّ قال: وحكى الشمسُ محمد بن صالح المدني[٢] -إمامُها وخطيبُها- في تاريخه[٣] عن المجد أحدِ القدماء من المصريّين، أنّه سمعه يقول: "مَن صلّى على النّبي ﷺ إذا سمع ذكرَه في الأذان، وجمعَ أصبعَيه المسبّحةَ والإبهامَ، وقبّلهما ومسحَ بهما عينَيه، لم يرمد أبداً[٤].

ثمّ يقول: قال ابنُ صالح: وسمعتُ ذلك أيضاً من الفقيه محمد بن الزرندي[٥] عن بعض شُيوخ العراق أو العجم: أنّه يقول عندَما يمسح عينَيه: "صلّى الله عليكَ يا سيّدي يا رسول الله! يا حبيب قلبي، ويا نورَ بصري، ويا قُرّة عيني!" وقال لي: كلٌّ منهما منذ فعلَه، لم ترمد عينَي[٦].

---

(١) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٢١، صـ٣٩٠، ٣٩١.

(٢) محمد بن صالح بن إسماعيل المدني، المُقرِئ شمس الدين، وُلد سنة ٧٣٠هـ. وسمع على الزبير بن علي الأسواني والجمال المطري، وأبي عبد الله ابن القصري، وقرأ بالروايات وأجاز له الرضي الطَبَري، وزينب بنت شبل، وابن مخلوف، وعمر العيني. وكان عارفاً بالقراآت، فاضلاً خطب بالمسجد النبوي وأمّ به، ومات في المحرّم ٧٨٥هـ.

("الدُرر الكامنة" حرف الميم، ر: ١٢٢٧، ٣/ ٤٥٧)

(٣) لم نجد ترجمته.

(٤) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٢١، صـ٣٩١.

(٥) محمد بن يوسف الزرندي شمس الدّين شيخ الحديث بالحرم النبوي، المتَوفَّى سنة ٧٥٠هـ. من تصانيفه: "بغية المرتاح" في الحديث، و"نظم دُرر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والسبطَين". ("هدية العارفين" ٦/ ١٢٥)

(٦) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٢١، صـ٣٩١.

ثمّ قال: قال ابنُ صالح: وأنا -ولله الحمدُ والشُكر- منذ سمعتُه منها استعملتُه، فلم ترمد عيني، وأرجو أنّ عافيتَها تدُوم، وأنّي أسلم من العَمى إن شاء الله تعالى[١].

ثمّ قال: "قال: ورُوي عن الفقيه محمد بن سعيد الخولاني[٢] قال: أخبرني الفقيهُ العالم أبو الحسن علي بن محمد بن حديد الحسيني[٣]، أخبرني الفقيهُ الزاهد البلالي، عن الحَسن عليه السلام، أنّه قال: «مَن قال حين يسمع المؤذّنَ يقول: "أشهد أنّ محمّداً رسول الله": مَرحباً بحبيبي وقرّةِ عيني محمّدِ بن عبد الله ﷺ، ويقبّل إبهامَيه ويجعلها على عينَيه، لم يعم ولم يرمد»"[٤].

ثمّ قال: "وقال الطاؤسي: إنّه سمع من الشمس محمّد بن أبي نصر البخاري خواجَه، حديث: «مَن قبّل عند سماعِه من المؤذّن كلمةَ الشهادة، ظفرَي إبهامَيه ومسَّهما على عينَيه، وقال عند المسّ: اللّهم احفظْ حدقتَيَّ ونُورَهما ببركة حدقتَي محمّدٍ رسولِ الله ﷺ ونورِهما، لم يعم»"[٥].

وفي "شرح النقاية": "واعلم أنّه يستحبّ أن يقالَ عند سماع الأُولى من الشهادة الثانية: "صلّى الله عليك يا رسولَ الله" وعند الثانية منها: "قرّةُ عيني بكَ يا رسولَ الله" ثمّ يقال: "اللّهمّ متِّعْني بالسمع والبصر" بعد وضعِ ظفرَي الإبهامَين على العينَين، فإنّه ﷺ يكون قائداً له إلى الجنّة، كذا في "كنز العباد""[٦].

ونقله العلّامةُ الشامي[٧] -قُدّس سرّه السامي- ثمّ قال: "ونحوُه في "الفتاوى الصوفية"

---

(١) المرجع نفسه.
(٢) لم نعثر على ترجمته.
(٣) لم نعثر على ترجمته.
(٤) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٢١، صـ٣٩١.
(٥) المرجع نفسه.
(٦) "جامع الرموز" كتاب الصّلاة، فصل الأذان، ١/ ١٢٥.
(٧) "ردّ المحتار" كتاب الصلاة، باب الأذان، تتمّة، ٢/ ٦٢٧.

أي: الإمام الفقيه العارف بالله سيّدي فضل الله بن محمد بن أيّوب السُهروردي، تلميذ الإمام العلّامة يوسف بن عمر[١] صاحب "جامع المضمرات شرح القدوري"[٢] قدس سرهما.

وقال شيخ مشايخنا، خاتم المحقّقين، سيّد العلماء الحنفيّة بمكّة المحميّة، مولانا جمال بن عبد الله عمر المكّي[٣] رحمه الله تعالى في فتاواه[٤]: "سُئلتُ عن تقبيل الإبهامَين ووضعِهما على العينَين، عند ذكر اسمِه ﷺ في الأذان، هل هو جائزٌ أم لا؟ أجبتُ بما نصُّه: نعم، تقبيلُ الإبهامَين ووضعُهما على العينَين، عند ذكر اسمِه ﷺ في الأذان جائزٌ، بل هو مستحبٌّ صرّحَ به مشايخُنا في غيرمَا كتاب".

وقال العلّامةُ المحدِّث محمد طاهر الفَتّني[٥] في تكملة "مجمع بحار الأنوار"[٦]

---

(١) يوسف بن عمر بن يوسف الصوفي، نبيرة الشيخ عمر البزّار الحنفي، المعروف بـ"الكادوري"، المتوفّى سنة ٨٣٢هـ. صنّف: "جامع المضمرات والمشكلات في شرح مختصر القدوري". ("هدية العارفين" ٦/ ٤٣٤)

(٢) "جامع المضمرات والمشكلات" ليوسف بن عمر بن يوسف الصوفي الكادوري، المعروف بـ"نبيرة" عمر بزّار، المتوفّى سنة ٨٣٢هـ. وهو شرح "مختصر القدوري". ("كشف الظنون" ٢/ ٥٢٢)
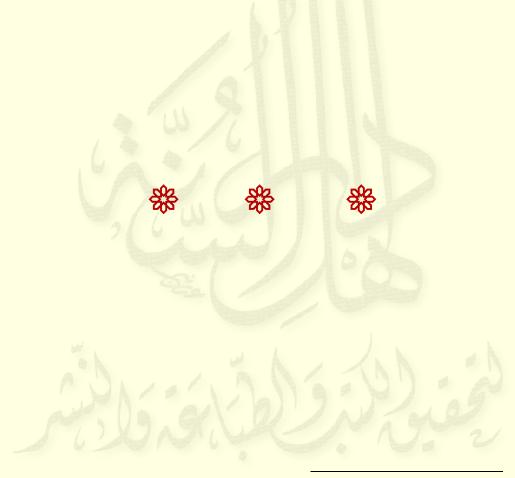
(٣) الشيخ جمال بن عمر المكي، الحنفي المفتي ورئيس المدرّسين بـ"مكّة المعظمة"، توفّي سنة ١٢٨٤هـ. صنف: "الفرَج بعد الشدّة في تاريخ جدّة" و"فضائل النصف من شعبان" و"نور الجمال على جواب السؤال". ("هدية العارفين" ٥/ ٢١٢)

(٤) أي: "نور الجمال على جواب السؤال" في الفتاوى: للشيخ جمال بن عمر المكّي الحنفي المفتي ورئيس المدرّسين بـ"مكّة المكرّمة" (ت١٢٨٤هـ).

("إيضاح المكنون" ٤/ ٤٥٧. و"هدية العارفين" ٥/ ٢١٢)

(٥) محمد طاهر الصديقي الفَتّني الكجراتي الهندي، من تلاميذ السيّد علي المتقي، وُلد سنه ٩١٤ وتوفّي سنه ٩٨٦هـ. صنّف: "تذكرة الموضوعات" في الحديث، و"مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار" في الحديث، و"المغني في أسماء الرّجال".

("هدية العارفين" ٦/ ٢٠١. و"كشف الظنون" ٢/ ٤٩٦)

(٦)"مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار": للشيخ محمد طاهر الصديقي الفَتّني المتوفّى سنة ٩٨٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٩٦. و"هدية العارفين" ٦/ ٢٠١)

عن الحديث: إنّه "لا يصحّ"، ثمّ قال: ورُوي تجربةُ ذلك عن كثيرين[١].

فيقول الفقيرُ المجيبُ -غفر اللهُ تعالى له-: يجب على طالب التحقيق وصاحب التدقيق، أن يتنبّهَ على بعض الإفادات النافعة، ليكشفَ اللثام عن الحقّ -بحَول الله تعالى-، وأن يسمعَ التفصيلَ قدرَ الكفاية للمباحث اللطيفة، التي أشرنا إليها إجمالاً في صدر الكلام؛ لأنّ البسطَ الكامل والشرحَ الكافل يحتاج إلى الدفتر الوسيط، بل إلى المجلّد البسيط، والله الموفِّق ونعم المعين!.

(١) "مجمع بحار الأنوار" فصل في تعيين بعض الأحاديث المشتهرة ...إلخ، الأذان، ٥/ ٢٣٤.

الإفادة الأولى
لا يعنى بعدم صحّة الحديث أنّه غلطٌ

فأقول وبالله التوفيق، وبه الوصولُ إلى ذُرى التحقيق: قول المحدّثين الكرام في الحديث: "لا يصحّ"، ليس معناه أنّه غلطٌ وباطل، بل الصحيحُ هو الدرجةُ العُليا بين الأحاديث عندهم، بالمصطلح الذي شروطُه شديدةٌ صعبة، والموانعُ عنه والعلائقُ كثيرةٌ، يقلّ اجتماعُ الشُّروط في الحديث وارتفاع العلائق عنه، ومع هذه القلّة الدقائقُ كثيرةٌ في إثبات وتحقُق الشُّروط، لو فصّلنا هذا المبحثَ لصار الكلامُ طويلاً.

فإذا قلّ شرطٌ من الشروط عند المحدّثين يقولون: "لا يصحّ الحديثُ" أي: لم يصل إلى الدرجة العُليا، أمّا الحَسَنُ فيسمّون به ما هو تحت الصحيح درجةً، وإن لم يكن هو صحيحاً، ولكن ليس فيه قبحٌ، وإلّا كيف يكون الحسَن...؟! وسببُ تسميته حَسناً أنّه أخفّ درجةً من الصحيح فقط، في بعض الأوصاف، ومئاتُ حديثٍ من هذا النوع في "صحيح مسلم" وغيره من الكتب الصِحاح، بل تجد بعضَها في "صحيح البخاري" عند التحقيق، وهذا النوعُ أيضاً صالحٌ تماماً للاحتجاج والاستناد، والعلماءُ القائلون بعدم صحته، هُم أنفسُهم يعتمدون عليه ويحتجّون به في أحكام الحلال والحرام!.

قال الإمامُ المحقّق محمد محمد محمد بن أمير الحاجّ الحلَبي[١] ﷺ في "الحلبة[٢] شرح المنية"[٣]: "قول الترمذي: "لا يصحّ عن النّبي ﷺ في هذا الباب شيءٌ"[٤] لا ينفي وجودَ الحَسن ونحوِه، والمطلوبُ لا يتوقّف ثبوتُه على الصحيح، بل كما يثبت به يثبت بالحَسن أيضاً"[٥].

وفيه[٦]: على المشي على مقتضَى الاصطلاح الحديثي، لا يلزم من نفي الصحّة نفيُ الثبوت على وجه الحَسن[٧].

(١) محمد بن محمد بن محمد بن حسن، الشهير بابن أمير الحاج، الحلَبي، ويعرف بابن الموقِّت، القاضي شمس الدين الحنفي، المتوفّى سنة ٨٧٩هـ. من تصانيفه: "شرح المختار" لابن مَودود الموصلي في فروع الفقه الحنفي، و"التقرير والتحبير في شرح التحرير" في الفروع، و"حلبة المجلّي وبغية المهتدي في شرح منية المصلي وغنية المبتدي" وغير ذلك.
("معجم المؤلّفين" ٣/ ٦٧٧. و"هدية العارفين" ٦/ ١٦٥)

(٢) اسمه كاملاً "حَلبَة المجُلِّي وبُغية المهتدي": لأبي عبد الله وأبي اليمن محمد بن محمد بن محمد شمس الدين، الشهير بابن أمير وبابن المُوَقِّت حاجّ الحلَبي (ت٨٧٩هـ)، شرح بها "منية المصلِّي وغنية المبتدي" لمحمد بن محمد بن علي سديد الدّين الكاشغري (ت٧٠٥هـ). وقد وقع في نسخ الحاشية جميعها "حلية" بالمثنّاة التحيّة في جميع المواضع، وهو خطأ، إلّا في الموضع الأوّل من نسخة "م"، فقد ذكرتْ بالباء، ووقع الخطأ كذلك في "هدية العارفين" ٢/ ٢٠٨. والصواب ما أثبتناه مُوافقاً لعنوان مخطوطة "الحلَبة" التي بين أيدِينا المقابلة بنسخة المؤلِّف المقروءة عليه، وعليها تعليقاتٌ بخطّه، ومُوافقاً لـ"كشف الظنون" ٢/ ١٨٨٧، و"معجم المؤلّفين" ٣/ ٦٧٧. وللعلّامة الشيخ عبد الفتّاح أبو غدَّة ﷺ في المسألة تحقّيقٌ بديعٌ في "الأجوِبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة" صـ١٩٧ وما بعدها، فلْيراجع. وانظر: "الضوء اللامع" و"الأعلام".
(هذا كلُّه مأخوذٌ من تحقيق "ردّ المحتار" ١/ ٤٣، ٤٤ للدكتور حسام الدين فَرفُور)

(٣) ذكره في مسألة المسح بالمنديل بعد الوضوء. [الإمام أحمد رضا]

(٤) "سنن الترمذي" أبواب الطهارة، باب [ماجاء في] المنديل بعد الوضوء، ر: ٥٣، صـ١٥.

(٥) "الحَلبة" فصل في سنن الغسل، ١/ ١٦٥.

(٦) آخر صفة الصّلاة، قُبَيل فصل فيما كره فعله في الصّلاة. [الإمام أحمد رضا]

(٧) "الحَلبة " صفة الصّلاة، ٢/ ٢٢٧.

وقال الإمام ابن حجر المكّي(١) في "الصواعق(٢) المحرقة"(٣): "قول أحمد: "إنّه حديثٌ لا يصحّ" أي: لذاتِه، فلا ينفي كونَه حَسناً لغيره، والحسنُ لغيره يحتجّ به كما بيّن في علم الحديث"(٤).

وقال سندُ الحفّاظ الإمام ابن حجر العسقلاني(٥) رحمه الله تعالى في تخريج أحاديث(٦) "الأذكار"(٧) للإمام النوَوي(٨): "مِن نفي الصحّة لا ينتفي الحَسنُ"(٩) اهـ ملخّصاً.

---

(١) أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدّين المكّي الشافعي، وُلد سنة ٨٩٩ وتوفّي سنة ٩٧٤هـ. من تصانيفه: و"الإعلام بقواطع الإسلام" و"تحفة المحتاج في شرح المنهاج" و"الخيرات الحِسان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان" و"الزواجر في معرفة الكبائر" و"الصَّواعق المحرقة على أهل الرفض والزندقة" و"الفتاوى الحديثيّة" وغير ذلك من الحواشي والرَّسائل. ("هدية العارفين" ٥/ ١٢١، ١٢٢)

(٢) "الصواعق المحرقة على أهل الرفض والزندقة ": للإمام شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي مفتي الحجاز، المتوفّى سنة ٩٧٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٠٥)

(٣) ذكره في حديث التوسعة على العيال يوم العاشوراء، في آخر الفصل الأوّل من الباب الحادي عشر، قُبيل الفصل الثاني. [الإمام أحمد رضا]

(٤) "الصواعق المحرقة" الباب ١١ في فضائل أهل البيت ...إلخ، الفصل ١ في الآيات الواردة ...إلخ، صـ١٨٥.

(٥) أحمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر الكناني الحافظ، أبو الفضل شهاب الدّين العَسقلاني، ثمّ المصري الشّافعي، وُلد سنة ٧٧٣ وتوفّي سنة ٨٥٢هـ. من مصنّفاته: "الإصابة في تمييز الصّحابة" و"بُلوغ المرام من أحاديث الأحكام" و"فتح الباري شرح صحيح البخاري" و"القول المسدّد في الذبّ عن المسند للإمام أحمد" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ١٠٧، ١٠٨)

(٦) "نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار": للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي، المعروف بابن حجر العسقلاني، توفّي سنة ٨٥٢هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٤١٤، ٤١٥. و"هدية العارفين" ٥/ ١٠٧)

(٧) أي: "حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار" في الحديث: للإمام محيّ الدين أبي زكريا يحي بن شرف النوَوي الشافعي، المتوفّى سنة ٦٧٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٥٣٠)

(٨) الحافظ محيي الدّين أبو زكريا يحيى بن شرف النَّوَوي المحدِّث الفقيه الشّافعي، الشهير بالنوَوي. وُلد سنة ٦٣١ وتوفّي ببلده سنة ٦٧٦هـ. له من التصانيف: "الأربعين" و"إرشاد طلاب الحقائق" و"تهذيب الأسماء واللُّغات" و"رياض الصالحين" و"المنهاج لشرح صحيح مسلم بن الحجّاج" و"منهاج الطالبين". ("هدية العارفين" ٦/ ٤٠٨، ٤٠٩)

(٩) "نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار" المجلس ٤٤، باب ما يقول على وضوئه، ١/ ١٦٥.

وقال أيضاً في "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر"[١]: "هذا القسمُ من الحَسن مشارِكٌ للصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دُونَه"[٢].

وقال مولانا علي القاري في "الموضوعات الكبرى": "لا يصحّ، لا ينافي الحَسنَ"[٣] اهـ ملخّصاً.

وقال سيّدي نورُ الدّين علي السمهودي[٤] في "جواهر العقدَين في فضل الشرفَين"[٥]: "قد يكون غيرَ صحيحٍ، وهو صالحٌ للاحتجاج به؛ إذ الحَسنُ رُتبتُه بين الصحيح والضعيف"[٦].

وحديث: «كان النبيُّ ﷺ ينهى أن ينتعلَ الرجلُ قائماً»[٧] رواه الإمامُ الترمذي[٨]

---

(١) "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر": للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٤٦)

(٢) "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" الحَسن لذاته، صـ٦٦.

(٣) "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" حرف الميم، تحت ر: ٩٢٩، صـ٢٣٦.

(٤) علي بن عفيف الدين عبد الله بن محمّد نور الدين أبو الحسن السمهودي الشّافعي الحسني، وُلد سنة ٨٤٤ وتوفّي سنة ٩١١هـ. له من التصانيف: "جواهر العقدَين في فضل الشرفَين شرف العلم الجلي والنَّسب العلي" و"خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى" و"وفاء الوفا" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٩٢)

(٥) "جواهر العقدَين في فضل الشرفَين: شرف العلم الجلي والنسب العلي": للسيّد نور الدين أبي الحسن علي بن عبد الله السمهودي المدني الشافعي، المتوفّى سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٨٠)

(٦) "جواهر العقدَين في فضل الشرفَين" الفصل ١٥ ذكر ما يطلب لأهل البيت النبوي من الآداب الزكية ...إلخ، النوع ٩، ٢/ ٤٧١، ٤٧٢.

(٧) "سنن الترمذي" أبواب اللباس، باب ما جاء في كراهية أن ينتعل الرجل وهو قائم، ر: ١٧٧٥، صـ٤٢١.

(٨) المرجع نفسه، تحت ر:١٧٧٤، صـ٤٢١.

عن جابر[١] وأنس[٢] رضي الله عنهما ثمّ قال: "كلا الحديثَين لا يصحّ عند أهل الحديث"[٣].

وقال العلّامةُ عبد الباقي الزرقاني[٤] في "شرح[٥] المَواهب" بعد نقله[٦]: "نفيُه الصحّةَ لا ينافي أنّه حَسنٌ، كما عُلم"[٧].

وقال الشيخ المحقّق مولانا عبد الحقّ المحدِّث الدهلوي[٨] رحمه الله تعالى في "شرح الصراط المستقيم"[٩]: الحكمُ بعدم الصحّة في اصطلاح المحدّثين، ليس الحكمُ

(١) جابر بن عبد الله بن عَمرو بن حرام الأنصاري السلمي. ("الاستيعاب في معرفة الأصحاب" حرف الجيم، جابر بن عبد الله، ر:٢٨٦، ١/ ٢١٩، ٢٢٠).

(٢) أنس بن مالك بن النضر بن عامر بن غنم بن النجّار، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت٩١ أو ٩٢ أو ٩٣ أو ٩٠هـ). ("أُسد الغابة" باب الهمزة والنون، أنس بن مالك بن النضر، ر:٢٥٨، ١/ ٢٩٤-٢٩٦، ملتقطاً).

(٣) "سنن الترمذي" أبواب اللباس، باب ما جاء في كراهية أن ينتعلَ الرجل وهو قائم، تحت ر: ١٧٧٥، صـ٤٢١.

(٤) محمد بن عبد الباقي بن يوسف الأزهري أبو عبد الله المصري المالكي، الشهير بالزرقاني، المتوفّى سنة ١١٢٢هـ. من تصانيفه: " شرح مَوَطّأ مالك" و"شرح المواهب اللدُنية" للقسطلاني، و"مختصر المقاصد الحسنة" للسخاوي. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٤٤)

(٥) "شرح الزرقاني على المواهب اللدنية": للعلّامة خاتمة المحدّثين محمّد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري المالكي، المتوفّى سنة ١١٢٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧١٦)

(٦) المقصد الثالث، النوع الثاني، ذكر نعله صلى الله عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٧) "شرح الزرقاني على المواهب" المقصد ٣ فيما فضّله الله تعالى به، الفصل ٣ فيما تدعو ضرورته إليه ...إلخ، النوع ٢ في لباسه وفراشه، نعله صلى الله عليه وسلم، ٦/ ٣٥٠.

(٨) عبد الحقّ بن سيف الدّين بن سعد الله أبو محمد الدّهلوي، المحدِّث الحنفي المتخلّص بـ"حَقّي"، المتوفّى سنة ١٠٥٢هـ. قال مؤلّف "سبحة المرجان": بلغت تصانيفُه مئة مجلّدٍ منها: "أخبار الأخيار في أسرار الأبرار" و"أشعّة اللمعات في شرح المشكاة" و"تكميل الإيمان وتقوية الإيقان" و"فتح المنّان في مذهب النعمان" و"ما ثبت بالسنّة في أيّام السَنة" و"مفتاح الغيب" في شرح "فتوح الغيب". ("هدية العارفين" ٥/ ٤١٠)

(٩) أي: "شرح سفر السعادة": لعبد الحقّ بن سيف الدين الدهلوي، المتوفّى سنة ١٠٥٢هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ٤١٠)

بالغرابة؛ لأنّ صحّةَ الحديث أعلى درجاتِ الحديث، كما عُلم في المقدّمة، ودائرتُه أضيَق من جميع أنواع الحديث، فكلُّ ما رُوي من الحديث في الكتب، ليس بصحيحٍ في اصطلاح المحدّثين، حتّى في الكتب الستّة، وإنّما تسميتُها بالصحيح تغليباً[١].

ونقل في "المرقاة شرح المشكاة"[٢] عن الإمام المحقّق على الإطلاق سيّدي كمال الحقّ والدّين محمّد بن الهُمام[٣] رحمه الله تعالى[٤]: "وقولُ مَن يقول في حديث: "إنّه لم يصحّ" إن سُلّم لم يقدح؛ لأنّ الحجيّةَ لا تتوقّف على الصحّة، بل الحسنُ كافٍ"[٥].

فإذَن جديرٌ بالحفظ إنّ إنكارَ صحّة الحديث ليس نصّاً في نفي كونه حسناً، حتّى ينتفي به صلاحُ الاحتجاج، فضلاً عن عدم اعتباره، وفضلاً عن جعله باطلاً وموضوعاً، فلا يلتفت إلى هذه المعاني جاهلٌ، فضلاً عن فاضلٍ؛ لأنّ الصحيحَ والموضوعَ على الطرفَين، لأعلى المراتب وأدناها، فالصحيحُ أعلى درجات الحديث، والموضوعُ أدناها، وبينهما أقسامٌ عديدةٌ درجةً بعد درجةٍ!.

---

(١) "شرح سفر السعادة" خاتمة الكتاب، صـ٥٠٢، ملتقطاً ملخصاً. (كان النصّ بالفارسيّة، فنقله الفقير محمد أسلم رضا الميمني).

(٢) "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح": للشيخ نور الدين علي بن سلطان محمّد الهَروي، المعروف بـ"القاري"، المتوفّى سنة ١٠١٤هـ). ("كشف الظنون" ٢/ ٥٧١)

(٣) محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي ثمّ إسكندري، كمال الدّين الحنفي، المعروف بـ"ابن الهمام"، وُلد سنة ٧٩٠ وتوفّي سنة ٨٦١هـ. من مصنّفاته: و"زاد الفقير" و"فتح القدير للعاجز الفقير" و"المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٦/ ١٦٠)

(٤) أي: في "الفتح" كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء، ١/ ٣٨.

(٥) "المرقاة" كتاب الصّلاة، باب ما لا يجوز من العمل في الصّلاة وما يباح منه، الفصل ٢، تحت ر: ١٠٠٨، ٣/ ٨٨.

مَراتب الحديث وأحكامه

وبعد درجة (١) الصحيح، هناك (٢) الصحيحُ لغيره، ثمّ (٣) الحَسن لذاته، ثمّ (٤) الحَسنُ لغيره، ثمّ (٥) الضعيفُ بضعفٍ خفيفٍ إلى ما يبقى فيه صلاحُ القبول، كاختلاط الراوي، أو سُوءِ حفظِه، أو تدليسِه وغير ذلك. وكلمةُ الثبوت تتناول الأقسامَ الثلاثةَ الأُوَل، بل الأربعةَ على مذهبٍ، وكلُّها محتجٌّ بها، والقسمُ الأخير صالحٌ للمتابعات والشواهد، وقد يصير حَسناً لغيره، بل صحيحاً لغيره بتقوية الجابر، فيُصبِح صالحاً للاحتجاج والقبول في الأحكام، وإلّا -فعلى الأقلّ- مقبولٌ بنفسه في الفضائل، ويكفي بوحده (أي: بدون المقوّي).

وفي الدرجة السادسة الضعيفُ بضعفٍ قوي ووهنٍ شديد، ككونِه متروكاً لفسق الراوي، وغيره من القوادِح القوّية، مالم يدخل في حدّ الكذب، فلا اعتبارَ له في الأحكام، فضلاً عن كونه محتجّاً به. نعم، إن كان في الفضائل فمقبولٌ مطلقاً للعمل به، على المذهب الراجح، وبعد الانجبار بتعدُّد المخارج وتنوُّع الطُرق عند البعض كما سنبيّنه إن شاء الله تعالى!.

ثمّ في الدرجة السابعة: المطروحُ الذي مدارُه على الوضّاع الكذّاب أو المتّهَم بالكذب، وهذا أقبحُ الأنواع، بل باعتبار بعض المحاوَرات هو عينُه موضوعٌ مطلقاً، وعلى اصطلاحٍ أشدُّ نوعِه، أي: النوع الذي مدارُه على الكذّاب، هو عينُ الموضوع، أو يُمكنك أن تقولَ بنظرٍ دقيق: "إنّه على هذه الإطلاقات داخلٌ في موضوعٍ حكميٍّ".

ثمّ بعد تلك الدرجات درجةُ الموضوع -أي: الدرجة الثامنة- وهو بالإجماع لا يصلح للانجبار، ولا يعتبر في الفضائل وغيرِها من الأبواب، بل تسميتُه بالحديث توسّعٌ وتجوّزٌ، وهو ليس حديثاً حقيقةً، وإنّما هو مجعولٌ وافتراءٌ محض، والعياذ بالله ﷻ، وسترِد عليك تفاصيلُ جُلِّ ذلك، إن شاء الله العلي الأعلى!.

وعلى طالب التحقيق أن يحفظَ هذه الحروف؛ فإنّ العلومَ لكثيرة فيها مع إيجاز المحصّل والملخّص، ولعلّه قلّما يجد في غير هذه السطور، مع هذا التحرير النفيس، ولله الحمدُ والمنّة!.

وقد خرجنا إلى البعيد عن مَبحث الذي كنّا فيه! فعلى كلٍّ إنّ المقصودَ أن نبيّنَ الفرقَ بين المنازل فيما بين الصحيح والموضوع، فإثباتُ الوضع بإنكار الصحّة، عدمُ التمييز فيما بين السماء والأرض، بل لو فرضنا نفيَ الصحّة بمعنى نفي الثبوت، أي: في اصطلاح جماعةٍ من المحدّثين، الذين عندهم الثبوتُ شاملٌ للصحّة والحَسن، فإذَن **حاصلُه**: أنّ الحديثَ غيرُ صحيحٍ وغيرُ حَسنٍ، لا أنّه باطلٌ وموضوع؛ فإنّ الحسنَ والموضوعَ بينهما ميداناً واسعاً أيضاً.

وليس هناك أيُّ حاجةٍ إلى الأسانيد، في هذا القول الواضح، ولكن مُعاملتنا مع الذين يمثّلون بالأمّيين والعامّيين لإغواء العوام، ويغطّون البدرَ المنير تحت ذَيل المكر والتزوير، لذلك إليك التصريحات من أقوال العلماء في هذه القضية:

إنّ النصوصَ التي قد ذكرناها بما مرّ، عن الإمام سند الحفّاظ العسقلاني، والإمام المحقّق على الإطلاق ابن الهمام، والإمام الحلَبي، والإمام المكّي، والعلّامة الزرقاني، والعلّامة السمهودي، والعلّامة الهَروي، دليلٌ مبينٌ على الدعوى البيّنة، بحكم دلالة النصّ وفحوى الخطاب، بأنّه لا يلزم نفيُ الحُسن بنفي الصحّة، فمَن أراد بعد ذلك إثباتَ الوضع بفي الصحّة، كأنّه يتصور شيئاً محالاً!.

الفرقُ بين كون الحديث غيرَ صحيح، وكونِه موضوعاً كالفرق بين السماء والأرض

فالآنَ ينبغي أن تستمعَ عباراتِ النصّ! فقال الإمامُ بدر الدّين الزركشي[١] في كتاب "النُكت على ابن الصّلاح"[٢]، ثمّ الإمامُ جلال الدّين السُيوطي[٣] في "اللآلئ المصنوعة"[٤]، ثمّ العلاّمةُ علي بن محمد بن عرّاق الكناني[٥] في "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة"[٦]، ثمّ العلاّمةُ محمد طاهر الفَتّني في خاتمة "مجمع بحار الأنوار" واللفظُ لـ"للآلئ": "بين قولنا: "لم يصحّ" وقولنا: "موضوع" بَونٌ

(١) محمّد بن بهادُر بن عبد الله الزركشي بدر الدين المصري الشافعي، وُلد سنة ٧٤٥، المتوفّى سنة ٧٩٤هـ. له من الكتب: "أعلام الساجد بأحكام المساجد" و"البرهان في علوم القرآن" و"التنقيح" في شرح "الجامع الصحيح". ("هدية العارفين" ٦/ ١٣٩، ١٤٠)

(٢) "النُكَت على ابن الصلاح" النوع ٢١ معرفة الموضوع وهو المختلق المصنوع، صـ٢٣٧: للشيخ بدر الدّين محمد بن عبد الله الزركشي، المتوفّى سنة ٧٩٤هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٦٧)

(٣) عبد الرحمن بن كمال الدّين أبي بكر بن محمد الخضيري، الإمام جلال الدّين السُيوطي المصري الشافعي، وُلد سنة ٨٠٩ وتوفّي في التاسع من جُمادى الأُولى لسنة ٩١١هـ. صنّف من الكتب: "الإتقان في علوم القرآن" و"تاريخ الخلفاء" و"تدريب الراوي" في شرح "تقريب النواوي" و"جمع الجوامع" في الحديث، وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٤٣٤-٤٤١)

(٤) " اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة": لجلال الدّين السُيوطي، المتوفّى سنة ٩١١هـ. وهو تلخيص موضوعات ابن الجَوزي. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٤٩)

(٥) علي بن محمّد بن علي بن عبد الرحمن الكناني الدمشقي، علاء الدّين أبو الحسن الشّافعي، المعروف بـ"ابن عرّاق" الخطيب بالمدينة المنوّرة، وُلد سنة ٩٠٧ وتوفّي بالمدينة سنة ٩٦٣هـ. من تصانيفه: "تنزيه الشّريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٩٦)

(٦) "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة": للشيخ أبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني، المتوفّى سنة ٩٦٣هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٣٩٩)

كبيرٌ؛ فإنّ الوضعَ إثباتُ الكذب والاختلاق، وقولنا: "لم يصحّ" لا يلزم منه إثباتُ العدم، وإنّما هو إخبارٌ عن عدم الثبوت، وفرقٌ بين الأمرَين"[١].

ونقل في "المجمع" عن "اللآلئ" اختصاراً[٢] وزاد في "التنزيه" ما نصُّه: "وهذا يجيء في كلّ حديثٍ قال فيه ابنُ الجوزي[٣]: "لا يصحّ" ونحوه"[٤] أي: إثبات الوضع بعدم هذه الأوصاف المذكورة، عاطلٌ عارٍ عن الصحّة.

وقال الإمام ابن حجر العسقلاني في "القول المسدّد في الذَبّ عن مسند أحمد"[٥]: "لا يلزم من كون الحديث لم يصحّ، أن يكونَ موضوعاً"[٦].

وقال الإمامُ السُيوطي في "التعقّبات على الموضوعات"[٧]: "أكثرُ ما حكمَ الذهبيُّ[٨]

---

(١) "اللآلئ المصنوعة" كتاب التوحيد، ١/ ١٨.

(٢) "مجمع بحار الأنوار" فصل في علومه واصطلاحاته، ٥/ ٢٢٦.

(٣) عبد الرحمن بن أبي الحسن بن علي بن عبد الله القرشي التيمي، الحافظ جمال الدين أبو الفرَج البكري البغدادي، المعروف بـ"ابن الجَوزي" الفقيه الحنبلي، وُلد سنة ٥١٠ وتوفّي ببغداد في رمضان من سنة ٥٩٧هـ. صنّف من الكتب: "العِلل المتناهية في الأحاديث الواهية" و"كتاب الوفاء" و"الموضوعات في الأحاديث المرفوعات". ("هدية العارفين" ٥/ ٤٢٣-٤٢٥)

(٤) "تنزيه الشريعة المرفوعة" كتاب التوحيد، الفصل ٢، تحت ر: ٢٠، ١/ ١٤٠.

(٥) "القول المسدّد في الذبّ عن المسند للإمام أحمد": لشهاب الدين العلّامة أحمد بن علي، المعروف بـ"ابن حجر العسقلاني" المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٣٢٢)

(٦) "القول المسدّد" جواب الكلام عن الأحاديث التي حكم عليها ابن الجوزي بالوضع ...إلخ، تحت الحديث ٧، صـ٣٧.

(٧) أي: "النُكت البديعات على الموضوعات" = ["التعقُبات على الموضوعات"] أي: "الموضوعات لابن الجوزي": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المتوفّى سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٧٤)

(٨) محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني المصري، الإمام الحافظ شمس الدّين أبو عبد الله الذهبي، المحدِّث المؤرِّخ، وُلد سنة ٦٧٣ وتوفّي سنة ٧٤٨هـ. من مصنّفاته: "تذكرة الحفّاظ" =

على هذا الحديث أنّه قال: "متنٌ ليس بصحيح" وهذا صادقٌ بضعفِه"[١].

ونقل علي القاري في "الموضوعات" تحت بيان أحاديث العقل: "لا يلزم من عدم الصحّة وجودُ الوضع، كما لا يخفى"[٢].

وقال أيضاً فيه بعدما حكم الإمامُ أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى على حديث الاكتحال يومَ عاشوراء: "لا يصحّ هذا الحديثُ": "قلتُ: لا يلزم من عدم صحّته ثبوتُ وضعِه، وغايتُه أنّه ضعيفٌ"[٣].

وقال العلّامة طاهر الفَتَّني صاحب "المجمع"، ناقلاً عن الإمام سند الحفّاظ العسقلاني في "تذكرة الموضوعات"[٤]: "إنّ لفظَ "لا يَثبت" لا يُثبِت الوضعَ؛ فإنّ الثابتَ يشمل الصحيحَ فقط، والضعيفُ دونَه"[٥].

بل نقل علي القاري قولاً في آخِر "الموضوعات الكبرى" عن الإمام ابن عساكر[٦]:

=

و"تذهيب التهذيب" في أسماء الرّجال، و"سِير النبلاء" في التاريخ والتراجم، و"ميزان الاعتدال في نقد الرّجال". ("هدية العارفين" ٦/ ١٢٣، ١٢٤)

(١) "التعقّبات على الموضوعات" باب بدء الخلق والأنبياء، صـ٤٩.

(٢) "الأسرار المرفوعة" أحاديث العقل، تحت ر: ١٢٢٣، صـ٣١٨.

(٣) "الأسرار المرفوعة" فصل الاكتحال يوم عاشوراء، تحت ر: ١٢٩٨، صـ٣٤١.

(٢) "تذكرة الموضوعات" في الحديث: لمحمد طاهر الفَتَّني، الكُجراتي، الهندي، المتوفّى سنة ٩٨٦هـ. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٠١)

(٥) "تذكرة الموضوعات" مقدّمة، الباب ٢ في أقسام الواضعين، صـ٧، ملتقطاً.

(٦) علي بن أبي محمد الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين، الحافظ ثقة الدّين أبو القاسم الدِمشقي الشّافعي، المعروف بـ"ابن عساكر" وُلد في محرّم سنة ٤٩٩ وتوفّي في رجب من سنة ٥٧١هـ. له من التصانيف: "إتحاف الزائر" و"الأحاديث المتخيّرة في فضائل العشرة" و"التاريخ الكبير لدِمشق" مشهورٌ في مجلّدات، و"مسند أبي حنيفة" وغير ذلك من المجالس والرسائل. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٦١، ٥٦٢)

"شاذٌّ لا يصحّ"(١) في حديث: «البطّيخُ قبل الطعام يغسل البطنَ غَسلاً، ويَذهب بالداء أصلاً»(٢) ثمّ قال: "هو يُفيد أنّه غيرُ موضوعٍ، كما لا يخفى"(٣).

أي: لو رآه موضوعاً لقال: باطلٌ أو كذبٌ أو موضوعٌ أو مفترَى أو مختلقٌ، ولا يقتصر على نفي الصحّة، فافهم! والله تعالى أعلم.

تنبيه: بحمد الله تعالى! مِن ثَمّ اتّضح بوُضوحٍ تامٍّ جهلُ متكلّمِي طائفةِ المنكِرين الشنيعِ وزُورهم الفظيع، الذين ينقلون نفيَ صحّة أحاديث تقبيل الإبهامَين عن أقوال العلماء، مثل "المقاصد الحسَنة" و"مجمع البحار" و"تذكرة الموضوعات" و"مختصر المقاصد"(٤) وغيرها، ويدّعون بلا تردُّد: "أنّ هذه الأحاديثَ موضوعةٌ، استناداً بكلام هؤلاء العلماء المذكورين، وأنّ عملَ التقبيل هذا ممنوعٌ وغيرُ مشروعٍ".

سبحان الله...! أين نفيُ الصحّة من حكم الوضع، وما أعجبَه...! أنّه يثبت نفيُ الأدنى بنفي الأعلى! مع أنّ هناك درجاتٍ عديدةً! وهذا كقولِك في رجلٍ: "إنّه ليس بمَلِكٍ" فهل معناه أنّه أفقَر النّاس...؟! أو قولِك في متكلّمِي الطائفة: "إنّهم ليسُوا أولياءَ الله" فهل معناه: أنّهم كفّار...؟! ولكنّ الوهابيةَ قوم يجهلون!.

❁ ❁ ❁

---

(١) أي: "تاريخ دِمشق" عبد الرحيم بن المحسن بن عبد الباقي، ر: ٤٠٢٦، ٣٦/ ١٤١.

(٢) "تاريخ دِمشق" حرف الألف، أحمد بن يعقوب بن عبد الجبّار بن يعاطر ...إلخ، ٦/ ١٠٢.

(٣) "الأسرار المرفوعة" أحاديث الأطعمة، تحت ر: ١٣٣٣، صـ٣٥٠.

(٤) أي:"تمييز الطيّب من الخبيث مما يدور على ألسِنة الناس من الحديث": للشيخ عبد الرحمن بن علي الشيباني الشافعي، المعروف بـ"الدَّيْبَع" المتوفّى سنة ٩٤٤هـ.
("كشف الظنون" ٢/ ٦٢٩)

الإفادة الثانية

الأثر على الحديث بجهالة الراوي

إنّ كونَ الراوي مجهولاً، لا يؤثِّر في السَّند، إلّا أن يحكمَ بضعف الحديث فقط، فضلاً عن كون الحديث باطلاً أو موضوعاً، بل يختلف العلماءُ في كون الجهالة قادِحةً في الصحّة، ومانعةً من الحُجيّة، وسيأتيك تفصيلُ المقام!.

أقسام المجهول وأحكامه

المجهول على ثلاثة أقسامٍ:

الأوّل: المستورُ، ما عدالتُه الظاهرةُ معلومةٌ، أمّا الباطنةُ فغيرُ محقّقةٍ، وقد كثُرتْ الرُواة من هذا القسم في "صحيح مسلم" أيضاً.

والثاني: مجهولُ العين، ما روى عنه شخصٌ واحدٌ فقط، وهذا على نزاعٍ فيه؛ فإنّ من العلماء مَن نَفى الجهالةَ بروايةِ واحدٍ معتمَدٍ مطلقاً، أو إذا كان لا يروي إلّا عن عدلٍ عنده، كيحيى بن سعيد القَطّان[1]، وعبد الرّحمن بن مَهدي[2]، والإمام أحمد

---

(١) أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي البصريّ، الحافظ الأحوَل، المعروف بـ"القَطّان"، المتوفّى سنة ١٩٨هـ. صنّف: "كتاب المَغازي". ("هدية العارفين" ٦/ ٤٠٠)

(٢) عبد الرحمن بن مَهدي بن حسّان العنبري، أبو سعيد البصري اللؤلؤي، الحافظ الإمام العَلَم. روى عن: أيمن بن نابل، وجرير بن حازم، وعكرمة بن عمّار، وأبي خلدة، ومهدي بن ميمون، ومالك، وشعبة. وعنه: ابن المبارك- وهو من شيوخه- وابن وهب- وهو أكبر منه-، وابنه موسى، وأحمد، إسحاق، وقال ابن المَدِيني: كان وِرد عبد الرحمن كلّ ليلة نصف القرآن. وقال ابن سعد: كان ثقةً كثيرَ الحديث، توفّي سنة ثمان وتسعين ومئة في جُمادى الآخرة.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الرحمن، ر: ٤١٣٣، ٥/ ١٨٢، ١٨٤، ملتقطاً)

في "مُسنده"[١] وهناك أقوالٌ أُخَر.

والثالث: مجهول الحال، الذي لم يثبت شيءٌ من عدالتِه الظاهرةِ والباطنةِ، وقد يُطلَق على ما يشمل المستورَ.

أمّا الأوّل، أي: المستورُ فمقبولٌ عند جُمهور المحقّقين، وهذا هو مذهبُ إمام الأئمّة سيّدنا الإمام الأعظم ﵁، ففي "فتح المغيث"[٢]: "قَبِلَه أبو حنيفةَ خلافاً للشافعي".

وقال الإمام النوَوي: "وهذا هو الصحيح". قاله في "شرح المهذَّب"[٣]، ذكرَه في "التدريب"[٤] وكذلك مال إلى اختيارِه الإمامُ أبو عَمرو بن الصّلاح[٥] في "مقدّمته"[٦] حيث قال في المسألة الثامنة من النوع الثالث والعشرين: "ويُشبِه أن يكونَ العملُ على

---

(١) "مسند الإمام أحمد بن محمّد بن حنبل"، المتوفّى سنة ٢٤١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٥)

(٢) "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" في معرفة من تقبل روايته ومن تردّ، ١/ ٣٥٢: لشمس الدين محمّد بن عبد الرحمن السخاوي، المتوفّى سنة ٩٠٢هـ. وهو شرح حسن، لعلّه أحسن الشروح. ("كشف الظنون" ١/ ١٧٧)

(٣) "شرح المهذّب": للشيخ الإمام محيي الدين أبي زكريا يحي بن شرف النووي، المتوفّى سنة ٦٧٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٢٨)

(٤) "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" النوع ٢٣: صفة مَن تقبل روايته ...إلخ، صـ٢٧٣: للشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُيوطي الشافعي، المتوفّى سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٣٧٩)

(٥) عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن صلاح الدّين بن تقي الدّين أبو عَمرو الكُردي الشَهرزوري النصري الشّرخاني الفقيه الشّافعي، المعروف بـ"ابن الصّلاح". وُلد سنة ٥٧٧ وتوفّي سنة ٦٤٣هـ. من تصانيفه: "الأحاديث الكلية" في ٢٩ حديثاً، و"أدب المفتي والمستفتي" و"كتاب" و"الفتاوى" و"نُكت على علوم الحديث". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٢٦)

(٦) أي: "علوم الحديث": لأبي عَمرو عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بـ"ابن الصلاح" الشهرزوري الشافعي، المتوفّى سنة ٦٤٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٦٦)

هذا الرأي، في كثيرٍ من كتب الحديث المشهورة في غير واحدٍ من الرُّواة، الذين تقادم العهدُ بهم، وتعذّرت الخبرةُ الباطنةُ بهم"[١].

وقد رأى بعضُ الأكابر في القسمَين الأخيرَين حجّةً، ويقول الجُمهور بأنّهما يُورِثانِ الضعفَ، فقال الإمام زين الدّين العراقي[٢] في "الألفية"[٣]:

"واختلفوا: هل يُقبَل المجهولُ؟ وهو -على ثلاثةٍ- مجعولُ
مجهولُ عينٍ: مَن له راوٍ فقطْ ردّه الأكثرُ، والقِسمُ الوَسَط:
مجهولُ حالٍ باطنٍ وظاهرِ وحكمُه: الردُّ لدَى الجَماهِرِ
الثالثُ: المجهولُ للعدالَة في باطنٍ فقط فقد رأى لَه
حجّيةً في الحكم بعضُ مَن منع ما قبله منهم، (سُلَيم[٤]) فقطع"[٥]

---

(١) "علوم الحديث" النوع ٢٣: معرفة صفة من تقبل روايته ومن تردّ، حكم رواية المجهول وهو أقسام، صـ١١٢.

(٢) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم الكردي ثمّ المصري، الحافظ زين الدين العراقي الفقيه الشافعي، وُلد سنة ٧٢٥ وتوفّي سنة ٨٠٦هـ. له من الكتب: "ألفية" و"طرح التثريب في شرح التقريب" و"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" و"المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الأحياء من الأخبار" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٤٥٤)

(٣) "ألفية العراقي" في أصول الحديث: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، المتوفّى سنة ٨٠٦هـ. لخصّ فيه كتاب "علوم الحديث" لابن الصّلاح.
("كشف الظنون" ١/ ١٧٦)

(٤) أي: للإمام سلَيم (بالتصغير) ابن أيّوب الرازي الشافعي [انظر ترجمته: "هدية العارفين" ٥/ ٤٣٥] فإنّه قطع بقبوله. منه [أي: الإمام أحمد رضا]

(٥) "ألفية العراقي" معرفة من تقبل روايته ومن تردّ، صـ١١٩.

وهكذا في "تقريب النواوي"(١) و"تدريب الراوي"(٢) وغيرهما(٣)، بل نسبَ الإمامُ النوَوي قبولَ مجهولِ العين إلى كثيرٍ من المحقّقين، قال في مقدّمة "المنهاج"(٤): "المجهولُ أقسامٌ: مجهولُ العدالة ظاهراً وباطناً، ومجهولُها باطناً مع وُجودها ظاهراً وهو المستور، ومجهولُ العين. فأمّا الأوّلُ فالجُمهورُ على أنّه لا يحتجّ به، وأمّا الآخَرانِ فاحتجَّ بهما كثيرون من المحقّقين"(٥).

وهذا الذي اعتبره الإمامُ الأجلّ العارفُ بالله سيّدي أبو طالب المكّي(٦) -قدّس سرّه الملكي- مذهبَ الفقهاء الكرام والأولياءِ العظام -قُدّست أسرارُهم-، ففي الفصل الحادي والثلاثين من الكتاب المستطاب، جليل القدر، وعظيم الفخر "قُوت القلوب في مُعاملة المحبوب"(٧): "بعضُ ما يضعّف به رُواة الحديث، وتعلّل به أحاديثُهم، لا يكون

---

(١) "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير" في أصول الحديث، النوع ٢٣: صفة من تقبل روايته ومن تردّ، صـ٢٧٢، ٢٧٣: الإمام محيّ الدين يحيى بن شرف النوَوي، المتوفّى سنة ٦٧٦هـ. لخصّ فيه كتابه "الإرشاد" الذي اختصره من كتاب "علوم الحديث" لابن الصّلاح، فصار زبدةَ خلاصته. ("كشف الظنون" ١/ ٣٧٨)

(٢) "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" النوع ٢٣: صفة من تقبل روايته ومن تردّ، صـ٢٧٢، ٢٧٣.

(٣) "الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح" النوع ٢٣: معرفة صفة من تقبل روايته، ومن تردّ روايته، صـ١٦٣، ١٦٤.

(٤) "المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج": للإمام الحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النوَوي الشافعي، المتوفّى سنة ٦٧٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٥٥٧)

(٥) "شرح صحيح مسلم" مقدّمة، بيان الحديث الصحيح، الجزء ١، صـ٢٨.

(٦) محمّد بن علي بن عطيّة الحارثي أبو طالب المكّي المالكي الواعظ الصوفي، نزيل بغداد، المتوفّى بها سنة ٣٨٦هـ. من تصانيفه: "قُوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد" و"مشكل إعراب القرآن" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٤٥)

(٧) "قُوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد" في التصوّف: لأبي طالب محمد بن علي بن عطية العجمي ثمّ المكّي، المتوفّى سنة ٣٨٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٣١٩)

تعليلاً ولا جرحاً عند الفقهاء، ولا عند العلماء بالله تعالى، مثل أن يكونَ الراوي مجهولاً لإيثاره الخمول، وقد ندبَ إليه، أو لقلّة الأتباع له إذا لم يقم لهم الأثرة عنه"[١].

على كلّ حال، النزاعُ فيما أنّ الجهالةَ من وُجوه الطعن أم لا؟ فلا يقول أحدٌ: إنّ الحديثَ الذي فيه راوٍ مجهولٌ، هو باطلٌ ومجعولٌ، وكلّما ذكر بعضُ المتشدّدين دليلاً قاصراً على هذه دعواهم، فردَّ عليه العلماءُ فوراً، وأبطلوه بأن لا علاقةَ بين الجهالة والوضع، قال مولانا علي القاري في رسالة "فضائل النصف من شهر شعبان"[٢]: "جهالةُ بعض الرُواة لا تقتضي كونَ الحديث موضوعاً، وكذا نكارةُ الألفاظ، فينبغي أن يحكمَ عليه بأنّه ضعيفٌ، ثمّ يُعمَل بالضعيف في فضائل الأعمال"[٣].

ونقل عن الإمام ابن حجر المكّي[٤] في "المرقاة شرح المشكاة"[٥]: "فيه راوٍ مجهولٌ ولا يضرّ؛ لأنّه من أحاديث الفضائل"[٦].

ونقل في "الموضوعات الكبرى" عن أستاذ المحدّثين الإمام زين الدّين العراقي: "أنّه[٧] ليس بموضوعٍ، وفي سندِه مجهولٌ"[٨].

---

(١) "قُوت القلوب في معاملة المحبوب" الفصل ٣١ في ذكر العلم وتفصيله وأوصاف العلماء ...إلخ، باب تفضيل الأخبار وبيان طريق الإرشاد وذكر الرخصة والسعة في النقل والرواية، الجزء ١، صـ١٧٧.

(٢) أي: "فتح الرحمن بفضائل شعبان": لنور الدين علي بن سلطان محمد الهَروي القاري، المتوفّى سنة ١٠١٤هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٢٢. و"هدية العارفين" ٥/ ٦٠٠)

(٣) "ما يتعلّق بليلةِ نصفٍ من شعبان" قـ٧١١.

(٤) ذكره في باب فضل الأذان وإجابة المؤذّن، آخر الفصل الثاني. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٥) أي: في "فتح الإله شرح المشكاة" كتاب الصّلاة، باب فضل الأذان وإجابة المؤذّن، الفصل الثاني، تحت ر: ٦٧٠، ٣/ ١٣٩.

(٦) "المرقاة" كتاب الصّلاة، باب فضل الأذان وإجابة المؤذّن، الفصل ٢، تحت ر: ٦٧٠، ٢/ ٣٦٦.

(٧) يريد حديثَ: «عالِمُ قريشٍ يملأ الأرضَ علماً» [انظر: "كشف الخفاء" حرف العين المهملة، ر: ١٧٠١، ٢/ ٦١]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) "الأسرار المرفوعة" حرف العين المهملة، تحت ر: ٦٠١، صـ١٥٧، ١٥٨، ملتقطاً.

وقال الإمام بدر الدّين الزركشي، ثمّ الإمامُ المحقّق جلال الدّين السُيوطي في "اللآلئ المصنوعة"[١]: "لو ثبتت جهالتُه، لم يلزم أن يكونَ الحديثُ موضوعاً، مالم يكن في إسنادِه مَن يُتّهَم بالوَضع"[٢].

وقالا أيضاً في" تخريج أحاديث الرّافعي"[٣] و"اللآلئ": "لا يلزم[٤] من الجهل بحال الراوي، أن يكونَ الحديثُ موضوعاً"[٥].

وقال الإمامُ أبو الفرَج ابن الجوزي في كتابه "الموضوعات"[٦] في علّةِ حديث: «مَن قرضَ بيتَ شعرٍ بعد العشاء الآخِرة، لم تُقبَل له صلاةُ تلك الليلة»: إنّ فيه راوياً مجهولاً، والثاني مضطربٌ كثيرُ الخطأ. فبناءً عليه قال شيخ الحفّاظ الإمام ابن حجر

---

(١) قاله في حديث ابن عبّاس رضي الله عنهما في صلاة التسبيح، لكن أهملَه أبو الفرَج بجهالةِ موسى بن عبد العزيز [موسى بن عبد العزيز اليماني العدني، أبو شعيب القنباري. روى عن: الحكم بن أبان. وعنه: محمد بن أسد الخشني، وبشر بن الحكم النيسابوري. قال عبد الله بن أحمد عن ابن مَعين: لا أرى به بأساً. وقال النَّسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات" وقال قنبار موضعٌ بعَدن، ورُبما أخطأ. وقال ابنُ المَدِيني: ضعيفٌ. وقال السليماني: منكَر الحديث، وأرّخ ابنُ حِبّان وفاتَه سنة ١٧٥هـ] ("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه موسى، ر: ٧٢٧٠، ٨/ ٤١٠، ٤١١). منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "اللآلئ المصنوعة" كتاب الصّلاة، ٢/ ٣٨.

(٣) "تخريج أحاديث الرافعي": لمحمّد بن بهادُر بن عبد الله التركي الأصل المصري الشيخ بدر الدين الزركشي، المتوفّى سنة٧٩٤هـ. ("هدية العارفين" ٦/ ١٣٩، ١٤٠)

(٤) قالاه في حديث: «وعبدٌ تاركُ الحجّ، فلْيمت إن شاء يهوديّاً أو نصرانيّاً». منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٥) "اللآلئ المصنوعة" كتاب الحجّ، ٢/ ١٠٠، مختصراً.

(٦) "الموضوعات الكبرى" أبواب تتعلّق بعلوم الحديث، باب في ذكر الشعراء، حديث في إنشاد الشعر بعد العشاء، ١/ ١٩٠: للإمام أبي الفرَج عبد الرحمن بن علي، المعروف بـ"ابن الجَوزي" البغدادي، المتوفّى سنة ٥٩٧هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٢٣)

العسقلاني في "القول المسدّد في الذبّ عن مسند أحمد"[١]، والإمامُ السُيوطي في "اللآلئ" و"التعقّبات"[٢]: "ليس في شيءٍ ممّا ذكره أبو الفرَج ما يقتضي الوضعَ"[٣].

وقال الإمام ابن حجر المكّي في "الصواعق المحرقة" تحت حديث أنس رضي الله تعالى عنه في تزويج فاطمةَ من عليٍّ رضي الله تعالى عنهما: "كونُه كذباً فيه نظرٌ، وإنّما هو غريبٌ، في سندِه مجهولٌ"[٤].

وقال العلّامةُ الزرقاني في "شرح المَواهب"[٥]: "(قال السهَيلي[٦]: في إسنادِه[٧] مجاهيلُ) وهو يفيد ضعفَه فقط (وقال ابنُ كثير[٨]: منكَرٌ جدّاً، وسندُه مجهولٌ[٩]) وهو أيضاً صريحٌ في أنّه ضعيفٌ فقط، فالمنكَر من قسم الضعيف، ولذا قال السُيوطي[١٠]

---

(١) "القول المسدّد" ١٠/٥٠٣، ملتقطاً.

(٢) "التعقّبات" باب الصلاة، تحت ر: ٦٤، صـ٨٨، مختصراً.

(٣) "اللآلئ المصنوعة" كتاب العلم، ١/١٩٩.

(٤) "الصواعق المحرقة" الباب ١١ في فضائل أهل البيت النبوي، صـ١٤٣.

(٥) باب وفاة أمّه وما يتعلّق بأبوَيه صلى الله عليه وسلم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) عبد الرحمن بن الخطيب عبد الله بن أحمد الخثعمي أبو زيد السهيلي الأندلسي، وُلد سنة ٥٠٨ وتوفّي بمرّاكش سنة ٥٨١. له من الكتب: "الإيضاح والتبيين لما أبهِمَ من تفسير الكتاب المبين" والتعريف والإعلام فيما أبهِمَ في القرآن من الأسماء الأعلام" و" الرَّوض الأنف في شرح غريب السير". ("هدية العارفين"٥/ ٤٢٣)

(٧) يعني حديث إحياء الأبوَين الكريمَين حتّى آمنا به صلى الله عليه وسلم ["الرَّوض الأنف" وفاة آمنة وحال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جدّه عبد المطّلب بعدها، ٢/ ١٢١]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) إسماعيل بن عمر القرشي ابن كثير البصري ثمّ الدِّمشقي، عماد الدّين أبو الفداء الحافظ المحدّث الشّافعي، وُلد سنة ٧٠٥هـ وتوفّي سنة ٧٧٤. من تصانيفه: "البداية والنّهاية" و"تفسير القرآن" و"الفصول في سيرة الرّسول" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ١٧٦، ١٧٧)

(٩) أي: في "البداية والنهاية" رضاعه عليه الصلاة والسلام من حليمة بنت أبي ذؤيب السعدية وما ظهر عليه من البركة وآيات النبوة، ٢/ ٣٤٣.

(١٠) أي: في "الحاوي للفتاوى" كتاب البعث، رسالة "مسالك الحنفا في والدي المصطفى" ٢/ ٢٧٨.

بعدَما أوردَ قولَ ابن عساكر: "منكَرٌ" هذا حجّةٌ لما قلتُه من أنّه ضعيفٌ لا موضوعٌ؛ لأنّ المنكَرَ من قسم الضعيف، وبينه وبين الموضوع فرقٌ معروفٌ في الفَنّ، فالمنكَرُ ما انفردَ به الراوي الضعيفُ مخالفاً لرُواته الثِقات، فإن انتفت كان ضعيفاً فقط، وهي مرتبةٌ فوق المنكَر أصلَحُ حالاً منه"(١) اهـ ملخّصاً.

وخلاصتُه: أنّ تعددَ الجهالة في السند يُورِث الضعفَ في الحديث فقط، ومرتبةُ الضعيف أحسَن وأعلى من المنكَر، الذي رواه الضعيفُ مخالفاً للرُواة الثِقات، ومع ذلك هو ليس موضوعاً، فما علاقةُ الضعيف بحكم الوضع...؟! وقد صرّح الإمامُ الجليل جلال الدين السُيوطي بهذه المطالب، والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) "شرح الزرقاني على المواهب" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له ﷺ، ذكر وفاة أمّه وما يتعلّق يتعلّق بأبوَيه ﷺ، ١/ ٣١٦، ٣١٧.

الإفادة الثالثة

حكمُ الحديث المنقطع

وكذلك كونُ السَند منقطعاً، لا يستلزم كونَه موضوعاً، ولا ضررَ به في الصحّة والحجيّة أصلاً، عند أئمّتنا الكِرام وجُمهور العلماء. قال الإمامُ المحقّق كمال الدّين محمّد بن الهمام في "فتح القدير"(١): "ضعفٌ بالانقطاع وهو عندنا كالإرسال(٢)، بعد عدالة الرُواة وثقتِهم لا يضرّ"(٣).

ويقول الإمامُ ابن أمير الحاجّ في "الحَلَبة"(٤): "لا يضرّ ذلك؛ فإنّ المنقطعَ كالمرسَل في قبوله من الثِقات"(٥).

ويقول مولانا علي القاري في "المرقاة"(٦): "(قال أبو داود: هذا مرسَلٌ(٧)): أي: نوعُ مرسلٍ، وهو المنقطع، لكنّ المرسَل حجّةٌ عندنا وعند الجُمهور"(٨).

---

(١) أي: "فتح القدير للعاجز الفقير": وهي شرح "الهداية" الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، المعروف بـ"ابن همام" الحنفي، المتوفّى سنة٨٦١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٨١٩)

(٢) قوله: كالإرسال، أي: على تفسير، وهو منه على آخَر، وهو على إطلاق. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "الفتح" كتاب الطهارة، ١/ ١٩.

(٤) أوّل صفة الصّلاة في الكلام على زيادة: "وجلّ ثناؤُك" في الثناء. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٥) "الحَلَبة" كتاب الصّلاة، صفة الصّلاة، ٢/ ١١٣.
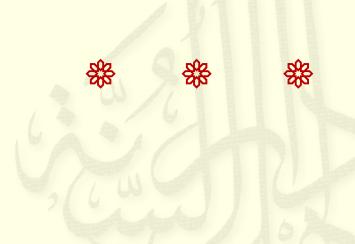
(٦) تحت حديث أمّ المؤمنين رضي الله عنها: «كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يقبّل بعضَ أزواجِه، ثمّ يصلّي ولا يتوضّأ» ["سنن النَّسائي" كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من القبلة، ر: ١٧٠، الجزء ١، صـ١٢٨ ملخّصاً]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٧) "سنن أبي داود" كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة، تحت ر: ١٧٨، صـ٣٦.

(٨) "المرقاة" كتاب الطهارة، باب ما يوجب الوضوء، الفصل ٢، تحت ر: ٣٢٣، ٢/ ٤٥.

ومَن رآه قادِحاً فاعتبرَه مُورِثَ الضعف فقط، لا مستلزمَ الوضع. نقل عن الإمام ابن حجر المكّي في "المرقاة": "لا يضرّ[١] ذلك في الاستدلال به هاهنا؛ لأنّ المنقطعَ يُعمَل به في الفضائل إجماعاً"[٢].

(١) تحت حديث: «إذا ركع أحدُكم فقال في ركوعه: "سبحان ربّي العظيم" ثلاث مرّاتٍ، فقد تمّ ركوعُه» قال الترمذي: ليس إسنادُه بمتّصلٍ ["سنن الترمذي" أبواب الصلاة، باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، ر: ٢٦١، صـ٧٢، ملخّصاً] فقال ابنُ حجر: "هو لا يضرّ ذلك" ...إلخ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٢) "المرقاة" كتاب الصّلاة، باب الركوع، الفصل ٢، تحت ر: ٨٨٠، ٢/ ٦٠٢.

الإفادة الرابعة
لا يدخل المضطرِبُ والمنكَرُ والمُدرَجُ في الموضوع

إنّ الانقطاعَ أمرٌ سهلٌ اعتبره طعناً البعضُ فقط، فقد قال العلماء: إنّه لا علاقةَ للمضطرِب والمنكَر بالموضوع، حتّى يقبلَ في الفضائل، بل قالوا: إنّ المدرَجَ قسمٌ غيرُ الموضوع، مع أنّ فيه خلطاً من كلام الغير. في "التعقُبات"[١]: "المضطرِبُ من قسم الضعيف، لا الموضوع"[٢].

وفيه أيضاً[٣]: "المنكَرُ نوعٌ آخَر غيرُ الموضوع، وهو من قسم الضعيف"[٤].

وكذلك فيه[٥]: "صرّح ابنُ عدي[٦] بأنّ الحديثَ منكَرٌ فليس بموضوع"[٧].

وفيه[٨]: "المنكَرُ من قسم الضعيف، وهو محتمَلٌ في الفضائل"[٩].

وفيه أيضاً: "رأيتُ الذَهبي قال في "تاريخه"[١٠]: هذا حديثٌ منكَرٌ، لا يعرف إلّا

---

(١) ذكره في آخر باب الجنائز. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "التعقّبات على الموضوعات" باب الجنائز، صـ٢٢.

(٣) أوّل باب الأطعِمة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) "التعقّبات على الموضوعات" باب الأطعمة، صـ٣٠.

(٥) أوّل باب البعث. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمّد الحافظ أبو أحمد الجُرجاني، المعروف بـ"ابن القَطّان" أحد أئمّة الحديث، وُلد سنة ٢٧٧ وتوفّي سنة ٣٦٥هـ. له من التصانيف: "الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين من الرُّواة وعلل الحديث" و"كتاب الانتصار على مختصر المزني". ("هدية العارفين" ٥/ ٣٦٦)

(٧) "التعقّبات على الموضوعات" باب البعث، صـ٥١.

(٨) قاله في أواخر الكتاب، تحت حديث فضل قزوين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٩) "التعقّبات على الموضوعات" باب المناقب، صـ٦٠.

(١٠) "تاريخ الذَهبي": للحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمّد بن أحمد المصري الدِمشقي، المتوفّى سنة ٧٤٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٢٧٠)

بِبشر[١] وهو ضعيفٌ[٢] انتهى. فعُلم أنّه ضعيفٌ، لا موضوعٌ"[٣].

وفيه أيضاً[٤]: "حديثُ أبي أمامة[٥] رضي الله تعالى عنه: «عليكم بلباس الصُّوف، تجدوا حلاوةَ الإيمان في قلوبكم»[٦] ...الحديث بطُوله. فيه الكدَيمي[٧] وضّاعٌ. قلتُ: قال البَيهقي[٨]

(١) بِشر بن عمارة الخثعمي المكتب الكُوفي. قال أبو حاتم: ليس بالقوي في الحديث. وقال البخاري: يعرف وينكر. وقال النَّسائي: ضعيف. وقال ابن حِبّان: كان يُخطِئ حتّى خرج عن حدّ الاحتجاج به إذ انفرد. وقال ابنُ عدي: لم أر في أحاديثِه حديثاً منكَراً، وهو عندي حديثُه إلى الاستقامة أقرَب. وقال العقَيلي: لا يتابع على حديثه. وقال الساجي مثل البخاري.

("تهذيب التهذيب" حرف الباء الموحدة: من اسمه بشر، ر:٧٤١، ١/ ٤٧٥).

(٢) "تاريخ الإسلام" حرف الباء، ٤/ ٨١٥.

(٣) "التعقّبات" باب التوحيد، صـ٤.

(٤) أوّل باب اللباس. منه [أي: من الإمام الأحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٥) صدي بن عجلان بن الحارث، وقيل : عجلان بن وهب، أبو أمامة الباهلي السهمي. وتوفّي سنة إحدى وثمانين. ("أُسد الغابة" باب الصاد مع الخاء والدال، ر:٢٤٩٧، ٣/ ١٥، ١٦)

(٦) "شعب الإيمان" باب في الملابس والأواني، فصل فيمن اختار التواضع في اللباس، ر: ٦١٥٠، ٥/ ٢١١٥، ملخّصاً.

(٧) محمد بن يونس بن موسى الكدَيمي، أبو العباس البصري. وُلد سنة ثلاث وثمانين ومئة. وقال الخطيب: كان حافظاً كثيرَ الحديث، سافر وسمع بالحجاز واليمن ثمّ سكن ببغداد، ولم يزل معروفاً عند أهل الحجاز بالحفظ، مشهوراً بالطلب حتّى أكثر روايات الغرائب والمناكير فتوقف بعض الناس عنه. وقال ابن عدي: قد اتهم بالوضع وادّعى الرواية عمَّن لم يرهم. قال إسماعيل الخطبي: مات في نصف جُمادى الآخرة سنة ست وثمانين ومئتين وصلّى عليه القاضي.

("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦٦٧٨، ٧/ ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٩، ملتقطاً)

(٨) أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله البَيهقي أبو بكر الخُسْرَوْجِردي الشّافعي الفقيه، كانت ولادتُه سنة ٣٨٤ وتوفّي سنة ٤٥٨هـ. ومن تصانيفه: "إثبات عذاب القبر" و"الجامع المصنَّف في شعب الإيمان" و"كتاب الأسماء والصّفات" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٦٦، ٦٧)

في "الشُّعب"(١): "هذه الجملةُ من الحديث معروفةٌ من غير هذا الطريق، وزاد الكدَيمي فيه زيادةً منكَرةً، ويُشبِه أن يكونَ من كلام بعض الرُواة، فألحقَ بالحديث" انتهى. والجملةُ المعروفة أخرجَها الحاكمُ(٢) في "المستدرَك"(٣)، والحديثُ المطوَّل من قسم المدرَج، لا الموضوع"(٤).

(١) "الجامع المصنَّف في شعب الإيمان": للإمام أبي بكر أحمد بن حسين البَيهقي الشافعي، المتوفّى سنة ٤٥٨هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٥٣)

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمْدَويه بن نعَيم بن الحكم الضبي أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المعروف بـ"ابن البيع"، وُلد سنة ٣٢١ وتوفّي سنة ٤٠٥هـ بنيسابور. من مصنّفاته: "إكليل" و"تراجم الشيوخ" و"فضائل العشرة المبشّرة" و"مدخل إلى علم الصّحيح" و"مناقب الصّديق رضي الله عنه" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٤٨)

(٣) "المستدرَك على الصحيحَين" كتاب الإيمان، ر: ٧٧، ١/ ٣٧، ملتقطاً: للشيخ الإمام أبي عبد الله محمّد بن عبد الله، المعروف بـ"الحاكم النيسابوري" الحافظ، المتوفّى سنة ٤٠٥هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٠)

(٤) "التعقّبات" باب اللباس، صـ٣٣.

الإفادة الخامسة

الحديث الذي فيه راوٍ مبهمُ الأصل، لا يعدّ من الموضوع

وعلى كلٍّ، كان حاصلُ "جهالة الراوي" بأنّ الروي كان بوَحده عن شيخه، أو كان مشكوكاً في عدالتِه، ولكنه كان معيّناً بأنّه هو، ولكن "المبهَم" فهو أدنَى درجةً منه، كما يقال: "حدّثني رجلٌ" أو "بعضُ أصحابنا"، ومع ذلك هو أيضاً مُورِثُ الضعف، لا مُوجِبُ الوضع. قال إمام الشأن العلّامة ابن حجر العسقلاني في رسالته "قوّة الحجّاج في عموم المغفرة للحُجّاج"[١] ثمّ خاتمُ الحفّاظ في "اللآلئ": "لا يستحقّ الحديثُ أن يوصَفَ بالوَضع، بمجرّد أنّ راويَه لم يُسمّ"[٢].

ينجبر المبهمُ بتعدُّد الطُرُق

لذلك صرّح العلماءُ بأنّ تعددَ الطُرق يُجبِر نقصانَ الحديث المبهَم، قال في "التعقّبات" تحت حديث: «اطلبوا الخيرَ عند حِسانِ الوُجوه»[٣] ما رواه العقَيلي[٤] عن طريق يزيد بن هارون[٥] قال: أنبأنا شيخٌ من قريشٍ، عن الزُهري[٦] عن عائشةَ رضي الله تعالى عنها:

(١) "قوّة الحجاج في عموم المغفرة للحُجّاج" صـ٣٩: للإمام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ١٦٩. و"هدية العارفين" ٥/ ١٠٧)

(٢) "اللآلئ المصنوعة" كتاب الحجّ، ٢/ ١٠٤.

(٣) "الضعفاء الكبير" باب السين، تحت ر: ٥٩٩- سليمان بن أرقم أبو معاذ، ٢/ ١٢١.

(٤) محمد بن عَمرو بن موسى بن حماد العقَيلي، أبو جعفر الحافظ، توفّي بمكّة المكرمة سنة ٣٢٢هـ. من أهل الحجاز، محدِّث الحرمَين، صاحب التصانيف. من تأليفه: "الجرح والتعديل" و"الضعفاء الكبير". ("هدية العارفين" ٦/ ٣٧)

(٥) يزيد بن هارون بن وادي، ويقال: زاذان بن ثابت السلمي (ت٢٠٦هـ). ("تهذيب التهذيب" حرف الياء: من اسمه يزداد ويزيد، ر: ٨٠٦٨، ٩/ ٣٨١- ٣٨٣، ملتقطاً)

(٦) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزُهري الفقيه، أبو بكر الحافظ

=

"أوردَه (يعني أبا الفرَج) من حديث عائشةَ من طُرق، في الأوّل: رجلٌ لم يُسمّ، وفي الثاني: عبد الرّحمن بن أبي بكر المليكي متروكٌ[١]، وفي الثالث: الحَكم بن عبد الله الأيلي[٢] أحاديثُه موضوعةٌ. قلتُ: عبد الرّحمن لم يتّهَم بكذبٍ، ثمّ أنّه لم ينفرِد به، بل تابَعه إسماعيلُ بنُ عيّاشٍ[٣]، وكلاهما يُجبِران إبهامَ الذي في الطريق الأوّل"[٤] اهـ مختصراً.

=

المدني، أحد الأئمة الأعلام، وعالم الحجاز والشام. وُلد سنة إحدى وخمسين. وقال يحيى بن بكير: سنة ست. وقال القطّان وغير واحد: مات سنة ثلاث أو أربع.

("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر:٦٥٤٨،٧/ ٤٢١ - ٤٢٣، ملتقطاً)

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله القرشي، التيمي المليكي المدني. قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن مَعين: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث. وقال النَّسائي: ليس بثقة. وقال أبو طالب عن أحمد: منكَر الحديث. وكذا نقل العقَيلي عن البخاري. وقال النَّسائي: متروك الحديث. قال ابنُ سعد: له أحاديث ضعيفة. ("تهذيب الكمال" باب العين، من اسمه عبد الرحمن ، ر:٣٧٥١، ١١/ ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ملتقطاً. و"تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الرحمن، ر:٣٩٢٠، ٥/ ٥٩)

(٢) الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي أبو عبد الله عن القاسم والزهري. كان ابن المبارك شديد الحمل عليه. وقال أحمد: أحاديثه كلّها موضوعة. وقال ابن مَعين: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: كذّاب. وقال النَّسائي والدارقطني وجماعة: متروك الحديث. وقال مسلم في "الكُنى": منكَر الحديث. وقال ابن خزَيمة: لستُ أحتجّ به. وقال ابن المدِيني: ليس بشيء. وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بيّن. وقال ابن مَعين: لا يكتب حديثُه، وقال أيضاً: ساقط، وقال أيضاً: ليس بشيء، وقال أيضاً: ضعيف. وقال العقَيلي: الغالب على حديثه الوهمُ.

("لسان الميزان" حرف الحاء، من اسمه الحكم، ر: ٢٩١٥، ٢/ ٣٧٩)

(٣) إسماعيل بن عيّاش بن سَلْم العنسي، أبو عتبة الحمصي. قال أحمد وجماعة: مات سنة ١٨١.

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه إسماعيل، ر: ٥١١، ١/ ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٤)

(٤) "التعقّبات" باب الأدب والرقائق، صـ٣٥.

الحديث المبهَم يصلح أن يقوّيَ حديثاً آخَر

الحديثُ المبهَم بنفسِه يقوّي حديثاً آخَر. قال أستاذ الحفّاظ في "قوّة الحجاج"[1] ثمّ خاتمُ الحفّاظ في "التعقبات"[2]: "رجالُه ثِقاتٌ إلّا أنّ فيه مبهَماً لم يسمّ، فإن كان ثِقةً فهو على شرط الصّحيح، وإن كان ضعيفاً فهو عاضدٌ للمُسند المذكور"[3].

❁ ❁ ❁

(١) "قوّة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج" صـ٢٦.

(٢) باب الحجّ، حديث: «دعا لأمّته عشيّةَ عرفةَ بالمغفرة». ["سنن ابن ماجه" كتاب المناسك، باب الدعاء بعرفة، ر: ٣٠١٣، صـ٥١٣]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "التعقّبات" باب الحجّ، صـ٢٤.

الإفادة السادسة

تسمية الحديث بالموضوع لضعفِ الرُّواة فقط، ظلمٌ وجزاف

واعلمْ أنّ الجهالةَ والإبهامَ عدمُ علم العدالة، وبَداهةُ العقل شاهدةٌ على أنّ علمَ العدم أزيَد من عدم العلم، ولا نعلم حالَ المجهول والمبهَم، لعلّه ثقةٌ في نفسه! كما مرّ آنفاً عن الإمامَين الحافظَين.

ومَن به الجرحُ ثابتٌ، فالاحتمالُ ساقطٌ، لذلك اختلف المحدِّثون في ردّ المجهول وقبولِه، واتّفقوا في ردّ ثابتِ الجرح. نقل الإمام النوَوي عن أبي علي الغساني الجياني[1] في مقدّمة "المنهاج": "الناقلون سبعُ طبقاتٍ، ثلاثٌ مقبولةٌ، وثلاثٌ متروكةٌ، والسابعةُ مختلَفٌ فيها -إلى قوله-: السابعةُ قومٌ مجهولون انفردُوا برواياتٍ لم يتابعوا عليها، فقبِلهم قومٌ ووقّفهم آخَرون"[2].

ثمّ هناك صراحةٌ من العلماء بأنّ إطلاقَ الوضع على الحديث لمجرّد ضعفِ الرُواة، ظلمٌ وجزافٌ، قال الحافظ سيف الدّين أحمد بن أبي المجد[3]، ثمّ قدوةُ الفنّ

---

(١) الحسين بن محمد بن أحمد الغسّاني أبو علي الأندلُسي المالكي، يعرف بـ"الجياني" المحدِّث. وُلد سنة ٤٢٧ وتوفّي سنة ٤٩٨هـ. من مصنَّفاته: "تقييد المهمل وتمييز المشكل في رجال الصحيحَين".

(انظر: "سير أعلام النُبلاء" ر: ٧٧- الجياني أبو علي الحسين بن محمد، ١٩/ ١٥٠)

(٢) "شرح صحيح مسلم" مقدّمة، بيان الحديث الصحيح، الجزء ١، صـ٢٨، ملتقطاً.

(٣) أحمد بن عيسى بن عبد الله بن محمد بن أحمد المقدسي الصالحي، سيف الدين أبو العباس الحنبلي، وُلد سنة ٦٠٥ وتوفّي سنة ٦٧٥هـ. صنَّف من الكتب: "الردّ على محمد بن طاهر المقدسي لإباحته السماع" و"الكتاب الأزهر في ذكر آل جعفر، أعني ابن أبي طالب" و"كتاب الاعتقاد". ("هدية العارفين" ٥/ ٨٢١)

الشمس الذَهبي في "تاريخه"(١)، ثمّ خاتم الحفّاظ في "التعقُبات"(٢) و"اللآلئ"(٣) و"التدريب"(٤): "صنّف ابنُ الجَوزي "كتاب الموضوعات" فأصاب في ذكر أحاديثَ مخالفةٍ للنقل والعقل، وممّا لم يُصِب فيه إطلاقُه الوضعَ على أحاديثَ بكلام بعض النّاس في رُواتها، كقوله: "فُلانٌ ضعيفٌ" أو "ليس بالقوي" أو "لينٌ"، وليس ذلك الحديثُ ممّا يشهد القلبُ ببُطلانه، ولا فيه مخالفةٌ ولا معارَضةٌ لكتابٍ ولا سُنّةٍ، ولا إجماعٍ ولا حجّةٍ، بأنّه موضوعٌ، سِوى كلامِ ذلك الرجل في رُواته، وهذا عُدوانٌ ومجازَفةٌ"(٥).

---

(١) أي:"تاريخ الإسلام" الطبقة ٦٠، وفيات سنة ٥٩٧، حرف العين، ١٢/ ١١٠٠.

(٢) قاله تحت حديث: «مَن قرأَ آيةَ الكرسي دُبر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ، لم يمنعه من دُخول الجنّة إلّا أن يموتَ» ["السنن الكبرى" للنَّسائي، ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كلّ صلاة، ر: ٩٨٤٧، ٩/ ٤٤]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٣) "اللآلئ المصنوعة" باب فضائل القرآن، ١/ ٢١٠، ٢١١، ملخّصاً.

(٤) "تدريب الراوي" النوع ٢١، الموضوع، صـ٢٤٢، ٢٤٣، ملتقطاً.

(٥) "التعقّبات" باب فضائل القرآن، صـ٨.

الإفادة السابعة

مَن قبِل في الحديث تلقينَ الغير غفلةً، ليس حديثُه موضوعاً

ولا خصوصَ لضعفٍ خفيفٍ في الحديث؛ لعدم إطلاق الوضع عليه، بل هناك تصريحٌ بعدمِه في أقسام الجرح الشديد أيضاً، بعضها فوق بعض، وكلّها أشدُّ بكثيرٍ من جهالة الراوي، كغفلةِ الراوي في مَروياته، حتّى يقبل فيها تلقينَ الغير، بأن يقولَ له غيرُه: "إنّكَ سمعتَ كذا" فسلّم، والظاهرُ أنّه ناشٍ بشدّة الغفلة، وطعنُ الغفلة أشدُّ من طعن الفِسق، وأشدُّ بكثيرٍ من الجهالة. ذكر إمامُ الشأن في "نخبة الفكر" عشرةَ أقسامٍ من أسباب الطعن:

أوّلها: كذب الراوي في الحديث النّبوي، بأن يرويَ عنه -صلّى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلّم- مالم يقُلْه، متعمِّداً لذلك.

والثاني: تهمة الراوي بالكذب، بأن لا يُروَى ذلك الحديثُ إلّا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد الدِينيّة، وكذا مَن عُرف بالكذب في كلامِه.

والثالث: كثرةُ الغلط، **والرابع**: الغفلةُ، **والخامس**: الفِسقُ، **والسادس**: الوَهمُ، **والسابع**: مخالفةُ الثِقات، **والثامن**: الجهالةُ، **والتاسع**: البدعةُ، **والعاشر**: سوءُ الحفظ حيث قال: "الطعنُ يكون بعشرةِ أشياء، بعضُها أشدُّ في القدح من بعض، وترتيبُها على الأشدّ فالأشدّ في مُوجِب الردّ"[1] اهـ ملخّصاً.

---

(١) "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" المرسَل الخفي، صـ٨٧، ٨٨.

ويقول العلماء: حديثُ الغافل الشديد الطعن، ليس موضوعاً أيضاً، ففي أواخر "التعقّبات": "فيه يزيد بن أبي زياد[1]، وكان يلقَّن فيتلقّن. قلتُ: هذا لا يقتضي الحكمَ بوَضعِ حديثِه"[2].

❁ ❁ ❁

(١) يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، أبو عبد الله مولاهم الكُوفي رأى أَنَساً. وقال العجلي: "جائز الحديث، وكان بآخِره يلقّن". وقال ابن حِبّان: "كان صَدوقاً إلّا أنّه لما كبُر ساء حفظُه وتغيّر، وكان يلقّن ما لُقّن، فوقعت المناكيرُ في حديثه، فسماعُ مَن سمع منه قبل التغيّر صحيح". وُلد سنة ٤٧، وتوفّي سنة ١٣٦هـ. وقال الدارقُطني: "لا يخرج عنه في الصحيح، ضعيف، يخطئ كثيراً، ويلقّن إذا ألقن".

("تهذيب التهذيب" حرف الياء: من اسمه يزداد ويزيد، ر: ٧٩٩٦، ٩/ ٣٤٤، ٣٤٥، ملتقطاً).

(٢) "التعقّبات على الموضوعات" باب المناقب، صـ٥٨.

الإفادة الثامنة

حديثُ المنكَر ليس موضوعاً

وكذلك منكَر الحديث، ولو جرحَه الإمامُ الأجلّ محمّد بن إسماعيل البخاري -عليه رحمة الباري- مع أنّه قال: إنّ مَن قلتُ فيه: "منكَر الحديث"(١) فلا تحلّ الروايةُ عنه. في "ميزان الاعتدال"(٢) للإمام الذَهبي: "نقل(٣) ابنُ القَطّان(٤) أنّ البخاري قال: كلُّ مَن قلتُ فيه: "منكَرُ الحديث" فلا تحلّ الروايةُ عنه"(٥).

وفيه أيضاً(٦): "قد مرّ لنا أنّ البخاري قال: مَن قلتُ فيه: "منكَرُ الحديث" فلا تحلّ روايةُ حديثِه"(٧).

---

(١) كأنّه ﷺ كان يتورّع عن إطلاق ألفاظٍ شديدةٍ، مخافةً أن يكونَ بعضُه من باب شتم الأعراض، وقد وجب الذبُّ عن الأحاديث، فاصطلح على هذا جمعاً بين الأمرَين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "ميزان الاعتدال في نقد الرجال": لشمس الدين أبي عبد الله محمّد بن أحمد الذَهبي الحافظ، المتوفّى سنة ٧٤٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٣١)

(٣) ذكره في أبان بن جبلة الكوفي. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) علي بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم الحميري الكتامي الحافظ أبو الحسن الفاسي، نزيل مُرّاكش، المعروف بـ"ابن القَطّان"، المتوفّى في ربيع الأوّل من سنة ٦٢٨هـ. صنّف من الكتب: "بيان الوَهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" و"رفيق الطريق وطريق الرفيق" و"كتاب النظر في أحكام البصر". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٦٦)
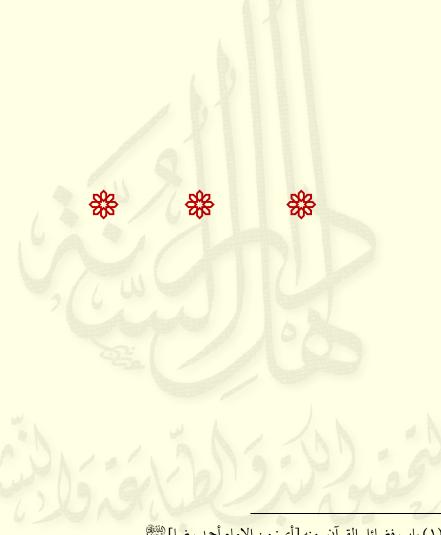
(٥) "ميزان الاعتدال" حرف الألف، مَن اسمه أبان بن جبلة الكوفي، ر: ٣، ١/ ٦.

(٦) قاله في سليمان بن داود اليمامي. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٧) "ميزان الاعتدال" حرف السين، مَن اسمه سليمان بن داود اليمامي، ر: ٣٤٤٩، ٢/ ٢٠٢.

ومع ذلك قال العلماء: إنّ حديثَه ليس بموضوعٍ أيضاً، ففي "التعقّبات"[١]: "قال البخاري: "منكَرُ الحديث" فغايةُ أمرِ حديثِه أن يكونَ ضعيفاً"[٢].

(١) باب فضائل القرآن. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٢) "التعقّبات على الموضوعات" باب فضائل القرآن، صـ٩.

الإفادة التاسعة

حديثُ المتروك ليس موضوعاً

إنّ المتروكَ أدنَى الضِّعاف، وليس بعده إلّا رُتبة المتّهَم بالوَضع أو الكذّاب الدجّال[١] فحسب. في "الميزان": "أردَى عباراتِ الجَرح: دَجّالٌ كذّابٌ، أو وضّاعٌ يضع الحديثَ، ثمّ متّهَمٌ بالكذب، ومتّفَقٌ على تركِه، ثمّ متروكٌ"[٢] ...إلخ.

وقال إمام الشأن في "تقريب التهذيب"[٣] في ذكر مَراتب الرُّواة: "العاشرة: مَن لم يوثَّق البتّة، وضُعّف مع ذلك بقادحٍ، وإليه الإشارة: بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط. الحادية عشرة: مَن اتُّهِمَ بالكذب. الثانية عشرة: مَن أُطلقَ عليه اسمُ الكذب والوضع"[٤].

---

(١) [بل نقل مولانا علي القاري في "حاشية نزهة النظر" [أي: "مصطلحات أهل الأثر على شرح نخبة الفكر" لعلي ابن سلطان محمد الهَروي القاري (ت١٠١٤هـ). ("كشف الظنون" ٢/٧٤٦)] عند مراتب الجرح، أنّ المتروكَ والمتّهَم بالوضع في درجةٍ واحدة] حيث قال: "قيل: فالمرتبةُ الثالثة: فُلانٌ متّهَمٌ بالكذبِ أو الوضعِ، أو ساقطٌ، أو هالِكٌ، أو ذاهبُ الحديث، وفُلانٌ متروكٌ، أو متروكُ الحديث، أو تركُوه".

["شرح شرح نخبة الفكر" مَراتب الجرح، صـ٧٢٧، ملتقطاً]

أقول: وكأنّ هذا القائلَ أيضاً لا يقول باستواءِ جميع ما ذكر في المرتبة، بل فيها أيضاً تشكيكٌ عنده، وكأنّه إلى ذلك أشار بإعادةِ "فُلان" قبل قوله: "متروكٌ" إلّا أنّ فيه ساقطاً وما بعده لا يفوق متروكاً وما بعده، فافهم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" المقدّمة، ١/ ٤.

(٣) "تقريب التهذيب": لشيخ الإسلام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفّى٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٣١)

(٤) "تقريب التهذيب" مقدّمة المصنّف، صـ١٤، ١٥.

وأيضاً صرّح العلماءُ بأنّ حديثَ المتروك ليس موضوعاً، وإنّما هو ضعيفٌ، قال الإمامُ ابن حجر في "أطراف العشرة"[(١)] ثمّ خاتمُ الحفّاظ في "اللآلئ"[(٢)]: "زعمَ ابنُ حِبّان[(٣)] وتبعَه ابنُ الجَوزي[(٤)] أنّ هذا المتنَ موضوعٌ[(٥)] وليس كما قال؛ فإنّ الراوي وإن كان متروكاً عند الأكثر، ضعيفاً عند البعض، فلم ينسب للوَضع"[(٦)] اهـ مختصراً.

وقال الإمامُ البدر الزركشي في "كتاب النُكَت على ابن الصلاح"[(٧)]، ثمّ خاتمُ الحفّاظ في "اللآلئ"[(٨)]: "بين قولنا: "لم يصحّ" وقولنا: "موضوعٌ" بَونٌ كبيرٌ، وسليمانُ بن أرقَم وإن كان متروكاً، فلم يُتّهم بكذبٍ ولا وضعٍ"[(٩)] اهـ ملخّصاً.

---

(١) "إتحاف المهرة بأطراف العشرة" -يعني الكتبَ الستّة والمسانيدَ الأربعة في ثماني مجلّدات-: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٧١)

(٢) في التوحيد، تحت حديث ابن عدي: «إنّ الله ﷻ قرأ "طه" و"يس" قبل أن يخلقَ آدمَ» ["الكامل في ضعفاء الرجال" من ابتداء أساميهم ألف ممّن ينسب إلى ضرب من الضعف، من اسمه إبراهيم، تحت ر: ٦٠- إبراهيم بن مهاجر بن مسمار مديني، ١/ ٣٥٢] ...الحديث. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) محمد بن حِبّان بن أحمد التميمي الحافظ العلّامة أبو حاتم البُستي، توفّي في شوّال من سنة ٣٥٤هـ. له من التصانيف: و"كتاب الجرح والتعديل" و"كتاب السنن" و"كتاب التاريخ" و"كتاب الثِقات" و"كتاب الضعفاء" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٣٦، ٣٧)

(٤) أي: في" الموضوعات" كتاب التوحيد، باب ما ذكر أن الله تعالى قرأ "طه" و"يس" قبل خلق آدم، ١/ ٦٨.

(٥)" المجروحين" باب الألف، إبراهيم بن المهاجر بن مشمار، الجزء ١، صـ١٠٨.

(٦) "اللآلئ المصنوعة" كتاب التوحيد، ١/ ١٧.

(٧) "النُكَت" النوع ٢١ معرفة الموضوع، صـ٢٣٧.

(٨) فيه تحت حديثه أيضاً: «والذي نفسي بيده! ما أنزل اللهُ من وحيٍ قطّ على نبيٍّ بينه وبينه، إلّا بالعربيّة» ["الكامل في ضعفاء الرجال" من ابتداء أساميهم سين، من اسمه سليمان، تحت ر: ٧٣٤- سليمان بن أرقم أبو معاذ الأنصاري بصري، ٤/ ٢٣٠] ...الحديث. منه [أي: الإمام أحمد رضا]

(٩) "اللآلئ المصنوعة" كتاب التوحيد، ١/ ١٨.

وطعنَ أبو الفرَج في حديثٍ بأنّ "الفضل متروكٌ" فقال في "اللآلئ"[١]: "في الحكمِ بوضعِه نظرٌ؛ فإنّ الفضلَ لم يُتّهم بكذبٍ"[٢].

وفي "التعقّبات"[٣]: "أصبَغ[٤] شِيعيٌّ متروكٌ عند النَّسائي[٥]، فحاصلُ[٦] كلامِه: أنّه ضعيفٌ لا موضوعٌ، وبذلك صرّح البَيهقي[٧]"[٨].

وحديثُ خلوةِ الصُّوفية الكِرام -قُدّستْ أسرارُهم-: «مَن أخلصَ لله أربعين يوماً، ظهرتْ ينابيعُ الحكمة من قلبه على لسانه»[٩] رواه ابنُ الجَوزي بطُرقٍ عديدةٍ، ثمّ طعن في رُواته بالجهالة وكثرةِ الخطأ، وبأنّ فُلاناً مجروحٌ، وفُلاناً متروكٌ، فأجابَ عنه في "التعقّبات": "ما فيهم متّهَمٌ بالكذب"[١٠].

---

(١) فيه أيضاً تحت حديث ابن شاهين [انظر ترجمته: "هدية العارفين" ٥/٦٢٣]: «لما كلَّم اللهُ تعالى موسى يومَ الطُور، كلّمَه بغير الكلام الذي كلّمَه يومَ ناداه» ["جزء من حديث ابن شاهين" ر: ٢٥، صـ٣٦] ...الحديث. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "اللآلئ المصنوعة" كتاب التوحيد، ١/ ١٩.

(٣) ذكره في أوّل باب الصّلاة.

(٤) أصبغ بن نباتة التميمي، ثمّ الحنظلي، أبو القاسم الكوفي. قال ابن مَعين: ليس يساوي حديثُه شيئاً. وقال النَّسائي: متروك الحديث. وقال مرّةً ليس بثقةٍ. وقال الدارقُطني: منكَرُ الحديث. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. قلتُ: وقال ابن سعد: كان شِيعيّاً، وكان يضعف في روايته، وكان على شرطة علي. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال الساجي: منكَرُ الحديث.
("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه أصبغ، ر:٥٧٨، ١/ ٣٧٣، ٣٧٤، ملتقطاً)

(٥) "التلخيص" كتاب التفسير، تفسير سورة الكوثر، تحت ر: ٣٩٨١، ٤/ ١٤٩٠.

(٦) "الكناية" للذهبي. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٧) "السنن الكبرى" كتاب الصلاة، باب التكبير للركوع وغيره، ٢/ ٧٦.

(٨) "التعقّبات على الموضوعات" باب الصّلاة، صـ١١.

(٩) "الموضوعات" كتاب الزهد، باب من أخلص أربعين صباحاً، ٢/ ٣٣٠، ٣٣١.

(١٠) "التعقّبات" باب الأدب والرقائق، صـ٣٧.

وكذلك علّلَ ابنُ الجَوزي حديثاً[١] فقال: "بِشر بن نمير[٢] عن القاسم[٣] متروكان"[٤] فقال في "التعقّبات": "بِشرٌ لم يُتّهَم بكذب"[٥].

وقال ابن الجَوزي تحت حديث أبي هريرة: «اتّخذ اللهُ إبراهيمَ خليلاً» ...الحديث: "تفرّدَ به مَسلمةُ بنُ علي الخشني[٦] وهو متروكٌ"[٧]. فقال في "التعقّبات": "مَسلمة وإن

---

(١) يعني حديث أبي أمامة: «مَن قال حين يُمسي: "صلّى الله تعالى على نوحٍ وعليه السّلام" لم تلدغه عقربٌ تلك الليلة». منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٢) بِشر بن نمير القشيري البصري. قال يحيى بن مَعين والنَّسائي: ليس بثقة. وقال الجوزجاني: غير ثقة. وقال البخاري: منكَرُ الحديث، وقال أيضاً: مضطرِبٌ تركَه علي. وقال أبو حاتم: بِشر بن نمير متروك الحديث، قيل له: هو أحبُّ إليك أو جعفر بن الزبير؟ قال: ما أقرّ بهما. قيل له: بِشر وجعفر أحبُّ إليك، أو يحيى بن عبيد الله؟ قال: ما أقرّ بهم. وقال عليُّ بن الجنيد: متروك. وقال ابن حِبّان: منكَرُ الحديث جدّاً. وذكره البخاري في "الأوسَط" في فصل مَن مات بين الأربعين إلى الخمسين ومئة. ("تهذيب التهذيب" حرف الباء الموحَّدة: مَن اسمه بشر، ر: ٧٥١، ١/ ٤٧٩، ٤٨٠، ملتقطاً).

(٣) القاسم بن عبد الرحمن الشامي، أبو عبد الرحمن الدِمشقي، مولى آل أبي بن حرب الأموي. وقال البخاري: سمع عليّاً وابن مسعود وأبا أمامة. وقال أبو حاتم: روايتُه عن علي وابن مسعود مرسَلة. وقال العجلي: ثقة، يكتب حديثُه، وليس بالقوي. وقال يعقوب بن سفيان، والترمذي: ثقة. وقال الغلابي: منكَرُ الحديث. وقال يعقوب بن شَيبة: ثقة. قال ابنُ سعد، وغيرُه: مات سنة اثنتَي عشرة ومئة. ويقال: سنة ثماني عشرة.
("تهذيب التهذيب" حرف القاف: من اسمه القاسم، ر: ٥٦٥٨، ٦/ ٤٥١ - ٤٥٣، ملتقطاً)

(٤) "الموضوعات" كتاب الذكر، باب التعوّذ من الهوام، ٢/ ٣٥٠، ملتقطاً.

(٥) "التعقّبات" باب الأدب والرقائق، صـ٤٦.

(٦) مَسلمة بن علي بن خلف الخشني، أبو سعيد الدِمشقي البلاطي. قال ابن مَعين ودحيم: ليس بشيءٍ. وقال البخاري وأبو زرعة: منكَرُ الحديث، توفّي بمصر قبل سنة ١٩٠. وقال الأزدي: متروك. وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف الحديث. وقال ابن المنادى: حديثُه كلَا شيء. وقال الساجي: ضعيف جدّاً. وقال الآجّري عن أبي داود: كان غيرَ ثقةٍ ولا مأمون. وقال الحاكم: روى عن الأوزاعي والزَّبيدي المناكيرَ والموضوعات.
("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه مسلمة، ر:٦٩٣٣، ٨/ ١٧١، ١٧٢، ملتقطاً)

(٧) "الموضوعات" كتاب الفضائل والمثالب، باب فضله على الأنبياء، حديث آخر في فضله على الأنبياء، ١/ ٢١٤، ملتقطاً.

ضعفَ، فلم يُجرحْ بكذب"[١].

وكذلك طعنَ ابنُ الجَوزي في حديث أبي هريرة: «ثلاثةٌ لا يعادون»[٢] لراوِيه مسلمة المذكور، فقال في "التعقّبات": "لم يُتّهم بكذبٍ، والحديثُ ضعيفٌ لا موضوعٌ"[٣].

سبحان الله! لمّا لم يثبت الحكمُ بالوضع بهذه الجرحات الشديدة، فما أجهَلَ مَن بصددِ إثبات بالوضع؛ لجهالة الراوي أو انقطاع السَند فقط! وما أشدَّ انقطاعِه عن العدل والعقل! ولكنّ الوهابيةَ قومٌ يجهلون!.

تذييل: كانت هذه الأقوالُ المارّةُ من أئمّتنا الكِرام ﷺ، وإليك الآن قولٌ من إمام الوهابية الشَّوكاني[٤] فنقل عن "الموضوعات" لأبي الفرَج حديث: «ما مِن معمّرٍ يعمر في الإسلام أربعين سنةً، إلّا صرفَ اللهُ عنه أنواعاً من البلاء: (١) الجنونَ (٢) والجذامَ (٣) والبرصَ، فإذا بلغ خمسين سنةً، ليّن اللهُ عليه الحسابَ، فإذا بلغَ ستّين، رزقَه اللهُ الإنابةَ إليه بما يحبّ، فإذا بلغ سبعين، أحبّه اللهُ وأحبَّه أهلُ السّماء، فإذا بلغ ثمانين، قبِل اللهُ حَسناتِه، وتجاوزَ عن سيِّئاتِه، فإذا بلغ تسعين، غفرَ اللهُ ما تقدّمَ من ذنبِه وما تأخَّر، وسُمّي أسيرُ الله في أرضِه وشفيعٌ في أهل بيته».

رواه أبو الفرَج بطُرقٍ عديدة، ثمّ طعنَ في رُواته فقال: "أمّا الطريقُ الأوّل: ففيه

---

(١) "التعقّبات" باب المناقب، صـ٥٣.

(٢) "الموضوعات" كتاب المرض، باب ما لا يعاد من المرضى، ٢/ ٣٨٤.

(٣) "التعقّبات" باب الجنائز، صـ١٧.

(٤) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشَّوكاني: من علماء اليمن، من أهل صَنعاء. وُلد (١١٧٣هـ) ومات (١٢٥٠هـ). وكان يرى تحريمَ التقليد. له ١١٤ مؤلَّفاً منها: "نَيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار" و"الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" و"فتح القدير" في التفسير، وغير ذلك. ("الأعلام" ٦/ ٢٩٨)

يوسفُ بن أبي ذرّه[١]، راويُ المناكير ليس بشيءٍ. وأمّا الثاني: ففيه عبّادُ بن عبّاد[٢] استحقّ التركَ، والفرَجُ ضعيفٌ منكَرُ الحديث، يقلِّب الأسانيدَ، ويلزق المتونَ الواهيةَ بالأسانيد الصحيحة، ومحمّدُ بن عامر فيقلِّب الأخبارَ، ويروي عن الثِقات ما ليس من أحاديثِهم، والعرزمي فمتروكٌ، وعايذٌ فضعيفٌ. وأمّا الطريق الثالث: ففيه عزرة[٣]، وقد ضعّفه يحيى بن مَعين، وأبو الحسن الكوفي مجهولٌ"[٤].

ذكر الشَّوكاني هذه المطاعنَ ثمّ قال: "هذا غايةُ ما أبداه ابنُ الجَوزي، دليلاً على ما حكمَ به من الوضع، وقد أفرطَ وجازَفَ، فليس مثلُ هذه المقالات تُوجِب الحكمَ بالوضع، بل أقلُّ أحوالِ الحديث أن يكونَ حَسناً لغيره"[٥] انتهى. والله الهادي إلى سبيل الهُدى!.

❁ ❁ ❁

---

(١) يوسف بن أبي ذرّة عن جعفر بن عَمرو بن أمية، عن أنس. قال ابن مَعين: يوسف بن أبي ذر لا شيء. وقال ابن حِبّان: لا يجوز الاحتجاجُ به بحال.
("ميزان الاعتدال" حرف الياء، يوسف، ٤/ ٤٦٤، ٤٦٥)

(٢) عبّاد بن عبّاد بن حبيب بن المهلّب بن أبي صفرة الأزدي العتكي، أبو معاوية البصري. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: صدوقٌ لا بأس به، قيل له: يحتجّ بحديثه؟ قال: لا. وتوفّي سنة ١٨١.
("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عباد، ر:٣٢١٨، ٤/ ١٨٥- ١٨٧، ملتقطاً)

(٣) عَزرَة بن قيس. عن أمّ الفيض. وعنه: مسلم بن إبراهيم. ضعّفه ابن مَعين، فقال معاوية بن صالح عن ابن مَعين: عزرة بن قيس اليحمدي أزدي بصري ضعيف. وقال البخاري: لا يتابع على حديثِه. ("ميزان الاعتدال" حرف العين [عزرة]، ر: ٥٦١٦، ٣/ ٦٥)

(٤) "الموضوعات" كتاب المبتدا، باب صرف أنواع البلاء عن المعمّرين، ١/ ١٢٥، ١٢٦، ملتقطاً.

(٥) "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" خاتمة في ذكر أحاديث متفرقة لا تختصّ بباب معيّن، تحت ر: ٥٣، صـ٤٨٢.

الإفادة العاشرة

كيفيّة ثبوتِ وضعِ الحديث

وعلى كلٍّ، استنادُ الحكم بوَضع الحديث بهذه الوُجوه المذكورة هوَسٌ محض، نعم يثبت الحكمُ بالوضع إذا كان نصُّ الرواية مناقضاً:

(١) للقرآن العظيم.

(٢) أو السُنّةِ المتواترة.

(٣) أو قطعيّاتِ الدلالة للإجماع القطعي.

(٤) أو صريحِ العقل[1].

(٥) أو الحَسنِ الصحيح.

(٦) أو التاريخِ اليقيني حيث لا يحتمل التأويلَ والتطبيقَ.

(٧) أو كان للرواية معنى شنيعٌ وقبيحٌ لم ينقل صدورُه من سيّدنا النور شفيع يوم النُشور -صلوات الله تعالى عليه- مشتملٌ على الفساد أو الظلم أو العَبث أو السَفَه أو مدحِ الباطل أو ذمِّ الحقّ مثلاً.

(٨) أو يشهد على بُطلانه جماعةٌ بلغَ عددُهم مبلغَ التواتُر، ولا يكون فيهم احتمالُ الكذب وتقليدُ بعضِهم بعضاً[2] مستنداً إلى الحِسّ[3].

(٩) أو كان الخبرُ في أمرٍ لو وقعَ، لكان نقلُه وخبرُه مشهوراً مستفيضاً، ومع

---

(١) انظر: "نزهة النظر" الطعن بكذب الراوي: الحديث الموضوع، وكيف يعرف، صـ٩٠.

(٢) انظر: "تدريب الراوي" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٤٠.

(٣) زدتّه؛ لأنّ التواترَ لا يعتبر إلّا في الحسّيات، كما نصّوا عليه في الأصلَين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

ذلك لا يوجَد النقلُ سِوى روايتِه[1].

(١٠) أو كان مدحُ الفعل الحقير وعليه الوعدُ العظيم، أو ذمُّ الأمر الصغير وعليه الوعيدُ الشّديد، الذي لا يُشبهُه الكلامُ المعجِز النّبوي[2].

هذه عشرُ صوَرٍ صريحةٍ في ظهور الوضع ووُضوحه.

(١١) أو يُحكم بالوضع؛ لرَكاكة اللَّفظ[3] وسخافتِه، الذي يدفعه السمعُ، ويمنعه الطبعُ، ويدّعي الناقلُ أنّ هذه الألفاظَ بعَينها لسيّدنا أفصَح العرب ﷺ، أو لا يكون هناك محلُّ النقل بالمعنى.

(١٢) أو الناقلُ الرافضي يَروي الأمورَ في فضائل أهل البيت الكِرام -على سيّدِهم وعليهم الصّلاةُ والسّلام- التي لم تثبت عن غيرِه، كحديث: «لحمُكَ لحمِي ودَمُكَ دمِي»[4].

وضع الروافضُ والنواصِبُ مئات ألفِ حديثٍ

أقول: إنصافاً لله! كذلك مناقب الأمير مُعاوية وعَمرو بن العاص رضي الله عنهما، التي رُويت عن النواصب فقط؛ لأنّها كما وضع الروافضُ ثلاثَ مئةِ ألفِ حديثٍ في فضائل أمير المؤمنين وأهل البيت الطاهرين -رضي الله تعالى عنهم أجمعين- كما نصّ عليه الحافظُ أبو يَعلى[5]

---

(١) انظر: "تدريب الراوي" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٤٠.

(٢) انظر: المرجع نفسه.

(٣) انظر: "مقدّمة ابن الصلاح" النوع: ٢١، معرفة الموضوع، صـ٩٩.

(٤) انظر: "المعجم الكبير" باب، سعيد بن جبير عن ابن عباس، ر: ١٢٣٤١، ١٢/ ١٥، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لأمّ سلَمة: «هذا عليُّ بنُ أبي طالب، لحمُه لحمِي، ودمُه دمِي، هو منِّي بمنزلةِ هارون من موسى، إلّا أنّه لا نبيَّ بعدي».

(٥) أحمد بن علي بن المثنَّى بن يحيى بن عيسى بن الهلال التميمي الموصِلي، الحافظ محدِّث الجزيرة، وُلد سنة ٢١٠ وتوفّي سنة ٣٠٧هـ. صنّف: "أجزاء" و"المسند الكبير" و"معجم الصحابة". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٠)

والحافظُ الخليلي[١] في "الإرشاد"[٢]، كذلك وضع النواصبُ الأحاديثَ في مناقب الأمير معاوية ﵁، كما أرشد إليه الإمامُ الذابّ عن السُنّة أحمد بن حنبل[٣] ﵀.

(١٣) أو تشهد قرائنُ حالِ الراوي على أنّه قد رواها آنفاً[٤]؛ طمعاً أو غضباً أو لغيرهما، كزيادة الجناح[٥] في حديث السبق[٦]، وكحديث ذمِّ المعلِّمين الأطفالَ[٧].

(١٤) أو لا توجَد الروايةُ بعد استقراء جميع الكتب الإسلاميّة والتصانيف[٨]، وهذا شأنٌ للحفّاظ الأجلّة والأئمّة، والقدرةُ عليه معدومةٌ منذُ مئاتِ السنين.

(١٥) أو يُقِرّ الراوي نفسُه بوضعَه، إمّا صراحةً، وإمّا يتكلّم كلاماً بمنزلة الإقرار[٩]، مثلاً يَدّعي السماعَ من شيخٍ بلا واسطةٍ، ثمّ يذكر عامَ وفاتِه لا يُعقَل به سماعُه منه.

---

(١) خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن خليل الخليلي، الحافظ أبو يَعلى القزويني، توفّي سنة ٤٤٦هـ. من تصانيفه: "الإرشاد في أخبار قزوين" و"الإرشاد في علماء البلاد".
("هدية العارفين" ٥/ ٢٨٧)

(٢) "الإرشاد في علماء البلاد" ["الإرشاد في معرفة علماء الحديث"] عيسى بن حمّاد زغبة، وهو ثقةٌ ...إلخ، ر: ١٠٦، ١/ ٤١٩): الإمام أبي يعلى خليل بن عبد الله الخليلي، المتوفّى سنة ٤٤٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١١٦)

(٣) انظر: "الموضوعات" كتاب الفضائل والمثالب، ٢/ ٢٤.

(٤) انظر: "علوم الحديث" النوع ٢١: معرفة الموضوع، صـ٩٩، ملخصاً.

(٥) انظر: "نزهة النظر" الحديث الموضوع، صـ٩٠.

(٦) أخرجه الترمذي في "السنن" كتاب الجهاد، باب ما جاء في الرهان [والسبق] ر: ١٧٠٠، صـ٤٠٧، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا سبقَ إلّا في نصلٍ أو خفٍّ أو حافرٍ».

(٧) "الموضوعات" مقدّمة المصنّف، ١/ ١٩.

(٨) انظر: "تدريب الراوي" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٤١.

(٩) انظر: "علوم الحديث" النوع ٢١: معرفة الموضوع، صـ٩٩.

وهذه خمسةَ عشرَ أمراً، لعلّك لن تجدَ في غير هذه السطور بهذا الجمع والتلخيص، ولو بسطنا المقالَ على كلّ صورةٍ، لطال الكلامُ وتقاصَى المرام، ولسنا هنالك بصدد ذلك!.

ثمّ أقول: أمّا جوازُ الحكم بالوضع على الحديث، إذا كان خالياً عن الأمور المذكورة، ففيه أقوالُ العلماء الكِرام على ثلاثة أنواعٍ:

الأوّل: الإنكارُ المحض، أي: لا مجالَ لحكم الوضع أصلاً في حالة عدم وُجود الأمور المذكورة، ولو كان المدارُ على الوَضّاع الكذّاب. وبه جزمَ الإمامُ السخاوي في: "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" فقال: "مجرّد تفرُّد الكذّاب بل الوضّاع، ولو كان بعد الاستقصاء في التفتيش من حافظٍ متبحّرٍ تامِّ الاستقراء، غيرُ مستلزمٍ لذلك، بل لابدّ معه من انضمامِ شيءٍ ممّا سيأتي"[١].

ونقل مولانا علي القاري في "الموضوعات الكبرى" حديثَ ابن ماجه في "اتّخاذ الدُّجاج"[٢] الذي في سنده علي بن عروة الدِمشقي[٣]، قال ابنُ حِبّان: "كان يضع الأحاديثَ"[٤]. ثمّ قال (أي: القاري): "والظاهرُ أنّ الحديثَ ضعيفٌ، لا موضوع"[٥].

---

(١) "فتح المغيث" الموضوع ١/ ٢٧٧.

(٢) أخرجه ابن ماجه في "السنن" كتاب التجارات، باب اتّخاذ الماشية، ر: ٢٣٠٧، صـ٣٨٦، عن أبي هريرة ﵁، قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ الأغنياءَ باتّخاذ الغنم، وأمرَ الفقراءَ باتّخاذ الدُجاج، وقال: «عند اتّخاذ الأغنياء الدُجاجَ، يأذن الله بهلاك القُرى».

(٣) علي بن عروة الدِمشقي القرشي. قال أبو حاتم: متروكُ الحديث. وقال صالح بن محمد: عثمانُ بن عبد الرحمن الوقاصي كان يضع الحديثَ، وعلي بن عروة أكذَب منه. وقال مرّةً: حديثُه كلُّه كذبٌ. وقال ابن حِبّان: يضع الحديثَ. قلتُ: وقال ابنُ عدي أيضاً: إنّه منكَرُ الحديث. وقال ابن أبي عاصم: لا أعرف حالَه. وقال في موضَع آخَر: منكَرُ الحديث.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه علي، ر: ٤٩٢٠، ٥/ ٧٢٣، ٧٢٤، ملتقطاً)

(٤) "المجروحين" باب العين، علي بن عروة، الجزء ٢، صـ١٠٧.

(٥) "الأسرار المرفوعة" أحاديث الدُجاج، تحت ر: ١٢٨٢، صـ٣٣٨.

وراوي حديثِ فضيلةِ العسقلان[1] هو أبو عقال هلال بن زيد[2]، قال فيه ابنُ حِبّان: وهو يروي عن أنس ﷺ موضوعاتٍ[3]، لذلك حكمَ عليه بالوضع ابنُ الجوزي[4]، وقال إمامُ الشأن الحافظ ابن حجر في "القول المسدّد"[5]، ثمّ خاتمُ الحفّاظ في "اللآلئ": "هذا الحديثُ في فضائلِ الأعمال، والتحريضِ على الرباط، وليس فيه ما يحيل الشرع ولا العقل، فالحكمُ عليه بالبطلان بمجرّدِ كونِه من روايةِ أبي عقال، لا يتّجه، وطريقةُ الإمام أحمد معروفةٌ في التسامُح في أحاديث الفضائل، دون أحاديث الأحكام"[6].

فمعناه: أنّه ليس ذكرُه في المسنَد معيوباً.

---

(١) أخرجه أحمد في "المسند" مسند أنس بن مالك بن النضر، ر: ١٣٣٥٥، ٤/ ٤٤٩، ٤٥٠، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عسقلان أحدُ العروسين يبعث منها يومَ القيامة سبعون ألفاً لا حسابَ عليهم، ويبعث منها خمسون ألفاً شهداءَ وُفوداً إلى الله ﷻ، وبها صفوفُ الشهداء رؤوسُهم مقطّعةٌ في أيديهم، تثجُّ أوداجُهم دَماً، يقولون: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَّنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] فيقول: صدقَ عبيدي! اغسلُوهم بنهر البيضة، فيخرجون منها نقيّاً بِيضاً، فيسرَحون في الجنّة حيث شاؤوا».

(٢) هلال بن زيد بن يسار البصريّ، أبو عقال، مَولى النّبي ﷺ، ويقال: مَولى أنس، سكن عسقلان. قال البخاري: في حديثه مناكيرُ. وقال أبو حاتم والنَّسائي: منكَرُ الحديث. زاد النَّسائي: ليس بثقة. وذكر له ابنُ عدي أحاديثَ ثمّ قال: وهذه الأحاديثُ غيرُ محفوظة. ورَوى له ابنُ ماجه حديثاً واحداً في فضل الطواف في المطر. قلتُ: وقال الساجي: في حديثه مناكيرُ. وقال ابنُ حِبّان: رَوى عن أنس أشياء موضوعةً ما حدّث بها أنسٌ قطّ، لا يجوز الاحتجاجُ به بحال. وقال الآجرّي عن أبي داود: لا أحدٌ يكتب عن أبي عقال.
("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه هلال، ر: ٧٦١٦، ٩/ ٨٩، ملتقطاً)

(٣) "كتاب المجروحين" هلال بن زيد، الجزء ٣، صـ٨٧، ملخّصاً.

(٤) أي: في "الموضوعات" كتاب الفضائل، باب في فضل عسقلان، ١/ ٣٦٠.

(٥) "القول المسدّد" أجوِبة الحافظ ابن حجر على الأحاديث، التي أوردها الحافظ العراقي، الحديث ٨، ١٠/ ٥٠٠، ملخّصاً.

(٦) "اللآلئ المصنوعة" كتاب المناقب، مناقب البلدان والأيّام، ١/ ٤٢١.

الثاني: الكذّابُ الوضّاعُ المتعمِّد، الذي بهتانُه وافتراؤُه على النّبي ﷺ ثابتٌ، فلا نقول موضوعاً إلّا لحديثه، بطريق الظنّ لا على وجه اليقين؛ لأنّه قد يصدق الكذوبُ، وإذا لم يثبت افتراؤُه عمداً، فليس حديثُه موضوعاً، ولو كان متّهَماً بالكذب والوَضع، وهذا مَسلكُ إمام الشأن ابنِ حجر وغيرِه من العلماء، فقال في "النُخبة" و"النُزهة": "الطعنُ إمّا أن يكونَ لكذِب الراوي، بأن يرويَ عنه مالم يقله ﷺ متعمِّداً لذلك، أو تهمتِه بذلك: الأوّل: هو الموضوعُ، والحكمُ عليه بالوضع إنّما هو بطريق الظنّ الغالب، لا بالقطع؛ إذ قد يصدق الكذوبُ. والثاني: هو المتروكُ"[١] اهـ ملتقطاً.

وقال الإمام نفسُه في كتاب "الإصابة[٢] في تمييز الصحابة" [٣] عن حديث: «إنّ الشيطانَ يحبّ الحُمرةَ، فإيّاكم والحُمرة! وكلَّ ثوبٍ فيه شُهرة!»[٤]: "قال الجوزقاني[٥] في "كتاب الأباطيل"[٦]: هذا حديثٌ باطلٌ، وإسنادُه منقطعٌ، كذا قال. وقوله: "باطلٌ" مردودٌ؛ فإنّ أبا بكر الهذلي[٧] لم يوصَف بالوضع، وقد وافَقه سعيدُ بن بشير، وإن زاد في

(١) "نزهة النظر شرح نخبة الفكر" صـ٨٨، ٨٩، ٩١.

(٢) ذكره في ترجمة رافع بن يزيد الثقفي. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "الإصابة في تمييز الصحابة": للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١٤٠)

(٤) أخرجه ابن عدي في "الكامل" سلمى بن عبد الله، ٤/ ٣٤٦، عن رافع بن يزيد الثقفي، أنّ النبيَّ ﷺ قال: «إنّ الشيطانَ يحبّ الحمرةَ، فإيّاكم والحمرة! وكلَّ ذي ثوبِ شهرةٍ».

(٥) الحافظ الإمام أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم بن حسين بن جعفر الهمَذاني. مصنِّف "كتاب الأباطيل". قال ابن النجّار: "جوزقان" ناحية من "همَذان". وفاته في سنة ٥٤٣هـ. كتبَ وحصل وصنّف عدةَ كتب في علم الحديث، منها: "كتاب الموضوعات" أجاد تصنيفَه، روى لنا عنه عبد الرزّاق الجيلي. ("تذكرة الحفّاظ" ٤/ ٧٠)

(٦) "كتاب الأباطيل" للجوزقاني الحسين بن جعفر، المتوفّى سنة ٥٤٣هـ.("إيضاح المكنون" ٤/ ١٨١)

(٧) أبو بكر الهذي البصري، اسمه: سلمى بن عبد الله بن سلم. قال الدوري عن ابن مَعين: ليس بشيء. وقال في موضع آخَر: ليس بثقة. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال أبو حاتم: لينُ الحديث، يكتب حديثه ولا يحتجّ بحديثه. وقال النَّسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. قال ابن أبي عاصم: مات سنة ١٦٧هـ. ("تهذيب التهذيب" باب الكُنى، حرف الباء، ر: ٨٢٨٣، ١٠/ ٤٧، ٤٨، ملتقطاً)

السَند رجلاً، فغايتُه أنّ المتنَ ضعيفٌ، أمّا حكمُه بالوضع فمردودٌ""[١].

وقال علي القاري في "حاشية النزهة": "الموضوع هو الحديثُ الذي فيه الطعنُ بكذِب الرّاوي"[٢]. وقال العلّامةُ عبد الباقي الزرقاني في "شرح المَواهب اللدُنيّة"[٣]: "أحاديثُ الدِّيك[٤] حكمَ ابنُ الجوزي بوضعِها[٥]، وردّ عليه الحافظُ بما حاصلُه: أنّه لم يتبيّن له الحكمُ بوضعِها؛ إذ ليس فيها وضّاعٌ ولا كذّابٌ، نعم هو ضعيفٌ من جميع طُرقِه"[٦].

وكذلك فيه[٧] أجابَ عن الطعن على مَسلمة بن علي المتروك، في حديث: «كان لا يعود إلّا بعد ثلاث»[٨] فقال: "أوردَه ابنُ الجوزي في "الموضوعات"[٩] وتعقّبوا[١٠]

---

(١) "الإصابة في تميز الصحابة" حرف الراء، ذكر ترجمة رافع بن يزيد الثقَفي، ر: ٢٥٥٥، ٢/ ٣٧١.

(٢) "شرح شرح نخبة الفكر" الموضوع، صـ٤٣٥.

(٣) المقصد الثاني آخر الفصل التاسع. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) "مُسند الحارث" ("زوائد الهيثمي") كتاب الأدب، باب ما جاء في الدِّيك والنهي عن سبِّه، ر:٨٧٨، ٢/ ٨٣٤، ملخّصاً. عن أبي زيد الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «الدِّيكُ الأبيَض صديقي وصديقُ صديقي، يحرس دارَ صاحبِه وسبعَ دُورٍ حولَها» وكان رسولُ الله ﷺ يُبيتُه معه في بيته.

(٥) "الموضوعات" كتاب الأطعِمة، باب في الديك الأبيض، ٢/ ٢٠٨، ٢٠٩.

(٦) "شرح الزرقاني" المقصد ٢، الفصل ٩ في ذكر خيله ولقاحه ودوابّه، ٥/ ١١٢.

(٧) المقصد الثامن، الفصل الأوّل في طبّه ﷺ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) أخرجه ابن ماجه في "السنن" كتاب الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض، ر: ١٤٣٧، صـ٢٤٣، عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ لا يعود مريضاً إلّا بعد ثلاث.

(٩) "الموضوعات" كتاب المرض، باب متى يعاد المريض، ٢/ ٣٨١، ملخّصاً.

(١٠) أي: في "التعقُبات" باب الجنائز، صـ١٧. و"اللآلئ" كتاب المرض والطب، ٢/ ٣٣٦. و"تذكرة الموضوعات" باب المرض من الحمى ...إلخ، صـ٢١٠.

ضعيفٌ فقط لا موضوعٌ؛ فإنّ مسلمةَ لم يجرح بكذبٍ، كما قاله الحافظُ[١]، ولا التفاتَ لمن غرّ بزخرف القول، فقال: هو موضوعٌ، كما قال الذَهبي[٢] وغيرُه"[٣].

وكذلك فيه بعدما مرّ: "المدارُ على الإسناد، فإن تفرّدَ به كذّابٌ أو وضّاعٌ، فحديثُه موضوعٌ، وإن كان ضعيفاً فالحديثُ ضعيفٌ فقط"[٤].

وقد رَوى ابنُ علي الخشني نفسُه مرفوعاً حديثَ: «ثلاثة ليس لهم عيادة: (١) الرمد (٢) والدمل (٣) والضرس»[٥] ورواه هقلٌ[٦] موقوفاً على يحيى بن أبي كثير[٧]، فصار الحديث منكَراً؛ لمخالفة الأوثَق، مع أنّه كان شديدَ الطعن قَبل، لذا قال البَيهقي

---

(١) "التعقبات" باب المناقب، صـ٥٣.

(٢) " ميزان الاعتدال" حرف الميم، مسلمة بن علي الخشني، ر: ٨٥٢٧، ٤/ ١١٠.

(٣) "شرح الزرقاني" المقصد ٨ في طبّه ﷺ لذَوِي الأمراض والعاهات، الفصل ١ في طبّه ﷺ لذوي الأمراض والعاهات، ٩/ ٣٣٧.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) أخرجه البَيهقي في "شعب الإيمان" باب في عيادة المريض، ر: ٩١٩٠، ٦/ ٣٠٤٠، ملتقطاً. عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ «ثلاثةٌ لا يعادون: (١) صاحبُ الضرس (٢) وصاحبُ الرمد (٣) وصاحبُ الدمل».

(٦) الهِقْلُ بن زياد بن عبيد الله، أبو عبد الله الدِمشقي، كاتب الأوزاعي، سكن بيروت. وهقل لقب، واسمه محمد. قال حنبل بن إسحاق عن أحمد بن حنبل: لا يكتب حديثُ الأوزاعي عن أوثَق من هقل. وقال ابن مَعين: قال أبو مسهر: ما كان هاهنا أحدٌ أثبت في الأوزاعي من هقل. وقال عبد الخالق بن منصور عن ابن مَعين: ثقة صدوق. وقال أبو زرعة الرازي والعجلي والنَّسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالحُ الحديث. مات سنة ١٧٦هـ. ("تهذيب التهذيب" حرف الهاء: من اسمه هضان والهقل وهلب، ر: ٧٥٩٤، ٩/ ٧٠، ٧١، ملتقطاً)

(٧) يحيى بن أبي كثير الطائي، أبو نصر اليمامي. وقال العجلي: ثقة، كان يعدّ من أصحاب الحديث. وقال أبو حاتم: يحيى إمامٌ لا يحدِّث إلّا عن ثقة، وروى عن أنس مرسَلاً، وقد رأى أنساً يصلّي في المسجد الحرام رؤيةً، ولم يسمع منه.

("تهذيب التهذيب" حرف الياء: من اسمه يحيى، ر: ٧٩١١، ٩/ ٢٨٥- ٢٨٧، ملتقطاً)

للموقوف: "هو الصحيحُ"(١) فقال الإمامُ الحافظ: "تصحيحُه وقفُه لا يُوجِب الحكمَ بوضعِه؛ إذ مسلمةُ وإن كان ضعيفاً، لم يجرح بكذبٍ، فجزمُ ابن الجوزي بوضعِه وَهْمٌ"(٢) اهـ. نقله الزرقاني قبَيل ما مرّ.

وقول الإمام مالكٌ رضي الله تعالى عنه للخليفة منصور العبّاسي(٣) قال: "ولِمَ تصرف وجهَك عنه؟ صلى الله تعالى عليه وسلم وهو وسيلتُك ووسيلةُ أبيكَ آدمَ عليه السلام إلى الله تعالى، بل استقبِلْه واستشفِعْ به، فيشفّعك الله"(٤). رواه الأكابرُ الأئمّةُ بالأسانيد الجيّدة المقبولة، ولكن ابنَ تَيمية(٥) المتهوِّر ثَرثَر جزافاً فقال: "إنّ هذه الحكايةَ كذبٌ على مالكٍ"(٦).

---

(١) "شعب الإيمان" باب في عيادة المريض، ر: ٩١٩٠، ٦/ ٣٠٤٠.

(٢) "شرح الزرقاني " المقصد ٨ في طبّه صلى الله تعالى عليه وسلم لذوِي الأمراض والعاهات، الفصل ١ في طبّه صلى الله تعالى عليه وسلم لذَوي الأمراض والعاهات، ٩/ ٣٣٦.

(٣) أبو جعفر المنصور: عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس القرشي الهاشمي العباسي، أمير المؤمنين، وأمُّه سلامة البربريّة. وُلد في سنة ٩٥ أو في حدودها. وكان أسمَر طويلاً نحيفاً مهيباً، خفيف العارضين، معرق الوجه، رحب الجبهة، يخضب بالسواد، كأن عينَيه لسانان ناطقان، تخالطه أبهة الملك، قال شباب: أقام الحجَّ للنّاس أبو جعفر سنةَ ٣٦، وسنةَ ٤٠، وسنةَ ٤٤، وسنةَ ٥٢، زاد الفسوي: أنّه حجَّ أيضاً سنةَ ١٤٧هـ. قال هِشام بن عمار: حدّثنا الهيثم بن عمران أنّ المنصورَ مات بالبطن بمكّة. وقال خليفة والهيثم وغيرهما: عاش ٦٤ سنةً. وقال الصولي: دُفن ما بين الحجون وبئر ميمون، في ذي الحجّة سنة ١٥٨هـ.
("تاريخ الإسلام" حرف العين، ١٤٠- أبو جعفر المنصور: عبد الله ...إلخ، ٤/ ١٠٦)

(٤) "الشفا" القسم ٢: فيما يجب على الأنام من حقوقه صلى الله تعالى عليه وسلم، الباب ٣: في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبرّه، فصل واعلم أنّ حرمةَ النّبي صلى الله تعالى عليه وسلم ...إلخ، الجزء ٢، صـ٢٦، ٢٧.

(٥) أحمد بن شهاب الدّين عبد الحليم بن مجدّ الدّين عبد السّلام بن عبد الله بن الخضر بن تيمية تقي الدّين أبو العبّاس الحرّاني، ثمّ الدِمشقي. وُلد سنة ٦٦١ وتوفّي سنة ٧٢٨هـ. من تصانيفه: "إثبات الصّفات والعلو والاستواء" و"اقتضاء الصّراط المستقيم في ردّ على أهل الجحيم" و"ثبوت النبوّات عقلاً ونقلاً والمعجزات والكرامات" و"الدرّة المضيّة في فتاوى ابن تيمية" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٨٨، ٨٩)

(٦) انظر: "التوسّل والوسيلة" صـ٣١٩، ملتقطاً وملخّصاً.

فردّ[1] عليه العلّامةُ الزرقاني وقال: "هذا تهوُّرٌ عجيب! فإنّ الحكايةَ رواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه "فضائل مالكٍ" بإسنادٍ لا بأسَ به، وأخرجها القاضي عياضٌ[2] في "الشِّفا"[3] من طريقه، عن شُيوخٍ عدّةٍ من ثِقات مشايخه، فمِن أين أنّها كذبٌ؟ وليس في إسنادِها وضّاعٌ ولا كذّابٌ!"[4].

وقد مرّ في الإفادة التاسعة إرشادُ إمامِ الشأن، والإمامِ خاتم الحفّاظ: أنّ الراوي ولو كان متروكاً، لكن لم يقله أحدٌ وضّاعاً. وقد مرّ قولُ الإمام الثاني[5]: أنّ مَسلمةَ وإن كان ضعيفاً، لم يجرح بكذبٍ[6]. وكذلك قال في "التعقّبات"[7]: "لم يجرح بكذبٍ، فلا يلزم أن يكونَ حديثُه موضوعاً"[8].

الثالث: وكثيرٌ من العلماء عندما رفعوا حكمَ الوضع عن الحديث، ذكروا الكذبَ والتهمةَ به معاً، على وجه الردّ، بأنّه "كيف يكون موضوعاً؟ مع أنّه ليس فيه كذّاب ولا مُتّهم بالكذب!" وقد يقولون: "إنّ الحديثَ لا يكون موضوعاً، مالم يكن في إسنادِه راوٍ متّهَمٌ بالكذب، وهاهنا ليس كذلك، فالحديثُ ليس موضوعاً".

---

(١) المقصد العاشر، الفصل الثاني في زيارة قبر النّبي صلّى الله تعالى عليه وعلى آله وسلّم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) عياض بن موسى بن عياض بن عمر بن موسى القاضي أبو الفضل اليحصبي البستي المرّاكِشي المحدِّث المالكي، وُلد سنة ٤٧٦ وتوفّي بمُرّاكش سنة ٥٤٤هـ. من تصانيفه: "إكمال المعلم شرح صحيح مسلم" و"السيف المسلول على مَن سبّ أصحاب الرّسول" و"الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٦٤١)

(٣) "الشفا في تعريف [بتعريف] حقوق المصطفى": للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى القاضي اليحصبي، المتوفّى سنة ٥٤٤هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٨١)

(٤) "شرح الزرقاني" المقصد ١٠، الفصل ٢ في زيارة قبره الشريف ومسجده المنيف، ١٢/ ١٩٤.

(٥) أي: الإمام جلال الدين السُّيوطي.

(٦) أي: في الإفادة التاسعة.

(٧) باب فضائل القرآن. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) "التعقّبات على الموضوعات" باب فضائل القرآن، صـ٨.

وقد مرّ في الإفادة الثانية إرشادُ الإمامِ الزركشي والإمامِ السُيوطي: أنّ الحديثَ لا يكون موضوعاً، مالم يكن في إسنادِه مَن يُتّهَم بالوضع".

وكذلك مرّ في الإفادة الخامسة عن أبي الفرَج أنّه قال: عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي متروكٌ. فقال عليه الإمامُ السُيوطي في "التعقّبات": قلتُ: عبد الرّحمن لم يتّهَم بكذبٍ[١].

ومرّ في الإفادة التاسعة قولُ الإمامَين الزركشي والسُيوطي: "إنّما الراوي متروكٌ، وليس متّهَماً بالكذب". وكذلك مرّ[٢] جوابُ الإمام خاتم الحفّاظ في "التعقُبات" بأنّه: "ما فيهم متّهَمٌ بكذبٍ" حيث طعن ابنُ الجَوزي[٣] على رُواة الحديث، بأنّ الفُلانَ "مجهولٌ"، والثاني "كثيرُ الخطأ"، والثالث "مجروحٌ"، والرابع "متروكٌ".

وقال أيضاً في "التعقّبات"[٤]: "حديثٌ[٥] فيه جسرُ بن فرقد[٦] ليس بشيءٍ، قلتُ: لم يتّهَم بكذبٍ، وأكثرُ ما فيه: أنّ الحديثَ ضعيفٌ"[٧].

---

(١) "التعقبات" باب الأدب والرقائق، صـ٣٥، ملتقطاً.

(٢) أي: في الإفادة التاسعة.

(٣) أي: عند ذكر حديث خلوة الصُوفيّة.

(٤) آخر البعث. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٥) أخرجه البَيهقي في "البعث والنشور" جماع أبواب الإيمان بالجنّة والنار ...إلخ، باب ما جاء في غرف الجنّة ...إلخ، ر: ٢٥٥، صـ١٧٨، جسر بن فرقد، عن الحسن، عن عمران بن حصين، وأبي هريرة قالا: سُئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ [التوبة: ٧٢] قال: «قصرٌ من لؤلؤةٍ في ذلك القصر سبعون داراً مِن ياقوتةٍ حمراء، في كلّ دارٍ سبعون بيتاً من زمردةٍ خضراء، في كلّ بيتٍ سريرٌ، على كلّ سريرٍ سبعون فراشاً من كلّ لَونٍ، على كلّ فراشٍ زوجةٌ من الحُور العين، في كلّ بيتٍ سبعون مائدةً، على كلّ مائدةٍ سبعون لَوناً من الطعام، في كلّ بيتٍ سبعون وصيفةً، ويُعطى المؤمنُ في كلّ غداةٍ -يعني من القوة ما يأتي على ذلك كلّه- أجمَع».

(٦) جسر بن فرقد القصاب أبو جعفر بصري. قال البخاري: ليس بذاك عندهم. وقال ابن مَعين من وُجوه عنه: ليس بشيء. وقال النَّسائي: ضعيف.
("ميزان الاعتدال" حرف الجيم، ر: ١٤٧٩، ١/ ٣٩٨، ٣٩٩، ملتقطاً)

(٧) "التعقّبات على الموضوعات" باب البعث، صـ٥٣.

وفيه أيضاً[1]: "حديثٌ[2] فيه عطية[3] وبِشرٌ ضعيفان. قلتُ: في الحكم بوضعِه نظرٌ؛ فلم يتّهم واحدٌ منهما بكذبٍ"[4].

وفيه[5]: "حديث: «اطلبوا العلمَ ولو بالصِين»[6] فيه أبو عاتكة[7] منكَرُ الحديث. قلتُ: لم يجرح بكذبٍ ولا تهمةٍ"[8].

---

(١) آخر التوحيد. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في "التفسير" الأنعام: ١٠٣، ر: ٧٧٣٦، ٤/ ١٣٦٣، بشر بن عمارة عن أبي روق عن عطية العوفي عن سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] قال: «لو أنّ الجنَّ والإنسَ والشياطينَ والملائكةَ منذ خُلقوا إلى أن فنَوا، صفّوا صفّاً واحداً، ما أحاطوا بالله أبداً».

(٣) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسيّ الكوفي، أبو الحسن. وقال مسلمُ بن الحجّاج: قال أحمد: وذكر عطية العوفي فقال: هو ضعيفُ الحديث، وقال أبو زرعة: لينٌ. وقال أبو حاتم: ضعيفٌ يكتب حديثُه. وقال النَّسائي: ضعيف. قال الحضرمي: توفّي سنة ١١١.
("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عطية، ر: ٤٧٥٥، ٥/ ٥٩٠- ٥٩٢، ملتقطاً)

(٤) "التعقّبات على الموضوعات" باب التوحيد، صـ٤، ملتقطاً.

(٥) أوّل العلم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) أخرجه البَيهقي في "شعب الإيمان" ١٧ من شعب الإيمان وهو باب في طلب العلم، ر: ١٦٦٣، ٢/ ٧٢٣، ٧٢٤، عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلمَ ولو بالصين؛ فإنّ طلبَ العلم فريضةٌ على كلّ مسلم» هذا الحديث متنُه مشهور، وإسنادُه ضعيف، وقد رُوي من أوجُهٍ كلُّها ضعيفة.

(٧) أبو عاتكة، اسمه طريف بن سلمان. كوفي. قال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال البخاري: منكَرُ الحديث. وقال النَّسائي: ليس بثقة. وقال الدارقُطني: ضعيف. قلتُ: وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. قلتُ: سمعتَ من أنس؟ قال: نعم. وقال ابنُ عبد البرّ: هو عندهم ضعيف. ذكره السليماني فيمَن عرف موضع الحديث. وأخرج النَّسائي والدولابي في "الكُنى" من طريق حمّاد بن مالك: سألتُ شيخاً يقال له طريف بن سلمان أبو عاتكة، وكان قد أتى عليه مئةُ سنةٍ وأربعٌ وستّون، فقلتُ: رُبما اختلط عليك عقلُك؟ فقال: نعم.
("تهذيب التهذيب" باب الكُنى، حرف العين المهملة، ر: ٨٤٧٥، ١٠/ ١٦٣، ملتقطاً)

(٨) "التعقّبات على الموضوعات" باب البعث، صـ٣٠٤، ملتقطاً.

وكذلك فيه[١]: "حديثٌ[٢] فيه عُمارَة[٣] لا يحتجّ به. قال الحافظُ ابن حجر[٤]: تابَعَه أغلَب[٥]، وأغلَبُ شبيهٌ بعُمارة في الضعف، لكن لم أرَ مَن اتّهمَه بالكذب"[٦].

قال العلاّمةُ الزرقاني في "شرح المَواهب"[٧] في حديث: «عالمُ قريشٍ يَملأ الأرضَ علماً»[٨]: "كيف يتصوّر وضعُه، ولا كذّاب فيه ولا متّهم!"[٩].

---

(١) أوّل البعث. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" مسند السيّدة عائشة رضي الله عنها، ر: ٢٤٨٩٦، ٩/ ٤٢٤، عن أنس قال: بينما عائشةُ في بيتها إذ سمعتْ صوتاً في المدينة فقالت: ما هذا؟ قالوا: عيرٌ لعبد الرحمن بن عَوف قدمتْ من الشام تحمل من كلّ شيء، قال: فكانت سبعمئة بعيرٍ، قال: فارتجت المدينةُ من الصوت، فقالت عائشةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قد رأيتُ عبدَ الرحمن بن عَوف يدخل الجنّةَ حَبْواً».

(٣) عمارة بن زاذان الصيدلاني، أبو سلمة البصري. قال الأثرم عن أحمد: يروي عن ثابت عن أنس أحاديثَ مناكير. وقال مسلم وعبد الله بن أحمد عن أحمد: شيخٌ ثقةٌ ما به بأس. وقال ابنُ مَعين: صالح. وقال البخاري: رُبما يضطرب في حديثه. وقال الآجرّي عن أبي داود: ليس بذاك. وقال أبو زرعة: لا بأسَ به. وقال الدارقُطني: ضعيف. وقال العجلي: بصري ثقة.
("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عمارة، ر: ٤٩٩٧، ٦/ ٢١، ٢٢، ملتقطاً)

(٤) "القول المسدّد" أجوبة الحافظ ابن حجر على الأحاديث التي أوردَها الحافظُ العراقي، تحت الحديث ٧، ١٠/ ٤٩٨.

(٥) أغلب بن تميم. عن سليمان التيمي. قال البخاري: منكرُ الحديث. وقال ابن مَعين: ليس بشيء. وقال ابن حِبّان: حدّث عنه يزيد بن هارون. خرج عن حدِّ الاحتجاج به؛ لكثرة خطئِه. وقال ابنُ عدى: أغلب بن تميم الكندي الشعوذي بصري، سمع منه يحيى ابن مَعين.
("ميزان الاعتدال" حرف الألف، ر: ١٠٢١، ١/ ٢٧٣، ٢٧٤، ملتقطاً)

(٦) "التعقّبات على الموضوعات" باب البعث، صـ٥١، ملتقطاً.
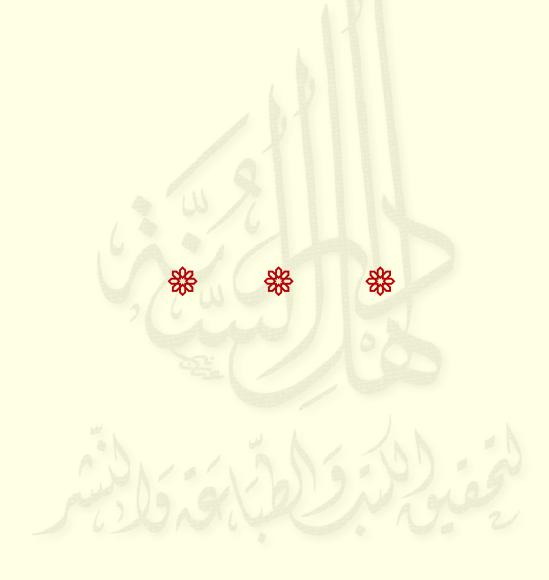
(٧) المقصد الثامن، الفصل الثالث، القسم الثاني. [أي: الإمام أحمد رضا]

(٨) انظر: "كشف الخفاء" حرف العين المهملة، ر: ١٧٠١، ٢/ ٦١.

(٩) "شرح الزرقاني" المقصد ٨ في طبّه ﷺ لذوي الأمراض والعاهات، الفصل ٣ في إنبائه ﷺ بالأنباء المغيبات، ١٠/ ١٦٣، ١٦٤.

وبالجملة، قد ثبت بما مرّ إجماعُ المحقّقين، على أنّ الحديثَ إذا كان خالياً عن الأدلّة المذكورة، والقرائن القطعيّة الغالبة، ولا يكون مَدارُه على متّهَمٍ بالكذب، فلا يمكن أن يقالَ: "موضوعاً". فمَن حكمَ عليه بالوضع، إمّا متشدّدٌ مُفرِط، وإمّا مخطئٌ غالِط، وإمّا متعصِّبٌ مُغالِط، واللهُ الهادي وعليه اعتمادي!.

الإفادة الحادية عشر

إطلاقُ الوضع أو الضعف، يكون على الحديث بسندِه الخاص

الحديث الذي تنزّه في نفسه عن خمسةَ عشرَ دليلاً، المارّ ذكرُها[١]، إذا حكمَ عليه محدِّثٌ بالوضع، فلا يلزم به ذلك الحكمُ على الحديثِ نفسِه، بل حكمُه على الإسناد الذي بين يدَيه آنذاك فحسب، بل في كثيرٍ من المواضع يُحكَم به على إسنادٍ معيّنٍ فقط، بين الأسانيد العديدة المستحضَرة لدَيه، يعني الحديثَ وإن كان ثابتاً في نفسه، ولكنّه موضوعٌ وباطلٌ بذاك السند، بل هذا المعنى كذلك ثابتٌ في قولهم للحديث: "ضعيفٌ" عند الإنصاف! وقد صرّح أئمّةُ الحديث بهذه المَطالب، فالاعتقادُ ببُطلان أصل الحديث أو ضعفِه؛ نظراً إلى حكم محدِّثٍ بالوضع أو الضعف، فهمٌ سخيفٌ من الذين لا يعرفون فنَّ الحديث.

ففي "ميزان الاعتدال" للإمام الذَهبي: "إبراهيمُ بن موسى المروزي، عن مالكٍ عن نافع[٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث: «طلبُ العلم فريضةٌ»[٣] قال أحمد بن حنبل: هذا كذبٌ، يعني بهذا الإسناد، وإلّا فالمتنُ له طُرقٌ ضعيفةٌ"[٤].

---

(١) أي: في الإفادة العاشرة.

(٢) نافع الفقيه، مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني. أصابه ابن عمر في بعض مغازيه. قال ابنُ سعد: كان ثقةً كثيرَ الحديث. وقال البخاري: أصحُّ الأسانيد: مالكٌ عن نافع عن ابن عمر. وقال العجلي: مدني ثقة. وقال النَّسائي: ثقة، وقال في موضعٍ آخَر: أثبتُ أصحابِ نافعٍ مالكٌ. قال يحيى بن بكير وآخَرون: مات سنة ١١٧.

("تهذيب التهذيب" حرف النون: من اسمه نافع، ر: ٧٣٦٦، ٨/ ٤٧٣- ٤٧٥، ملتقطاً)

(٣) أخرجه ابن الجَوزي في "العِلَل المتناهية في الأحاديث الواهية" كتاب العلم، باب فرض طلب العلم، ر: ٥٤، ١/ ٦٤، ابن عمر عن النّبي صلى الله عليه وسلم أنّه قال: «طلبُ العلم فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ».

(٤) "ميزان الاعتدال" حرف الألف، إبراهيم، ر: ٢٢٩، ١/ ٦٩.

الإمام شمس الدّين أبو الخير محمّد محمّد بن الجزري[١]، أستاذُ إمام الشأن ابن حجر العسقلاني ﷺ، قال عن كتابه: "الحصن الحصين"[٢]: "فلْيُعلمْ أنّي أرجو أن يكونَ جميعُ ما فيه صحيحاً"[٣].

ذكر[٤] فيه حديثَ الحاكمِ[٥] وابنِ مَردوَيْه[٦] أنّ رسولَ الله ﷺ كتب إلى معاذ بن جبل ﷺ يُعزِّيه عليه. قال مولانا علي القاري -عليه رحمة الباري- في شرحه "الحرز الثمين"[٧]:

---

(١) محمد بن محمد بن علي بن يوسف الجزري شمس الدين أبو الخير الدِمشقي الشافعي، وُلد بدِمشق سنة ٧٥١، وتوفّي بشِيراز سنة ٨٣٣هـ. من تصانيفه: "الإبانة في العمرة من الجوانة" والإجلال والتعظيم في مقام إبراهيم" و"أسنَى المَطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب كرّم الله وجهَه" و"تذكرة العلماء" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ١٤٩، ١٥٠)

(٢) "الحصن الحصين من كلام سيّد المرسَلين": للشيخ شمس الدين محمّد بن محمّد ابن الجزري الشافعي، المتوفّى سنة ٨٣٣هـ. وهو من الكتب الجامعة للأدعِية والأوراد والأذكار الواردة في الأحاديث والآثار. ("كشف الظنون" ١/ ٥١٥)

(٣) "الحصن الحصين" مقدّمة المؤلّف، صـ١٧.

(٤) أي: في "الحصن الحصين" صـ١١٣.

(٥) أي: في "المستدرَك" كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب أحد الفقهاء من الصحابة معاذ بن جبل ﷺ، ر: ٥١٩٣، ٥/ ١٩٣٠، ١٩٣١، عن معاذ بن جبل أنّه مات له ابنٌ، فكتب إليه رسولُ الله ﷺ يعزيه عليه: «بسم الله الرحمن الرحيم، مِن محمّدٍ رسولِ الله إلى معاذ بن جبل: سلامٌ عليك! فإنّي أحمدُ اللهَ إليك الذي لا إلهَ إلّا هو! أمّا بعد: فأعظَمَ اللهُ لك الأجرَ، وألهمَك الصبرَ! ورزقنا وإيّاك الشُكرَ! فإنّ أنفسَنا وأموالَنا وأهلِينا وأولادَنا، مِن مَواهب الله ﷺ الهنيئةِ وعواريه المستودعةِ، متّعَك به في غبطةٍ وسُرور، وقبضه منكَ بأجرٍ كبيرٍ، الصلاةُ والهُدى إن احتسبتَه فاصبرْ! ولا يحبط جزعُكَ أجرَكَ فتندم! واعلمْ أنّ الجزعَ لا يردّ شيئاً، ولا يدفع حَزناً، وما هو نازلٌ فكان قد، والسلام!».

(٦) أحمد بن موسى بن مَردوَيْهْ أبو بكر الأصفهاني، توفّي سنة ٤١٠هـ. كان محدِّثاً فقيهاً إخباريّاً. من تصانيفه: "تفسير المسند للقرآن" و"المستخرج على جامع الصحيح" للبخاري، و"تاريخ أصفهان" و"الجامع المختصر" في الطبّ. ("هدية العارفين" ٥/ ٦١)

(٧) "الحرز الثمين للحصن الحصين": للشيخ علي القاري، المتوفّى ١٠١٤هـ، شرحاً ممزوجاً بسيطاً. ("كشف الظنون" ١/ ٥١٦. و"هدية العارفين" ٥/ ٦٠٠)

صرّح ابنُ الجوزي: بأنّ هذا الحديثَ موضوعٌ[١]. قلتُ: يمكن أن يكونَ بالنسبة إلى إسنادِه المذكور عنده موضوعاً[٢].

وكذلك في "الحرز الوصين"، وقال في"الموضوعات الكبرى": "ما اختلفوا في أنّه موضوعٌ، تركتُ ذكرَه للحذر من الخطر؛ لاحتمال أن يكونَ موضوعاً من طريق، وصحيحاً من وجهٍ آخَر"[٣] ...إلخ.

وقال العلاّمةُ الزرقاني في حديثِ إحياءِ الأبوَين الكريمَين: "(قال السهَيلي: إنّ في إسنادِه مجاهيلُ) وهو يفيد ضعفَه فقط، وبه صرّحَ في موضعٍ آخَر[٤] من "الرّوض"[٥] وأيّده بحديثٍ، ولا يُنافي هذا ترجيحَه صحّتَه؛ لأنّ مرادَه من غير هذا الطريق إن وُجد، أو في نفس الأمر؛ لأنّ الحكمَ بالضعف وغيرِه، إنّما هو في الظاهر"[٦].

واستمع أيضاً! أنّ أبا نعيم[٧] رَوى حديث: «صلاةٌ بِسواكٍ خيرٌ من سبعين صلاةً

---

(١) "الموضوعات" كتاب القبور، باب التعزية، ٢/ ٤١٦.

(٢) "الحرز الثمين" ٢/ ١٥٣.

(٣) "الأسرار المرفوعة" صـ٤٥، ٤٦.

(٤) وروي حديث غريب لعلّه يصحّ، وجدتُه بخطِّ جدّي القاضي أحمد بن الحسن بسندٍ فيه مجهولون. ذكر أنّه نقلَه من كتاب أنتسخ من كتاب معوذ الزاهد، يرفعه إلى أبي الزناد عن عروة عن عائشة: أنّ رسولَ الله ﷺ سأل ربَّه أن يُحييَ أبوَيه فأحياهما له، فآمَنا به ثمّ أماتَهما. واللهُ قادرٌ على كلّ شيءٍ، وليس يعجز رحمته وقدرته عن شيء، ونبيُّه ﷺ أهلٌ أن يخصّه بما شاءَ من فضله، وينعم عليه بما شاء من كرامته. ("الروض الأنف" موت آمنة وزيارته لها، صـ٨٢)

(٥) "الروض الأنف في شرح غريب السير" الإمام أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي، المتوفّى سنة ٥٨١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٦٨٤)

(٦) "شرح الزرقاني" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له عليه السلام، ذكر وفاةِ أمّه وما يتعلّق بأبوَيه ﷺ، ١/ ٣١٦، ملتقطاً.

(٧) أبو نعَيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني الحافظ. كانت ولادته سنة ٣٣٦ وتوفّي سنة ٤٣٠هـ. من تآليفه: "أربعين" في الحديث، و"أطراف الصّحيحَين" و"حلية الأولياء وبهجة الأصفياء" و"دلائل النبوّة". ("هدية العارفين" ٥/ ٦٤)

بغير سواكٍ»[١] بسندَين جيّدَين صحيحَين في "كتاب السِّواك"، وذكره الإمامُ الضياءُ[٢] في "صحيح المختارة"[٣] والحاكمُ في "صحيح المستدرَك" وقال: "صحيحٌ على شرط مسلمٍ"[٤] وخرَّجه الإمامُ أحمد[٥] وابنُ خزَيمة[٦][٧] والحارثُ[٨] بنُ أبي أسامة[٩]

---

(١) أخرجه البَيهقي في "السنن الكبرى" كتاب الطهارة، باب تاكيد السِّواك عند القيام إلى الصلاة، ١/ ٣٨، بطريق فرَج بن فضالة، عن عروة بن رويم، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ سواكٍ خيرٌ من سبعين صلاةً بغير سواك» فهذا إسنادٌ غيرُ قويٍّ، ورُوي في ذلك عن جبَير بن نفير مرفوعاً مرسَلاً، والله أعلم.

(٢) محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي ضياء الدّين الحافظ أبو عبد الله المقدسي الحنبلي، وُلد سنة ٥٦٩ وتوفّي سنة ٦٤٣هـ. من تصانيفه: "الأحكام" و"الإرشاد في بيان ما أشكل من المرسَل في الإسناد" و"دلائل النبوّة والإلهيات" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٩٨)

(٣) "المختارة" في الحديث: للحافظ ضياء الدين محمّد بن عبد الواحد المقدسي، الحنبلي، المتوفّى ٦٤٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥١٥)

(٤) أخرجه الحاكم في "المستدرَك" كتاب الطهارة، ١/ ٢١٦، ٢١٧، عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «فضلُ الصلاة التي يُستاكُ لها، على الصلاةِ التي لا يُستاكُ لها، سبعين ضِعفاً» [قال الحاكم]: "هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم، و لم يخرجاه" اهـ. [وقال الذهبي]: "على شرط مسلم".

(٥) أي: في "المسند" مسند السيّدة عائشة رضي الله عنها، ر: ٢٦٤٠٠، ١٠/ ١٤١، عن عائشة زوج النّبي ﷺ، عن النّبي ﷺ أنّه قال: «فضلُ الصلاة بالسِّواك على الصلاة بغير سواكٍ، سبعين ضِعفاً».

(٦) الحافظ أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزَيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري الشافعي، يعرف بـ"ابن خزَيمة" توفّي سنة ٣١١هـ. من تصانيفه الكثيرة: "تفسير القرآن" و"الصحيح" في الحديث و"العوالي" و"المسند" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٤)

(٧) أخرجه ابن خزَيمة في "الصحيح" كتاب الوضوء، جُماع أبواب سنن السواك وفضائله، باب فضل السواك وتضعيف ...إلخ، ر: ١٣٧، ١/ ١٠٩، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: «فضلُ الصلاةِ التي يُستاكُ لها، على الصلاة التي لا يُستاكُ لها، سبعين ضِعفاً» قال أبو بكر: "أنا استثنيتُ صحةَ هذا الخبر؛ لأنّي خائفٌ أن يكونَ محمدُ بنُ إسحاقٍ لم يسمع من محمد بن مسلم، وإنّما دلَّسَه عنه".

(٨) انظر: "بغية الباحث عن زوائد مُسند الحارث" كتاب الصلاة، باب السواك، ر: ١٦٠، ١/ ٢٧٧.

(٩) الحارث بن محمّد بن أبي أسامة داهر أبو محمد التميمي البغدادي، توفّي يوم عرفة ٢٨٢هـ. له: "المُسند". ("تذكرة الحفّاظ" الطبقة التاسعة ...إلخ، ر: ٦٤٦، الجزء ٢/ ١٤٥)

وأبو يَعلى[١] وابنُ عدي[٢] والبزّارُ[٣][٤] والحاكمُ والبَيهقي وأبو نعَيم، وغيرهم[٥] من أجلّةِ المحدّثين، بطُرقٍ عديدةٍ وأسانيدَ متنوعةٍ، عن أمّ المؤمنين الصدّيقة، وعبد الله بن عبّاس، وعبد الله بن عمرَ، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالكٍ، وأمّ الدَّرداء[٦] وغيرهم ﵃، فبعد ذلك مُحالٌ قطعاً أن يحكمَ ببُطلانٍ على هذا الحديث، ولكن مع ذلك قد نقلَ أبو عمرَ بن عبد البرّ[٧] عن الإمام ابن مَعِين[٨] بُطلانَه في

---

(١) أي: في "المسند" مسند عائشة، ر: ٤٧٣٦، ٤/ ٧٥.

(٢) أي: في "الكامل" من اسمه مسلمة، ٨/ ١٧، ١٨، عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ قال: «صلاةٌ في أثر سِواكٍ، أفضل من خمسٍ وسبعين ركعةً بغير سِواك» وهذان الحديثان يَرويهما مسلمةٌ عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن أبي هريرة وعبد الله بن عَمرو. وأبو الزاهرية عن أبي هريرة وعبد الله فيهما نظرٌ. قال الشيخ: وما أظنُّه لقيَهما.

(٣) أحمد بن عَمرو بن عبد الخالق البزّار الحافظ أبو بكر، توفّي سنة ٢٩٢هـ. له: "كتاب السنن" و"المسُند الكبير في الحديث". ("هدية العارفين" ٥/ ٤٧)

(٤) أي: في "المسند" مسند عائشة ﵂، ر: ١٠٩، ١٨/ ١٤٦، عن أبي هريرة، عن النّبي ﷺ قال: «صلاةٌ في أثر سِواكٍ، أفضل من خمسٍ وسبعين ركعةً بغير سِواك» وهذان الحديثان يَرويهما مسلمة عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية، عن أبي هريرة وعبد الله بن عَمرو. وأبو الزاهرية عن أبي هريرة وعبد الله فيهما نظرٌ. قال الشيخ: وما أظنُّه لقيَهما.

(٥) انظر: "أحاديث منتخبة من أجزاء أبي منصور الخوجاني" ر: ١٤، صـ٩٥.

(٦) خيرة بنت أبي حدرد أمّ الدرداء الكبرى. وهي زوجُ أبي الدرداء. قال الأمير أبو نصر: خيرة بنت أبي حدرد أم الدرداء الكبرى، زوجةُ أبي الدرداء لها صحبة. يقال: ماتت قبل أبي الدرداء وأم الدرداء الصغرى هجيمة بنت حيي الوصابية، هي التي خطبَها معاويةُ فأبتْ أن تتزوّجَه، فظهرَ بهذا أنّهما اثنتان، والله أعلم. ("أُسد الغابة" حرف الخاء، ر: ٦٩٠١- خيرة بنت أبي حدرد، ٧/ ١٠٠)

(٧) الحافظ جمال الدين أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمّد بن عبد البرّ النمري الأندلُسي القُرطُبي المالكي، توفّي سنة ٤٦٣هـ. من تصانيفه: "الاستيعاب في معرفة الأصحاب" و"جامع بيان العلم وفضله" و"الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عَمرو" و"الاستذكار لمذاهب أئمة الأمصار". ("هدية العارفين" ٦/ ٤٢٧)

(٨) الحافظ أبو زكريا يحيى بن مَعين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرّحمن المري البغدادي الحافظ الكبير، المتوفّى حاجّاً بالمدينة المنوّرة في ٢٢ ذي الحجّة من سنة ٢٣٣هـ. من تصانيفه: "الجرح والتعديل" في رجال الحديث، و"كتاب التاريخ". ("هدية العارفين" ٦/ ٤٠١)

"التمهيد"[١] فذكره العلّامةُ شمس الدين السخاوي في "المقاصد الحسَنة" ثمّ قال: "قولُ ابنِ عبدِ البَرّ في "التمهيد" عن ابن مَعين: إنّه حديثٌ باطلٌ، هو بالنسبة لما وقعَ له من طُرقِه"[٢] وإلّا ليس في الحديث معنى ضعيفٌ، فضلاً عن بُطلانِه، وقد ثبت أن يكونَ حَسناً على الأقلّ.

واستمع كذلك! أنّ الحديثَ الحَسن الصحيح المروي في "سنن أبي داود" و"النَّسائي" و"صحيح المختارة"[٣] وغيرها[٤] من الصِحاح والسُنن، أنّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: إنّ امرأتِي لا تدفعُ[٥] يدَ لامِسٍ، قال: «طلِّقْها» قال: إنّي أحبُّها، قال: «استمتِعْ بها»[٦].

(١) "التمهيد لما في الموطّأ في المعاني والأسانيد" باب الميم، تحت ر: ١١٥، ٧/ ٢٠٠: للحافظ أبي عمر بن عبد البرّ يوسف بن عبد الله القُرطُبي، توفّي سنة ٤٦٣هـ.

("كشف الظنون" ٢/ ٧٢٤)

(٢) "المقاصد الحسنة" حرف الصاد المهملة، تحت ر: ٦٢٥، صـ٢٧٢.

(٣) أي: "الأحاديث المختارة" عُمارة ابن أبي حفصة عن عكرمة، ر: ١٩٥، ١٢/ ١٧٤.

(٤) انظر: "السنن الكبرى" للبَيهقي، كتاب النكاح، باب ما يستدلّ به على قصر الآية على ما نزلت فيه أو نسخها، ٧/ ١٥٥، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النّبي ﷺ.

(٥) أي: كلُّ مَن سألها شيئاً من طعامٍ أو مالٍ، أعطتْه ولم تردّ. هذا هو الراجِح عندنا في معنى الحديث، والله تعالى أعلم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) "سنن أبي داود" كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ر: ٢٠٤٩، صـ٢٩٧، عن ابن عباس قال: جاء رجلٌ إلى النّبي ﷺ فقال: إنّ امرأتي لا تمنع يدَ لامِسٍ، قال: «غرِّبْها» قال: أخاف أن تتبعَها نفسي، قال: «فاستمتعْ بها».

و"سنن النَّسائي" كتاب الطلاق، باب ما جاء في الخلع، ر: ٣٤٦١، الجزء السادس، صـ١٧٠، عن ابن عباس قال: جاء رجلٌ إلى النّبي ﷺ فقال: إنّ امرأتي لا تمنع يدَ لامِسٍ، فقال: «غرِّبْها إن شئتَ» قال: إنّي أخاف أن تتبعَها نفسي، قال: «استمتعْ بها».

وجاء الحديثُ بأسانيدَ الثِقاة ومُوّثقِي الأحاديث، عن جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عبّاس ﵄، وقال الإمامُ الذَهبي في "مختصر السنن"[١]: "إسنادُه صالحٌ"[٢] وقال الإمامُ عبد العظيم المُنذري[٣] في "مختصر السنن"[٤]: "رجال إسنادِه محتجٌّ بهم في "الصحيحَين" على الاتّفاق والانفراد"[٥] وقال الإمامُ ابن حجر العسقلاني: "حَسنٌ صحيحٌ"[٦]. والروايةُ التي قال فيها الحافظُ أبو الفرَج: "لا أصلَ له"[٧] في تبعيّة قولِ الإمام أحمد ﵀: "ليس له أصلٌ، ولا يثبت عن النّبي ﷺ"[٨]، أثبتَه إمامُ الشأن ابنُ حجر صحيحاً فقال: "لا يُلتفَت إلى ما وقعَ من أبي الفرَج ابن الجوزي، حيث ذكر هذا الحديثَ في "الموضوعات" ولم يذكر من طُرقِه، إلّا الطريقَ التي أخرجَها الخلالُ من طريق أبي الزبير[٩] عن جابر، واعتمدَ في بُطلانه على ما نقلَه

(١) "مختصر السنن": للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، توفّي ٧٤٨هـ. واختصر "السنن الكبير" للبَيهقي. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٨)

(٢) "المهذَّب في اختصار السنن الكبير" كتاب النكاح، تحت ر: ١١٠٦٣، ٥/ ٢٧٣٠.

(٣) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة الحافظ زكي الدّين أبو محمد المُنذري القيرواني، ثمّ المصري الشافعي، وتوفّي سنة ٦٥٦هـ. من تصانيفه: "الأمالي" و"الترغيب والترهيب" و"زوال الظمأ في ذكر مَن استغاثَ برسولِ الله ﷺ من الشدّة والعما" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٤٧٢، ٤٧٣)

(٤) "المجتبى": لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي الحافظ المُنذري، المتوفّى سنة ٦٥٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٦)

(٥) "مختصر سنن أبي داود" كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، تحت ر: ١٩٦٥، ٣/ ٦.

(٦) "الكلام على حديث: «امرأتي لا تردّ يدَ لامِسٍ»" قـ١.

(٧) انظر: "الموضوعات" كتاب النكاح، باب ثبوت الرجل مع المرأة الفاجرة، ٢/ ١٧٦، ملخّصاً.

(٨) انظر: المرجع نفسه ملخّصاً، نقلاً عن الإمام أحمد.

(٩) محمّد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكّي. قال البخاري عن علي بن المدِيني: مات قبل عَمرو بن دينار. وقال عَمرو بن علي والترمذي: مات سنةَ ١٢٦.
("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦٥٤٣، ٧/ ٤١٥- ٤١٧، ملتقطاً)

الخلالُ عن أحمد، فأبانَ ذلك عن قلّةِ اطّلاع ابنِ الجوزي وغلبة التقليد عليه، حتّى حكمَ بوضع الحديث بمجرّدِ ما جاء عن إمامه، ولو عُرِضتْ هذه الطريقُ على إمامه، لاعترفَ أنّ للحديث أصلاً، ولكنّه لم تقعَ له، فلذلك لم أرَ له في "مُسنده"، ولا فيما يروى عنه ذكراً أصلاً، لا من طريق ابن عبّاس، ولا من طريق جابرٍ، سِوى ما سأله عنه الخلالُ، وهو معذورٌ في جوابه، بالنسبة لتلك الطريق بخصوصها"[1] اهـ. ذكره في "اللآلئ"[2].

نتيجة الإفادات

بحمد الله تعالى! هذه إحدى عشرة إفادةً من فقير الحضرة القادريّة -غفر الله تعالى له- قد اتّضحَ بها كالشمس في رابعة النهار والبدر التمام، أنّه لا علاقةَ أصلاً بين الحديث الوارد في شأن تقبيل الإبهامَين، وبين الوضع والبطلان. أمّا تنزُّهُه عن خمسةَ عشرَ عَيباً التي مرّ ذكرُها[3] فبَداهةً، وكذلك ظهرَ أنّ مدارَها ليس على وَضّاعٍ ولا على كذّابٍ، ولا على متّهَمٍ بالكذب، فالحكمُ بوضعِه بلا أصلٍ محض، واجبُ الدفع أيضاً، لذلك قال فيه العلماء: "لا يصحّ" فحسب، حتىّ إمامُ الوهابية الشَّوكاني الذي يشدّد في مثل هذا المقام على الخصوص، وقد تعوّد بتفرُّده العبثِ في كثيرٍ من المسائل، قد اقتصرَ على هذا القدر فقط في "الفوائد المجموعة"[4]، ولم يجد سبيلاً إلى الحكم بالوضع.

وإذا فرضنا أنّ الحكمَ بالوضع وقعَ من أحدٍ من الأئمّة المعتمَدين، فهو على سندٍ معيّنٍ فحسب، لا على أصل الحديث الذي له الأسانيدُ الكثيرة، التي لا علاقةَ لها

---

(١) "الكلام على حديث: «امرأتي لا تردّ يدَ لامِسٍ»" قـ٦.

(٢) "اللآلئ المصنوعة" كتاب النكاح، ٢/ ١٤٥. "الكلام على حديث: «امرأتي لا تردّ يدَ لامِسٍ»" قـ٦.
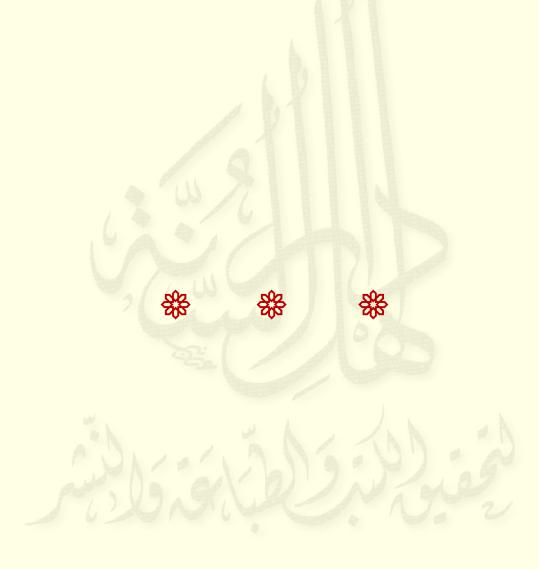
(٣) أي: في الإفادة العاشرة.

(٤) "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" كتاب النكاح، تحت ر: ٣١، صـ١٢٩: للشَّوكاني القاضي محمد بن على، المتوفّى سنة ١٢٥٠هـ.("إيضاح المكنون" ٣/ ١١ و٤/ ١٤٥)

بوضع الواضعين، وإن ثبت الجهالةُ والانقطاع، فإنّهما يُورِثان الضعفَ، لا يُثبِتانِ الوضعَ!.

فالتقريرُ إلى هنا -بعَونه تعالى- كان في حكم وضع الحديث، فذهبَ بعقول المنكِرين، وكذلك ستسمعون الأكثرَ فالأكثر فيما سيأتي، وبالله التوفيق!.

الإفادة الثانية عشر
تقوية الضعيف بتعدُّد الطُرُق وارتقاؤه إلى الحَسن

إذا رُوي الحديث بطُرقٍ عديدة، وكلُّها ضعيفةٌ، فيتقوّى الضعيفُ بضعيفٍ آخَر، بل إن لم يكن الضعفُ بغاية الشدّة، لَيَرتقي الضعيفُ إلى درجة الحَسن بعد جبر النقصان، ويُحتجّ به في أحكام الحلال كالصّحيح. قال في "المرقاة": "تعدُد(1) الطُرق يبلِّغ الحديثَ الضعيفَ إلى حدِّ الحَسن"(2). وقال في آخِر "الموضوعات الكبرى": "تعدُد الطُرق ولو ضعفتْ، يرقِّي الحديثَ إلى الحَسن"(3).

وقال المحقّقُ حيث أُطلقَ في "فتح القدير"(4): "لو تمّ تضعيفُ كلِّها كانت حَسنةً؛ لتعدُدِ الطُرق وكثرتِها"(5). وفيه أيضاً(6): "جاز في الحَسن أن يرتفعَ إلى الصحّة إذا كثرتْ طرقُه، والضعيفُ يصير حجّةً بذلك؛ لأنّ تعدّدَه قرينةٌ على ثبوته في نفس الأمر"(7).

وقال الإمامُ عبد الوهّاب الشَّعراني(8) -قُدّس سرُّه النوراني- في "ميزان الشّريعة

---

(١) آخر الفصل الثاني، باب ما لا يجوز من العمل في الصّلاة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]
(٢) "المرقاة" كتاب الصّلاة، باب ما لا يجوز من العمل في الصلاة وما يُباح منه، الفصل ٢، تحت ر: ١٠٠٨، ٣/ ٨٨.
(٣) "الأسرار المرفوعة" صـ٣٤٦.
(٤) ذكر في مسألة السُّجود على كَورِ العمامة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]
(٥) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب صفة الصّلاة، ١/ ٢٦٦.
(٦) قاله في مسألة التنفُّل قبل المغرب. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]
(٧) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب النوافل، ١/ ٣٨٩.
(٨) عبد الوهّاب بن أحمد بن علي بن أحمد بن محمد، الفقيه المحدِّث الشَّعراني المصري الصُوفي، توفّي في جُمادى الأُولى سنة ٩٧٣هـ. له: "دُرر الغواص في فتاوى سيّدي علي الخواص" و"لَواقح الأنوار القُدسية المنتخب من الفتوحات المكية" و"اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٥١٥، ٥١٦)

الكبرى[١]"[٢]: "قد احتجّ جُمهورُ المحدّثين بالحديث الضعيف إذا كثرتْ طرقُه، وألحقُوه بالصحيح تارةً، وبالحَسن أُخرى، وهذا النوعُ من الضعيف يوجَد كثيراً في كتاب "السنن الكبرى"[٣] للبَيهقي، التي ألّفها بقصد الاحتجاج لأقوال الأئمّة وأقوال أصحابهم"[٤].

ونقل الإمامُ ابن حجر المكّي في "الصواعق المحرقة" عن الإمام أبي بكر البَيهقي في حديث[٥] التوسعةِ على العِيال يومَ عاشوراء: "هذه الأسانيدُ وإن كانت ضعيفةً، لكنّها إذا ضُمّ بعضُها إلى بعضٍ، أحدثتْ قوّة"[٦].

---

(١) "الميزان الشَعرانيّة المدخلة لجميع أقوال الأئمّة المجتهدين ومقلّدِيهم في الشريعة المحمّدية": للإمام عبد الوهّاب بن أحمد الشَعراني، المتوفّى سنة ٩٧٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٣٢)

(٢) الفصل الثالث من فصول في بعض الأجوِبة عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٣) "السنن الكبير": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِرْدي البَيهقي، المتوفّى سنة ٤٥٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٨)

(٤) "الميزان الكبرى" فُصول في بعض الأجوِبة عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، فصل في تضعيف قول مَن قال: إنّ أدلّةَ مذهب الإمام أبي حنيفة ضعيفةٌ غالباً، الجزء ١، صـ٦٨.

(٥) أي: في "شُعب الإيمان" باب في الصيام، فصل، ر: ٣٧٩٥، ٣/ ١٣٩٠، بطريق محمّد بن ذكوان، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن أبي عبد الله، عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَن وسّعَ على عِياله وأهلِه يومَ عاشوراء، وسّع اللهُ عليه سائرَ سَنته» هذه الأسانيدُ وإن كانت ضعيفةً، فهي إذا ضُمّ بعضُها إلى بعض، أخذت قوّةً، والله أعلم.

(٦) "الصواعق المحرقة" الباب ٣ في بيان أفضلية أبي بكر على سائر أمّة ...إلخ، الفصل ٤ فيما ورد على كلام العرب، صـ١٨٤، ١٨٥.

بل قال الإمامُ الجليل الجلال السُيوطي في "التعقّبات"(١): "المتروكُ أو المنكَرُ إذا تعدّدتْ طرقُه، ارتقى إلى درجة الضعيف الغريب، بل رُبما ارتقَى إلى الحَسن"(٢).

(١) باب المناقب، حديث: «النظرُ إلى عليٍّ عبادةٌ» [أخرجه الحاكم في "المستدرَك" كتاب معرفة الصحابة، ومن مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﵁ ممّا لم يخرجاه، ر: ٤٦٨١، ٥/ ١٧٦١، عن أبي سعيد الخدري، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «النظرُ إلى عليٍّ عبادةٌ» [قال الحاكم]: "هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد، وشواهدُه عن عبد الله بن مسعودٍ صحيحةٌ" اهـ. [وقال الذَهبي]: "ذا موضوع، وشاهدُه صحيح"]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "التعقّبات" باب المناقب، صـ٥٧.

الإفادة الثالثة عشر
يرتقي حديثُ المجهول والمبهَم إلى الحَسن لتعدّدِ الطُرق ويصلح أن يكونَ جابراً ومنجبِراً

جهالةُ الراوي، بل إبهامُه أيضاً مِن درجات الضعف، التي تنجبر بتعدّدِ الطُرق، ولا تمنع من ترقّي الحديث إلى الحَسن، وهذه الأحاديثُ قد تُصبِح جابراً ومنجبِراً أيضاً. وقد مرّ عن الإمام خاتم الحفّاظ: أنّ الحديثَ المبهَم انجبر بالحديث الضعيف. وكذلك مرّ[1] عن إمام الشأن ابن حجر العَسقلاني: "أنّ الحديثَ المبهَم يُجبِر نقصانَ الحديث الضعيف"[2].

وقد طعن أبو الفرَج على حديث: ليثٍ[3] عن مجاهدٍ[4] عن ابن عبّاس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «مَن وُلد له ثلاثةُ أولادٍ، فلم يُسمِّ أحدَهم محمّداً، فقد جهل»: بأنّ ليثاً قد جعله الإمامُ أحمد وغيرُه "متروكاً"[5] وقاله ابنُ حِبّان "مختلطاً"[6].

---

(١) أي: في الإفادة الثانية.

(٢) أي: في "قوة الحجاج في عموم المغفرة للحُجّاج" صـ٣٩.

(٣) ليث بن أبي سلَيم بن زنيم القرشي. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: "مضطرِبُ الحديث". وقال ابن سعد: "كان رجلاً صالحاً عابداً، وكان ضعيفاً في الحديث". قال الحضرمي: مات سنة ١٤٨، وقال ابن منجوَيْه مات سنة ١٤٣.
("تهذيب التهذيب" حرف اللام: من اسمه ليث، ر:٥٨٨١، ٦/ ٦١١- ٦١٣، ملتقطاً)

(٤) مجاهد بن جبر المكّي، أبو الحجّاج المخزومي المقرئ. قال الذَّهبي في آخر ترجمته: "أجمعت الأمّةُ على إمامة مجاهدٍ والاحتجاج به. وقال الذهبي: قرأ عليه عبد الله بن كثير، والله تعالى أعلم. ("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه مجاهد، ر:٦٧٤٥، ٨/ ٤٨- ٥٠، ملتقطاً)

(٥) أي: في "الموضوعات" كتاب المبتدأ، باب التسمية بمحمّد، ١/ ١٠٥.

(٦) " المجروحين" باب اللام، ليث بن أبي سُليم، الجزء ٢، صـ٢٣١.

فذكر الإمامُ السُيوطي[١] شاهِدَه عن "مُسند الحارث"[٢] برواية النضر بن شفي[٣] مرسَلاً[٤]، ثمّ نقل عن ابن القَطّان جهالةَ نضرٍ وقال: "هذا المرسَلُ يعضد حديثَ ابن عبّاس ويُدخِله في قسم المقبول"[٥].

وقال[٦] العلاّمةُ المُناوي[٧] في "التيسير شرح الجامع الصغير"[٨]: "في إسنادِه جهالةٌ، لكنّه اعتضدَ فصار حَسناً"[٩].

❁ ❁ ❁

---

(١) "اللآلئ" كتاب المبتدأ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "مُسند ابن أبي أسامة": لحارث بن محمّد التيمي، (ت٢٨٢هـ). ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٤)

(٣) النضر بن شفي: عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان مرفوعاً. وعنه الخصيب بن جحدر أحد الكذّابين. وله ذكرٌ في ترجمة الخصيب في "الميزان"، ولم يفرده. وذكر البخاري وابن أبي حاتم مَن اسمه نصر بالمهملة ابن شُفَي. قلتُ: وهو غير النضر بن شفَي. وقال ابن القطّان: النضر بن شفَي مجهولٌ جدّاً. ("لسان الميزان" حرف النون، من اسمه النضر، ر:٨٨٧٦، ٦/ ٢١١)

(٤) انظر: "بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث" كتاب الأدب، باب في الأسماء، ر: ٨٠٢، ٢/ ٧٩٣، ثنا إسماعيل بن عياش، عن النضر بن شفي، يرفعه إلى النّبي ﷺ قال: «مَن وُلد له ثلاثةُ أولادٍ، فلم يسمِّ أحدَهم محمّداً، فقد جهل».

(٥) "اللآلئ المصنوعة" كتاب المبتدأ، ١/ ٩٤.

(٦) تحت حديث: «ابنُوا المساجدَ، وأخرجوا القمامةَ منها» [أخرجه الطَبَراني في "المعجم الكبير" جندرة بن خيشنة، ر: ٢٥٢١، ٣/ ١٩، عن أبي قرصافة عن النّبي ﷺ يقول: «ابنُوا المساجدَ وأخرجوا القمامةَ منها، فمَن بنَى لله مسجداً، بنَى اللهُ له بيتاً في الجنّة» قال رجلٌ: يا رسولَ الله! وهذه المساجدُ التي تُبنَى في الطريق؟ قال: «نعم، وإخراجُ القمامة منها مُهورُ حُور العين»]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٧) عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المُناوي الحدّادي المصري، الحافظ زين الدّين الفقيه الشّافعي، توفّي سنة ١٠٣١هـ. صنّف من الكتب: "الإتحافات السَّنيّة بالأحاديث القُدسيّة" و"فيض القدير في شرح الجامع الصغير" و"اليواقيت والدُرر في شرح نخبة الفكر" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٤١٥، ٤١٦)

(٨) "التيسير مختصر شرح الجامع الصغير": للحافظ عبد الرؤوف بن تاج العارفين المُناوي المصري، توفّي سنة ١٠٣١هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ٢١٦. و"هدية العارفين" ٥/ ٤١٥)

(٩) "التيسير شرح الجامع الصغير" حرف الهمزة، تحت ر: ٦٢، ١/ ٥٧.

الإفادة الرابعة عشر

الإسنادانِ يكفيانِ للحصول على القوّة

لا حاجةَ إلى كثرة الطُرق للحصول على القوّة، بل يكفي ضمُّ البعض إلى بعضٍ آخَر من الإسنادَين، وقد مرّ نظيرُه آنفاً[١] وكذلك قال في "التيسير": "ضعيفٌ لضعفِ عَمرو بن واقدٍ[٢]، لكنّه يقوِّي بوُروده من طريقَين"[٣]. وكذلك فيه ضعفُ حديثٍ؛ لسبب يزيد النوفلي[٤] برواية أبي هريرة ﵁[٥]: «أكرِموا المَعزى، وامسحُوا

(١) أي: في الإفادة الثانية عشر.

(٢) عَمرو بن واقد القرشي، أبو حفص الدِمشقي. وقال البخاري وأبو حاتم، ودحيم، ويعقوب بن سفيان: ليس بشيء. وقال يعقوب بن سفيان عن دحيم: لم يكن شُيوخنا يحدِّثون عنه، قال: لم يشكّ أنّه كان يكذب. قال: وقال أبو حاتم: ضعيفٌ منكَرُ الحديث. وقال البخاري، والترمذي: منكَرُ الحديث. وقال النَّسائي والدارقطني والبرقاني: متروكُ الحديث. وقال ابن عدي: وهو ممن يكتب حديثُه مع ضعفِه. قلتُ: وذكره البخاري في فصل مَن مات بين الثلاثين إلى الأربعين ومئة.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عَمرو، ر: ٥٣١٥، ٦/ ٢٢٣، ٢٢٤، ملتقطاً)

(٣) "التيسير شرح الجامع الصغير" حرف الهمزة، تحت ر: ١٤٩٩، ٢/ ٣٦.

(٤) يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل النوفلي، أبو المغيرة. قال أبو حاتم عن أحمد: ضعيفُ الحديث. وقال البخاري: ليّنه يحيى. وقال أحمد: عنده مناكيرُ. وقال معاوية عن ابن مَعين: ليس حديثُه بذاك. وقال أحمد بن صالح المصري: ليس حديثُه بشيء. وقال أبو زرعة: ضعيفُ الحديث. وقال مرّةً: واهيُ الحديث. وقال ابن سعد: كان جلداً صارماً، ثقةً، وله أحاديث. وتوفّي بالمدينة سنة ١٦٧.

("تهذيب التهذيب" حرف الياء: من اسمه يزداد ويزيد، ر: ٨٠٣٠، ٩/ ٣٦٢، ٣٦٣، ملتقطاً)

(٥) "التيسير" حرف الهمزة، تحت ر: ١٤٢١، ١/ ٥٧٨.

برَغامها؛ فإنّها من دوابِّ الجنّة»[1] ثمّ قال: شاهدُه روايةُ أبي سعيدٍ الخُدري رضي الله عنه[2] "إسنادُه ضعيفٌ، لكن يُجبِره ما قبلَه فيتعاضدانِ"[3].

وإنّ حديث: «أكرِمُوا العلماءَ؛ فإنّهم ورَثةُ الأنبياء»[4] أوردَه في "الجامع الصغير"[5] بطريقَين، أوّلها: ابنُ عساكر عن ابن عبّاس رضي الله عنهما[6]. والثاني: خط، يعني الخطيب[7] في "التاريخ"[8] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما[9].

---

(١) انظر: "كنز العمّال" حرف الفاء، كتاب الفضائل من قسم الأفعال، الباب ٩، ر: ٣٥٢٢٠، ١٢/ ٣٢٣.

(٢) انظر: "المنتخب من مسند عبد بن حمَيد" من مسند أبي سعيد الخدري، ر: ٩٨٧، صـ٣٠٤، عن أبي سعيدٍ الخدري، عن النّبي ﷺ قال: «أكرموا المعزى وامسحوا الرغمَ عنها، وصلّوا في مراحها؛ فإنّها من دوابّ الجنّة».

(٣) "التيسير" حرف الهمزة، تحت ر: ١٤٢٢، ١/ ٥٧٨.

(٤) "الجامع الصغير" حرف الهمزة، ر: ١٤٢٧، ١٤٢٨، الجزء ١، صـ٨٨.

(٥) "الجامع الصغير من حديث البشير النذير": للإمام الحافظ جلال الدّين عبد الرّحمن بن أبي بكر السُّيوطي، المتوفّى سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٤٢)

(٦) أي: في "تاريخ دِمشق" حرف العين، تحت ر: ٤٢٥٦- عبد الملك بن محمد بن يونس بن الفتح أبو عقيل السمرقندي، ٣٧/ ١٠٤، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ.

(٧) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي الشافعي: كان فقيهاً محدّثاً صنّف قريباً من مئة تأليف: كانت ولادته سنة ٣٩٢ وتوفّي بجُمادَى الآخرة سنة ٤٦٣هـ. ومن مصنّفاته: "تاريخ بغداد" و"الجامع لأخلاق الراوي والسامع" و"الفقيه والمتّفقه" و"المتّفق والمفترق" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٦٧، ٦٨، ملتقطاً)

(٨) "تاريخ بغداد": الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي، المعروف بالخطيب البغدادي، المتوفّى سنة ٤٦٣هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٢٦٥)

(٩) "تاريخ بغداد" ر: ٢٦٥٦- أحمد بن محمد بن حامد البلخي آخر، يكنّى أبا العبّاس، ر: ١٥١٩، ٤/ ٢٣٥، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا العلماء؛ فإنّهم ورَثة الأنبياء، فمَن أكرمهم فقد أكرم اللهَ ورسولَه».

قال العلّامةُ المُناوي، والعلّامةُ العزيزي[١] في "التيسير" و"السراج المنير"[٢] تحت الطريق الأُولى: "ضعيفٌ، لكن يقوِّيه ما بعدَه"[٣].

وقالا تحت الطريق الثانية: "ضعيفٌ لضعفِ الضحّاك بن حجرة[٤]، لكن يعضده ما قبلَه"[٥]. والمتتبّعُ في أقوال العلماء سيجد كثيراً من الأمثِلة!.

❁ ❁ ❁

---

(١) علي بن محمد بن إبراهيم البُولاقي المصري الشافعي، الشهير بالعزيزي، المتوفّى سنة ١٠٧٠هـ. من تصانيفه: "حاشية على شرح التحرير" و"حاشية على شرح الغاية" و"السراج المنير في شرح الجامع الصغير". ("هدية العارفين" ٥/ ٦٠٦)

(٢) "السراج المنير في شرح الجامع الصغير": لعلي بن أحمد بن محمّد البُولاقي، المصري الشافعي، الشهير بالعزيزي، المتوفّى سنة ١٠٧٠هـ.("إيضاح المكنون" ٤/ ٧. و"هدية العافين" ٥/ ٦٠٦).

(٣) "التيسير شرح الجامع الصغير" حرف الهمزة، تحت ر: ١٤٢٧، ١/ ٥٧٩. و"السراج المنير في شرح الجامع الصغير" حرف الهمزة، تحت حديث: أكرموا العلماء؛ فإنهم ورَثة الأنبياء، ١/ ٢٩٣.

(٤) الضحّاك بن حجوة، عن سفيان بن عيَينة. قال الدارقطني: كان يضع الحديثَ. وقال ابن عدي: هو أبو عبد الله المنبجي، كلّ رواياتِه مناكيرُ، إمّا متناً وإمّا إسناداً. ومن مصائبه: "حدّثنا الفريابي، حدّثنا الثوري، عن ابن المنكدر، عن جابر مرفوعاً: مَن أكرم العلماءَ فقد أكرم الله ورسولَه".("ميزان الاعتدال" حرف الضاد، الضحاك، ر: ٣٩٣٠، ٢/ ٣٢٣، ٣٢٤)

(٥) "التيسير" حرف الهمزة، تحت ر: ١٤٢٨، ١/ ٥٨٠. و"السراج المنير" حرف الهمزة، تحت حديث: أكرموا العلماء؛ فإنّهم ورَثة الأنبياء، فمَن أكرمهم ...إلخ، ١/ ٢٩٣.

الإفادة الخامسة عشر
تقوية الضعيف بعمل العلماء

وكذلك الحديثُ الضعيف قد يتقوّى بعمل أهل العلم، وإن كان إسنادُه ضعيفاً. في "المرقاة"[١]: "(رواه الترمذي[٢] وقال: هذا حديثٌ غريب) والعملُ على هذا عند أهل العلم. قال النوَوي: وإسنادُه ضعيفٌ نقلَه ميرك[٣]، فكان الترمذي يريد تقويةَ الحديث بعمل أهل العِلم، والعلمُ عند الله تعالى. كما قال الشيخُ محيي الدين ابن العربي[٤]: أنّه

(١) باب ما على المأموم من المتابعة، أوّل الفصل الثاني. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٢) أي: في "السنن" أبواب السفر، باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام [وهو] ساجد كيف يصنع، ر: ٥٩١، صـ١٥٣، بطريق المحاربي، عن الحجّاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة [ابن يريم] عن علي، وعن عَمرو بن مرّة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أتى أحدُكم الصلاةَ والإمامُ على حال، فلْيصنعْ كما يصنع الإمامُ» [قال أبو عيسى]: "هذا حديثٌ غريب لا نعلم أحداً أسندَه، إلّا ما رُوي من هذا الوجه، والعملُ على هذا عند أهل العلم".

(٣) الشيخ العالم الكبير العلّامة ميرك شيخ بن فصيح الدين الحنفي الهَروي، كان ابن أخ القاضي محمد أسلم الهَروي، واشتغل على المفتي عبد السّلام اللاهوري، وقرأ عليه أكثرَ الكتب الدَرسيّة، ثمّ سافَر إلى الحرمَين الشريفَين، وأخذ الحديثَ عن كبار المشايخ، ورجع إلى الهند فجعله شاهْجَهانْ بن جهانگير الدهلوي سلطان الهند، معلّماً لوَلدِه دارا شكوه، وأعطا المنصب، ثمّ جعله معلِّماً لولده مُراد بَخْش، ثمّ ولّاه العرضَ المكرّرَ كما في "بادشاهْ نامَهْ"، ولمّا ولّي المملكة عالمكير بن شاهْجهانْ الدهلوي ولّاه الصدارةَ، وعزلَه عنها لكبر سنِّه في مدّةٍ قليلة، كما في "عالمكير نامَهْ". مات ١٠٧٠. ("نزهة الخواطر" حرف الميم، ر: ٧١٢، ٥/ ٤٤٩)

(٤) محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن العربي الطائي الحاتمي، محيي الدّين أبو عبد الله الأندلُسي، المعروف بـ"ابن عربي" الشهير بـ"الشيخ الأكبر". وُلد بالأندلُس سنة ٥٦٠ وتوفّي بدِمشق سنة ٦٣٨هـ. له من التصانيف: "الفتوحات المكّية في معرفة أسرار المالكيّة" و"فُصوص الحكم" و"لَوامع الأنوار" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٩١، ٩٣، ٩٦، ملتقطاً)

بلغَني عن النّبي ﷺ: «أنّ مَن قال: "لا إلهَ إلّا الله" سبعين ألفاً، غَفر اللهُ تعالى له، ومَن قيل له غُفر له أيضاً» فكنتُ ذكرتُ التهليلةَ بالعدد المروي، من غير أن أنويَ لأحدٍ بالخصوص، فحضرتُ طعاماً مع بعض الأصحاب، وفيهم شابٌ مشهورٌ بالكشف، فإذا هو في أثناءِ الأكل أظهَر البُكاءَ، فسألتُه عن السبب فقال: "أرَى أمّي في العذاب" فوهبتُ في باطني ثوابَ التهليليةِ المذكورة لها، فضحكَ وقال: إنّي أراها الآنَ في حُسن المآب. فقال الشيخ: فعرفتُ صحّةَ الحديث بصحّةِ كشفِه، وصحّةَ كشفِه بصحّةِ الحديث"[١].

ونقل الإمامُ السُيوطي عن الإمام البَيهقي[٢] في "التعقّبات"[٣]: "تداوَلها الصّالحون بعضُهم عن بعض، وفي ذلك تقويةٌ للحديث المرفوع"[٤].

وكذلك فيه[٥]: "قد صرّح غيرُ واحدٍ، بأنّ مِن دليل صحّة الحديث قولُ أهل العلم به،

---

(١) "المرقاة" كتاب الصّلاة، باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق، الفصل ٢، تحت ر: ١١٤٢، ٣/ ٢٢٢، ملتقطاً.

(٢) أخرجه البَيهقي في "شعب الإيمان" باب في محبّة الله ﷻ، فصل في إدامة ذكر الله ﷻ، ر: ٦١٠، ١/ ٣٦٨، ٣٦٩، بطريق أبي سهل محمد بن نصرْوَيْهْ بن أحمد المروزي بنيسابور، حدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب، أخبرنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب، أخبرنا زيد بن حباب، أخبرنا موسى بن عبيدة الربذي، حدّثنا يزيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبي رافع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ للعباس رضي الله عنه: «يا عمّ! ألا أصلُك؟» ...الحديث في صلاة التسابيح.

(٣) باب الصّلاة، حديث صلاة التسبيح. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) "التعقّبات على الموضوعات" باب الصّلاة، صـ١٣.

(٥) باب الصّلاة، حديث: «مَن جمع بين الصّلاتَين من غير عذرٍ، فقد أتى باباً من أبواب الكبائر» أخرجه الترمذي [أي: في "السنن" أبواب الصلاة، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في [الحضر] ر: ١٨٨، صـ٥٢، حدّثنا أبو سلَمة يحيى بن خلَف البصري، حدّثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النّبي ﷺ قال: «مَن جمعَ بين الصلاتَين من غير عذرٍ، فقد أتى باباً من أبواب الكبائر» [قال أبو عيسى:] "وحنش هذا هو أبو علي =

وإن لم يكن له إسنادٌ يعتمَد على مثلِه"[١]. وهذا الإرشادُ من العلماء في أحاديث الأحكام، فما بالُكَ في أحاديث الفضائل...!.

=

الرحبي، وهو حنش (حسين) بن قيس، وهو ضعيفٌ عند أهل الحديث، ضعّفه أحمدُ وغيره، والعملُ على هذا عند أهل العلم: أن لا يجمعَ بين الصلاتَين إلّا في السفر أو بعرَفة".]

وقال: حسين [الحسين بن قيس الرحبي أبو علي الواسطي، ولقبُه حنش. قال أبو طالب عن أحمد: ليس حديثُه بشيء، لا أروي عنه شيئاً. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: متروكُ الحديث ضعيفُ الحديث، وله حديثٌ واحدٌ حَسن. قال الدُوري عن ابن مَعين، وأبو زرعة: ضعيفٌ. وقال معاويةُ بنُ صالح عن ابن مَعين: ليس بشيء. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيفُ الحديث، منكَرُ الحديث. وقال النَّسائي: متروكُ الحديث. وقال في موضعٍ آخَر: ليس بثقةٍ. ("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه الحسين، ر: ١٣٩٩، ٢/ ٣٣١-٣٣٣، ملتقطاً)] ضعّفه أحمدُ وغيرُه، والعملُ على هذا الحديث عند أهل العلم. فأشار بذلك إلى أنّ الحديثَ اعتضدَ بقول أهل العلم، وقد صرّح غيرُ واحد" ["التعقّبات على الموضوعات" باب الصّلاة، صـ١٢] ...إلخ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(١) "التعقّبات على الموضوعات" باب الصّلاة، صـ١٢.

الهاد الكاف

في حكمِ الضِعاف
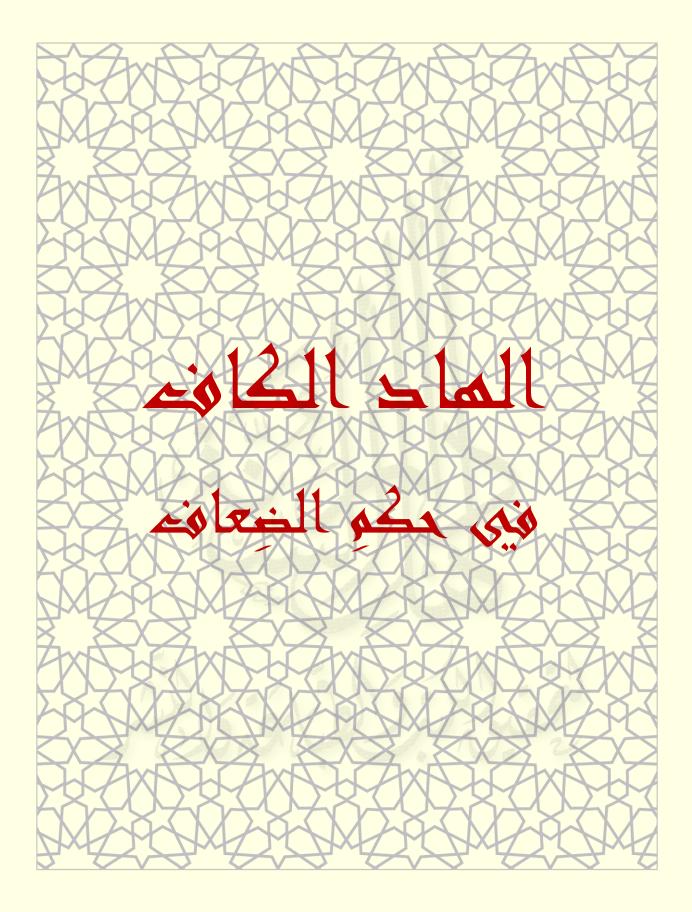
الإفادة السادسة عشر

المَطالب على ثلاثةِ أقسامٍ في كون الثبوت من الحديث

الأمورُ الثابتة بالحديث ليستْ بمستوَى واحدٍ، بل بعضُها في أعلى رُتبةِ القوّة[١]، لا تثبت إلّا بالحديث المشهور المتواتر، دون الآحاد، مَهما كانت الآحادُ بقوّةِ الإسناد وغايةِ الصحّة.

الآحادُ لا تكفى في العقائد، ولو كانت صحيحةً

فالعقائدُ هى الأصولُ الإسلاميّة، والمطلوبُ في ثبوتها اليقينُ. قال العلّامةُ التفتازاني[٢] في "شرح العقائد النَسَفيّة"[٣]: "خبرُ الواحد على تقدير اشتمالِه، على جميع الشرائط المذكورة في أصول الفقه، لا يفيد إلّا الظنّ، ولا عبرةَ بالظنّ في باب الاعتقادات"[٤]. وقال مولانا على القاري في "مِنَح الرَّوض الأزهر"[٥]: "الآحادُ لا تُفيد الاعتمادَ في الاعتقاد"[٦].

---

(١) **فائدة:** حديث الآحاد ولو كان صحيحاً، لا يكفي في العقائد.

(٢) الإمام سعد الدّين مسعود بن عمر بن عبد الله الهَروي الخُراساني، العلّامة الفقيه الأديب الحنفي، الشهير بـ"التفتازاني". وُلد سنة ٧٢٢ وتوفّي بسمرقند في المحرّم سنة ٧٩٢هـ. من تصانيفه: "التلويح في كشف حقائق التنقيح" و"شرح العقائد النَّسَفية" و"المختصر من شرح تلخيص المفتاح" و"المطوَّل". ("هدية العارفين" ٦/ ٣٣٤، ملتقطاً)

(٣) "شرح العقائد النَّسَفية": للعلّامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، المتوفّى سنة ٧٩٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٥٣. و"هدية العارفين" ٦/ ٣٣٤)

(٤) "شرح العقائد النَّسَفية" صـ٢١٤.

(٥) "مِنَح الرَوض الأزهر شرح الفقه الأكبر": لعلي بن سلطان محمد القاري الهَروي نور الدين الفقيه الحنفي، نزيل مكّة، المتوفّى بها سنة ١٠١٤هـ.
("كشف الظنون" ٢/ ٢٦٤. و"هدية العارفين" ٥/ ٦٠٠)

(٦) "مِنح الرَوض الأزهر" الأنبياء منزَّهون عن الكبائر والصغائر، صـ١٧١.

الحديث الضعيف لا يكفي في الأحكام

والرتبة الثانية للأحكام، وإن لم تحتاج إلى القوّة التي كانت مطلوبةً في العقائد، ولكنّها يجب أن يكونَ فيها الصحيحُ لذاته أو لغيره، أو الحسنُ لذاته أو لغيره على الأقلّ، لا يقبل جُمهورُ العلماء الحديثَ الضعيفَ في هذا المقام.

الضعيف مقبولٌ كافٍ في الفضائل والمناقب باتّفاق العلماء

والرتبة الثالثة للفضائل والمناقب، ففيهما الحديثُ الضعيف[١] أيضاً كافٍ باتفاق[٢] العلماء، فالحديثُ الذي فيه ترغيبٌ للعمل مثلاً بأنّ "مَن عملَ كذا فله أجر كذا وكذا"، أو كانتْ فيه فضيلةُ نبيٍّ أو صحابيٍّ، بأنّ له المراتبَ كذا وكذا، أو أعطاه اللهُ تعالى المرتبةَ والفضلَ كذا وكذا، فالحديثُ الضعيف يكفي لتسليمِنا بتلك الفضيلة!.

أمّا الكلامُ في صحة الحديث وإسقاطِه عن رتبة القبول في مثل هذا المقام، فهو ناشٍ عن عدم التمييز بين المَراتب، كثَرثَرة بعض الجهَلة بـ"أنّ حديثاً صحيحاً لم يرد في فضيلة الأمير معاوية ﵁" وهذا من غباوتهم؛ فإنّ العلماءَ المحدّثين يتكلّمون حسب اصطلاحتِهم، وهؤلاء الجهّالُ يأخذونَه من أين إلى أين...!

أيّها العزيز! مسلَّمٌ أنّه لم يثبت هناك صحةُ الحديث، ولكن كفانا الحسنُ، وإن لم يوجد الحسنُ -على سبيل التنزُّل- فالضعيفُ أيضاً مستحكمٌ في مثل هذا المقام[٣].

---

(١) الإجماع المذكور في الضعيف المطلق، كما نحن فيه. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) أي: ولا عبرةَ بمَن شَذَّ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) تحقيق مسألة الأمير معاوية ﵁، وتنقيحُها في رسالة الفقير "البُشرى العاجلة من تحفٍ آجِلة" (١٣٠٠هـ)، وفي رسالة "الأحاديث الراوية لمدح الأمير معاوية" (١٣٠٣هـ)، ورسالة "عرش الإعزاز والإكرام لأوّل مُلوك الإسلام"، ورسالة "ذبُّ الأهواءِ الواهية في باب الأمير معاوية" (١٣١٢هـ) وغيرها. وفّقنا الله تعالى بمَنّه وكرمِه لترصيفِها وتبييضِها، ونفعَ بها وبسائر تصانيفِي أمّةَ الإسلام، بفهمِها وتفهيمِها، آمين يا عظيمَ القدرة واسعَ الرحمة، آمين! وصلّى الله تعالى وبارَك وسلّم، على سيّدنا محمّدٍ وآله وصحبه أجمعين، آمين!. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﵁

وقد مرّ خمسةَ نُصوصٍ من "رسالة القاري" "فتح الرحمن بفضائل شعبان" و"المرقاة" و"شرح ابن حجر المكّي"[١] و"التعقّبات" و"اللآلئ" للإمام السُيوطي، و"القول المسدّد" للإمام العَسقلاني في الإفادة الثانية والثالثة والرابعة والعاشرة، وكانت الصراحةُ في عبارة "التعقّبات" بأنّ الضعيفَ المحض مقبولٌ في فضائل الأعمال، بل المنكَرُ أيضاً مقبولٌ فيها، مع أنّ فيه مخالفةَ الأوثَق وضعف الراوي معاً؛ فإنّه أدنَى بكثيرٍ من الضعف المجرَّد.

وقال الإمامُ الأجلّ شيخ العلماء والعرفاء، سيّدي أبو طالب محمّد بن علي المكّي -قُدّس سرّه الملكي- في الكتاب جليل القدر عظيم الفخر "قُوت القلوب في معاملة المحبوب"[٢]: "الأحاديثُ في فضائل الأعمال وتفضيلِ الأصحاب، متقبّلةٌ محتملةٌ على كلّ حالٍ، مقاطيعُها ومراسيلُها لا تعارض ولا تردّ، كذلك كان السلَفُ يفعلون"[٣].

وقال الإمام أبو زكريا النوَوي في "الأربعين"[٤]، ثمّ الإمامُ ابن حجر المكّي في "شرح المشكاة"[٥]، ثمّ مولانا علي القاري في "المرقاة"[٦] و"الحرز الثمين شرح الحصن

---

(١) أي: "فتح الإله شرح المشكاة": للإمام أحمد بن محمد بن محمد ابن حجر الهيتمي، شهاب الدين المكّي الشافعي، توفّي سنة ٩٧٤هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ١٢١)

(٢) في فصل الحادي والثلاثين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "قُوت القلوب في معاملة المحبوب" الفصل ٣١ في ذكر العلم وتفصيله وأوصاف العلماء ...إلخ، باب تفضيل الأخبار وبيان طريق الإرشاد ...إلخ، الجزء ١، صـ١٧٨، ملتقطاً.

(٤) "الأربعين": للإمام محدِّث الشام محيي الدين يحيى بن شرف النوَوي الشافعي، المتوفّى سنة ٦٧٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١٠٨)

(٥) أي: في "فتح الإله في شرح المشكاة" كتاب العالم، الفصل ٣، تحت ر: ٢٦٠، ٢/ ١٣٨.

(٦) تحت حديث: «مَن حفظَ على أمّتي أربعين حديثاً» ...قال النوَوي: طرقُه كلُّها ضعيفة [لكن فيه تحت حديث: عن أنس أنّ النبيَّ ﷺ قال: «منهومان لا يشبعان: (١) منهومٌ في العلم لا يشبع منه، (٢) ومنهومٌ في الدنيا لا يشبع منها» ("شعب الإيمان" باب في الزهد وقصر الأمل، ر: ١٠٢٧٩، ٧/ ٣٣٢٧) "المرقاة" كتاب العلم، الفصل ٣، تحت ر: ٢٦٠، ١/ ٥١٩]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

الحصين"(١): "قد اتّفق الحفّاظُ"(٢) ولفظُ "الأربعين": "قد اتّفق العلماءُ على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال"(٣). ولفظُ "الحرز": "جوازُ العمل به في فضائل الأعمال بالاتفاق"(٤).

وفي "الفتح المبين(٥) بشرح الأربعين"(٦): "لأنّه إن كان صحيحاً في نفس الأمر، فقد أعطيَ حقُّه من العمل به، وإلّا لم يترتّب على العمل به مفسدةُ تحليلٍ ولا تحريمٍ، ولا ضياعُ حقٍّ للغير، وفي حديثٍ ضعيف: «مَن بلغَه عنّي ثوابُ عملٍ فعملَه، حصلَ له أجرُه وإن لم أكن قُلتُه» أو كما قال. وأشار المصنّفُ رحمه الله بحكاية الإجماع، على ما ذكره إلى الردّ على مَن نازَع فيه"(٧) ...إلخ.

وفي "المقاصد الحسَنة": "قد قال ابنُ عبد البَرّ(٨): إنّهم يتساهلون في الحديث،

---

(١) في شرح الخطبة تحت قول المصنّف رحمه الله: "أنّي أرجو أن يكونَ جميعُ ما فيه صحيحاً" ["الحصن الحصين" مقدّمة المؤلّف، صـ١٧]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "المرقاة" كتاب العلم، الفصل ٣، تحت ر: ٢٦٠، ١/ ٥١٩.

(٣) "الأربعين النوويّة" مقدّمة المؤلّف، صـ١٤.

(٤) "الحرز الثمين" ١/ ٢٥.

(٥) في شرح الخطبة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٦) "الفتح المبين في شرح الأربعين": للإمام أحمد بن حجر الهيتمي المكّي الشافعي، المتوفّى سنة ٩٧٤هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١٠٩)

(٧) "الفتح المبين بشرح الأربعين" صـ٣٦.

(٨) أخرجه ابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم وفضله" تفريع أبواب فضل العلم وأهله، باب تفضيل العلم على العبادة، ر: ٧٥، ١/ ٨٤، بطريق خلف بن القاسم، أخبرنا ابن السكن، أخبرنا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي، حدّثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدّثنا عمر بن بزيع أبو سعيد الطيالسي، عن الحارث بن الحجّاج بن أبي الحجّاج، عن أبي معمر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَن أدّى الفريضةَ، وعلّم الناسَ الخيرَ، كان فضلُه على المجاهد العابد، كفَضلي على أدناكم رجلاً، ومَن بلغَه عن الله فضلٌ فأخذ بذلك الفضل الذي بلغَه، أعطاه اللهُ ما بلغَه وإن كان الذي حدّثه كاذباً» قال أبو عمر: "هذا الحديث =

إذا كان من فضائل الأعمال"[1].

وقال الإمامُ المحقِّق على الإطلاق في "فتح القدير"[2]: "الضعيفُ غيرُ الموضوع، يُعمَل به في فضائل الأعمال"[3].

وفي "مقدّمة الإمام أبي عَمرو بن الصّلاح"[4] و"مقدّمة الجُرجانيّة"[5] و"شرح الألفية" للمصنِّف[6] و"تقريب النوَوي" وشرحه "تدريب الراوي": واللفظُ لهما: "(يجوز عند أهل الحديث وغيرِهم التساهُلُ في الأسانيد) الضعيفةِ (وروايةُ ما سِوى الموضوع من الضعيف، والعملُ به من غير بيانِ ضعفِه في) فضائل الأعمال، وغيرِها (ممّا لا تعلّقَ له بالعقائد والأحكام). وممّن نقلَ عنه ذلك: ابنُ حنبل، وابنُ مَهدي، وابنُ المبارك[7] قالوا: إذا روَينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روَينا في الفضائل ونحوها تساهَلْنا"[8] اهـ ملخّصاً.

=

ضعيفٌ؛ لأنّ أبا معمر عبّاد بن عبد الصمد انفردَ به، وهو متروكُ الحديث، وأهلُ العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل، فيروُونها عن كلٍّ، وإنّما يتشدّدون في أحاديث الأحكام".

(١) "المقاصد الحسَنة" حرف الميم، تحت ر: ١٠٩١، صـ٤١١.

(٢) ذكره في مسألة تقديم الأورَع. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب الإمامة، ١/ ٣٠٣.

(٤) أي: "علوم الحديث" النوع ٢٢: معرفة المقلوب، فصل في فوائد هامّة، الثاني، صـ١٠٣.

(٥) أي: في "المختصر" الباب ١ في أقسام الحديث وأنواعه، الفصل ٣ في الضعيف، صـ٧٧، للعلّامة علي بن محمد بن علي الشريف الجُرجاني (ت ٨١٦هـ). ("الأعلام" ٥/ ٧)

(٦) "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" المقلوب، الجزء ١، صـ١٤٧: للإمام الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، المتوفّى سنة ٨٠٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١٧٦)

(٧) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي أبو عبد الرّحمن المروزي، تركي الأب الخوارزمي، نزيل بغداد. وُلد سنة ١١٨ وتوفّي بـ"هيت" سنة ١٨١هـ. من تصانيفه: و"تفسير القرآن" و"كتاب البرّ والصّلة" و"كتاب الجهاد" و"كتاب الزُهد" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٣٥٩)

(٨) "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي" النوع ٢٢: المقلوب، صـ٢٥٨.

وحيثما قال الإمامُ زين الدين العراقي في "ألفية الحديث" بالنسبة لهذه المسألة: "عن (ابن مَهدي) وغيرِ واحدٍ"[1] نقلَ الشارحُ في "فتح المغيث" أسماءَ هؤلاء الأئمّة وأقوالَهم، فمنهم: الإمام أحمد، والإمام ابن مَعين، والإمام ابن المبارك، والإمام سفيان الثَوري[2]، والإمام ابن عُيَينة[3]، والإمام أبو زكريا العنبري[4]، والحاكم، وابن عبد البَرّ -ثمّ قال-: وضعَ ابنُ عدي في "الكامل"[5] والخطيبُ في "الكِفاية"[6] باباً مستقلاًّ[7] في هذه المسألة[8].

والحاصل: أنّ المسألةَ مشهورة، والنصوص غير محصورة، وبعض العبارات الجليلة الأخرى والإفادات أيضاً مسطورة، فيما سيأتي سِوى ما تقدّم، إن شاء الله العزيز الغفور!.

---

(١) "ألفية الحديث" القسم ٣: الضعيف، تنبيهات، صـ١١٦.

(٢) أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الكوفي الثَّوري الفقيه، وُلد سنة ٩٧هـ وتوفّي بالبصرة سنة ١٦١هـ. من تصانيفه: "رسالة إلى عبّاد بن عبّاد الأرسوفي" و"كتاب الجامع الصغير" و"كتاب الجامع الكبير" و"كتاب الفرائض". ("هدية العارفين" ٥/ ٣١٨)

(٣) سفيان بن عيَينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي المحدِّث، وُلد سنة ١٠٧هـ وتوفّي سنة ١٩٨هـ. له: "أجزاء" في الحديث، و"تفسير القرآن". ("هدية العارفين" ٥/ ٣١٨)

(٤) يحيى بن محمد بن عبد الله بن العنبر السلمي، مَولى بنى حرب، أبو زكريا العنبري السلمي، أحد الأئمّة. قال الحاكم: اعتزل أبو زكريا الناسَ، وقعدَ عن حضور المحافل بضع عشرة سنة، وأطال الحاكم في ترجمة العنبري وذكر، أنّه توفّي في ٢٢ من شوّال سنة ٣٤٤، وهو ابنُ ٧٦ سنة. ("طبقات الشافعية الكبرى" ر: ٢٤٤، ٣/ ٣١٧)

(٥) "الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين من الرُواة": لأبي أحمد عبد الله بن محمد، المعروف بـ"ابن عدي" الجُرجاني، المتوفّى سنة ٣٦٥هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٣٣٦)

(٦) "الكفاية في معرفة أصول علم الرواية": للحافظ الكبير أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المتوفّى سنة ٤٦٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٢٢)

(٧) "الكفاية في علم الرواية" باب التشدُّد في أحاديث الأحكام والتجوُز في فضائل الأعمال، صـ١٣٣.

(٨) "فتح المغيث" في معرفة من تقبل روايته ومن تردّ، ١/ ٣١٢.

تذييل: وكذلك كُبراء الوهابية (الهنديّة) في هذه المسألة، قد وافقوا أهلَ الحقّ، قال المولوي خُرّم علي[١] في"رسالته الدُعائية"[٢]: "الضِعافُ معمولٌ بها باتفاق العلماء في فضائل الأعمال، وفيما نحن فيه" ...إلخ[٣].

(١) المولوي خُرم علي البَلهُورِي [الوهابي عقيدةً]، وُلد ونشأ ببلهورْ (بفتح الموحدة وتشديد اللام) قريةٌ من أعمال كانْفور، وسافَر للعلم وقرأ الكتبَ الدرسيّة (على أبناء الشيخ ولي الله الدهلوي) ثمّ أخذ الطريقةَ عن السيّد أحمد بن عرفان [الوهابي عقيدةً] الرائي بَرَيْلْوي [وهي منطقة غير مدينة بَرَيْلي للإمام أحمد رضا] قرية رائ بريلي] توفّي ١٢٧١، وقيل: ١٢٧٦هـ). له "غاية الأوطار ترجمة الدرّ المختار" في الفقه الحنفي بالهنديّة، وترجمة "مشارق الأنوار" للصغاني في الحديث وشرحه بالهنديّة، و"شفاء العليل ترجمة القول الجميل".

("نزهة الخواطر" حرف الخاء، ر: ٢٨٤، ٧/ ١٧٨، ملتقطاً)

(٢) نقل هذه العباراتِ الثلاثةِ محقّقُ أعصارنا، وزينة أمصارنا، تاج الفُحول، محبّ الرسول مولانا المولوي عبد القادر البدايوني [ابن العلّامة الشيخ فضل رسول العثماني الحنفي الماتُريدي البَدايُوني، أحد العلماء المشهورين في بلاد الهند، وُلد ببلدة بَدايُونْ سنة ١٢٥٣ ونشأ بها، وقرأ العلمَ على مولانا نور أحمد البَدايوني، والعلّامة فضل حقّ بن فضل إمام الخيرآبادي، ثمّ سافَر إلى الحرمَين الشريفين فحجّ وزار، وأسندَ الحديثَ عن الشيخ جمال عمر المكّي، ثمّ رجع إلى الهند. وكان فقيهاً أصوليّاً جدَليّاً ذا عنايةٍ تامّةٍ بالبحث والمُناظرة، وكان على قدمِ والدِه في إثبات نذور الأولياء، وأعراس المشايخ، والسُتور على القبور، وإيقاد السُرج عليها، وإثبات عمل المَولد بالهيئة المروجة، والقيام عند ذكر الوِلادة. وله مصنَّفات منها: "سيف الإسلام المسلول على المنّاع بعمل المولد والقيام" و"أحسن الكلام في تحقيق عقائد الإسلام" و"حقيقة الشفاعة على أهل السنّة والجماعة" و"شفاعة السائل بتحقيق المسائل". توفّي سنة ١٣١٩ ببلدة بَدايونْ. (انظر: "نزهة الخواطر" حرف العين، ر: ٢٧٩، ٨/ ٢٩٤).] -أدام الله تعالى فيوضَه- في كتابه "سيف الإسلام المسلول على المنّاع بعمل المولد والقيام". منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "الرسالة الدعائية" لخُرم علي.

ونقل في "مَظاهر الحقّ"(١) عن الإمام البخاري "أنّ راويَ حديثِ صلاة الأوّابين منكَرُ الحديث"، ثمّ قال: "وإن ضعّفَه الترمذي(٢) وغيرُه(٣)، لكنّ العملَ بالحديث الضعيف في الفضائل جائزٌ"(٤) ...إلخ. وكذلك نقلَ فيه عن الإمام البخاري تضعيفَ حديثِ نصفِ شعبان(٥) ثمّ قال: "وإن كان الحديثُ ضعيفاً، لكنّ العملَ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال جائزٌ بالاتفاق" ...إلخ(٦).

❁ ❁ ❁

---

(١) "مَظاهر الحقّ شرح المشكاة": لقطب الدين بن محيي الدين الحنفي الدهلوي، مات سنة ١٢٨٩هـ. ("نزهة الخواطر" حرف القاف، ر: ٧٠٦، ٧/ ٤٢٥، ٤٢٦)

(٢) أخرجه الترمذي في "السنن" أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل التطوّع ستّ ركعات بعد المغرب، ر: ٤٣٥، صـ١١٧، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلّى بعد المغرب ستَّ ركعاتٍ، لم يتكلّم فيما بينهنّ بسُوء، عدلنَ له بعبادةِ ثنتَي عشرةَ سنةً» [قال أبو عيسى]: "وقد رُوي عن عائشة عن النّبي ﷺ قال: «مَن صلّى بعد المغرب عشرين ركعةً، بنَى اللهُ له بيتاً في الجنّة»" [قال أبو عيسى]: "حديث أبي هريرة حديثٌ غريب".

(٣) أخرجه الإمام البَغَوي في "شرح السُنّة" أبواب النوافل، باب الصلاة بين المغرب والعشاء، ر:٨٩٠، ٢/ ٤٦٩، عن أبي هريرة ...قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريب.

(٤) "مَظاهر الحق" كتاب الصّلاة، باب السنن وفضائلها، الفصل ٢، ١/ ٧٤٣، ٧٤٤.

(٥) أخرجه الترمذي في "السنن" أبواب الصوم، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان، ر: ٧٣٩، صـ١٨٧، عن عائشة قالت: فقدتُ رسولَ الله ﷺ ليلةً، فخرجتُ فإذا هو بالبقيع فقال: «أكنتِ تخافينَ أن يحيفَ اللهُ عليك ورسولُه؟» قلتُ: يا رسولَ الله! ظننتُ أنّك أتيتَ بعضَ نسائِك! فقال: «إنّ اللهَ ﷻ ينزل ليلةَ النصف من شعبان إلى السماء الدنيا، فيغفر لأكثرَ من عددِ شعرِ غنمِ كلبٍ» وفي الباب عن أبي بكر الصديق.

(٦) "مَظاهر الحقّ" كتاب الصّلاة، باب قيام شهر رمضان، الفصل ٢، ١/ ٨١٨، ٨١٩.

الإفادة السابعة عشر
استحبابُ العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال

إنّ العملَ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ليس جائزاً فقط، بل مستحبٌّ، والحديثُ الضعيف وحده يكفي لثبوت الاستحباب. قال الإمامُ شيخ الإسلام أبو زكريا النوَوي -نفعنا الله ببركاتِه- في كتاب[1] "الأذكار المنتخَب من كلام سيّد الأبرار" ﷺ: "قال العلماءُ من المحدّثين والفقهاء وغيرِهم: يجوز ويُستحبّ العملُ في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف، مالم يكن موضوعاً"[2].

ونقل هذه الألفاظَ بعينها الإمامُ ابن الهائم[3] في "العقد النضيد في تحقيق كلمة التوحيد"[4]، ثمّ العارفُ بالله سيّدي عبد الغني النابلُسي[5] في "الحديقة النَديّة"[6] شرح

---

(١) أوّل الكتاب، ثالث فصول المقدّمة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "الأذكار من كلام سيّد الأبرار" مقدّمة المؤلِّف، فصل [في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال] صـ٣٦.

(٣) أحمد بن محمد بن عماد بن علي المقدسي، المعروف بابن الهائم، شهاب الدين أبو العباس الشافعي الفرضي. وُلد سنة ٧٥٦، وتوفّي سنة ٨١٥. له من التصانيف: "البحر العجاج في شرح المنهاج" و"التبيان في تفسير القرآن" و"العقد النضيد في تحقيق كلمة التوحيد" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٥/ ١٠٠، ١٠١)

(٤) "العقد النضيد في تحقيق كلمة التوحيد": للإمام أحمد بن محمد، المعروف بابن الهائم، توفّي سنة ٨١٥هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٧٩. و"هدية العارفين" ٥/ ١٠٠)

(٥) عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد النابلُسي الدِّمشقي، العارف بالله الحنفي الصُّوفي النقشبندي القادري. وُلد بدِمشق سنة ١٠٥٠هـ وتوفّي بها سنة ١١٤٣هـ. من تصانيفه: "تعطير الأنام في تعبير المنام" و"الحديقة النديّة شرح الطريقة المحمديّة" و"نهاية المراد شرح هدية ابن العماد" و"المَطالب الوفيّة شرح الفوائد السنية" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٥/ ٤٧٦-٤٧٩، ملتقطاً)

(٦) أواخر الفصل الثاني من الباب الأوّل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

الطريقة المحمديّة"[١]، وقال الإمامُ فقيه النفس المحقِّق حيث أطلق في "فتح القدير"[٢]: "الاستحبابُ يَثبت بالضعيف غيرِ الموضوع"[٣].

وقال العلّامةُ إبراهيم الحلَبي[٤] في "غنية[٥] المتملّي في شرح منية المصلّي"[٦]: "(يستحبّ أن يمسحَ بدنَه بمنديلٍ بعد الغُسل) لما روتْ عائشةُ ﵂ قالت: «كان للنّبي ﷺ خرقةٌ ينشّف بها بعد الوضوء» رواه الترمذي، وهو ضعيفٌ[٧] ولكن يجوز العملُ بالضعيف في الفضائل"[٨].

ومولانا علي القاري ذكرَ ضعفَ حديثِ مسح الرقبة في "الموضوعات الكبرى" ثمّ قال: "الضعيفُ يُعمَل به في فضائل الأعمال اتّفاقاً، ولذا قال أئمّتُنا: إنّ مسحَ الرقبةِ مستحبٌّ أو سُنّةٌ"[٩].

---

(١) "الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية" الباب الأوّل، الفصل الثاني في بيان أقسام البدع، ١/ ١٨١: للعلّامة الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلُسي الدِمشقي، العارف بالله، الحنفي القادري، توفّي سنة ١١٤٣هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ٤٧٦، ٤٧٧)

(٢) قُبيل فصل في حمل الجنازة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "الفتح" كتاب الصّلاة، فصل في الصّلاة على الميّت، ٢/ ٩٥.

(٤) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحَلَبي الحنفي، نزيل القسطنطينية. تولّى الإمامةَ والخطابةَ بجامع الفاتح، توفّي سنة ٩٥٦هـ. صنّف من الكتب: "تلخيص فتح القدير" و"سلك النظام شرح جواهر الكلام" و"شرح ألفية العراقي" و"غنية المتملّي شرح منية المصلّي" و"ملتقَى الأبحُر" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٢٥)

(٥) في سنن الغُسل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﵁

(٦) "غنية المتملّي شرح منية المصلّي": للعلّامة إبراهيم بن محمّد الحلَبي، توفّي سنة ٩٥٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧٠٨)

(٧) أخرجه الترمذي في "السنن" أبواب الطهارة، باب [ما جاء في] المنديل بعد الوضوء، ر:٥٣، صـ١٥، عن عائشة قالت: «كانت لرسول الله ﷺ خرقةٌ ينشّف بها بعد الوضوء».

(٨) "غنية المتملّي في شرح منية المصلّي" صـ٥٢.

(٩) "الأسرار المرفوعة" حرف الميم، حديث مسح الرقبة، تحت ر: ٨٢٨، صـ٢٠٩.

وقال الإمام الجليل الجلال السُيوطي في "طُلوع[1] الثُريّا بإظهار ما كان خَفيّا"[2]: "استحبّه ابنُ الصّلاح وتبعَه النوَوي؛ نظراً إلى أنّ الحديثَ الضعيف يُتسامَح به في فضائل الأعمال"[3].

وقال العلاّمةُ المحقّق الجلال الدَوّاني[4] رحمه الله تعالى في "أنموذج[5] العلوم"[6]: "الذي يصلح للتعويل عليه أن يقالَ: إذا وُجد حديثٌ في فضيلة عملٍ من الأعمال، لا يحتمل الحرمةَ والكراهةَ، يجوز العملُ به ويستحبّ؛ لأنّه مأمونُ الخطر ومرجوُ النفع"[7]. أمّا الأمنُ من الخطر؛ فلعدم كونِه محتملَ الحرمة والكراهة، وأمّا رجاءُ النفع؛ فلوُرودِ نصّ

(١) نقله بعضُ العصريّين، وهو -فيما نرى- ثقةٌ في النقل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "طُلوع الثُريّا بإظهار ما كان خفيّا" رسالة في مسألة فتنة الموتى في قبورهم: للإمام جلال الدين السُيوطي، توفّي سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٣٠. و"هدية العارفين" ٥/ ٤٣٤)

(٣) "الحاوي للفتاوي" كتاب البعث، رسالة "طلوع الثُريّا بإظهار ما كان خفيّاً" الوجه ١٢، ٢/ ٢٣١، ٢٣٢.

(٤) محمّد بن أحمد وقيل: أسعد الصدّيقي البكري، قاضي القُضاة بفارس، جلال الدين الدَوّاني الفقيه الشافعي، توفّي سنة ٩٠٨هـ. له من الكتب: "أنموذج العلوم" و"حاشية على الأنوار لعمل الأبرار" و"شرح العقائد" وغير ذلك.("هدية العارفين" ٦/ ١٧٨، ملتقطاً. "كشف الظنون" ١/ ١٩٥)

(٥) نقله العلاّمةُ شهاب الخفاجي [أحمد بن محمد بن عمر المصري شهاب الدين، المعروف بـ"الخفاجي" الحنفي، توفّي سنة ١٠٦٩هـ. من تصانيفه: "عناية القاضي وكفاية الراضي حاشية على تفسير البيضاوي" و"نسيم الرياض في شرح الشفاء للقاضي عياض". ("هدية العارفين" ٥/ ١٣٣)] في "نسيم الرياض شرح شفاء القاضي عياض" ("إيضاح المكنون" ٤/ ٤٣٢. و"هدية العارفين" ٥/ ١٣٣)] في شرح الديباجة ["نسيم الرياض" مقدّمة كتاب الشفا، ١/ ٧٦، ٧٧] حيث روى المصنّفُ رحمه الله تعالى بسندِه إلى أبي داود حديث: «مَن سُئل عن علم فكتمَه» ["الشفا" الجزء ١، صـ١٢] ...الحديث. وللمحقّق هاهنا كلامٌ طويلٌ نقله الشارح ملخّصاً، ونازَعه بما هو منازعٌ فيه، والوجهُ مع المحقّق في عامّة ما ذكروا، لولا خشيةَ الإطالة لأتينا بكلامهما مع ما له وعليه، ولكن سنُشير -إن شاء الله تعالى- إلى أحرُفٍ يسيرةٍ يظهر بها الصوابُ، بعَون الملِك الوهّاب!. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٦) "أنموذج العلوم": للعلاّمة جلال الدين محمّد بن أسعد الصديقي الدَوّاني، المتوفّى سنة ٩٠٧هـ، وهو مختصرٌ جمعَه للسلطان محمود. ("كشف الظنون" ١/ ١٩٥)

(٧) "أنموذج العلوم" قـ١٢، ١٣.

الحديث في الفضيلة، وإن كان ضعيفاً.

أقول وبالله التوفيق: العملُ بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، إنّما معناه الاستحبابُ، وإلّا الجوازُ ثابتٌ في نفسه بأصالةِ الإباحةِ وانعدامِ النّهي الشّرعي، فما الدخلُ فيه للحديث الضعيف؟ فلا جَرم اعتقدْ بأنّ جانبَ الفعل مترجّحٌ لوُرود الحديث، حتّى يتحققَ الإسنادُ إلى الحديث ويصدق العملُ به] وهذا هو معنى الاستحباب!.

ألا ترى! أنّ العلّامةَ الحلَبي والعلّامةَ القاري، قد جعلا الحديثَ الضعيف دليلاً للعمل به، ومُثبِتاً للاستحباب، وجعلَ الإمامُ محمّد محمّد ابنُ أميرِ الحاجّ، التمسّكَ بالضعيف في درجة الترقّي والأَوْلَويّة في مقام الإباحة؛ لأنّه إذا عملَ به، حصلَ ثبوتُ الإباحة من باب أَولى؛ فإنّ العملَ به شيءٌ زائدٌ على نفس الإباحة وأَولى منه، وما هو إلّا الاستحبابُ،] وهذا ظاهرٌ ليس دونَه حجاب!.

وقال في "الحَلبة شرح المنية"[١]: "الجُمهور على العمل بالحديث الضعيف -الذي ليس بموضوعٍ- في فضائل الأعمال، فهو في إبقاء الإباحة التي لم يتمّ دليلٌ على انتفائِها، كما فيما نحن فيه أجدَر"[٢].

والإمامُ أبو طالب المكّي[٣] يقول في "قُوت القلوب"[٤]: "الحديثُ إذا لم ينافِه كتابٌ أو سنّةٌ وإن لم يشهدا له، إن لم يخرج تأويلُه عن إجماع الأمّة، فإنّه يُوجِب القبولَ والعملَ؛ لقولِه ﷺ: «كيف وقد قيل؟!»"[٥]. أي: إذا لم يتيّقن كذبُ الراوي، وهو يروي عن

(١) سنن الغُسل، مسألة المنديل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "الحَلبة" كتاب الطهارة، سنن الغُسل، ١/ ١٦٥.

(٣) "قُوت القلوب" الفصل ٢١ في ذكر العلم وتفصيله ...إلخ، باب تفضيل الأخبار وبيان طريق الإرشاد ...إلخ، الجزء ١، صـ١٧٧.

(٤) في الفصل الحادي والثلاثين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٥) أخرجه البخاري في "الصحيح" كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة [وتعليم أهله] ر: ٨٨، صـ٢٠، من طريق عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث، أنّه تزوّج ابنةً لأبي إهاب بن عزيز، فأتته امرأةٌ فقالت: إنّي قد أرضعتُ عقبةَ والتي تزوّج بها، فقال لها عقبةُ: ما أعلَم

سيّدنا رسول الله ﷺ في الأمر، الذي لا يخالف الكتابَ ولا السُنّةَ ولا إجماعَ الأمّة، فما هو سببُ عدمِ تسليمِه...؟!

أقول: أمّا قولُه ﷺ: "يُوجِب" فكأنّه يريد التأكّدَ، كما تقول لبعض أصحابك: "حقُّك واجبٌ عليَّ"، فقال في "الدرّ المختار"(١): "لأنّ المسلمينَ توارَثوه، فوجبَ اتّباعُهم"(٢). أو أنّ ملمحَه إلى ما عليه الساداتُ المجاهدون من الأئمّة الصُوفيّة -قَدّسنا اللهُ تعالى بأسرارِهم الصَفيّة- من شدّة تعاهُدهم للمستحبّات، كأنّها من الواجبات، وتوقيهم عن المكروهات، بل وكثيرٌ من المُباحات، كأنّهنّ من المحرَّمات، أو أنّ هذا هو المذهبُ عنده، فإنّه ﷺ -فيما نَرى- من المجتهدين، وحُقّ له أن يكونَ منهم، كما هو شأنُ جميع الواصلين إلى عين الشّريعة الكبرى، وإن انتسبوا ظاهراً إلى أحدٍ من أئمّة الفتوى، كما بيّنه(٣) العارفُ بالله سيّدي عبد الوهّاب الشَّعراني في "الميزان"(٤) والله تعالى أعلَم بمراد أهل العرفان!.

❁ ❁ ❁

أنّكِ أرضعتِني ولا أخبرتَني، فركبَ إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله، فقال رسولُ الله ﷺ: «كيف وقد قيل؟!» ففارَقها عقبةُ، ونكحتْ زوجاً غيرَه.

(١) آخر باب العيدَين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٢) "الدرّ المختار" كتاب الصّلاة، باب العيدين، ٥/ ١٥٠.

(٣) في فصل: فإن قال قائل: فهل يجب عندكم على المقلّد ...إلخ، وفي فصل: إن قال قائل: كيف الوصول إلى الاطّلاع على عين الشريعة المطهّرة ...إلخ، وفي غيرهما. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٤) "الميزان الكبرى" فصل فإن قال قائل: فهل يجب عندكم على المقلّد ...إلخ، الجزء ١، صـ١١، وفصل إن قال قائل: كيف الوصول إلى الاطّلاع على عين الشريعة المطهّرة ...إلخ، الجزء ١، صـ٢٢.

الإفادة الثامنة عشر

الأحاديثُ تأمُر بالعمل بالضعيف

واعلم أيّها الأخ العزيز! إن كنتَ سليمَ السمع والبصر، كفاك أحاديث سيّدِنا رسولِ الله ﷺ الكثيرةِ، في العمل بالحديث الضعيف في مثل هذا المقام، فضلاً عن التصريح من العلماء، فلا تحتاج إلى التعمّق ودقّة النظر في تحقيق الصحّة وجودة السنَد، ولكنّ الوهابيةَ قومٌ يعتدون!.

فاستمعْ وتفكّرْ في ألفاظ الأحاديث التالية: روى الحسنُ بن عرفة[1] في "جزئه الحديثي"[2]، وأبو الشيخ[3] في "مَكارم الأخلاق"[4] عن سيّدنا جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما، وروَى الدارقُطني[5] والموهبي في كتاب "فضل العلم" عن سيّدنا عبد الله بن عمر

---

(١) الحسن بن عرفة بن يزيد أبو علي العبدي البغدادي المؤدّب. قال عبد الله بن أحمد عن يحيى بن مَعين: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سمعتُ منه مع أبي وهو صَدوقٌ. وقال النَّسائي: لا بأسَ به. وقال ابن أبي حاتم: عاش الحسن بن عرفة ١١٠ سنين. وقال البَغَوي: مات سنة ٢٥٧. ("تهذيب التهذيب" حرف الحاء : من اسمه الحسن، ر: ١٣١٢، ٢/ ٢٧١، ٢٧٢، ملتقطاً)

(٢) "جزء ابن عرفة" هو أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، وكان حيّاً في سنة ٢٥٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٦٠)

(٣) عبد الله بن محمد بن جعفر بن حِبّان الأصبهاني، الحافظ أبو محمد الوزان، المعروف بأبي الشيخ ابن حِبّان، توفّي سنة ٣٦٩هـ. من تصانيفه: "تاريخ أصبهان" و"كتاب السنن المعظَّمة والأخلاق النبويّة" و"كتاب العظَمة" وغير ذلك. ("هدية العارفين"٥/ ٣٦٦)

(٤) انظر: "كنز العمّال" الكتاب ٥ من حرف الميم في المواعظ والحكم من قسم الأقوال، الباب ١ في المواعظ والترغيبات، الفصل ١ في المفردات، الترغيب الأحادي من الإكمال، ر: ٤٣١٢٥، ١٥/ ٣٣٤، نقلاً عن أبي الشيخ.

(٥) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الحافظ أبو الحسن، المعروف بالدارقُطني، وُلد سنة ٣٠٦ وتوفّي سنة ٣٨٥هـ. من تصانيفه: "السُنن" و"كتاب الأفراد" و"كتاب الجرح والتعديل" و"كتاب العِلل" و"المختلف والمؤتلف". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٤٨)

ﷺ، وروَى كاملٌ الجحدري(١) في نسخته(٢)، وعبدُ الله بن محمد البَغَوي بطريقه، وابنُ حِبّان وأبو عمر بن عبد البَرّ في "كتاب العلم"(٣)، وأبو أحمد بن عدي في "الكامل"(٤) عن سيّدنا أنس بن مالكٍ ﷺ عن سيّد المرسَلين -صلّى الله تعالى عليه وعليهم أجمعين- أنّه قال: «مَن بلغَه عن الله ﷻ شيءٌ فيه فضيلةٌ، فأخذَه إيماناً به ورَجاء ثوابه، أعطاه اللهُ تعالى ذلك، وإن لم يكن كذلك»(٥) هذا لفظُ الحَسن. وفي "الدارقُطني"(٦): «أعطاه اللهُ ذلك الثوابَ، وإن لم يكن ما بلغَه حقّاً»(٧) واللفظُ في رواية ابن حِبّان: «كان منّي أو لم يكن»(٨) ولفظُ ابن عبد الله: «وإن كان الذي حدّثَه كاذِباً»(٩).

---

(١) فضيل بن حسين بن طلحة البصري، أبو كامل الجحدري. ذكره ابن حِبّان في "الثِقات" وقال أبو طالب عن أحمد: أبو كامل بصيرٌ بالحديث متقِنٌ، ويُشبه الناس وله عقل. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه عن علي بن المَديني: ثقةٌ. وقال مطين وموسى بن هارون: مات سنة ٢٣٧.
("تهذيب التهذيب" حرف الفاء: من اسمه فضيل، ر: ٥٦١٤، ٦/ ٤١٧، ملتقطاً)

(٢) انظر: "كشف الخفاء ومُزيل الإلباس" حرف الميم، ر: ٢٤٢٠، ٢/ ٢٧٨، نقلاً عن كامل الجحدري.

(٣) أي: "فضل العلم": لابن عبد البَرّ يوسف بن عبد الله القُرطبي المالكي، المتوفّى سنة ٤٦٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٥٨)

(٤) "الكامل" من اسمه بزيع، تحت ر: ٢٩٣- بزيع بن حسّان أبو الخليل البصري الخصّاف وقيل: إنّه هاشمي، ٢/ ٢٤١، عن أنس [بن مالك] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن بلغَه عن الله تعالى فضيلةٌ فلم يصدِّق بها، لم ينَلْها».

(٥) "جزء ابن عرفة" ر: ٦٣، صـ٧٨، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ.

(٦) أي: "السنن" للدارقطني: للإمام الحجة أبي الحسن علي بن عمر، الشهير الحافظ البغدادي، المتوفّى سنة ٣٨٥هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٨)

(٧) انظر: "اللآلئ المصنوعة" كتاب العلم، ١/ ١٩٦، نقلاً عن الدارقطني.

(٨) "المجروحين" بزيع بن حسان أبو خليلي الخصّاف، الجزء ١، صـ١٩٩، عن أنس بن مالك عن النبّي ﷺ قال: «مَن بلغَه عن الله ﷻ أو عن النبّي فضيلةٌ، كان منّي أو لم يكن».

(٩) "جامع بيان العلم" باب تفضيل العلم على العبادة، ر: ٩٣، ١/ ١٠٣، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أدَّى الفريضةَ وعلّم الناسَ الخيرَ، كان فضلُه على المجاهد
=

ورَوَى الإمامُ أحمد وابنُ ماجه والعقَيلي[1] عن سيّدنا أبي هريرة ﵁ أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جاءَكم عنّي من خيرٍ، قلتُه أو لم أقلْه، فإنّي أقولُه، وما جاءَكم عنّي من شرٍّ، فإنّي لا أقولُ الشرَّ»[2] ولفظُ ابن ماجه: «ما قيلَ مِن قولٍ حَسنٍ فأنا قلتُه»[3] وفي رواية العقَيلي: «خذُوا به، حدّثتُ به أو لم أحدِّث به»[4]. وفي الباب عن ثوبان[5] مَولى رسولِ الله ﷺ، وعن ابن عبّاس[6] ﵄.

=

العابد، كفضلي على أدناكم رجلاً، ومَن بلغَه عن الله فضلٌ، فأخذ بذلك الفضل الذي بلغَه، أعطاه اللهُ ما بلغَه وإن كان الذي حدّثه كاذِباً».

(١) أي: "الضعفاء" لمحمد بن عمرو العقَيلي، المتوفّى سنة٣٢٢هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤١٨)

(٢) "مسند الإمام أحمد" مسند أبي هريرة، ر: ١٠٢٦٩، ١٦/ ١٨٨، ١٨٩، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأعرفنّ أحداً منكم أتاه عنّي حديثٌ، وهو متكئٌ في أريكته فيقول: اتلوا به عليَّ قرآناً، خير ما جاءَكم عنّي من خيرٍ، قلتُه أو لم أقلْه فأنا أقولُه، وما أتاكم عنّي من شرٍّ، فأنا لا أقولُ الشرَّ».

(٣) "سنن ابن ماجه" مقدّمة المؤلّف، باب تعظيم حديث رسولِ الله ﷺ والتغليظِ على مَن عارَضه، ر: ٢١، صـ١٤، عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ أنّه قال: «لأعرفنّ ما يحدِّث أحدُكم عنّي الحديثَ، وهو متكئٌ على أريكته فيقول: "اقرأْ قرآناً!" ما قيل مِن قولٍ حَسنٍ فأنا قلتُه».

(٤) "الضعفاء الكبير" باب الألف، تحت ر: ١٤- أشعث بن براز الهُجيمي بصري، ١/ ٣٢، ٣٣، عن أبي هريرة: أنّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا حدّثتم عنّي حديثاً يُوافق الحقَّ، فخُذوا به، حدّثتُ به أو لم أحدِّث به» وليس لهذا اللفظ عن النّبي ﷺ إسنادٌ يصحّ، وللأشعَث هذا غيرُ حديث منكَر.

(٥) "المعجم الكبير" ثوبان مولى رسول الله ﷺ، من غرائب مسند ثوبان ﵁، عن ثوبان أنّ رسول الله ﷺ قال: «ألا إنّ رحى الإسلام دائرة» قال: فكيف نصنع يا رسول الله! قال: «اعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو منّي، وأنا قلتُه».

(٦) "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" كتاب العلم، باب نقد أهل الحديث ...إلخ، ر: ٣٣٣، ١/ ٢٢٩، عن ابن عباس قال: «إذا حدّثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم تجدوا تصديقَه في كتاب الله، ولم تجدوه في أخلاق الناس حسَناً، فأنا به كاذِب».

والخلعي[١] يروي في "فوائده"[٢] عن حمزةَ بن عبد المجيد ﵀: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في النّوم في الحجر، فقلتُ: بأبي أنتَ وأمّي يا رسولَ الله! إنّه قد بلغنا عنك أنّك قلتَ: «مَن سمعَ حديثاً فيه ثوابٌ، فعملَ بذلك الحديث رجاء ذلك الثوابِ، أعطاه اللهُ ذلك الثوابَ، وإن كان الحديثُ باطِلاً» فقال: «أي وربِّ هذه البلدةِ! إنّه لَمِنّي وأنا قلتُه»[٣].

وروَى أبو يعلى[٤] والطَبَراني[٥] في "الأوسَط"[٦] عن سيّدنا أبي حمزةَ أنسٍ ﵁ عن سيّد الكَون ﷺ أنّه يقول: «مَن بلغَه عن الله تعالى فضيلةٌ فلم يصدِّقْ بها، لم يَنلْها»[٧] ذكره أبو عمرَ ابنُ عبد البَرّ، ثمّ قال: "أهلُ الحديث بجماعتِهم يتساهلون في الفضائل، فيَروُونها عن كلٍّ، وإنّما يتشدّدون في أحاديث الأحكام"[٨].

---

(١) علي بن الحسن بن الحسين بن محمد القاضي، أبو الفضل، المُوصلي ثمّ المصري الشافعي، المعروف بـ"الخلعي" نسبتُه إلى بيع الخلع للمُلوك، وُلد سنة (٤٠٥) وتوفّي سنة (٤٩٢). له: "الخلعيّات من أجزاء الحديث" و"فوائد" في الحديث، و"المغني" في الفقه. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٥٦)

(٢) "فوائد الخلعي" في الحديث: للقاضي أبي الحسن علي بن الحسين الموصلي ثمّ المصري، المتوفّى سنة ٤٩٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٧٠)

(٣) انظر: "الفوائد المنتقاة الحِسان الصحاح والغرائب (الخلعيّات)" ر: ٩٥٥، ٢/ ٢٨٨، ملخّصاً.

(٤) أي: في "المسند" مسند أنس بن مالك، ثابت البناني عن أنس، ر: ٣٤٤٣، ٣/ ١٤٥، عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ.

(٥) سليمان بن أحمد بن أيّوب بن مطير اللَّخمي الشّامي، الحافظ أبو القاسم الطَبَراني من طبرية الشّام، وُلد بها سنة ٢٦٠ وتوفّي بأصبهان سنة ٣٦٠هـ. من تصانيفه: "المعجم الأوسَط" و"المعجم الصغير" و"المعجم الكبير". ("هدية العارفين" ٥/ ٣٢٥)

(٦) "المعجم الأوسَط": للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطَبَراني الحافظ، المتوفّى سنة ٣٦٠هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٩٧)

(٧) "المعجم الأوسَط" باب الميم، من اسمه محمّد، ر: ٥١٢٩، ٤/ ٣٧، عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ.

(٨) "جامع بيان العلم" باب تفضيل العلم على العبادة، ر: ٩٣، ١/ ١٠٣، عن أنس بن مالك.

فظهر ظهوراً تامّاً بهذه الأحاديث: أنّ مَن بلغَه خبرٌ فيه فضيلةُ العمل، ينبغي أن يعملَ به بحُسن نيّته، ولا يتعرّض لتحقيق صحّة الحديث ونظافةِ السنَد، فيحصل له نفسه الفضلُ لحُسن نيّتِه، إن شاء الله تعالى!.

أقول: أي: مالم يظهر بُطلانُ الحديث؛ فإنّ بعد ثبوت البُطلان لا معنى للرَّجاء والأمل. فقول الحديثِ: «وإن لم يكن ما بلغَه حقّاً» ونحوُه، إنّما يعنى به في نفس الأمر، لا بعد العِلم به، وهذا واضحٌ جدّاً، فتَثبّتْ ولا تَزَلْ!.

وسببُ إعطاء الثواب ظاهرٌ جدّاً، أنّ الحقَّ ﷻ يعامِل عبادَه حسب ظنِّهم به، وروَى سيّدنا رسول الله ﷺ -عن ربّه -عزّ وجلّ وعلا- أنّه ﷺ يقول: «أنا عندَ ظنِّ عبدِي بِي» رواه البخاري[١] ومسلمٌ[٢] والترمذي[٣] والنَّسائي[٤] وابنُ ماجه[٥] عن أبي هريرة، والحاكمُ[٦] بمعناه عن أنس بن مالكٍ، رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

---

(١) "صحيح البخاري" كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]: وقول الله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] ر: ٧٤٠٥، صـ١٢٧٣، ١٢٧٤، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «يقول الله تعالى: أنا عند ظنِّ عبدي بِي، وأنا معه إذا ذكرَني، فإن ذكرني في نفسِه ذكرتُه في نفسي، وإن ذكرَني في ملإٍ ذكرتُه في ملإٍ خيرٍ منهم، وإن تقرّبَ شِبراً إليَّ تقرّبتُ إليه ذِراعاً، وإن تقرّب إليَّ ذِراعاً تقرّبتُ إليه باعاً، وإن أتاني يَمشي أتيتُه هَروَلَةً».

(٢) "صحيح مسلم" كتاب التوبة، باب في الحضّ على التوبة والفرح بها، ر: ٦٩٥٢، صـ١١٨٩، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «قال الله ﷻ: أنا عند ظنِّ عبدي بِي، وأنا معه حيث يذكرني، والله! للهُ أفرح بتوبةِ عبده مِن أحدِكم يجد ضالّتَه بالفلاة، ومَن تقرّب إليَّ شِبراً تقرّبتُ إليه ذِراعاً، ومَن تقرب إليَّ ذِراعاً تقرّبتُ إليه باعاً، وإذا أقبلَ إليَّ يَمشي أقبلتُ إليه أُهَرولِ».

(٣) "سنن الترمذي" كتاب الدعوات [باب في حسن الظنّ بالله ﷻ] ر: ٣٦٠٣، صـ٨٢٠، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ ...الحديث. [قال أبو عيسى]: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح".

(٤) أي: في "السنن الكبرى" كتاب النعوت، قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ ر: ٧٦٨٣، ٧/ ١٥٣، عن أبي هريرة.

(٥) "سنن ابن ماجه" كتاب الأدب، باب فضل العمل، ر: ٣٨٢٢، صـ٦٤٤، عن أبي هريرة.

(٦) أي: في "المستدرَك" كتاب الدعاء والتكبير، ر: ١٨٢٨، ٢/ ٦٩٨، عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه.

وفي الرواية الثانية بزيادة: «فلْيظنّ بي ما شاء»[١] أخرجه الطَبَراني في "الكبير"[٢]، والحاكمُ[٣] عن واثلة بن الأسقَع[٤] ﵁ بسنَدٍ صحيح.

وزاد في الرواية الثالثة: «إن ظنَّ خيراً فله، وإن ظنّ شرّاً فله»[٥] رواه الإمامُ أحمد عن أبي هريرة ﵁ بسنَدٍ حَسنٍ على الصحيح، ونحوَه الطَبَرانيُّ في "الأوسَط"[٦] وأبو نعَيم[٧] في "الحلية"[٨] عن واثلة ﵁.

فإذا عملَ به عبدٌ بصدق نيّتِه راجياً النفعَ، فالمولى ﷻ أكرمُ الأكرمين لا يضيع رجاءَه، ولو كانت الروايةُ في الحقيقة من أدنَى مراتب الحديث، ولله الحمدُ في الأُولى والآخرة!.

❁ ❁ ❁

---

(١) "المعجم الكبير" باب الواو، ما أسند واثلة، حيّان أبو النضر عن واثلة، ر: ٢١٠، ٢٢/ ٨٧.

(٢) "المعجم الكبير" في الحديث: للإمام أبي القاسم سليمان بن أحمد الطَبَراني الحافظ، المتوفّى سنة ٣٦٠هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٩٧)

(٣) أي: في "المستدرَك" كتاب التوبة والإنابة، ر: ٧٦٠٣، ٧/ ٢٧٠٩، ٢٧١٠، عن واثلة بن الأسقَع ...الحديث. [قال الحاكم:] "هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ولم يخرجاه" اهـ. [وقال الذهبي]: "صحيحٌ على شرط مسلم".

(٤) واثلة بن الأسقَع بن عبد العُزّى الكناني اللَّيثي.
("أسد الغابة" باب الواو، واثلة بن الأسقَع، ر:٥٤٢٩، ٥/ ٣٩٩، ٤٠٠، ملتقطاً)

(٥) "مسند الإمام أحمد" مسند أبي هريرة، ر: ٩٠٨٧، ٣/ ٣٤٤، عن أبي هريرة.

(٦) أي: في "المعجم الأوسط" باب الألف، من اسمه أحمد، ر: ٤٠١، ١/ ١٢٦، عن واثلة.

(٧) "الحلية" ذكر التابعين المشتهرين بالنسك والعبادة، محمّد بن المبارك، ر: ١٤٠٠١، ٩/ ٣١٨، عن يونس بن ميسرة قال: دخلنا على يزيد بن الأسود عائدين فدخل عليه واثلة بن الأسقع، فلمّا نظر إليه مدّ يدَه فأخذ يدَه فمسحَ بها وجهَه وصدرَه؛ لأنّه بايَع رسولَ الله ﷺ فقال له: يا يزيد كيف ظنّك برَبِّك؟ فقال: حسنٌ، قال: فأبشِر فإنّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنّ الله تعالى يقول: أنا عند ظنّ عبدي بي، إن خيراً فخيرٌ، وإن شرّاً فشرٌّ».

(٨) "حلية الأولياء": للحافظ أبي نعَيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، المتوفّى سنة ٤٣٠هـ.
("كشف الظنون" ١/ ٥٣٠)

الإفادة التاسعة عشر

شهادة العقل في قبول الضعيف في الفضائل

وبالله التوفيق! إن كان العقلُ سليماً، فتكفي شهادتُه -سِوى ما مرّ من النصوص والنقول، التي مرَّ بنا ذكرُها- بأنّ الحديثَ الضعيف في مثل هذا المقام معتبرٌ، وضعفُه مغتفرٌ؛ لأنّه مهما كانت النقائصُ في السنَد، ولكنّ البطلانَ غيرُ متيقنٍ؛ فإنّ الكذوبَ قد يصدُق؛ فرُبما روَى الحديثَ صِدقاً. ففي "مقدّمة الإمام أبي عَمرو تقي الدّين ابن الصّلاح الشَهرزوري": "إذا قالوا في حديث: "إنّه غيرُ صحيحٍ" فليس ذلك قطعاً بأنّه كذبٌ في نفس الأمر؛ إذ قد يكون صِدقاً في نفس الأمر، وإنّما المرادُ به أنّه لم يصحّ إسنادُه على الشّرط المذكور"[1].

وفي "التقريب" و"التدريب": "(إذا قيل:) حديثٌ ضعيفٌ (فمعناه: لم يصحّ إسنادُه) على الشرط المذكور، لا أنّه كذبٌ في نفس الأمر؛ لجواز صدقِ الكاذِب"[2] اهـ ملخّصاً.

يكون التصحيحُ والتضعيف بالنظر الظاهر فقط، وإلّا في الحقيقة ممكن أن يكونَ الضعيفُ صحيحاً وبالعكس أيضاً

قال المحقّقُ على الإطلاق[3] في "فتح القدير": "إنّ وصفَ الحَسن والصحيح والضعيف، إنّما هو باعتبار السَند ظنّاً، أمّا في الواقع فيجوز غلطُ الصحيح وصحّةُ الضعيف"[4].

---

(١) "علوم الحديث" النوع ١، صـ١٤.

(٢) "تدريب الراوي" النوع ١: الصحيح، صـ٥٥.

(٣) مسألة التنفّل قبل المغرب. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب النوافل، ١/ ٣٨٩.

وكذلك فيه[١]: "ليس معنى الضعيفِ الباطلَ في نفس الأمر، بل ما لم يثبت بالشروط المعتبرة عند أهل الحديث، مع تجويز كونِه صحيحاً في نفس الأمر، فيجوز أن تقترنَ قرينةٌ تحقّق ذلك، وإنّ الراوي الضعيفَ أجادَ في هذا المتن المعيّن، فيُحكَم به"[٢].

وفي "الموضوعات الكبرى": "المحقِّقون على أنّ الصحّةَ والحُسنَ والضعفَ إنّما هي من حيث الظاهر فقط، مع احتمال كون الصحيح موضوعاً وعكسه. كذا أفاده الشيخُ ابن حجر المكّي"[٣].

فائدة نفيسة

في الأحاديث المروية عن أولياء الله الكرام

أقول: هذا هو السبب الذي قد جعل به المحدِّثون الكِرام، الأحاديثَ الكثيرةَ ضعيفةً غيرَ معتبرةٍ عندهم، وهي مقبولةٌ معتمَدٌ عليها عند علماءِ القلب، وعرفاءِ الرَبّ، الأئمّةِ العارفين، السادة المُكاشفين -قدّسنا اللهُ تعالى بأسرارِهم الجليلة، ونوّرَ قلوبَنا بأنوارِهم الجميلة- فينسبونها إلى سيّدنا النور سيّد الأكوان ﷺ بصِيَغ الجزم والقطع، ويأتون بالأحاديث الكثيرة الجديدة، التي لا توجَد في دفاتر العلماء وكُتبِهم، فتصير علومُهم الإلهيّة هذه باعثةً للطعن والوقيعة والجَرح والإهانة عند كثيرٍ من أهل الظاهر، بدلاً عن أن ينتفعوا بها، ومع أنّهم -العظمةُ لله وعبادِ الله- أتقَى لله بكثيرٍ من الطاعنين، وأعلَمُ بالله وأشدُّ توقياً في القول عن رسول الله ﷺ، ولكن كلَّ حزبٍ بما لدَيهم فرِحون، ورَبُّك أعلَم بالمهتدين!.

وقال في "ميزان[٤] الشّريعة الكبرى" بالنسبة إلى حديث: «أصحابي كالنُّجوم،

---

(١) مسألة السجود على كَور العمامة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٢) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب صفة الصّلاة، ١/ ٢٦٦.

(٣) "الأسرار المرفوعة" حرف الميم، تحت ر: ٨٨٥، صـ٢٢٥.

(٤) في فصل: فإن ادّعى أحدٌ من العلماء فوق هذا الميزان. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

بأيّهم اقتدَيتم اهتدَيتم»[١]: "هذا الحديثُ وإن كان فيه مقالٌ عند المحدِّثين، فهو صحيحٌ عند أهل الكَشف"[٢].

وقال في "كشف الغُمّة[٣] عن جميع الأمّة"[٤]: "كان ﷺ يقول: «مَن صلّى عليَّ طهرَ قلبُه من النِفاق، كما يطهُر الثوبُ بالماء». وكان ﷺ يقول: «مَن قال: "صلّى الله على محمّدٍ" فقد فتحَ على نفسِه سبعين باباً من الرحمة، وألقَى اللهُ محبّتَه في قلوب النّاس، فلا يبغضه إلّا مَن في قلبه نِفاق» قال شيخُنا[٥] رضي الله تعالى عنه: هذا الحديثُ والذي قبلَه، روَيناهما عن بعض العارفين عن الخضر عليه الصلاة والسلام عن رسول الله ﷺ، وهُما عندنا صحيحانِ في أعلى درجاتِ الصحّة، وإن لم يُثبِتهما المحدِّثون على مقتضَى اصطلاحِهم"[٦].

وكذلك نقل عن شيخِه سيّدي علي الخواص -قُدّس سرّه العزيز- في "الميزان"[٧]: "كما يقال: إنّ جميعَ ما رواه المحدِّثون بالسَند الصحيح المتّصل، ينتهي سَندُه إلى حضرة الحقّ جلّ وعلا، فكذلك يقال فيما نقلَه أهلُ الكشف: الصحيحُ مِن علم الحقيقة"[٨].

---

(١) انظر: "جامع بيان العلم" باب ذكر الدليل من أقاويل السلَف على أنّ الاختلاف خطأ وصواب ...إلخ، ر: ١٧٦٠، ٢/ ٩٢٥، عن جابر عن رسول الله ﷺ.

(٢) "الميزان الكبرى" فصل: فإن ادّعى أحدٌ من العلماء فوق هذه الميزان والتديّن بها ...إلخ، الجزء ١، صـ٣٠.

(٣) آخر الجلد [المجلَّد] الأوّل، باب جامع فضائل الذكر، آخر فصل الأمر بالصّلاة على النّبي ﷺ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٤) "كشف الغُمّة عن جميع الأمّة": للإمام عبد الوهّاب بن أحمد الشَّعراني، المتوفّى سنة ٩٧٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤١٦)

(٥) الشيخ علي الخواص.

(٦) "كشف الغُمّة عن جميع الأمّة" كتاب الطبّ، فصل في الأمر بالصّلاة على النّبي ﷺ والترغيب في حضور المجالس ...إلخ، الجزء ١، صـ٣٤٥.

(٧) فصل في بيان استحالة خروج شيءٍ من أقوال المجتهدين عن الشريعة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) "الميزان الكبرى" فصل في بيان استحالة خروج شيءٍ من أقوال المجتهدين عن الشريعة، الجزء ١، صـ٤٥.

فبالجملة، إنّ للأولياء الطريقَ الأخرى الأرفَع الأعلى غير السَند الظاهر، فكان يقول سيّدي أبو يزيد البسطامي[١] -رضي الله تعالى عنه، وقدّس سرّه السامي- للمنكِرين في عصره: "قد أخذتم عِلمَكم ميّتاً عن ميّتٍ، وأخذنا عِلمنا عن الحيِّ الذي لا يموت"[٢]. نقلَه سيّدي الإمامُ الشَّعراني في كتابه المبارك الفاخِر "اليواقيت والجواهر"[٣] آخِر المبحثِ السابع والأربعين.

وقد صحّح سيّدي إمامُ المكاشِفين، محيي الملّة والدِّين، الشيخ الأكبر ابن عربي، بعضَ الأحاديث التي قد ضعفتْ من حيث علم الحديث، كما ذكره في الباب الثالث والسبعين من "الفُتوحات المكيّة الشريفة الإلهية الملكية"[٤] ونقله في "اليواقيت" هنا[٥].

وكذلك خاتمُ حفّاظ الحديث الإمام الجليل جلال الملّة والدِّين السُّيوطي -قُدّس سرُّه العزيز- قد تشرّف بزيارةِ سيّدنا رسول الله سيّد الأنبياء ﷺ خمساً وسبعين مرّةً في اليَقَظة، وقد حصلتْ له نعمةُ تحقيق الحديث مُشافَهةً، فصحّحَ كثيراً من الأحاديث التي قد حُكم عليها بالضعف وِفق اصطلاح المحدِّثين.

ذكره العارفُ الربّاني الإمام العلّامة عبد الوهّاب الشَّعراني -قُدّس سرُّه النوراني- في

---

(١) طَيفور بن عيسى بن آدم بن عيسى بن على ابن سروشان أبو يزيد البسطامي الزاهد المشهور، توفّي سنة ٢٦٤هـ. له من التصانيف: "معارج التحقيق" في التصوّف، ورسائل أُخر.
("هدية العارفين" ٥/ ٣٥٥)

(٢) "اليواقيت و الجواهر" المبحث ٤٧ في بيان مقام الوارثين للرُسُل من الأولياء رضي الله تعالى عنهم، الجزء ٢، صـ٤٧٠.

(٣) "اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر": للإمام عبد الوهّاب بن أحمد الشَّعراني، المتوفّى سنة ٩٧٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٨٣٣)

(٤) "الفُتوحات المكّية في معرفة أسرار المالكية والملكية" الباب ٧٣ في معرفة عدد ما يحصل من الأسرار ...إلخ، السؤال ٥٧: ما الفرق بين النبيّين والمحدّثين؟ ٢/ ٧٩: للشيخ محيي الدين محمّد بن علي، المعروف بـ"ابن عربي الطائي المالكي، المتوفّى ٦٣٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٢٦)

(٥) "اليواقيت والجواهر" المبحث ٤٧ في بيان مقام الوارثين للرسل من الأولياء رضي الله تعالى عنهم، الجزء ٢، صـ٤٦٨.

"ميزان[١] الشريعة الكبرى"[٢]: مَن شاءَ فلْيتشرّف بمطالعته!.

هذه الفائدةُ النفيسة الجليلة قد ذكرتُ بمناسبة المقام -بحمد الله تعالى- لنفع المسلمين، فلْيتنقّش على لَوحة القلب؛ فإنّ الذين يعلمونه قليلون، والأقدام الزالّةُ كثيرةٌ في هذه المزلّة!.

خليلي قطاع الفيافي إلى الحمى
كثيرٌ، وأربابُ الوُصول قَلائلُ

قد خرجنا بعيداً في المبحث، وكنّا بصَدد البيانِ أنّ الجزمَ على بُطلان الحديث لا يمكن، مَهما كان الطعنُ والجرحُ في السنَد؛ لأنّه ممكنٌ أن يكونَ حقّاً في الواقع، ومادام يحتمل الصدق فالعاقلُ يعمل به حيث يُرجى النفعُ بدون أيّ ضرر؛ فإنّ أمورَ الدين والدنيا تتعلّق بالآمال والرَّجاء، فهل من مقتضَى العقل أن يتركَ الحديثَ نهائيّاً لنقصٍ في السَند فقط...؟! وقد يكون الأمرُ صدقاً، فيحرم من فضيلة العمل بتركِه، وإذا كان كذباً فما هو الضررُ لنا بأخذِه...؟! فافهمْ وتثبَّتْ، ولا تكُن من المتعصّبين...!.

مثالٌ نفيسٌ لتقريب فهم المسألة

لله الإنصاف! لو أُصيبَ رجلٌ بقلّة الحرارة الغريزة في الجسد وضعفِ الرُوح، فقال له زيدٌ: إنّ الطبيبَ الفُلاني الحاذِقَ كان يختار لهذا المرض شربُ دواءٍ معيّنٍ، وهو عبارةٌ عن ورق الذَّهب المسحوق مع عَرق الخِلاف البَلخي، في المِهراس الذهبي بالمِدقّة الذهبيّة -أي: الذهب الحقيقي-، أو سُحقَ في كفّ اليد بالأصبع مع العَسل. فلا يقتضي العقلُ السليم أن يعتقدَ بحُرمة استخدامِه طبّاً، مالم يتحقّق له سَندٌ صحيحٌ متّصلٌ ثابتٌ إلى ذاك الطبيب الحاذِق، بل المفروضُ أن يكتفيَ بمعرفتِه، أنّه ليس فيه

---
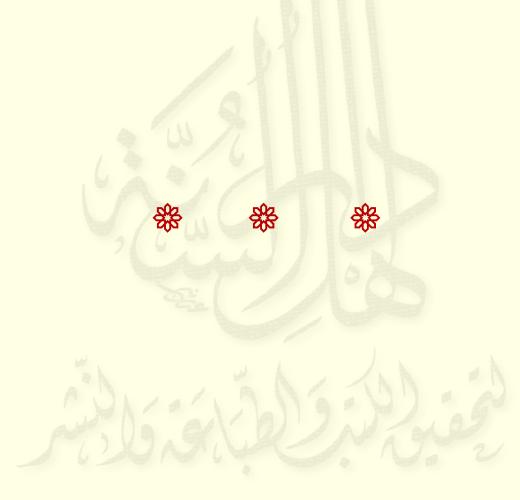
(١) في الفصل المذكور قبل ما مرّ بنحو صفحة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٢) "الميزان الكبرى" فصل في بيان استحالة خروج شيء من أقوال المجتهدين عن الشريعة، الجزء ١، صـ٤٤.

ضررٌ له من حيث الأصول الطبّية، وإلّا المريضُ الذي يتعرّض لتحقيق الأسانيد وأحوال الرُواة، كاد أن يحرمَ من فوائد الدواء ومَنافعها، ولا يصل إلى تحقيق الأسانيد، ولا يحصل على الدواء!.

وهذه بعَينها قضيّةُ فضائل الأعمال، إذا بلغَنا الخبرُ النافعُ لا ينافيه الشرعُ المطهَّر، ففيه التحقيقُ المحدِّثي ليس ضروريّاً، إن كان الحديثُ صحيحاً في نفسه فبِها، وإلّا لنا أجرنا لِحُسن نيّتِنا!. هل تربّصون بنا إلّا إحدى الحُسنيَين!.

الإفادة العشرون
قبول الضعيف في الأحكام

إنّ العارفَ والواقفَ بمقاصد الشرع وكلمات العلماء، لمّا ينظر الأدلّةَ المذكورة نظراً صحيحاً، في قبول الضعيف في الفضائل، من "الفتح المبين"[١] للإمام ابن حجر المكّي، و"أنموذج العلوم" للمحقِّق الدَوّاني[٢]، و"قُوت القلوب" للإمام المكّي[٣] رحمهم الله تعالى، ومن تقرير الفقير في الإفادة السابقة، يرتسم على مرآةِ قلبِه من الأنوار المتجلّية حدساً دون تكلّفٍ، بأنّ قبولَ الضعيف ليس محصوراً بفضائل الأعمال فحسب، بل عموماً حيثما ترى مَواضعَ الاحتياط، والنفعَ من غير الضرر، في العمل بالحديث الضعيف، تَقبله بلا ريبٍ؛ فإنّ وُرودَه كما أرشدَ إلى الاستحباب في جانب الفعل، كذلك يدعو إلى التنزُّع والورع في جانب الترك. أما قال سيّدنا المصطفى ﷺ في الحديث الصحيح: «كيف وقد قيل؟»[٤] رواه البخاري عن عقبة بن الحارث النَّوفلي رضي الله عنه.

---

(١) أي: في الإفادة السادسة عشر.

(٢) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٣) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٤) أي: في"الصحيح" كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة [وتعليم أهله] ر: ٨٨، صـ٢٠، بطريق محمد بن مُقاتل قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عمرُ بن سعيد بن أبي حسين قال: حدّثني عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث، أنّه تزوّج ابنةً لأبي إهاب بن عزيز، فأتته امرأةٌ فقالت: إنّي قد أرضعتُ عقبةَ والتي تزوّج بها، فقال لها عقبة: ما أعلَم أنّكِ أرضعتَني ولا أخبرتَني، فركبَ إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله، فقال رسولُ الله ﷺ: «كيفَ وقد قيل؟!» ففارَقها عقبةُ، ونكحتْ زوجاً غيرَه.

أقول: وقال ﷺ: «دَعْ ما يُرِيبُك إلى ما لا يُرِيبُك»[١] رواه الإمام أحمد[٢] وأبو داود الطيالسي[٣][٤] والدارمي[٥][٦] والترمذي[٧] وقال: "حَسنٌ صحيح"[٨]. والنَسائي[٩] وابنُ حِبّان[١٠] والحاكمُ[١١] و"صحّحاه"[١٢].

---

(١) انظر: "الجامع الصغير" حرف الدال، ر: ٤٢١٢، الجزء ٢، صـ٢٥٧، نقلاً عن ابن قانِع.

(٢) أي: في "المسند" مسند أهل البيت رضوان الله عليهم أجمعين، حديث الحسن بن علي بن أبي طالب ﵄، ر: ١٧٢٧، ١/ ٤٢٧، عن أبي الحوراء قال: قلتُ للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: أذكر من رسول الله ﷺ أنّي أخذتُ تمرةً من تمر الصدقة، فجعلتُها في فيَّ، قال: فنزعَها رسولُ الله ﷺ بلُعابها فجعلَها في التمر، فقيل: يا رسولَ الله ﷺ! ما كان عليك من هذه التمرة لهذا الصبيّ؟ قال: «إنّا آلُ محمدٍ لا تحلّ لنا الصدقةُ» قال: وكان يقول: «دَعْ ما يُرِيبُك إلى ما لا يُرِيبُك؛ فإنّ الصدقَ طمأنينةٌ، وإنّ الكذبَ رِيبةٌ».

(٣) أي: في"المسند" الحسن بن علي ﵄، ر: ١٢٧٤، ٢/ ٤٩٩.

(٤) سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، الحافظ أبو داود البصري، المتوفّى سنة ٢٠٤هـ. له: "المسند" في الحديث. ("هدية العارفين" ٥/ ٣٢٤)

(٥) أي: في"السنن" كتاب البيوع، باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، ر: ٢٥٣٢، ٢/ ٣١٩، ٣٢٠، عن الحسن بن علي.

(٦) عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدّارمي الحافظ أبو محمد السمرقندي، توفّي سنة ٢٥٥هـ. له: "الثُلاثيات" و"كتاب السُنّة" و"كتاب صوم المستحاضة والمتحيّرة" و"المسند" في الحديث يعرف بـ"مسند الدارمي". ("هدية العارفين" ٥/ ٣٦١)

(٧) أي: في "السنن" أبواب صفة القيامة [والرقائق والورع] [باب حديث: اعقلْها وتوكّلْ...] ر: ٢٥١٨، صـ٥٧٢، عن الحسن بن علي.

(٨) "سنن الترمذي" أبواب صفة القيامة [والرقائق والورع] [باب حديث: اعقلها وتوكّل...] تحت ر: ٢٥١٨، صـ٥٧٢.

(٩) أي في "السنن" كتاب الأشربة، باب الحثّ على ترك الشبهات، ر: ٥٧٢٢، الجزء ٨، صـ٣٤٤، عن الحسن بن علي ﵄.

(١٠) أي: في "الصحيح" كتاب الرقائق، باب الورع والتوكّل، ذكر الزجر عمّا يريب المرء من أسباب هذه الدنيا الفانية الزائلة، ر: ٧٢٠، صـ١٧٣، عن الحسن بن علي.

(١١) أي: في "المستدرَك" كتاب البيوع، ر: ٢١٦٩، ٣/ ٨٢٣، عن الحسن بن علي.

(١٢) "المستدرَك" كتاب البيوع، تحت ر: ٢١٦٩، ٣/ ٨٢٣. و"صحيح ابن حِبّان" كتاب باب الورع والتوكّل، ذكر الزجر عمّا يريب المرء من أسباب هذه الدنيا الفانية الزائلة، ر: ٧٢٠، صـ١٧٣.

وابنُ قانِع[1] في "مُعجمِه"[2]، عن الإمام ابن الإمام سيّدنا الحَسن بن علي رضي الله تعالى عنهما بسندٍ قويٍّ. وأبو نعَيم في "الحلية"[3]، والخطيبُ في "التاريخ"[4] بطريق مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ رضي الله تعالى عنهما.

وظاهرٌ أنّ الحديثَ الضعيف ولولم يُورِث الظنَّ، ولكنّه يُورِث الشبهةَ على الأقلّ، فقبولُه في محلّ الاحتياط يُطابق عينَ مرادِ الشّارع ﷺ، وقد كثرت الأحاديثُ في هذا الباب، مِن جملتِها الحديثُ الأجلُّ الأعظمُ أنّه ﷺ قال: «مَن اتّقى الشُبهاتِ فقد استبرأَ لِدينه وعِرضه، ومَن وقعَ في الشُّبهات وقعَ في الحرام، كالراعي حولَ الحمى يُوشك أن يرتعَ فيه، ألا وإنّ لكلِّ مَلِكٍ حمىً! ألا وإنّ حَمى الله مَحارِمُه!»[5] رواه الشيخانِ[6] عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنهما.

---

(١) عبد الباقي بن قانع بن مرزوق البغدادي الحافظ، وُلد سنة ٢٩٥ وتوفّي سنة ٣٥١هـ. له: "معجم الشُيوخ". ("هدية العارفين" ٥/ ٤٠٣)

(٢) "معجم الشُيوخ": للحافظ أبي الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق البغدادي، المتوفّى سنة ٣٥١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٩٦)

(٣) "حلية الأولياء" ذكر تابعي التابعين، مالك بن أنس، ر: ٩٠٣٥، ٦/ ٣٨٩، عن ابن عمر. غريبٌ من حديث مالكٍ تفرّد به ابنُ أبي رومان عن ابن وهب.

(٤) "تاريخ بغداد" حرف الألف، ذكر من اسمه إسحاق، ر: ٣٤٢٣- بطريق إسحاق بن إبراهيم بن يونس بن موسى بن منصور أبو يعقوب المعروف: بالمنجَنيقي الورّاق، ر: ٢٠١١، ٥/ ٢٨٨، عن ابن عمر.

(٥) أخرجه البخاري في "الصحيح" كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لِدينه، ر: ٥٢، صـ١٢، عن النعمان بن بشير يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الحلالُ بيّنٌ والحرامُ بيّنٌ، وبينهما مشبّهاتٌ لا يعلمها كثيرٌ من الناس، فمَن اتّقى المشبّهات استبرأَ لِدينه وعِرضه، ومَن وقعَ في الشُّبهات، كراعٍ يرعَى حولَ الحمى يُوشك أن يواقعَه. ألا وإنّ لكلِّ ملِكٍ حمى! ألا إنّ حَمى الله محارمُه! ألا وإنّ في الجسَد مضغةً، إذا صلحتْ صلح الجسدُ كلُّه، وإذا فسدتْ فسد الجسدُ كلُّه! ألا وهي القلبُ!».

(٦) أخرجه مسلمٌ في "الصحيح" كتاب المُساقاة والمُزارعة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ر: ٤٠٩٤، صـ٦٩٧.

وقال الإمامُ ابن حجر المكّي في "الفتح المبين" بالنسبة إلى هذَين الحديثَين": "رُجوعُهما إلى شيءٍ واحد، وهو النهيُّ التنزيهيُّ عن الوُقوع في الشُبهات"[١]. وقال الله ﷻ: ﴿إِنْ يَّكُ كَاذِباً فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَّكُ صَادِقاً يُّصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِيْ يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨].

بحمد الله تعالى! هذا هو معنى قولِ الإمام أبي طالب المكّي، الذي قاله في "قُوت القلوب"[٢]: "إنّ الأخبارَ الضِعافَ غيرَ مخالفةِ الكتاب والسُنّة، لا يلزمنا ردُّها، بل فيهما ما يدلّ عليها"[٣]. فلا جَرمَ أنّ العلماءَ الكرام قد صرّحوا بقبول الحديث الضعيف في الأحكام أيضاً، إن كان في مَوضعِ الاحتياط.

قال الإمام النوَوي في "الأذكار" بعد النصِّ الذي مرَّ ذكرُه[٤]، ثمّ الشمسُ السخاوي في "فتح المغيث"[٥]، ثمّ الشهابُ الخفاجي في "نسيم[٦] الرياض"[٧]: "أمّا الأحكامُ كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك، فلا يعمل فيها إلّا بالحديث الصحيح أو الحَسَن، إلّا أن يكونَ في احتياطٍ في شيءٍ من ذلك، كما إذا وردَ حديثٌ ضعيفٌ بكراهةِ بعضِ البُيوع أو الأنكِحة؛ فإنّ المستحبَّ أن يتنزّهَ عنه، ولكن لا يجب"[٨].

وقال الإمامُ الجليل الجلال السُيوطي في "التدريب": "ويعمل بالضعيف أيضاً

---

(١) "الفتح المبين" تحت الحديث ١١، صـ١٤٢.

(٢) في فصل الحادي والثلاثين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "قُوت القلوب" الفصل ٣١ في ذكر العلم وتفصيله ...إلخ، باب تفضيل الأخبار وبيان طريق الإرشاد وذكر الرخصة والسعة في النقل والرواية، الجزء ١، صـ١٧٧.

(٤) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٥) "فتح المغيث" في معرفه من تقبل روايته ومَن تردّ، ١/ ٣١٣، مختصراً.

(٦) "نسيم الرياض" مقدّمة" كتاب الشفاء" ١/ ٧٥، ملخّصاً.

(٧) في شرح الخطبة حيث أسندَ الإمام المصنّف حديث: «مَن سُئل عن علمٍ، فكتمَه» ...الحديث. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) "الأذكار" مقدّمة المؤلّف، فصل في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، صـ٣٦.

في الأحكام، إذا كان فيه احتياطٌ"[١]. وقال العلّامةُ الحلَبي في "الغنية"[٢]: "الأصلُ أنّ الوصلَ بين الأذان والإقامة يكره في كلِّ الصّلوات، لما روَى الترمذيُّ عن جابرٍ ﷺ أنّ رسولَ الله ﷺ قال لبلالٍ: «إذا أذّنتَ فترسَّلْ، وإذا أقمتَ فاحدرْ، واجعلْ بين أذانِك وإقامتِك قدرَ ما يفرغ الآكلُ من أكلِه في غير[٣] المغرب، والشاربُ مِن شُربِه، والمعتصرُ إذا دخل لقضاءِ حاجته»[٤] وهو وإن كان ضعيفاً[٥]، لكن يجوز العملُ به في مثل هذا الحكم"[٦].

نفيسة

تحذيرٌ لَمن احتجمَ يومَ الأربعاء

وورَدَ المنعُ عن الاحتجام يومَ الأربعاء، في حديثٍ ضعيفٍ، حيث قال النبيُّ ﷺ: «مَن احتجمَ يومَ الأربعاء ويومَ السَّبت، فأصابَه بَرصٌ، فلا يَلُومَنّ إلّا نفسَه»[٧].

---

(١) "تدريب الراوي" النوع ٢٢: المقلوب، صـ٢٥٩.

(٢) في فصل سنن الصّلاة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) **قوله: "في غير المغرب"** هكذا هو في نسختِي "الغنية"، وليس عند الترمذي، بل هو مدرَجٌ فيه. نعم، هو تأويلٌ من العلماء، كما قال في "الغنية" بعدَما نقلنا، قالوا: قوله: "قدرما يفرغ الآكلُ من أكلِه في غير المغرب، ومِن شُربه في المغرب". منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٤) أخرجه الترمذي في "السنن" أبواب الصّلاة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الترسّل في الأذان، ر: ١٩٥، صـ٥٤، عن جابر [بن عبد الله] أنّ رسولَ الله ﷺ قال لبلال: «يا بلالُ! إذا أذّنتَ فترسَّلْ في أذانِك، وإذا أقمتَ فاحدرْ، واجعلْ بين أذانِك وإقامتِك قدرَما يفرغ الآكلُ من أكلِه، والشاربُ من شُربِه، والمعتصرُ إذا دخل لقضاء حاجتِه، ولا تقومُوا حتى ترَوني!».

(٥) قال الإمام الترمذي: "هو إسنادُه مجهول". ["سنن الترمذي" أبواب الصّلاة، باب ما جاء في الترسّل في الأذان، تحت ر: ١٩٦، صـ٥٤]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) "الغنية" سنن الصّلاة، صـ٣٧٦، ٣٧٧.

(٧) انظر: "الكامل في ضعفاء الرجال" من اسمه سليمان، ٤/ ٢٣٠.

نقل الإمامُ السُيوطي في "اللآلئ"[١] و"التعقُبات"[٢] عن "مسند الفردَوس"[٣] للدَيلمي: "سمعتُ أبي يقول: سمعتُ أبا عَمرو محمّد بن جعفرَ بن مطرٍ النيسابوري قال: قلتُ يوماً: إنّ هذا الحديثَ ليس بصحيحٍ، فافتصدتُ يومَ الأربعاء فأصابني البرصُ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ في النَّوم فشكَوتُ إليه حالي، فقال: «إيّاكَ والاستهانةَ بحدِيثِي!» فقلتُ: تبتُ يا رسولَ الله! ﷺ فانتبهتُ وقد عافانِيَ اللهُ تعالى، وذهب ذلك عنِّي"[٤].

جليلة

تحذيرٌ لمن احتجمَ يومَ السَّبت

ذكر في "اللآلئ"[٥]: "أخرج ابنُ عساكِر في "تاريخه"[٦] بطريق أبي علي مهران بن هرو الحافظ الهازي قال: سمعتُ أبا معين الحسين بن الحَسن الطَبَري يقول: أردتُ الحِجامةَ يومَ السبت، فقلتُ للغُلام: ادْعُ لي الحجّامَ، فلَمّا وَلَّى الغلامُ ذكرتُ خبرَ النّبي ﷺ: «مَن احتجمَ يومَ السبت ويومَ الأربعاء فأصابَه وضحٌ، فلا يَلُومَنَّ إلّا نفسَه» قال: فدعَوتُ الغلامَ، ثمّ تفكّرتُ فقلتُ: "هذا حديثٌ في إسنادِه بعضُ الضعف" فقلتُ للغُلام: ادْعُ الحجّامَ لي فدعاه فاحتجمتُ، فأصابَني البرصُ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ في النوم فشكَوتُ إليه حالي، فقال: «إيّاك والاستهانةَ بحدِيثِي!» فنذرتُ لله نذراً: لَئِن

---

(١) أواخر كتاب المرض والطبّ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) باب الجنائز. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "مُسند الفردَوس" -وهو مختصر فردَوس الأخيار لأبيه-: للحافظ شهردارْ، المتوفّى سنة ٥٥٨هـ. أسانيد كتاب الفردَوس ورتّبها ترتيباً حَسناً. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٩،٢٣٨)

(٤) "اللآلئ المصنوعة" كتاب المرض والطبّ، ٢/ ٣٤١، ٣٤٢. و"التعقّبات" باب الجنائز، صـ١٧، ١٨.

(٥) تلو ما مرّ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]، [أي: انظر أواخرَ كتاب المرض والطبّ من "اللآلئ" كما مرّ].

(٦) أي: "تواريخ دِمشق": أعظمها تاريخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن حسن، المعروف بـ"ابن عساكر" الدِمشقي، المتوفّى سنة ٥٧١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٢٦٩)

أذهبَ اللهُ ما بي من البَرص، لم أتهاوَن في خبر النّبي ﷺ، صحيحاً كان أو سقيماً، فأذهب اللهُ عنّي ذلك البَرصَ"(١).

مفيدةٌ

تحذيرٌ لمن قصَّ الأظافرَ يومَ الأربعاء

وقال العلّامةُ شهابُ الدين الخفاجي المصري الحنفي، في "نسيم الرياض شرح الشفاء، للإمام القاضي عياض" رحمهما الله: "قصُّ الأظافر وتقليمُها سنّةٌ، ووَرد النّهيُ عنه في يوم الأربعاء، وأنّه يُورِث البرصَ، وحُكي عن بعض العلماء: أنّه فَعَلَه فنُهي عنه فقال: "لم يثبت هذا" فلحقَه البَرصُ من ساعته، فرأى النبيَّ ﷺ في مَنامه فشكَى إليه، فقال ﷺ له: «ألم تسمعْ نهيِي عنه؟» فقال: لم يصحّ عندي، فقال ﷺ: «يَكفيكَ أنّه سُمعَ» ثمّ مَسحَ بدنَه بيدِه الشريفة، فذهب ما به، فتاب عن مخالفةِ ما سُمع"(٢) اهـ.

وكان ذلك "بعضُ العلماء" العلّامة ابن الحاجّ المكّي المالكي(٣) -قُدّس سرُّه العزيز-، قال العلّامةُ الطحطاوي(٤) في "حاشية الدرّ المختار"(٥): "وردَ في بعض الآثار

---

(١) "اللآلئ المصنوعة" كتاب المرض والطبّ، ٢/ ٣٤٢.

(٢) "نسيم الرياض شرح الشفاء" القسم ١ في تعظيم العلي الأعلى لقدر النّبي ﷺ، (فصل) [في نظافة جسمه ﷺ] ٢/ ٥، ملتقطاً.

(٣) أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي، المعروف بـ"ابن الحاجّ"، من أصحاب أبن أبي جمرة، نزيل القاهرة، المتوفّى بها سنة ٧٣٧هـ. من تصانيفه: "شُموس الأنوار وكُنوز الأسرار" و"مَدخل الشّرع الشريف على المذاهب الأربعة". ("هدية العارفين" ٦/ ١١٩)

(٤) أحمد بن محمّد إسماعيل الطحطاوي المصري، مفتي الحنفية بالقاهرة، من ذرية السيّد محمّد التوقادي الرومي، حضر والدُه إلى طحطا وسكن بها. توفّي في الخامس عشر من رجب لسنة ١٢٣١هـ. له: "حاشية على الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار" مقبولٌ بين العلماء، و"حاشية على مَراقي الفلاح شرح نور الإيضاح". ("هدية العارفين" ٥/ ١٥٢)

(٥) أي: "حاشية الطحطاوي على الدرّ المختار": للعلّامة أحمد بن محمّد بن إسماعيل الطحطاوي، توفّي سنة ١٢٣١هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ١٥٢)

النهيُ عن قصِّ الأظافر يومَ الأربعاء؛ فإنّه يُورِث البَرَص، وعن ابن الحاجّ صاحب "المدخَل"[١]: أنّه هَمَّ بقصِّ أظفارِه يومَ الأربعاء، فتذكّر ذلك فترك، ثمّ رأى أنّ قصَّ الأظفار سنّةٌ حاضرةٌ، ولم يصحّ عنده النهيُ، فقصَّها فلحقَه، أي: أصابَه البَرَصُ، فرأى النبيَّ ﷺ في النوم فقال: «ألم تسمع نهيي عن ذلك...؟!» فقال: يا رسولَ الله! لم يصحّ عندي ذلك! فقال: «يكفيكَ أن تسمع» ثمّ مَسَحَ ﷺ على بدنِه فزال البرصُ جميعاً. قال ابنُ الحاجّ رحمه الله: فجدّدتُ مع الله توبةً: أنّي لا أخالِف ما سمعتُ عن رسول الله ﷺ أبداً!"[٢].

سبحان الله! إذا كانت الأحاديثُ الضعيفةُ مقبولةً ومعمولاً بها، في محلّ الاحتياط في الأحكام، فما بالُك عنها في الفضائل؟! وبحمد الله تعالى قد اتّضحَ للعقل السَّليم، بهذه الفوائدِ النفيسةِ الجليلةِ المفيدة، أنّ الحديثَ الضعيف لا يستلزم غلطُه في الواقع، فانظرْ إلى الأحاديث المذكورة! كيف كان ضعفُها من حيث السَنَد! مع ذلك كان لها شأنٌ عظيمٌ في الواقع، حيثما خُولفتْ ظهرَ صدقُها وصحّتُها على الفور!.

يا ليت منكِرِي الفضائل! وفّقَهم اللهُ تعالى لتعظيم حديث المصطفى ﷺ، وجنَّبَهم عن الاستهانة، آمين!.

❁ ❁ ❁

---

(١) "مَدخل الشرع الشريف على المذاهب الأربعة": للإمام ابن الحاجّ أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن العبدري الفاسي المالكي، المتوفّى سنة ٧٣٧هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٣٠)

(٢) "ط" كتاب الحظر والإباحة، باب الاستبراء وغيره، فصلٌ في البيع، ٤/ ٢٠٢.

الإفادة الحادية والعشرون

العملُ بالحديث الضعيف لا يحتاج إلى وُجود الصّحيح معه

لا حاجةَ أصلاً إلى وُجود الحديث الصحيح؛ لثبوت الاستحباب بالحديث الضعيف، في محلّ الفضائل، أو لحكم التنزُّه في مَوضع الاحتياط، في باب الفعل المعيّن مثلاً، بل وُجود الضعيف فقط في أحكام الاستحباب والتنزُّه وسيلةٌ كافيةٌ قطعاً يقيناً، ومَن طالَع الإفاداتِ التي سبقتْ نبيهاً، فاتّضحَ له الأمرُ بأبيَن وُجوهٍ من الشمس والأمس! ومع ذلك، المقامُ مقامُ الإيضاح، فاستحسنَ هاهنا أيضاً ذكرُ بعض التنبيهات؛ ليتّضحَ الحقُّ أكثر!.

أوّلاً: لا وُجودَ لهذا التقييد[1] البعيدِ في أقوال العلماء الكِرام، مع أنّهم قد تكلّموا في هذا الباب بالكثرة والحَماسة طبقةً بعد طبقة، فكيف يُقبَل تقييدُ المطلَق بدُون سبب...؟!.

ثانياً: بل أقوالُ العلماء على خلاف ذلك بالصراحة، كنصّ "الأذكار"[2] للنوَوي وغيره[3] مثلاً، ولا سيّما نصُّ الإمام ابن الهمام صريحٌ في كفاية الحديث الضعيف في ثبوتِ الاستحباب[4].

أقول: بل لا سيّما فقرةُ "الأذكار": "أمّا الأحكامُ كالبيع والنكاح والطلاق، فلا يعمل فيها إلّا بالحديث الصّحيح أو الحَسن، إلّا أن يكونَ في احتياطٍ في شيءٍ من ذلك، كما إذا ورِدَ حديثٌ ضعيفٌ بكراهةِ بعض البُيوع أو الأنكِحة؛ فإنّ المستحبَّ أن يتنزّهَ عنه،

---

(١) أي: اشتراط وُرود الصحيح للعمل بالضعيف.

(٢) "الأذكار" مقدّمة المؤلِّف، فصل في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، صـ٣٦.

(٣) "نسيم الرياض" مقدّمة "كتاب الشفا" ١/ ٧٥.

(٤) "الفتح" كتاب الصلاة، باب الجنائز، فصل في الصلاة على الميّت،٢/ ٩٥.

ولكن لا يجب"[١].

فمَنشأُ هذا الاستحبابِ وإنكارِ الوُجوب، هو أنّه في النهي عنه لم يرِد الحديثُ الصحيح، حتىّ يثبتَ به الوُجوبُ، فثبت الاستحبابُ بالضعيف وحده، والأعلى من جميع الأقوال وأجلُّها، كلامُ الإمام أبي طالب المكّي، حيث ردّ هذا التقييدَ الجديدَ بالقصد صراحةً فقال: "وإن لم يشهدا له"[٢].

ثالثاً: عملُ الفقهاء والمحدّثين قديماً وحديثاً، شاهدُ عدلٍ على بُطلان هذا القيد، وهُم قد استدلّوا بالحديث الضعيف بمَواضِعَ عديدةٍ، في الأمور التي لم يرِد فيها الصحيحُ أصلاً. **أقول** مثلاً:

(١) قولُ علي القاري في صلاةِ ليلةِ النصف من شعبان[٣].

(٢) ونصُّ الإمامِ الزركشي والإمام السُيوطي في صلاةِ التسابيح، بتقدير تسليم الضعف والجهالة، كما مرّ في الإفادة الثانية.

(٣) ومرّ بالإفادة السادسة عشر نصُّ الإمام المحقّق على الإطلاق في إمامة الأتقَى، حيث اشترطَ العملَ بالحديث الضعيف بفقد الصحّة، خلافاً لتقييدِ وُرود الصحيح للعمل بالضعيف. حيث قال: "روى الحاكمُ عنه ﷺ: «إن سَرّكم أن تُقبَلَ صلاتُكم، فلْيؤمُّكم خيارُكم»[٤] فإن صحّ وإلّا فالضعيفُ غيرُ الموضوع، يعمَل به في فضائل الأعمال"[٥].

---

(١) "الأذكار" مقدّمة المؤلِّف، فصل في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، صـ٣٦، ملتقطاً.

(٢) "قُوت القلوب" الفصل ٢١ في ذكر العلم وتفصيله ...إلخ، باب تفضيل الأخبار وبيان طريق الإرشاد وذكر الرخصة والسعة ...إلخ، الجزء١، صـ١٧٧.

(٣) أي: في الإفادة الثانية.

(٤) أخرجه الحاكم في "المستدرَك" كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب مرثد بن أبي مرثد الغنوي، ر: ٤٩٨١، ٥/ ١٨٦٤، عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي وكان بدريّاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن سرَّكم أن تقبلَ صلاتُكم فلْيؤمَّكم خيارُكم؛ فإنّهم وفدُكم فيما بينكم و بين ربِّكم ﷻ».

(٥) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب الإمامة، ١/ ٣٠٣.

(٤) وبالأضافة إلى ذلك، ذكرَ الإمامُ ابن الهمام الأحاديثَ في تجهيز الكافر القريب وتكفينِه، بأنّه عندما مات أبو طالب قال ﷺ لعلي -كرّم الله وجهَه الكريم-: «اذهبْ فاغسلْه، وكفِّنه وواره»[١] قال عليٌّ: ففعلتُ ثمّ أتيتُه فقال لي: «اذهبْ فاغتسلْ»[٢].

ثمّ نقل الأحاديثَ في الاغتسال بعد تغسيل الميّت، ثمّ قال: "ليس في هذا ولا في شيءٍ من طُرقِ حديثِ عليٍّ حديثٌ صحيح، لكن طُرقَ حديثِ عليٍّ كثيرةٌ، والاستحبابُ يَثبت بالضعيف غيرِ الموضوع"[٣].

(٥) ومرّ نصُّ العلّامةِ إبراهيم الحلَبي، في استحباب المنديل بعد الغُسل[٤].

(٦) ونصُّ الإمام ابن أمير الحاجّ في تأييد الإباحة[٥].

(٧) وقولُ مولانا علي المكّي، في استحباب مسحِ الرَّقَبة[٦].

(٨) ونصُّ الإمامِ ابن الصّلاح، والإمام النوَوي، والإمام السُيوطي في الإفادة السابعةَ عشرَ، عن استحباب التلقين[٧].

(١) أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" ذكر أبي طالب وضمّه رسولَ الله ﷺ إليه، وخروجَه معه إلى الشّام في المرّة الأُولى، ١/ ٨٢، ٨٣، عن عليٍّ قال: أخبرتُ رسولَ الله ﷺ بموت أبي طالب فبكى ثمّ قال: «اذهب فاغسلْه وكفِّنه وواره» ...الحديث.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في"المسند" مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ر:٨٠٧، ١/ ٢٢٠، ٢٢١، عن علي رضي الله عنه قال: لما توفّي أبو طالب أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: إنّ عمَّك الشيخ قد مات، قال: «اذهبْ فوارِه، ثمّ لا تحدِّثْ شيئاً حتّى تأتيَني» قال: فوارَيتُه ثمّ أتيتُه قال: «اذهبْ فاغتسلْ، ثمّ لا تحدِّثْ شيئاً حتّى تأتيَني» قال: فاغتسلتُ ثمّ أتيتُه، قال: فدَعا لي بدَعوات ما يَسرُّني أن لي بها حمر النعم وسودها، قال: وكان عليٌّ رضي الله عنه إذا غسلَ الميّتَ اغتسل.

(٣) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب الجنائز، فصل في الصّلاة على الميّت، ٢/ ٩٥.

(٤) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٥) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٦) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٧) أي: في الإفادة السابعة عشر.

(٩) وقد سمعتَ ما قاله العلّامةُ الحلَبي، في كراهة الوصل بين الأذان والإقامة[1].

(١٠) وكذلك سمعتَ قولَ "نسيم الرياض" و"الطحطاوي" في الإفادة العشرين، عن قصّ الأظافِرِ يومَ الأربعاء[2].

فتلك عشرةٌ كاملةٌ، ولولا خوف الإطالة، لذَكرنا مئةً أو مئتَين بأخفِّ نظرٍ، لكن الإطنابَ لا ينبغي في إيضاح الواضح!.

رابعاً أقول: انظروا إلى النُّصوص والأحاديث المذكورة، بالإفادة السابعة عشر والإفادة العشرين، هل يساعدنَ القيدَ المذكور الذي ليس له معنى؟ حاشا...! بل تصرِّح النصوصُ بكونه لَغواً بأعلى النداء، كما لا يخفَى على أولِي النُّهَى!.

خامساً أقول وبالله التوفيق: زيادةُ هذا الشرط الزائد -أي: القيد المذكور- يجعل المسألةَ الإجماعيّة لَغواً ومُهمَلاً، حتّى تظهرَ النتيجةُ بأنّه لا يجوز العملُ بمقتضَى الحديث الضعيف في الأحكام أصلاً، حتّى ولو وردَ فيها الحديثُ الصحيح، أمّا في غير الأحكام فيجوز العملُ به مع وُجود الصحيح، وإلّا فقبيحٌ!.

أوّلاً: على هذا التقدير، العملُ بمقتضَى الضعيف، إمّا أن يكونَ من حيث هو مقتضَى الضعيف، وإمّا من حيث هو مقتضَى الصحيح. فالثاني أيضاً حاصلٌ في الأحكام قطعاً، فزالت التفرِقةُ بين باب الأحكام وباب الفضائل، فوُرودُ الضعيف في الأحكام، هل يُبطِل الصحاحَ الثابتةَ؟ هذا لا يقول به جاهلٌ! وكذلك الأوّلُ رجوعٌ عن الشرط المذكور، أو مدفوعٌ للقول بالمتنافيَين؛ لأنّه إذا كان مصحِّحُ العمل هو وُرود الصحيح، فأين الصحّةُ بدُونه؟!

ثانياً: لولا الصحيح لكان الضعيفُ لَغواً، وإذا ورد الصحيحُ فهو كافٍ، فعلى كلٍّ وجودُ الضعيف وعدمُه سواءٌ، فأين كونُه معمولاً به؟!

---

(١) أي: في الإفادة العشرون.
(٢) أي: في الإفادة العشرون.

ثالثاً بعبارةٍ أخرى أظهَر وأجلَى: إنّما معنى العمل بالحديث، أن يؤخوذَ منه الحكمُ ويُضاف إليه؛ لأنّه لولم يؤخَذ منه الحكمُ ولم يسند إليه، فكيف يقال: "إنّه معمولٌ به؟!" مثلاً: لو أجيز العملُ في ضوء المصباح بشرطِ وُجود الشمس -سبحان الله!- إذا كانت الشمسُ بنصف النهار، فما الحاجةُ إلى المصباح! وكيف تجوز إضافةُ ضوءٍ إليه؟! وماذا يقال للعمل؟ أهُو في ضوء المصباح؟ أم في ضوء الشمس؟!ع

آفتاب اندر جہاں آنگہ کہ می جوید سہا

أي: إذا كانت الشمسُ موجودةً، فما الفائدةُ بالبحث عن النُّجوم؟!

فلا جرمَ معنى المسألة هو: أنّ الحديثَ الضعيف، لا يُغنِي في الأحكام، أمّا في باب الفضائل فكافٍ وافٍ!.

تحقيق المقام وإزالة الأوهام

ثمّ أقول: تحقيق المقام وتنقيح المَرام، بحيث يكشف الغمام ويصرّف الأوهام، أنّ المسألةَ تدُور بين العلماء بعبارتَين: (١) العملُ (٢) والقبولُ. **أمّا العملُ** بالحديث، فلا يُعنَى به إلّا امتثالُ ما فيه، تعويلاً عليه، والجرِي على مقتضاه نظراً إليه، ولابدّ من هذا القيد، ألا ترى أنّه لو توافِق حديثانِ صحيحٌ وموضوعٌ على فعلٍ، ففعل للأمر به في الصحيح، لا يكون هذا عملاً على الموضوع.

وأمّا القبول، فهو وإن احتملَ معنى الرواية من دون بيان الضعف، فيكون الحاصل: أنّ الضعيفَ يجوز روايتُه في الفضائل مع السُّكوت عمّا فيه، دون الأحكام، لكن هذا المعنى على تقدير صحّته، إنّما يرجع إلى معنى العمل، كيف؟ ولا مَنشأَ لإيجاب إظهار الضعف في الأحكام، إلّا التحذير عن العمل به حيث لا يسوغ، فلولم يسغ في غيرها أيضاً، لكان ساواها في الإيجاب، فدار الأمرُ في كلتَا العبارتَين إلى تجويز المَشي على مقتضَى الضِعاف فيما دون الأحكام، فاتّضحَ ما استدلَلنا به خامساً، وانكشف الظِلام. هذا هو التحقيق! بيد أنّ هاهنا رجلَين من أهل العلم زلّت أقدامُ

أقلامِهما، فحمَلا العملَ والقبولَ، على ما ليس بمرادٍ ولا حقيقاً بقبول!.

أحدهما: العلّامةُ الفاضل الخفاجي ﵀، حيث حاوَل الردَّ على المحقّق الدوّاني، وأوهَم بظاهر كلامِه، أنّ محلَّه ما إذا رُوي حديثٌ ضعيفٌ في ثوابِ بعضِ الأمور الثابتِ استحبابُها والترغيب فيه، أو في فضائل بعض الصحابة، أو الأذكار المأثورة، قال: "ولا حاجةَ إلى تخصيص الأحكام والأعمال كما توهّم؛ للفَرق الظاهر بين الأعمال وفضائل الأعمال"[1] اهـ.

أقول: لولا أنّ الفاضلَ المدقِّق خالَفَ المحقّقَ، لكان لكلامِه معنى صحيحٌ؛ فإنّ الثبوتَ أعمُّ من الثبوت عَيناً، أو باندراجٍ تحت أصلٍ عامٍّ، ولو أصالة الإباحة؛ فإنّ المباحَ يصير بالنيّة مستحبّاً، ونحن لا نُنكِر أنّ قبولَ الضِعاف مشروطٌ بذلك، كيف؟ ولولاه لكان فيه ترجيحُ الضعيف على الصحيح! وهو باطلٌ وِفاقاً، فلو أراد الفاضلُ هذا المعنى لأصاب ولَسلِم من التكرار في قوله: "أو الأذكار المأثورة" لكنّه ﵀ بصَدد مخالفةِ المحقِّق المرحوم، وقد كان المحقّقُ إنّما عوّلَ على هذا المعنى الصحيح حيث قال: "المباحاتُ تصير بالنيّة عبادةً، فكيف ما فيه شبهةُ الاستحباب؛ لأجل الحديث الضعيف! والحاصل: أنّ الجوازَ معلومٌ من خارجٍ، والاستحبابُ أيضاً معلومٌ من القواعد الشرعيّة الدالّة على استحباب الاحتياط في أمر الدِّين، فلم يثبت شيءٌ من الأحكام بالحديث الضعيف، بل أوقع الحديثُ شبهةَ الاستحباب، فصار الاحتياطُ أن يُعملَ به، فاستحبابُ الاحتياط معلومٌ من قواعد الشَّرع" اهـ ملخّصاً. فالظاهرُ من عدم ارتضائِه: أنّه يريد الثبوتَ عَيناً بخصوصه، ويؤيِّده تشبُّثُه بالفَرق بين الأعمال وفضائلِها، فإن أراده فهذه جنودُ براهينَ لا قبلَ لأحدٍ بها، وقد أتاك[2] بعضُها!.

---

(١) "نسيم الرياض" مقدّمة كتاب "الشفا" ١/ ٧٧، ملخّصاً.

(٢) ويكدره أيضاً على ما قيل: مغايَرة العلماء بين فضائل الأعمال والترغيب، على ما هو الظاهرُ من كلامهم، فلفظ ابن الصّلاح: "فضائل الأعمال وسائرُ فنون الترغيب والترهيب، وسائرُ =

على أنّي **أقول**: إذَن يرجع معنى العمل بعد الاستقصاء التامّ، إلى ترجّي أجرٍ مخصوصٍ على عملٍ منصوص، أي: يجوز العملُ بشيءٍ مستحبٍّ معلومِ الاستحباب، مترجياً فيه بعضَ خصوص الثواب؛ لوُرود حديثٍ ضعيفٍ في الباب، فالآنَ نسألُكم عن هذا الرَجاء، أهو كمثلِه بحديثٍ صحيحٍ أن لو وَرد، أم دونَه؟ **الأوّل** باطلٌ؛ فإنّ صحّةَ الحديث بفعلٍ لا يُجبِر ضعفَ ما ورد في الثواب المخصوص عليه. و**على الثاني** هذا القدرُ من الرَّجاء يكفي فيه الحديثُ الضعيف، فأيُّ حاجةٍ إلى وُرود صحيحٍ بخصوص الفعل؟ نعم، لابدّ أن يكون ممّا يجيز الشرعُ رَجاءَ الثواب عليه، وهذا حاصلٌ بالاندراج تحتَ أصلٍ مطلوبٍ أو مباحٍ، مع قصدِ مندوبٍ، فقد استبانَ أنّ الوجهَ مع المحقِّق الدوّاني، والله تعالى أعلم.

ثانيهما: بعضُ مَن تقدّم الدوّاني، زعمَ أنّ مرادَ النوَوي -أي: بما مرّ من كلامِه في "الأربعين" و"الأذكار"- أنّه إذا ثبت حديثٌ صحيحٌ أو حَسنٌ، في فضيلةِ عملٍ من الأعمال، تجوز روايةُ الحديث الضعيف في هذا الباب. قال المحقّقُ بعد نقله في "الأنموذج": "لا يخفَى أنّ هذا لا يرتبط بكلام النوَوي، فضلاً عن أن يكونَ مرادُه ذلك! فكَم بين جواز العمل واستحبابِه، وبين مجرّد نقل الحديث فرقٌ! على أنّه لولم يثبت الحديثُ الصحيحُ والحسنُ في فضيلةِ عملٍ من الأعمال، يجوز نقلُ الحديث الضعيف فيها، لا سيّما مع التنبيه على ضعفِه، ومثلُ ذلك في كتب الحديث وغيرِه شائعٌ، يشهد به

=

ما لا تعلّقَ له بالأحكام والعقائد" ["علوم الحديث" النوع ٢٢ معرفة المقلوب، فصل، صـ١٠٣]. هذا توضيحُ ما قيل.

أقول: بل المرادُ به فضائلُ الأعمال، [أي:] الأعمال التي هي فضائل، تشهد بذلك كلماتُ العلماء المارّةُ في الإفادة السابعة عشر، كقول "الغنية" والقاري والسُيوطي وغيرهم، كما لا ينهى على مَن له أولى مسكة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﵁

مَن تتبّعَ أدنَى تتبُّع"[1] اهـ.

أقول: لا أرَى أحداً ممّن ينتمي إلى العِلم، ينتهي في الغباوَة إلى حدٍّ يحيل روايةَ الضِعاف مطلقاً، حتّى مع بيان الضعف؛ فإنّ فيه خَرقاً لإجماع المسلمين، وتأثيماً بيّناً لجميع المحدِّثين! وإنّما المرادُ: الروايةُ مع السُّكوت عن بيان الوَهن، فقولُ المحقّق: "لا سيّما مع التنبيه على ضعفِه" ليس في محلّه.

والآنَ نعود إلى تزييف مقالتِه **فنقول أوّلاً:** هذا الذي أبدَى إن سلِم وسلّم، لم يتمشّ إلّا في لفظ القبول، كما أشرنا إليه سابقاً، فمجرّدُ رواية حديثٍ لو كان عملاً به، لزمَ أن يكونَ مَن روَى حديثاً في الصّلاة فقد صلّى! أو في الصّوم فقد صام ...وهكذا! مع أنّ الواقعَ في كلام الإمام في كلا الكتابَين، إنّما هو لفظُ العمل، وهذا ما أشار إليه الدوّاني بقوله: "إنّ هذا لا يرتبط" ...إلخ.

وثانياً أقول: قد بيّنا أنّ القبولَ إنّما مرجعُه إلى جواز العمل، وحينئذٍ يكفي في إبطالِه دليلُنا المذكور خامساً، مع ما تقدّم.

وثالثاً: إذَن يكون حاصلُ التفرِقة: أنّ الأحكامَ لا يجوز فيها روايةُ الضِعاف أصلاً، ولو وُجد في خصوص الباب حديثٌ صحيحٌ، اللّهمّ إلّا مقرونةً ببيان الضعف، أمّا ما دونَها كالفضائل، فتجوز إذا صحّ حديثٌ فيه بخصوصه وإلّا لا، إلّا ببيانٍ. وحينئذٍ ماذا يصنع بأُلُوف مؤلّفةٍ من أحاديثَ مضعَّفةٍ رُويتْ في السِّيَر والقصص والمَواعظ والترغيب والفضائل والترهيب، وسائرِ ما لا تعلّقَ له بالعقد والحكم، مع فقدانِ الصحيح في خصوص الباب، وعدمِ الاقتران ببيان الوَهن، وهذا ما أشار إليه الدوّاني بـ"العلاوة".

أقول: دَعْ عنك توسّع المسانيدِ التي تسند كلَّ ما جاء عن صحابي! والمعاجيمِ التي توعي كلَّ ما وعَى عن شيخ! بل والجوامعِ التي تجمع أمثَل ما في الباب ورد، وإن لم يكن

---

(١) "أنموذج العلوم" قـ١٢.

صحيحَ السنَد! هذا الجبلُ الشامِخ البخاري يقول في "صحيحه": حدّثنا عليٌّ[١] بن عبد الله بن جعفرَ، ثنا مَعِن[٢] بن عيسى، ثنا أُبَي[٣] بن عبّاس بن سهل عن أبيه، عن جدِّه قال: «كان للنّبي ﷺ في حائطِنا فرسٌ يقال له: اللُحيف»[٤] اهـ. وفي "تذهيب التهذيب" للذَهبي[٥]: "أبَي بن عبّاس بن سهل بن سعد الساعدي المدني، عن أبيه وأبي بكر بن حَزم[٦]، وعنه مَعِن القزاز وابنُ أبي فديك[٧] وزَيدُ بن الحباب[٨] وجماعةٌ. قال

(١) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي، أبو الحسن بن المدِيني البصري، صاحب التصانيف. قال أبو حاتم الرازي: كان عليٌّ عَلَماً في النّاس في معرفة الحديث والعِلل، وكان أحمدُ لا يسمِّيه، وإنّما يكنِّيه تبجيلاً له، وما سمعتُ أحمدَ سمّاه قطّ. وقال عليُّ بن أحمدَ بن النضر: وُلد عليُّ بن المدِيني سنة (١٦١). وقال حنبل، والحضرمي، والبغَوي، والحارث بن أبي أسامة: مات سنة ٢٣٤.
("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه علي، ر:٤٩٠٧، ٥/ ٧١٠، ٧١١، ٧١٣، ٧١٥، ملتقطاً)

(٢) مَعِن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجَعي القزّاز، أبو يحيى المدني، أحد أئمة الحديث. قال أبو حاتم: أثبَتُ أصحاب مالكٍ. مات بالمدينة في شوّال سنة ١٩٨، وكان ثقةً، كثيرَ الحديث ثَبتاً مأموناً. ("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه معن، ر: ٧٠٩٨، ٨/ ٢٩١)

(٣) أُبَي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي. قال أبو بِشر الدولابي: ليس بالقوي. قلتُ: وقال ابن مَعين: ضعيف. وقال أحمد: منكَر الحديث. وقال النَّسائي: ليس بالقوي. وقال العقَيلي: له أحاديثُ لا يتابع على شيءٍ منها. قال البخاري: ليس بالقوي.
("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه أبي، ر:٣٠٨، ١/ ٢٠٣)

(٤) "صحيح البخاري" كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس والحمار، ر: ٢٨٥٥، صـ٤٧٢.

(٥) "تذهيب التهذيب": للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، المتوفّى سنة ٧٤٨هـ.
("كشف الظنون" ٢/ ٤٣٠)

(٦) أبو بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم الأنصاري الخزرجي، النجّاري، المدني، القاضي. اسمه كنيته. وقال ابن مَعين، وابن خراش: ثقة. وقال عمر بن عبد الله التميمي: توفّي سنة ١١٠.
("تهذيب التهذيب" باب الكُنى، حرف الباء، أبو بكر، ر: ٨٢٦٨، ١٠/ ٤٠، ٤١، ملتقطاً)

(٧) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، واسمه دينار الديلي، أبو إسماعيل المدني. وقال النَّسائي: ليس به بأس. وقال البخاري: مات سنة ٢٠٠. قلتُ: وقال ابن مَعين: ثقة. وقال ابن سعد: كان كثيرَ الحديث، و ليس بحجّة.
("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر:٥٩٤٠، ٧/ ٥٣، ملتقطاً)

(٨) زيد بن الحباب بن الريان، أبو الحسين العُكلي الكوفي، أصله من خراسان، ورحل في طلب العلم، =

الدولابي: ليس بالقوي. قلتُ: وضعّفه ابنُ مَعين، وقال أحمد: منكَرُ الحديث"[١] اهـ. وكقَول الدولابي قال النَّسائي كما في "الميزان"[٢]، ولم ينقل في الكتابَين توثيقَه عن أحدٍ، وبه ضعّف الدارقُطني هذا الحديثَ، لا جرمَ أن قال الحافظُ: "فيه ضعفٌ[٣] -قال-: ما له في "البخاري" غيرُ حديثٍ واحدٍ"[٤] اهـ.

قلتُ: فإنّما الظنُّ بأبَي [بن] عبد الله أنّه إنّما تساهَل لأنّ الحديثَ ليس من باب الأحكام، والله تعالى أعلم.

=

سكن الكوفة. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: وكان صاحب حديث، كيساً. وقال علي بن المدِيني والعجلي: ثقة، وكذا قال عثمان عن ابن مَعين. وقال أبو حاتم: صَدوقٌ صالحٌ. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: زَيد بن حباب كان صَدوقاً، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثيرَ الخطأ. وقال المفضل بن غسّان الغلابي عن ابن مَعين: كان يقلِّب حديثَ الثوري، ولم يكن به بأس. قال أبو هشام الرفاعي وغيره: مات سنة ٢٠٣.

("تهذيب التهذيب" حرف الزاي: من اسمه زيد، ر:٢١٩٥، ٣/ ٢١٩- ٢٢٠، ملتقطاً)

(١) "تذهيب تهذيب الكمال" حرف الألف، ر: ٢٧٨، ١/ ٢٨٦.

(٢) "ميزان الاعتدال" حرف الألف، تحت ر: ٢٧٣، ١/ ٧٨.

(٣) **قلتُ:** وأمّا أخوه المهيمن [أي: عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري المدني. قال البخاري: منكَر الحديث. وقال النَّسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدي: له عشرةُ أحاديث أو أقلّ. قلتُ: وقال ابن حِبّان: لما فحش الوهم في روايته بطلَ الاحتجاجُ به. وقال علي بن الجنيد: ضعيف الحديث. وقال النَّسائي في موضعٍ آخَر: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: منكَر الحديث. وذكره البخاري في فصل مَن مات ما بين ١٨٠ إلى ١٩٠. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد المنعم وعبد المهيمن، ر:٤٣٥٨، ٥/ ٣٣٠، ٣٣١، ملتقطاً)] فأضعَف وأضعَف، ضعّفه النَّسائي والدارقُطني، وقال البخاري: منكَر الحديث، أي: فلا تحلّ الروايةُ عنه، كما مرّ [أي: في الإفادة الثامنة]. لا جرمَ أن قال الذهبي في أخيه أبَي: إنّه "واهٍ" ["ميزان الاعتدال" حرف الألف، تحت ر: ٢٧٣، ١/ ٧٨]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٤) "تقريب التهذيب" حرف الألف، ذكر مَن اسمه أبَي إلى من اسمه إسحاق، تحت ر: ٢٨١، صـ٣٦، ملتقطاً.

ورابعاً أقول: قد شاع وذاع إيرادُ الضِعاف في المتابعات والشواهد، فالقولُ بمنعِه في الأحكام مطلقاً -وإن وُجد الصحيحُ- باطلٌ صريحٌ، وحينئذٍ يرتفع الفَرقُ وينهدم أساسُ المسألة، المُجمَع عليها بين علماء الغَرب والشَرق، لا أقول عن هذا وذاك، بل عن هذَين الجبلَين الشامخَين، صحيحَي الشيخَين، فقد تنزّلا كثيراً عن شرطِهما في غير الأصول!.

قال الإمام النوَوي في مقدّمة "شرحِه" لـ"صحيح مسلم": "عابَ عائبون مسلماً رحمه الله تعالى بروايته في "صحيحه" عن جماعةٍ من الضُعفاء والمتوسّطين الواقعِين في الطبقة الثانية، الذين ليسُوا من شرط الصحيح. ولا عيبَ عليه في ذلك، بل جوابُه من أوجُهٍ ذكرَها الشيخُ الإمام أبو عَمرو ابن الصّلاح -إلى أن قال-: الثاني: أن يكونَ ذلك واقعاً في المتابعات والشواهد، لا في الأصول، وذلك بأن يذكرَ الحديث أوّلاً بإسنادٍ نظيف رجالُه ثِقاتٌ ويجعله أصلاً، ثمّ أتبعَه بإسنادٍ آخَر أو أسانيدَ فيها بعضُ الضُعفاء، على وجهِ التأكيد بالمتابعة، أو لزيادةٍ فيه تنبيهٌ على فائدةٍ فيما قدّمه، وقد اعتذر الحاكمُ أبو عبد الله بالمتابعة والاستشهاد في إخراجه، من جماعةٍ ليسُوا من شرط الصّحيح، منهم مطر الورّاق[1]، وبقية بن الوليد[2]، ومحمّد بن إسحاق بن يسار[3]،

---

(١) مطر بن طهمان الوراق، أبو رجاء الخُراساني السلمي. سكن البصرة. وقال أبو زرعة: صالحٌ، روايته عن أنس مرسَلة لم يسمع منه. وقال النَّسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حِبّان في "الثِقات": مات قبل الطاعون سنة ١٢٥.

("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه مطر، ر: ٦٩٧٠، ٨/ ١٩٨، ١٩٩، ملتقطاً)

(٢) بقية بن الوليد بن صائد الكلاعي الميتمي أبو يحمد الحمصي. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتجّ به، وهو أحبّ إليَّ من إسماعيل بن عيّاش. وقال ابن سعد وغير واحد: مات سنة (١٩٧).

("تهذيب التهذيب" حرف الباء الموحدة: من اسمه بقية، ر: ٧٧٩، ١/ ٤٩٥- ٤٩٧، ملتقطاً)

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، نزيل العراق. رأى أنساً، وابن المسيّب، وأبا سلمة بن عبد الرحمن. وقال المفضّل الغلابي: سألتُ ابن مَعين عنه فقال: "كان ثقة وكان حسنَ الحديث". وقال ابن المدِيني: سمعت سفيان قال: قال ابن شهاب: وسُئل عن مغازيه فقال: "هذا

=

وعبد الله بن عمر العمري[١]، والنعمان بن راشد[٢] أخرج مسلمٌ عنهم في الشواهد في أشباهٍ لهم كثيرين"[٣] انتهى.

وقال الإمامُ البدر محمود العَيني[٤] في مقدّمة "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"[٥]: "يدخل في المتابعة والاستشهاد روايةُ بعض الضُعفاء، وفي الصحيح

=

أعلَم النّاس بها". وقال البخاري: "رأيتُ عليَّ بن عبد الله يحتجّ بحديث ابن إسحاق". وقال العجلي: "مدنيٌّ ثقة". وقال ابن عيَينة: سمعت شعبةَ يقول: "محمد بن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث". وقال ابن سعد: "كان ثقةً. وقال خليفة بن خيّاط: مات سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومئة. ("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٥٩٢٩، ٧/ ٣٥-٤٠، ملتقطاً)

(١) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، المدني أخو عبيد الله، صدوق. في حفظه شيء. روى أحمد بن أبي مريم عن ابن مَعين: ليس به بأس، يكتب حديثه. وقال الدارمي: قلتُ لابن مَعين: كيف حاله في نافع؟ قال: صالح ثقة. وقال الفلاس: كان يحيى القطّان لا يحدِّث عنه. وقال أحمد بن حنبل: صالحٌ لا بأسَ به. وقال النَّسائي وغيره: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: هو في نفسه صدوق. وقال أحمد: كان عبد الله رجلاً صالحاً. وقال ابن المَدِينى: عبد الله ضعيف، ومات سنة ١٧٣. ("ميزان الاعتدال" حرف العين، ر: ٤٤٧٢، ٢/ ٤٦٥، ملتقطاً)

(٢) النعمان بن راشد الجزري، أبو إسحاق الرَقّي. قال علي بن المَدِيني: ذكره يحيى القَطّان فضعّفه جدّاً. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقال: مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير. وقال ابن مَعين: ضعيف، وقال مرّةً: ليس بشيء. وقال البخاري وأبو حاتم: في حديثه وهمٌ كثير، وهو في الأصل صدوقٌ. وقال أبو داود: ضعيف. وقال النَّسائي: ضعيف كثير الغلط. ("تهذيب التهذيب" حرف النون: من اسمه النعمان، ر: ٧٤٣٤، ٨/ ٥١٨، ٥١٩، ملتقطاً)

(٣) "شرح صحيح مسلم" الجزء ١، صـ٢٤، ٢٥، ملخّصاً.

(٤) بدر الدين محمود بن القاضي شهاب الدّين أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين بن يوسف بن محمود أبو محمد العيني، ثمّ المصري الفقيه الحنفي، تولّى قضاء القُضاة والاحتساب، المعروف بالعيني. وُلد سنة ٧٦٢ وتوفّي بالقاهرة سنة ٨٥٥هـ. صنّف من الكتب: "البناية في شرح الهداية" و"رمز الحقائق في شرح كنز الدقائق" و"شرح الشّافية" و"العلم الهيّب في شرح الكلِم الطيّب" و"عمدة القاري في شرح الجامع الصحيح" و"مغاني الأخبار في رجال معاني الآثار" و"نُخَب الأفكار في تنقيح مَباني الأخبار شرح مَعاني الآثار". ("هدية العارفين" ٦/ ٣٢٧)

(٥) "عمدة القاري شرح صحيح البخاري": للعلّامة بدر الدين أبي محمّد محمود بن أحمد العيني الحنفي، المتوفّى سنة ٨٥٥هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٣٣)

جماعةٌ منهم ذكروا في المتابعات والشواهد"[١] اهـ.

وخامساً أقول: ما لي أخصُّ الكلامَ بغير الأصول! هذه قناطيرُ مُقنطرةٍ من السقام مرويةٌ في الأصول والأحكام، إن لم ترَوها العلماءُ فمَن جاء بها؟ وكَم منهم التزمُوا بيانَ ما هنا؟ أمّا الرُّواةُ فلم يعهد منهم الروايةُ المقرونةُ بالبيان، اللّهمّ إلّا نادراً لداعٍ خاصّ، وقد أكثروا قديماً وحديثاً من الرواية عن الضُعفاء والمَجاهيل، ولم يعدّ ذلك قَدحاً فيهم ولا ارتكابَ مأثَم، وهذا سليمانُ[٢] بن عبد الرّحمن الدِمشقي الحافظ، شيخ البخاري، ومن رجال "صحيحِه"، قال فيه الإمامُ أبو حاتم: "صَدوقٌ إلّا أنّه مِن أروَى النّاس عن الضُعفاء والمجهولين"[٣] اهـ.

ولو سردتَ أسماءَ الثِقات الرُواة عن المجروحين لَكثُر وطال، فليس منهم مَن التزمَ أن لا يحدِّث إلّا عن ثقةٍ عنده، إلّا نزرٌ قليلٌ كشُعبةَ ومالِكٍ وأحمدَ في "المسند"، ومَن شاء الله تعالى واحداً بعد واحدٍ. ثمّ هذا إن كان، ففي شُيوخِهم خاصّةً، لا مَن فوقَهم، وإلّا لما أتَى من طريقِهم ضعيفٌ أصلاً، ولكان مجرّدُ وُقوعِهم في السنَد دليلُ الصحّة عندهم، إذا صحّ السندُ إليهم، ولم يثبت هذا لأحدٍ! وهذا الإمامُ الهمام يقول لابنه عبد الله: "لو أردتُ أن أقتصرَه على ما صحّ عندي، لم أروِ من هذا "المسند" إلّا الشيءَ بعد الشيء، ولكنّكَ يا بُنيَّ تعرف طريقتِي في الحديث! إنّي لا أخالِف ما يضعف إلّا

---

(١) "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" خطبة الكتاب، الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد، ١/ ٢٧.

(٢) سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون التميمي الدِمشقي، أبو أيوب الخولاني. قال ابن الجنيد عن ابن مَعين: ليس به بأس. وقال ابن مَعين: ثقة إذا روى عن المعروفين. وقال النَّسائي: صدوق. وقال غير واحد: مات سنة ٢٣٣.

("تهذيب التهذيب" حرف السين: من اسمه سليمان، ر: ٢٦٦٤، ٣/ ٤٩١- ٤٩٣، ملتقطاً)

(٣) انظر: "ميزان الاعتدال" حرف السين، سليمان، تحت ر: ٣٤٨٧، ٢/ ٢١٣، نقلاً عن أبي حاتم.

إذا كان في الباب شيءٌ يدفعه"[١] ذكره[٢] في "فتح المغيث".

وأمّا المصنّفون، فإذا عدَوتَ أمثالَ الكتب الثلاثة للبخاري ومسلم والترمذي، ممّن التزم الصحّةَ والبيانَ، ألفيتَ عامّةَ المسانيد والمعاجيم والسُنن والجوامع والأجزاء، تنطوي في كلّ بابٍ على كلّ نوعٍ من أنواع الحديث، من دُون بيان، وهذا ممّا لا يُنكِره إلّا جاهلٌ أو متجاهل، فإن ادّعى مدّعٍ: أنّهم لا يستحلّون ذلك، فقد نسبَهم إلى افتخام ما لا يُبيحون! وإن زعمَ زاعمٌ: أنّهم لا يفعلون ذلك، فهُم بصنيعِهم على خلفِه شاهِدون!.

وهذا أبو داود الذي أُلِين له الحديثُ، كما أُلِين لداودَ عليه السلام الحديدُ، قال في "رسالته" إلى أهل مكّةَ -شرّفَها الله تعالى-: "إنّ ما كان في كتابِي من حديثٍ فيه وَهنٌ شديدٌ، فقد بيّنتُه، ومنه ما لا يصحّ سندُه، ومالم أذكر فيه شيئاً فهو صالحٌ، وبعضُها أصحُّ من بعض"[٣] اهـ.

والصحيحُ ما أفاده الإمامُ الحافظ أنّ: "لفظ "صالح" في كلامه، أعمُّ من أن يكونَ للاحتجاج أو للاعتبار، فما ارتقَى إلى الصحّة ثمّ إلى الحَسن، فهو بالمعنى الأوّل، وما عداهما فهو بالمعنى الثاني، وما قصر عن ذلك فهو الذي فيه وَهنٌ شديد"[٤] اهـ.

وهذا الذي يشهد به الواقعُ، فعليك به وإن قيل وقيل![٥] وقد نُقل عن

(١) "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" القسم ٢: الحسن، ١/ ٩٥.

(٢) أواخر القسم الثاني: الحسن. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "رسالة أبي داود إلى أهل مكّة" صـ٢٧.

(٤) انظر: "إرشاد الساري" مقدّمة المؤلّف، الفصل ٣ في نبذة لطيفة جامعة لفرائد فوائد مصطلح الحديث، ١/ ٢٠، نقلاً عن الحافظ.

(٥) أي: قيل: حسنٌ عنده، واختاره الإمامُ المنذري [أي: في "الترغيب والترهيب" خطبة المؤلّف، بيان رُواة الحديث الذين نقل عنهم المؤلّف، ١/ ٥، ٦] وبه جزم ابنُ الصّلاح في "مقدّمته" [أي: "علوم الحديث" النوع ٢: الحديث الحسن، صـ٣٦] وتبعَه الإمامُ النوَوي في "التقريب" ["تقريب النواوي" النوع ٢: الحسن، صـ١٣١] أي: وقد لا يكون حَسناً عند غيره، كما في "ابن الصّلاح" [أي: في "علوم الحديث" النوع ٢: الحديث الحسن، صـ٣٦] وقيل: صحيحٌ عنده، ومشَى عليه الإمامُ الزَّيلعي [جمال الدين بن يوسف بن عبد الله بن يونس بن محمد الزَّيلعي الفقيه الحنفي، نزيل =

"سِير أعلام النبلاء"[١] للذَهبي إنّ: "ما ضعفَ إسنادُه لنقصِ حفظِ راوِيه، فمثلُ هذا يَسكت عنه أبو داود غالباً"[٢] ...إلخ.

=

القاهرة، المتوفّى بها سنة ٧٦٢هـ. صنَّف: "تخريج أحاديث" للزَمخشري، و"نصب الراية لأحاديث الهداية". ("هدية العارفين" ٦/ ٤٣٢).] في "نصب الراية" ["نصب الراية لأحاديث الهداية" كتاب الطهارات، باب الماء الذي يجوز به الوضوءُ وما لا يجوز، تحت الحديث ٣٧، ١/ ١٦٣: جمال الدين عبد الله بن يوسف الزَيلعي، المتوفّى سنة ٧٦٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٨٢٠)] عند ذكر حديث القُلّتَين [أخرجه أبو داود في "السنن" كتاب الطهارة، باب ما ينجس الماء، ر: ٦٣، صـ٢١، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدوابّ والسباع، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان الماء قُلّتَين لم يحمل الخَبث» قال أبو داود: هذا لفظ ابن العلاء، وقال عثمان والحسن بن علي عن محمد بن عباد بن جعفر، قال أبو داود: وهو الصواب.] وتبعَه العلّامةُ الحلَبي في "الغُنية" في فصل في النوافل ["الغُنية" فصل في النوافل، صـ٣٨٦] وكذلك يقال هاهنا: إنّه قد لا يصحّ عند غيره، بل ولا يحسن. وأمّا الإمامُ ابن الهمام في "الفتح" أوّل الكتاب ["الفتح" كتاب الطهارات، ١/ ١٥] وتلميذُه في "الحَلبة" قُبيل صفة الصّلاة ["الحَلبة" كتاب الصّلاة، فرائض الصّلاة، ٢/ ٩٧، ٩٨] فاقتصرا على الحجّية، وهي تشملها، فيقرب من قول مَن قال: "حَسنٌ". وهذا الذي ذكره الحافظُ، تبعَه فيه العلّامةُ القسطلاني في مقدّمة "الإرشاد" ["إرشاد الساري" مقدّمة المؤلّف، الفصل ٣ في نبذة لطيفة جامعة لفرائد فوائد مصطلح الحديث ...إلخ، ١/ ٢٠: للفاضل شهاب الدين أحمد بن محمد الخطيب القسطلاني المصري الشّافعي صاحب "المَواهب اللدُنّية"، المتوفّى سنة ٩٢٣هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٣٦)] وخاتم الحفّاظ في "التدريب" في فروعٍ في الحسن، قال: "لكن ذكر ابنُ كثير أنّه روي عنه: "ما سكت عنه فهو حسنٌ"، وإن صحّ ذلك فلا إشكالَ" ["تدريب الراوي" النوع ٢: الحسن، صـ١٣٢] اهـ.

أقول: لقائلٍ أن يقول: إنّ للحَسن إطلاقاتٍ، وإنّ القدماءَ قلّ ما ذكروه، وإنّما الترمذي هو الذي شهره وأمره، فأيّد ربّنا أنّه إن صحّ عنه ذلك، لم يرد به إلّا هذا الذي استقرّ عليه الاصطلاحُ، فافهم، والله تعالى أعلم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(١) "سِير أعلام النبلاء": للحافظ شمس الدين محمّد بن أحمد الذهبي، المتوفّى سنة ٧٤٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٤)

(٢) "سير أعلام النبلاء" ر: ٢٤٧٣- أبو داود، ٩/ ١١٨، ملتقطاً.

ومعلومٌ أنّ "كتاب أبي داود" إنّما موضوعُه الأحكامُ، وقد قال في "رسالته": "إنّما لم أصنِّف "كتاب السُنن" إلّا في الأحكام، ولم أصنِّف في الزُهد وفضائلِ الأعمال وغيرِها"(١) ...إلخ.

وقال الشمسُ محمّدٍ السخاوي في "فتح المغيث": "أمّا حملُ ابنِ سيّد النّاس(٢) في "شرحِه"(٣) للترمذي، قولَ السلفي(٤) على مالم يقع التصريحُ فيه من مخرجِها وغيره بالضعف، فيقتضي كما قال الشّارحُ في "الكبير": إنّ ما كان في الكتب الخمسة مسكوتاً عنه، ولم يصرّح بضعفِه، أن يكونَ صحيحاً، وليس هذا الإطلاقُ صحيحاً، بل في كتب السُنن أحاديثُ لم يتكلّم فيها الترمذي وأبو داود، ولم نجد لغيرهم فيها كلاماً، ومع ذلك فهي ضعيفةٌ"(٥) اهـ.

---

(١) "رسالة أبي داود إلى أهل مكّة" اقتصاره على الأحكام، صـ٣٤، ملتقطاً.

(٢) محمد بن أبي عَمرو محمد بن أبي بكر محمد بن أحمد الإمام أبو الفتح الأندلسي، الشهير بابن سيّد الناس اليعمري، نزيل مصر. وُلد سنة ٦٦١ وتوفّي سنة ٧٣٤هـ. من تصانيفه: "بُشرى اللبيب بذكر الحبيب" قصائد في مدح النبي ﷺ، و"الدر النثير في أجوبة الشيخ أبي الحسن الصغير" و"عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسِير" و"النفح الشذي" في شرح "جامع الصحيح" للترمذي. ("هدية العارفين" ٦/ ١١٩)

(٣) "شرح الترمذي": للحافظ أبي الفتح محمّد بن محمّد بن سيّد النّاس (اليعمري) الشافعي، المتوفّى سنة ٧٣٤هـ. بلغ فيه إلى دون ثلثَي الجامع في نحو عشر مجلّداتٍ ولم يتم، ولو اقتصر على فنّ الحديث لكان تماماً، ثم كمّله الحافظُ زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين العراقي، (٨٠٦هـ). ("كشف الظنون" ١/ ٤٤٢)

(٤) أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم السِّلَفي الحافظ، أبو طاهر صدر الدين الأصبهاني الشافعي، وُلد سنة ٤٧٨ وتوفّي سنة ٥٧٦هـ. ومن تصانيفه: "أربعين البلدانيّة" في الحديث، و"سلَفيات" من أجزاء الحديث، و"الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة". ("هدية العارفين ٥/ ٧٣، ٧٤)

(٥) "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" القسم ٢: الحسن، ١/ ٩٩، ملخصاً.

وقال في "المرقاة": "الحقُّ أنّ فيه -أي: في "مُسند الإمام أحمد" ﷺ- أحاديثَ كثيرةً ضعيفةٌ، وبعضُها أشدُّ في الضعف من بعض"[١] ...إلخ.

ونقل بعَيده عن شيخ الإسلام الحافظ أنّه قال: "ليست الأحاديثُ الزائدةُ فيه على ما في "الصحيحَين" بأكثر ضعفاً، من الأحاديث الزائدة في "سنن أبي داود" و"الترمذي" عليهما. وبالجملة، فالسبيلُ واحدٌ لمن أراد الاحتجاجَ بحديثٍ من السُنن، لا سيّما "سنن ابن ماجه" و"مصنَّف[٢] ابنِ أبي شَيبة"[٣] و"عبدِ الرزّاق"[٤]، ممّا الأمرُ فيه أشدُّ، أو بحديثٍ من المسانيد؛ لأنّ هذه كلَّها لم يشترط جامعُوها الصحّةَ والحُسنَ، وتلك السبيلُ أنّ المحتَجَّ إن كان أهلاً للنقل والتصحيح، فليس له أن يحتجَّ بشيءٍ من القسمَين حتّى يحيطَ به، وإن لم يكن أهلاً لذلك، فإن وجد أهلاً لتصحيحٍ أو تحسينٍ قلَّده، وإلّا فلا يقدّم على الاحتجاج، فيكون كحاطبِ ليلٍ، فلعلّه يحتجّ بالباطل وهو لا يشعر!"[٥] اهـ.

وقال الإمامُ عثمان الشَّهرزوري في "علوم الحديث": "حكى أبو عبد الله بن مندة الحافظ[٦]: أنّه سمعَ محمّدَ بنَ سعدِ الباوردي بمصر يقول: "كان من مذهب

---

(١) "المرقاة" ترجمة الإمام أحمد بن حنبل ومناقبه، ١/ ٦٧، ٦٨.

(٢) "المصنَّف" للإمام أبي بكر عبد الله بن محمّد أبي شَيبة العبسي، المتوفّى سنة ٢٣٥هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٧٩، ٥٨٠)

(٣) الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي، المعروف بابن أبي شَيبة، توفّي سنة ٢٣٥هـ. من تصانيفه: "كتاب الردّ على مَن ردّ على أبي حنيفة" و"كتاب السُنن" في الفقه والحديث، و"المسند" في الحديث. ("هدية العارفين"٥/ ٣٦١)

(٤) أي: "الجامع" في الحديث = "المصنَّف": للإمام عبد الرزّاق بن همام الحميري، الصَّنعاني أحد الأعلام، المتوفّى سنة ٢١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٥٥، ٢/ ٥٨٠)

(٥) "المرقاة" ترجمة الإمام أحمد بن حنبل ومناقبه، ١/ ٦٨.

(٦) الإمام الكبير، الحافظ، أبو عبد الله محمد بن يحيى بن مَنْدَة، الأصبهاني. وُلد في حدود ٢٢٠ في حياة جدّهم مندة. قال أبو الشيخ في "تاريخه": هو أستاذ شيوخنا وإمامهم. وقال أبو الشيخ: ومات ابن مندة في رجب سنة ٣٠١.
("سير أعلام النبلاء" الطبقة ١٧، ر: ٢٧٦٦- ابن مندة، ٩/ ٤٣٦، ملتقطاً)

أبي عبد الرّحمن النَّسائي، أن يخرّجَ عن كلِّ مَن لم يُجمَع على تركِه". وقال ابنُ مندة: وكذلك أبو داود السجستاني يأخذ مأخذَه، ويخرّج الإسنادَ الضعيف إذا لم يجد في الباب غيرَه؛ لأنّه أقوَى عنده من رأي الرّجال"[1] اهـ.

وفيها بعَيده[2] ثمّ في "التقريب" و"التدريب"، وهذا لفظُهما ملخَّصاً: "(أمّا "مسندُ الإمام أحمد بن حنبل" و"أبي داود الطيالسي"[3] وغيرهما من المسانيد) كـ"مُسندِ عبَيد الله بن موسى" و"إسحاقِ بن راهْوَيْه"[4] والدارمي"[5] و"عبد بن حُمَيد"[6] و"أبي يعلى المُوصلي"[7] و"الحَسن بن سفيان"[8] و"أبي بكرٍ البزّار"[9]، فهؤلاء عادتُهم أن يخرّجوا في مُسندِ كلِّ صحابي، ما وردَ من حديثه، غير مقيّدِين بأن يكونَ محتَجّاً به أو لا"[10] ...إلخ.

---

(١) "علوم الحديث" النوع ٢: الحديث الحسن، صـ٣٦، ٣٧.

(٢) المرجع نفسه، صـ٣٨.

(٣) "مسند أبي داود": لسليمان بن داود الطيالسي، المتوفّى سنة ٢٠٤هـ. قيل: هو أوّل مَن صنّف (في المسانيد). ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٥)

(٤) "مسند ابن راهْوَيْهْ": للإمام الحافظ إسحاق، المتوفّى سنة ٢٣٨هـ.("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٥)

(٥) أي: "مسند الدارمي": لأبي محمّد عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي السمرقندي، المتوفّى سنة ٢٥٥هـ. وقد عدّه ابن الصّلاح في المسانيد فوهم في ذلك؛ لأنّه مرتّبٌ على الأبواب لا على المسانيد، كذا في شرح الألفية. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٨)

(٦) "مسند الإمام أبي محمد عبد بن حمَيد الكشي"، المتوفّى سنة ٢٤٩هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٥)

(٧) أي: "مسند أبي يعلى": لأحمد بن علي الموصلي، المتوفّى سنة ٣٠٧هـ. قال إسماعيل بن محمد التميمي المسانيد كلّها كالأنهار، و"مسند أبي يعلى" كالبحر يكون مجمع الأنهار. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٥)

(٨) "مسند حسن بن سفيان": لابن عامر أبي العبّاس الشَّيباني الحافظ، المتوفّى سنة ٣٠٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٨)

(٩) "مُسند البزّار": لأبي بكر أحمد بن عَمرو بن عبد الخالق البزّار، المتوفّى سنة ٢٩٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٥٧)

(١٠) "تدريب الراوي" النوع ٢: الحسن، صـ١٣٣، ١٣٤.

وفيه، أعني "التدريب": "قيل: و"مُسند البزّار" يبيّن فيه الصحيحَ من غيره. قال العراقي: ولم يفعل ذلك إلّا قليلاً"[١]. وفي "البِناية"[٢] شرح الهداية"[٣] للعلّامة الإمام البدر العَيني: "الدارقُطني كتابُه مملوءٌ من الأحاديث الضعيفة والشاذّة والمعلَّلة، وكَم فيه من حديثٍ لا يوجَد في غيره"[٤] اهـ.

وذكر أشدَّ منه للخطيب، ونحوَه للبَيهقي[٥] وفي "فتح المغيث"[٦]: "يقع أيضاً في "صحيح أبي عوانة"[٧] الذي عمِلَه مستخرجاً على "مسلم" أحاديثَ كثيرةً زائدةً على أصله، وفيها الصحيحُ والحَسن بل والضعيفُ أيضاً، فينبغي التحرُّزُ في الحكم عليها أيضاً"[٨] اهـ.

نصوصُ العلماء في هذا الباب كثيرةٌ جدّاً، وما أوردنا كافٍ في إبانة ما قصدنا. **وبالجملة**، فروايتُهم الضِعافَ من دون بيانٍ في كلّ بابٍ، وإن لم يوجَد الصحيحُ، معلومٌ مقرّرٌ، لا يرَدّ ولا يُنكَر؛ وإنّما أطنبنا هاهنا لما شمَمنا خلافَه من كلمات بعض الجِلّة، والحمد لله على كشف الغُمّة! وتثبيتِ القَدم في الزَلّة، فاستبان أنّ لو كان المرادُ ما زعمَ هذا الذي نقلنا قولَه، لكانت التفرِقةُ بين الأحكام والضِعاف قد انعدمتْ، والمسألةُ الإجماعيّةُ من أساسِها قد انهدمتْ! **هذا وجهٌ**.

---

(١) المرجع نفسه، صـ١٣٦.

(٢) في مسألة الجهر في البَسملة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "البِناية في شرح الهداية": بدر الدين محمود بن القاضي، شهاب الدين أحمد بن موسى بن أحمد أبو محمد العَيني، ثم المصري، الفقيه الحنفي، توفّي سنة ٨٥٥هـ. ("هدية العارفين" ٦/ ٣٢٧)

(٤) "البناية في شرح الهداية" كتاب الصّلاة، باب في صفة الصّلاة، ٢/ ٢٣٨، ملخصاً.

(٥) المرجع نفسه، ٢/ ٢٣٨.

(٦) في الصحيح الزائد على الصحيحَين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٧) "صحيح أبي عوانة": يعقوب بن إسحاق المهرجاني، المتوفّى سنة ٣١٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٩٩)

(٨) "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" الصحيح الزائد على الصحيحَين، ١/ ٥٢.

ولك أن تسلكَ مَسلكَ إرخاءِ العنان، وتقول على وجه التشقّق: إنّ الحكمَ الذي رُويتْ فيه الضِعافُ مطلقةً، هل يوجَد فيه صحيحٌ أم لا؟ فإن وُجد فقد روَوا الضعيفَ ساكتِين في الأحكام، أيضاً عند وُجود الصحيح، فأين الفرق؟ وإن لم يوجَد، فالأمرُ أشدّ، فإن التجأ ملتجٍ إلى أنّهم يعدّون سَوقَ الأسانيد من البيان، أي: لم يوجَد منهم روايةُ الضِعاف في الأحكام إلّا مقرونة.

قلتُ أوّلاً: هذا شيءٌ قد يُبدِيه بعضُ العلماء عذراً ممّن روَى الموضوعاتِ ساكتاً عليها، ثمّ هُم لا يقبلون. قال الذهبي[١] في "الميزان": "كلامُ ابنِ مندةَ في أبي نعَيم فظيعٌ، لا أحبُّ حكايتَه، ولا أقبل قولَ كلٍّ منهما في الآخَر؛ بل هُما عندي مقبولان، لا أعلَم لهما ذَنباً أكبر من روايتِهما الموضوعاتِ، ساكتَين عنها"[٢] اهـ.

وقد قال العراقي[٣] في "شرح ألفيّته": "إنّ مَن أبرزَ إسنادَه به فهو أبسَط لعُذره؛ إذ أحال ناظرَه على الكشف عن سندِه، وإن كان لا يجوز له السُكوتُ عليه"[٤] اهـ.

وثانياً: لا يعهد منهم إيرادُ الأحاديث من أيِّ بابٍ كانت إلّا مسنَدةً، فهذا لَبيانٌ لم تنفكّ عنه أحاديثُ الفضائل أيضاً، فبماذا تساهَلوا في هذا دُون ذلك؟!

وثالثاً: لو كان الإسنادُ هو البيانُ المراد، لاستحالَ رواية شيءٍ من الأحاديث منفكّاً عن البيان؛ فإنّ الروايةَ لا تكون إلّا بالإسناد. قال في "التدريب": "فحقيقة الرواية: نقلُ السنّةِ ونحوِها وإسنادِ ذلك، إلى مَن عُزيَ إليه، بتحديثٍ أو إخبارٍ وغيرِ ذلك"[٥] اهـ.

---

(١) في أحمد بن عبد الله. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "ميزان الاعتدال" حرف الألف، أحمد، تحت ر: ٤٣٨، ١/ ١١١، ملتقطاً.

(٣) نقله في "التدريب" نوع الموضوع قُبَيل التنبيهات ["تدريب الراوي" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٥١، ملتقطاً]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٤) "فتح المغيث" للعراقي، القسم ٣، الموضوع، الجزء ١، صـ١٣٧، ملتقطاً.

(٥) "تدريب الراوي" مقدّمة المؤلِّف، فوائد: الأولى، صـ٢٤، ٢٥.

وقال[1] الزرقاني تحت قول "المَواهب"[2]: "روَى عبدُ الرزّاق بسندِه"[3] ...إلخ: "(بسنده) إيضاحٌ، وإلّا فهو مدلولُ (روَى)"[4] اهـ. وقال أيضاً[5] تحت قوله: "روَى الخطيبُ بسندِه"[6]: "إيضاحٌ فهو عندهم مدلولُ (روَى)"[7] اهـ.

وإذا انتهى الكلامُ بنا إلى هنا، واستقرّ عرشُ التحقيق -بتوفيق الله تعالى- على ما هو مرادُنا، فلْنعُد إلى ما كنّا فيه، حامدِين لله تعالى على مِننِه الجزيلة إلى كلِّ نبيِّه، ومصلِّين على نبيِّه الكريم، وآله وصحبه وسائر محبّيه!.

❁ ❁ ❁

(١) أوائل الكتاب عند ذكر خلق نوره ﷺ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "المواهب اللدُنية بالمنح المحمديّة" في السيرة النبويّة في مجلّد: للإمام شهاب الدين أبي العبّاس أحمد بن محمد القسطلاني المصري، المتوفّى سنة٩٢٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧١٦)

(٣) "المواهب" المقصد ١، أوّل المخلوقات، ١/ ٧١.

(٤) "شرح الزرقاني على المواهب اللدُنية" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له عليه السلام، ١/ ٨٩.

(٥) في ذكر ولادته ﷺ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) "المواهب" المقصد ١، وفاة عبد الله، ١/ ١٢٥، ملتقطاً.

(٧) "شرح الزرقاني على المواهب اللدُنية" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له عليه السلام، ذكر تزوّج عبد الله آمنة، ١/ ٢١٢.

الإفادة الثانية والعشرون

الاستنادُ بالحديث الضعيف في جواز الفضائل أو في استحبابها لا يعنى احتجاجاً به في الأحكام

مَن طالَع الإفاداتِ السّابقة بالنظر الغائر والقلب الحاضر وفهِمَها، فلا يحتاج إلى البيان، أنّ الاستنادَ بالحديث الضعيف على الاستحباب في فضائل الأعمال، أو على الكراهة التنزيهيّة في محلّ الاحتياط، أو على تأييد الإباحة في الأمر المباح، لا يعبَّر بأنّه الاحتجاجُ به في الأحكام، ولا أنّه جعلُ الضعيف مُثبتاً للحلال والحرام؛ لأنّ الإباحةَ ثابتةٌ في نفسِها بحكم الأصالة، أمّا الاستحبابُ فثابتٌ بتنزُّهِ القواعد القطعيّة الشرعية، وبقولِه المبارك ﷺ: «كيف وقد قيل؟!»[1] وغيره من الأحاديث الصحيحة، التي قد سمعتم تقريرَها فيما سلَف، وضعفُ السندِ ليس مستلزِماً للغلط، فيمكن أن يكونَ الحديثُ الضعيفُ صحيحاً في الواقع، فنظراً إلى هذا إنّما صار الضعيفُ باعثاً للرَّجاء والاحتياط!.

ثمّ أفادت القواعدُ والأحاديثُ الصحيحةُ بحكم الاستحباب والكراهة، فلولم يَعتبر الشرعُ المطهَّرُ الاحتياطَ مستحبّاً في جَلب المَصالح وسَلب المَفاسِد، لم تُعرَف الأحكامُ المذكورة في تلك المَواضع قطعاً، فإنّما أثبتنا الإباحةَ والكراهةَ والنُدبَ، بالأدلّة الصحيحة الشرعيّة، لا بالحديث الضعيف!.

أقول: وُرود الضعيف هاهنا سببٌ للترجّي والاحتياط، لا لذاته، بل نظراً إلى إمكانِ الصحّة، فإن أضفنا إليه إثباتَ حكم تجوّزاً، صحّ. أمّا الباءُ للاستعانة في قولهم: "ثبوت الحكم بالضعيف" فهي صادقةٌ بأدنَى نظر.

---

(١) أخرجه البخاري في "الصحيح" كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة [وتعليم أهله] ر: ٨٨، صـ٢٠، عن عقبة بن الحارث ...الحديث.

نعم، إذا ثبتت حرمةُ أمرٍ كليٍّ بالأدلّة الشرعيّة، والحديثُ الضعيف يدعو إلى فردٍ من أفراده، مثلاً: لو ورد في حديثٍ مجروحٍ ترغيبُ بعضِ الصّلوات النافلة، وقتَ الطلوع أو الغروب أو استواءِ الشمس خاصةً، فلا يقبل؛ لأنّه حينئذٍ لو أثبتنا استحبابَها أو جوازَها في هذا المقام، أثبتناه بالضعيف، وهو ليس بصالحٍ له.

وكذلك لو كانت الأدلةُ الشرعيّة مُثبِتةً للندب أو الإباحة، ووَرد النهيُ في الضِعاف، فهو لا يُفيد الحرمةَ لما مرّ، مثلاً: لو منع الضعيفُ عن السُنن في غير أوقاتٍ معيّنةٍ، أو منعَ عن الزواج من امرأةٍ قريبةٍ، غير الأقاربِ المعيّنة المعروفة، لا تُقبَل حرمتُه، وإلّا لزمَ ترجيحُ الضِعاف على الصِحاح. بحمد الله! هذا هو معنى كلام العلماء: "إنّ الحديثَ الضعيف غيرُ معمولٍ به في أحكام الحلال والحرام".

الأصلُ في الأشياء الإباحةُ، ما عدا الدِماء والفُروج والمضارّ والخبائث

ثمّ أقول: الأصلُ هنا أنّ المثبِتَ ما أثبت شيئاً خلافَ الأصل، وأمّا ما يطابق الأصلَ فهو ثابتٌ بهذا الأصل نفسِه، والثابتُ لا يحتاج إلى الإثبات، لذلك يعتبر الشاهدُ عند الشرع المطهَّر لمن يدّعي خلافَ الأصل، والأصلُ في الأشياء الإباحةُ ما عدا الدِماء والفُروج والمضارّ والخبائث، فالاستنادُ بالحديث الضعيف في أمرٍ من هذه الأمور، ليس إثباتَ الحلّةِ غيرِ الثابتة، بل هو مؤيِّدٌ للحلّة الثابتة من قَبل.

هذا تحقيقُ ما أسلفنا في الإفادة السابقة[١] عن المحقِّق الدَوّاني، وهذا هو معنى ما نصَّ عليه الإمامُ ابنُ دقيق العيد[٢]، وسلطانُ العلماء عزّ الدّين بن عبد السّلام[٣]،

(١) أي: في الإفادة العشرون، والإفادة الحادية والعشرون.

(٢) محمد بن على بن وهب بن مطيع القشَيري القوصي، المعروف بابن دقيق العيد المنفلوطي الحافظ تقي الدين، أبو الفتح المصري المالكي ثمّ الشافعي، الفقيه المحدِّث، نزيل القاهرة. وُلد سنة ٦٢٥ وتوفّي سنة ٧٠٢هـ. من تصانيفه: "الأحكام في شرح حديث سيّد الأنام" و"الاقتراح" في اصول الحديث، و"الإلمام في حديث الأحكام" وغير ذلك. ("هدية العارفين ٦/ ١١٢)

(٣) عبد العزيز بن عبد السّلام بن أبي القاسم الحسن بن محمد بن مهذب السلمي المنوفي الدِمشقي، عزّ الدّين =

وتبعَهما شيخُ الإسلام الحافظ، ونقلَه تلميذُه السخاوي في "فتح المغيث"[١] وفي "القول البديع"[٢]، والسُيوطي في "التدريب"[٣]، والشمسُ محمّد الرَّملي[٤] في "شرح المنهاج للنوَوي"[٥]، ستّتُهم من الشافعيّة.

ثمّ أثره عن الرَّملي العلّامةُ الشُرُنبُلالي[٦] في "غنية ذوي الأحكام"[٧]، والمحقّقُ

=

الفقيه الشّافعي، كان بمصر. وُلد سنة ٥٧٨ وتوفّي سنة ٦٦٠هـ. صنّف من الكتب: "أمالي" في تفسير القرآن، و"الإمام في أدلّة الأحكام" و"بداية السؤل في تفضيل الرّسول" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٥/ ٤٦٨)

(١) "فتح المغيث" في معرفة من تقبل روايته ومن ترد، ١/ ٣١٣.

(٢) "القول البديع في الصّلاة على الحبيب الشفيع" خاتمة، صـ٢٥٥، ٢٥٦: للإمام شمس الدين أبي الخير محمّد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعي، المتوفّ سنة٩٠٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٣٢٠)

(٣) "تدريب الراوي" النوع ٢٢: المقلوب، صـ٢٥٩.

(٤) محمد بن شهاب الدّين أحمد بن أحمد حمزة الأنصاري شمس الدّين يعرف بالرَّملي الشافعي، وُلد سنة ٩١٩ وتوفّي بمصر سنة ١٠٠٤هـ. من تصانيفه: حاشية على "شرح التحرير" لشيخ الإسلام، و"شرح مقدّمة الآجُرّومية" و"نهاية المحتاج" إلى شرح "المنهاج" للنووي، وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٦/ ٢٠٦)

(٥) أي:"نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج": للشيخ شمس الدين محمّد بن أحمد الرملي، توفّي سنة ١٠٠٤هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٩٣. و"هدية العارفين" ٦/ ٢٠٦)

(٦) أبو الإخلاص حسن بن عمّار بن يوسف الوفائي المصري الشُرُنبُلالي، الفقيه الحنفي المدرِّس بالأزهر، وُلد سنة ٩٩٤ وتوفّي بمصر سنة ١٠٦٩هـ. من تصانيفه: "غنية ذوي الأحكام وبُغية دُرر الحكّام" شرح "غرر الأحكام" لُملا خُسرو، و"مَراقي الفلاح بإمداد الفتّاح شرح نور الإيضاح" و"إمداد الفتّاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٢٤١، ٢٤٢)

(٧) "غنية ذوي الأحكام في بغية دُرر الحكام" كتاب الطهارة، ١/ ١٢: للعلّامة أبي الإخلاص حسن بن عمار بن علي الوفائي، الشُرُنبُلالي الحنفي، المتوفّ سنة ١٠٦٩هـ. واشتهرت هذه الحاشية في حياته وانتفع الناس بها، وكان مدرِّساً بالجامع الأزهر.
("كشف الظنون" ٢/ ١٩٧، ٢٠٥)

المدقِّق العَلائي[١] في "الدرّ المختار"[٢]، وأقرّاه هُما ومحشُّو "الدرّ" الحلَبي والطحطاوي[٣] والطحطاوي[٣] والشّامي فيها[٤] وفي "منحة الخالق"[٥]، خمستُهم من الحنفيّة: "مِن اشتراط العمل بالضعيف باندراجه تحت أصلٍ عام" وهو إذا حقّقتَ ليس بتقييدٍ زائدٍ، بل تصريحٌ بمضمونِ ما نصّوا عليه: "إنّ العملَ به في ما وراءِ العقائد والأحكام" كما أوضحناه لك، وبه ازداد انزهاقاً بعد انزهاق، ما ظنّ الظانّانِ من أنّ الكلامَ في الأعمال الثابتةِ بالصِّحاح، كيف؟ ولو كان كذلك، لما احتيجَ إلى هذا الاشتراط كما لا يخفى، واللهُ الهادي إلى سواءِ الصراط!.

بحمد الله، قد اتّضحَ بتقريرنا المذكور، أنّ اتّخاذَ هذه الأحاديثِ دليلاً على جواز تقبيل الإبهامَين، ليس جعلَها حجّةً في أحكام الحلال والحرام، وهو لا يجوز بتصريح العلماء، كما زعمَه بعضُ متكلّمِي الطائفة الجديدة (الوهابيّة الهنديّة) زعماً باطلاً، وهو المغالَطةُ والخداعُ المحضُ للعوام، ولم ير المسكينُ أنّ العلماءَ الذين لم يقبلوا الحديثَ الضعيفَ حجّةً في الحلال والحرام، هُم أنفسُهم أتَوا بالأحاديث الضعيفة

---

(١) محمد بن علي بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن حسن، الحصني الأصل، المعروف بالعلاء الحَصكفي الحنفي، المفتي بدِمشق. وُلد سنة ١٠٢١هـ وتوفّي سنة ١٠٨٨هـ. له من التصانيف: "إفاضة الأنوار على أصول المنار" وتعليقة على "أنوار التنزيل" للبَيضاوي، والجمع بين "فتاوى ابن نجَيم والتُمُرتاشي" و"خزائن الأسرار وبدائع الأفكار في شرح تنوير الأبصار" و"الدرّ المنتقى في شرح الملتقى". ("هدية العارفين" ٦/ ٢٣٢)

(٢) "الدرّ" كتاب الطهارة، آداب الوضوء، ١/ ٤٢٨،٤٢٧.

(٣) "ط" كتاب الطهارة، آداب الوضوء، ١/ ٧٥.

(٤) "رد المحتار" كتاب الطهارة، آداب الوضوء، مطلب في بيان ارتقاء الحديث الضعيف إلى مرتبة مرتبة الحسن، ١/ ٤٢٧، تحت قول "الدرّ": عدم شدّة ضعفه.

(٥) "منحة الخالق على البحر الرائق" كتاب الطهارة، ١/ ٥٨: لابن عابدين محمد أمين المفتى الدِمشقي، توفّي سنة١٢٥٢هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٨٦. و"هدية العارفين" ٦/ ٢٨٦)

دليلاً على جواز الأعمال واستحبابِها، في مئاتٍ من المواضع، فقد مرّ بعضُ أمثلتِها في الإفادة السابقة.

أتظنّ أنّ العلماءَ لا يعقلون ما كتبُوه أنفسُهم...؟ -والعياذ بالله- حتّى يخالفو القواعدَ التي هُم أنفسُهم قد قرّرُوها...! ألم تسمع كلامَ الإمام ابن أمير الحاجّ في الإفادة السابعة عشر: "الجُمهورُ على العمل بالحديث الضعيف، فهو في إبقاء الإباحة أجدَر"[1] ولكنّ الوهابيّةَ لا يسمعون! وإذا سمعوا لا يعقلون! ربِّ إنّي أسألك العفوَ والعافية، آمين!.

❁ ❁ ❁

(١) "الحَلبة" كتاب الطهارة، سنن الغُسل، ١/ ١٦٥.

الإفادة الثالثة والعشرون
إباحة العمل بالحديث الضعيف غير الموضوع

أقول أوّلاً: إذا طالعتَ الكلماتِ العامّةَ لجُمهور العلماء، عرفتَ أنّهم لا يخصِّصون أيَّ نوعٍ من أنواع الضِعاف، للعمل به في المَواضع المذكورة، وإنّما يقولون: إنّ المعمولَ به لا يكون موضوعاً. فكان اللفظُ في "فتح القدير"[١] و"ألفيّة العراقي"[٢] و"شرح الألفيّة" للمصنِّف: "غير الموضوع"[٣] وفي "مقدّمة ابن الصّلاح" و"التقريب"[٤]: "ما سوى الموضوع"[٥] وفي "مقدّمة السيِّد الشّريف": "دون الموضوع"[٦] وفي "الحَلبة": "الذي ليس بموضوع"[٧] ونقل في "الأذكار" إجماعَ الأئمّة بلفظ: "مالم يكن موضوعاً"[٨] وكذلك الإمامُ ابنُ عبد البَرّ ذكرَ إجماعَ المحدِّثين بلفظ: "يروُونها عن كلٍّ"[٩]. هذه النصوصُ كلُّها قد مرّت في الإفادات السابقة[١٠]، إمّا باللفظ أو بالمعنى.

---

(١) "الفتح" كتاب الصّلاة، باب الإمامة، ١/ ٣٠٣.

(٢) "ألفيّة الحديث" المقلوب، تنبيهات، صـ١١٦.

(٣) "فتح المغيث" تنبيهات، الجزء ١، صـ١٤٧.

(٤) "تقريب النواوي" النوع ٢٢: المقلوب، صـ٢٥٨.

(٥) "علوم الحديث" النوع ٢٢: معرفة المقلوب، فصل، صـ١٠٣.

(٦) "مختصر السيّد الشريف الجُرجاني" الباب ١ في أقسام الحديث، الفصل ٣ في الضعيف، صـ٧٧.

(٧) "الحَلبة" كتاب الطهارة، سنن الغسل، ١/ ١٦٥.

(٨) "الأذكار" مقدّمة المؤلِّف، فصل في العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، صـ٣٦.

(٩) أي: "جامع بيان العلم وفضله" تفريع أبواب فضل العلم وأهله، باب تفضيل العلم على العبادة، تحت ر: ٩٣، ١/ ١٠٣.

(١٠) أي: في الإفادات: ١، ٢، ٥، ٧، وغيرها من الإفادات.

وفي "الزرقاني شرح المَواهب"[١]: "عادةُ المحدّثين التساهُلُ في غير الأحكام والعقائد، مالم يكن موضوعاً"[٢]. وكذلك قال العلاّمةُ الحلَبي[٣] في "سيرة[٤] إنسان العيون[٥]": "لا يخفى أنّ السِيَر تجمع الصحيحَ والسقيمَ والضعيفَ والبلاغَ، والمرسَلَ والمنقطعَ والمعضَلَ، دون الموضوع. وقد قال الإمامُ أحمد وغيرُه من الأئمّة: إذا روَينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روَينا في الفضائل ونحوِه تَساهَلنا"[٦].

(١) ذكر رضاعَه ﷺ تحت حديث مُناغاة القمر له ﷺ [أخرجه البَيهقي في "دلائل النبوّة" جُماع أبواب ما ظهر على رسول الله ﷺ ...إلخ، باب ما جاء في حفظ الله تعالى رسوله ﷺ في شبيبته عن أقذار الجاهلية ومعائبها لما يريد به من كرامته برسالته حتّى بعثه رسولاً، ٢/ ٤١، عن العبّاس بن عبد المطّلب، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! دعاني إلى الدخول في دينك أمارةُ لنبوّتك، رأيتُك في المهد تُناغي القمرَ وتشير إليه بأصبعك، فحيث أشرتَ إليه مال، قال: «إنّي كنتُ أحدِّثه ويحدِّثني، ويُلهيني عن البُكاء، وأسمع وجبتَه [حين] يسجد تحت العرش» تفرّد به هذا الحلَبي بإسنادِه، وهو مجهول]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "شرح الزرقاني على المواهب اللدُنية" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له ﷺ، ذكر رضاعه ﷺ وما معه، ١/ ٢٧٦.

(٣) علي بن برهان الدين إبراهيم بن أحمد بن علي بن عمر الحلَبي ثمّ القاهري، نور الدين الشّافعي صاحب السيرة، وُلد سنة ٩٧٥ وتوفّي سنة ١٠٤٤هـ. له من التصانيف: "إعلام الناسك بأحكام المناسك" و"إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون" و"حسن الوصول إلى لطائف حكم الفصول" وغير ذلك من الرسائل. ("هدية العارفين" ٥/ ٦٠٣، ٦٠٤)

(٤) "إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون": للعلاّمة علي بن برهان الدين إبراهيم بن أحمد الحلَبي ثمّ القاهري، نور الدين الشافعي، صاحب السيرة، المتوفّى سنة ١٠٤٤هـ.
("كشف الظنون" ١/ ١٩٣. و"هدية العارفين" ٥/ ٦٠٣)

(٥) نقل هذا وما سيأتي عن "عيون الأثر" ["عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير": للإمام أبي الفتح محمد بن محمد، المعروف بفتح الدين بن سيّد الناس الأندلُسي، المتوفّى سنة ٧٣٤هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٨٣)] بعض الأثريّين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

(٦) "السيرة الحلَبية" المقدّمة، ١/ ٥، ٦، ملتقطاً.

وقال الشيخ المحقِّق مولانا عبد الحقّ المحدِّث الدهلوي -قُدّس سرُّه القوي- في "شرح الصراط المستقيم": "قال المحدِّثون: إذا كان ضعفُ الحديث؛ لِسُوء حفظِ بعضِ الرُّواة أو لاختلاطِه، مع أنّ صدقَه وديانتَه قد عُرف، ينجبر نقصانُه بتعدُّد الطُرق، وإذا كان الضعفُ؛ لتهمةِ الراوي بالكذب؛ أو لشُذوذِه بمخالَفة الأحفَظ والأضبَط منه؛ أو لشدّةِ الضعف كالخطأ الفاحش، فلا ينجبر نقصانُه وإن تعدّدت الطُرُق، بل مازال هو محكومٌ بالضعف، وهو معمولٌ به في فضائل الأعمال" ...إلخ[1].

ثانياً: مَن مِن العلماء الذي لا يَعرف أنّ الكلبي[2] شديدُ الضعف، وليس بعده إلّا درجةُ الكذّاب الصريح الوَضّاع، وقاله أئمّةُ الشأن: "متروك"، بل نسبُوه إلى الكذب، كذّبه ابنُ حِبّان والجوزجاني[3]، وقال البخاري: "تركَه يحيى وابنُ مَهدي"، وقال الدارقُطني وجماعةٌ: "متروكٌ". لا جرمَ قاله الحافظُ في "التقريب": "متّهَمٌ بالكذب، ورُميَ بالرفض"[4].

---

(١) "شرح الصراط المستقيم" ديباچه دَر مصطلحات علم حديث ...إلخ، صـ١٣، ملتقطاً.

(٢) محمّد بن السائب بن بشر بن عَمرو الكلبي، أبو النضر الكوفي النسابة، المفسّر. قال البخاري: "تركَه يحيى وابن مهدي". وقال يزيد بن هارون: "كبر الكلبي وغلب عليه النسيان". وقال أبو حاتم: "النّاس مجمعون على ترك حديثِه، هو ذاهب الحديث، لا يشتغل به". وقال النَّسائي: "ليس بثقةٍ ولا يكتب حديثُه". قال محمد بن عبد الله الحَضرمي: مات بالكوفة سنة ١٤٦. ("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦١٢٤، ٧/ ١٦٦-١٦٨، ملتقطاً)

(٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي، أبو إسحاق الجوزجاني، سكن دِمشق. قال الخلال: إبراهيم جليل جدّاً، كان أحمد بن حنبل يكاتبه ويكرمه إكراماً شديداً. وقال النَّسائي: ثقة. وقال الدارقطني: كان من الحفّاظ المصنّفين والمخرجين الثِقات. وقال ابن يونس: مات بدِمشق سنة (٢٥٦).

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: ذكر من اسمه إبراهيم، ر: ٣٠٠، ١/ ١٩٨، ملتقطاً)

(٤) "تقريب التهذيب" حرف الميم، فصل "س" تحت ر: ٥٩٠١- محمّد بن السائب بن بشر الكلبي، صـ٤١٥.

ومع ذلك كلِّه عامّةُ كتب السِيَر والتفاسير مليئةٌ برواياتِه وأمثالِه، ونقلَها العلماءُ في هذه الأمور بلا نكير، ففي "الميزان": "قال ابنُ عدي: وقد حدّثَ عن الكلبي سفيانُ وشعبةُ وجماعةٌ، ورضُوه في التفسير، وأمّا في الحديث فعنده مناكيرُ"[١].

وقال الإمامُ ابنُ سيّد النّاس في سيرة "عيون الأثر": "غالبُ ما يُروى عن الكلبي أنسابٌ وأخبارٌ، من أحوال النّاس وأيّام العرب وسِيرهم، وما يجري مجرَى ذلك، ممّا سمحَ كثيرٌ من النّاس في حمله عمّن لا يحمل عنه الأحكام، وممّن حُكي عنه الترخيصُ في ذلك الإمامُ أحمد"[٢].

الإمام الواقدي ثقةٌ عند العلماء

ثالثاً: قال جُمهور أهل الأثر في الإمام الواقدي[٣] كذا وكذا، وتفصيلُه مسطورٌ في "الميزان"[٤] وغيرِه من كتب الفنّ، لا جرمَ قال في "التقريب": "متروكٌ مع سَعةِ علمِه"[٥].

---

(١) "ميزان الاعتدال" حرف الميم، المحمّدون، تحت ر: ٧٥٧٤، ٣/ ٥٥٨.

(٢) "عيون الأثر" مقدّمة المؤلّف، ذكر الأجوبة عمّا رمي به، ١/ ٦٥، ملخّصاً.

(٣) محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي، أبو عبد الله المدني القاضي، أحد الأعلام. وقال البخاري: الواقدي مدني، سكن بغداد، متروك الحديث، تركه أحمد وابن المبارك وابن نمير وإسماعيل بن زكريا. وقال في موضعٍ آخَر: كذّبه أحمد. وقال معاوية بن صالح: قال لي أحمد بن حنبل: الواقدي كذّاب. وقال لي يحيى بن مَعين: ضعيف. وقال مرّةً: ليس بشيء. وقال ابن سعد: وُلد سنة ١٣٠، وخرج إلى بغداد سنة ١٨٠، ثمّ خرج إلى الشام، ثمّ رجع فأقام ببغداد إلى أن قدم المأمون من خُراسان، فولّاه القضاءَ بالعسكر، فلم يزل قاضياً حتّى مات في ذي الحجّة سنة ٢٠٧.

("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦٤٢٧، ٧/ ٣٤٢- ٣٤٥، ملتقطاً)

(٤) "ميزان الاعتدال" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٧٩٩٣، ٣/ ٦٦٦.

(٥) "تقريب التهذيب" حرف الميم، من اسمه محمّد، تحت ر: ٦١٧٥، صـ٤٣٣.

وإن كان توثيقُه راجحاً عند علمائنا، كما أفاده الإمامُ المحقّق في "فتح القدير"(١).

ومع شدّتهم في الجرح، قائلون بإمامته في السِير والمَغازي والأخبار، ويروُون عنه في السِير سلَفاً وخلَفاً، كما لا يخفى على مَن طالَع كتبَ القوم، ففي "الميزان": "كان إلى حفظِه المنتهَى في الأخبار والسِير والمَغازي والحوادث وأيّام النّاس والفقه، وغير ذلك"(٢).

رابعاً: قال ابنُ حِبّان في هلال بن زيد بن يسار البصري العَسقلاني: "روَى عن أنس ﷺ أشياء موضوعةً"(٣). وقال حافظُ الشأن في "التقريب": "متروكٌ"(٤). فإذا روى هلالٌ عن أنسٍ ﷺ حديثَ فضيلةِ عَسقلان(٥) الذي جعله الحافظُ أبو الفرَج(٦)

(١) حيث قال في باب الماء الذي يجوز به الوضوء: "عن الواقدي قال: كانت بئرُ بضاعةٍ طريقاً للماء إلى البَساتين، وهذا تقوم به الحجّةُ عندنا إذا وثقنا الواقدي، أمّا عند المخالف فلا؛ لتضعيفه إيّاه" ["الفتح" كتاب الطهارات، باب الماء الذي يجوز به الوضوء وما لا يجوز، ١/ ٦٩] اهـ. وقال في فصل الآسار: "قال في الإمام: جمع شيخُنا أبو الفتح الحافظ في أوّل كتابه "المَغازي والسِير" [أي:"عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسِير" مقدّمة المؤلِّف، ذكر الأجوبة عما رُمي به، ١/ ٦٨- ٧٢] مَن ضعّفه ومَن وثّقه ورجّح توثيقه، وذكر الأجوبةَ عمّا قيل فيه" ["الفتح" كتاب الطهارات، باب الماء الذي يجوز به الوضوء وما لا يجوز، فصل في الأسآر وغيرها، ١/ ٩٧] اهـ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "ميزان الاعتدال" حرف الميم، المحمّدون، تحت ر: ٧٩٩٣، ٣/ ٦٦٣.

(٣) "المجروحين" هلال بن زيد بن يسار، الجزء ٣، صـ٨٧.

(٤) "تقريب التهذيب" حرف الهاء، تحت ر: ٧٣٣٦- هلال بن زيد بن يسار، صـ٥٠٦.

(٥) أخرجه أحمد في "المسند" مسند أنس بن مالك بن النضر، ر: ١٣٣٥٥، ٤/ ٤٤٩، ٤٥٠، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عسقلان أحدِ العروسَين، يبعث منها يومَ القيامة سبعون ألفاً لا حسابَ عليهم، ويبعث منها خمسون ألفاً شهداء وُفوداً إلى الله -عزّ وجلّ- وبها صفوفُ الشهداء، رؤوسُهم مقطعة في أيديهم، تثجّ أوداجُهم دماً، يقولون: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخۡزِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ إِنَّكَ لَا تُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] فيقول: صدق عبيدي، اغسلوهم بنهر البيضة، فيخرجون منها نقياً بيضاً، فيسرحون في الجنّة حيث شاؤوا».

(٦) أخرجه ابن الجَوزي في "الموضوعات" كتاب الفضائل والمثالب، باب فضل عسقلان، =

موضوعاً؛ بالعلّة المارّة آنفاً، دافَع عنه حافظُ الشأن نفسُه، فمرّ جوابُه في الإفادة العاشرة بأنّ هذا الحديثَ في فضائل الأعمال، فالحكمُ عليه بالبُطلان؛ بمجرّدِ كونِه من روايةِ أبي عقال هلال، لا يتّجه، وطريقةُ الإمام أحمد معروفةٌ في التساهُل في أحاديث الفضائل[1].

وقد مرّ أيضاً في الإفادة التاسعة بتصريح حافظ الشأن، بأنّ المتروكَ هو شديدُ الضعف، مَن ليس بعده إلّا درجة المتّهَم بالوضع والوَضّاع، ولا تنسَ أنّ إمامَ الشأن نفسَه قال في هلال: "متروكٌ" ثمّ قال: "المتروكُ شديدُ الضعف"[2]، فمع ذلك تساهَلَ في قبول رواية الهلال في الفضائل. فأيُّ دليلٍ أكبرُ من هذا؟ على قبوله في الفضائل! فإنّ حافظَ الشأن قد تساهَلَ فيه وقبِله في الفضائل، وإن كان شديدَ الضعف، مالم يصل إلى حدّ الكذب والوضع، ولله الحجّةُ السامية!.

خامساً: استمع المزيدَ أيّها القارئ! إنّ أحاديث قراءةِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾[3] بعد الوضوءِ شديدةُ الضعف جدّاً، حتّى قال السخاوي في "المقاصد الحسَنة": "لا أصلَ له"[4] ومع ذلك ذكرها الإمامُ الجليل أبو اللَّيث السمرقندي[5] في "مقدّمته"[6] فسُئل إمام الشأن ابنُ حجر العسقلاني عن هذه الأحاديث، فأجاب: بأنّ الضِعاف معمولٌ بها في فضائل الأعمال.

=

١/ ٣٥٨، ٣٥٩، عن أنس بن مالك.

(١) انظر: "اللآلئ المصنوعة" كتاب المناقب، مناقب البلدان والأيّام، ١/ ٤٢١.

(٢)أي: في "تقريب التهذيب" مقدّمة المصنِّف، صـ١٤، ١٥.

(٣) أي: سورة القدر كاملة.

(٤) "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ١١٦٢، صـ٤٣١.

(٥) أبو اللَّيث نصر بن محمد بن إبراهيم بن الخطّاب، الفقيه الحنفي السمرقندي، الملقّب بـ"إمام الهُدى" توفّي سنة ٣٧٣هـ. صنّف من الكتب: "بُستان العارفين" و"تفسير القرآن" و"تنبيه الغافلين" و"خزانة الفقه" و"شرح الجامع الصغير" وغير ذلك.("هدية العارفين" ٦/ ٣٨٠)

(٦) "مقدّمة أبي اللَّيث سمرقندي في الفقه" قـ٢٧: للإمام نصر بن محمد السمرقندي الحنفي، توفّي سنة ٣٧٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١٧٩٥. و"هدية العارفين" ٦/ ٣٨٠)

فقال الإمام ابن أمير الحاجّ في "الحَلَبة": "قد سُئل شيخُنا حافظُ عصره، قاضي القُضاة شهاب الدين، الشهير بـ"ابن حجر" ﵀ عن هذه الجملة، فأجاب بما نصُّه: الأحاديثُ التي ذكرَها الشيخُ أبو اللَّيث -نفع اللهُ تعالى ببركته- ضعيفةٌ، والعلماءُ يتساهلون في ذكر الحديث الضعيف، والعملِ به في فضائل الأعمال، ولم يثبت منها شيءٌ عن النّبي ﷺ، لا مِن قوله، ولا مِن فعله، اهـ"[١].

سادساً: وحديث: «أنّ الرسولَ ﷺ كان يُناغي القمرَ ويُشير إليه بأصبعِه، فحيث أشار إليه مال» رواه البَيهقي[٢] في "دلائل النبوّة"[٣]، والإمامُ أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرّحمن الصابوني[٤] في "كتاب المئتَين"[٥]، والخطيبُ في "تاريخ بغداد"[٦]، وابنُ عساكر في "تاريخ دِمشق"[٧] عن سيّدنا عبّاس بن عبد المطّلب ﵄، ومَدارُه على أحمد بن إبراهيم الحلَبي[٨] شديدِ الضعف.

---

(١) "الحَلبة" كتاب الطهارة، ١/ ١٠٧.

(٢) أخرجه البَيهقي في "دلائل النبوّة" جماع أبواب ما ظهر على رسول الله ﷺ ...إلخ، باب ما جاء في حفظ الله تعالى رسوله ﷺ... ٢/ ٤١، عن العباس بن عبد المطلب.

(٣) "دلائل النبوّة": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن الإمام الحافظ بن علي البَيهقي، المتوفّى سنة ٤٥٨هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٥٨٠)

(٤) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم المحدِّث أبو عثمان الصابوني، توفّي سنة ٤٤٩هـ. له: "أربعين" في الحديث. ("هدية العارفين" ٥/ ١٧٣)

(٥) انظر: "كنز العمّال" حرف الفاء، كتاب الفضائل من قسم الأفعال، الباب ١ في فضائل نبيّنا محمد ﷺ ...إلخ، الفصل ١ في معجزاته ﷺ، ر: ٣١٨٢٥، ١١/ ١٧٢، نقلاً عن أبي عثمان الصابوني في "كتاب المئتين".

(٦) انظر: "كنز العمّال" حرف الفاء، كتاب الفضائل من قسم الأفعال، الباب ١ في فضائل نبيّنا محمد ﷺ ...إلخ، الفصل ١ في معجزاته ﷺ، ر: ٣١٨٢٥، ١١/ ١٧٢، نقلاً عن الخطيب عن العباس بن عبد المطلب.

(٧) أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دِمشق" باب جامع من دلائل نبوّته عليه السلام، ٤/ ٣٥٩، ٣٦٠، سبب إسلام العباس بن عبد المطلب ﵁.

(٨) أحمد بن إبراهيم بن أبي سكينة الحلَبي، وبعضهم يسمّيه محمداً، قاله الخطيب. يروى عن مالك. قلتُ: ما رأيتُ لهم فيه كلاماً. ("ميزان الاعتدال" حرف الألف، أحمد، ر: ٢٨٠، ١/ ٨١)

في "الميزان": قال الإمامُ أبو حاتم: "أحاديثُه باطلةٌ تدلّ على كَذبه"(١)، ومع ذلك قال الإمامُ الصابوني: "هذا حديثٌ غريبُ الإسنادِ والمتنِ، في المعجزات حَسنٌ". نقلَه الإمامُ جلال الدّين السُيوطي في "الخصائص الكبرى"(٢) والإمامُ أحمد القسطلاني في "المَواهب اللدُنية"(٣) وكلاهما أقرّاه.

سابعاً: حديث: «الدِيكُ الأبيضُ صَديقي، وصَديقُ صَديقي، وعدوُّ عدوِّ الله» وكان رسولُ الله ﷺ يُبيته معه في البيت(٤). رواه أبو بكر البرقي(٥) عن أبي زَيد الأنصاري رضي الله عنه. قال العلّامةُ المُناوي في "التيسير": "بإسنادٍ فيه كذّابٌ"(٦) ومع هذا الوصفِ القبيح قال: "فيندب لنا فعلُ ذلك؛ تأسّياً به"(٧). وستجد الأمثِلةَ الكثيرةَ عند التتبُّع، وهذا الأخيرُ قد بلغ الغاية، وفيما ذكرنا كفاية لأهل الدِراية!.

ثامناً: الأحاديثُ، والأدلّةُ المذكورة، والإفاداتُ السابقة، كلُّها شاهدُ عدلٍ على هذا الإطلاق المذكور، لا سيّما حديث: «وإن كان الذي حدّثَه به كاذباً»(٨).

---

(١) "ميزان الاعتدال" حرف الألف، أحمد، تحت ر: ٢٨٧، ١/ ٨١.

(٢) أي: "الخصائص النبويّة" باب مُناغاته ﷺ للقمر وهو في مهده، ١/ ٩١: للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُيوطي الشافعي، المتوفّى سنة٩١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٥٤٢)

(٣) "المواهب اللدُنية " المقصد ١، ذكر رضاعه ﷺ، ١/ ١٥٤.

(٤) انظر: "الموضوعات" لابن الجَوزي، كتاب الأطعِمة، باب في الديك الأبيض، ٢/ ٢٠٨، نقلاً عن أبي بكر البرقي.

(٥) الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد الزهري، مولاهم المصري، المعروف بابن البرقي، توفّي سنة ٢٧٠هـ. صنّف كتاب "معرفة الصحابة". ("هدية العارفين" ٥/ ٤٤)

(٦) "التيسير" حرف الدال، تحت ر: ٤٢٩١، ٣/ ٤٩٣.

(٧) المرجع نفسه.

(٨) أخرجه ابن عبد البَرّ في "كتاب العلم" تفريع أبواب فضل العلم وأهله، باب تفضيل العلم على العبادة، ر: ٧٥، ١/ ٨٤، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أدّى الفريضةَ وعلّم الناسَ الخيرَ، كان فضلُه على المجاهد العابد، كفضلي على أدناكم رجلاً، ومَن بلغه عن الله فضلٌ، فأخذ بذلك الفضل الذي بلغَه، أعطاه الله ما بلغَه وإن كان الذي حدّثه كاذِباً».

والظاهرُ أنّ احتمالَ الصدقِ وحصولَ النفع بدون ضررٍ، موجودٌ في كلّ حديثٍ ضعيفٍ، فزال الفرق.

وبالجملة، هذه هي قضيةُ الدليل، وهذا هو مستفادٌ من كلام القوم وعملِهم، ولكن قد نُقل عن حافظ الشأن، أنّ شرطَ العمل عدمُ شدّة الضعف، نقلَه تلميذُه السخاوي وقال: سمعتُه مراراً يقول ذلك[١].

المبحث في قبول شديد الضعف

أقول: اختلفت النُقول عن الحافظ في المراد بـ"شدّة الضعف" فنقل الشامي[٢] عن الطحطاوي[٣] أنّه قال: قال الإمام ابنُ حجر[٤]: "شديدُ الضعف هو الذي لا يخلو طريقٌ من طُرقه، عن كذّابٍ أو متّهَمٍ بالكذب"[٥].

هنا جعلَ هذَين المذكورَين في شدّةِ الضعف[٦] فقط. أمّا الإمامُ السُيوطي فنقل في "التدريب" عن الحافظ العَسقلاني: "أن يكونَ الضعفُ غيرَ شديدٍ، فيخرج

---

(١) أي: في "القول البديع" خاتمة: في استحباب العمل في الفضائل والترغيب، صـ٣٦٣، ٣٦٤.

(٢) في مستحبّات الوضوء. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "ط" كتاب الطهارة، ١/ ٧٥.

(٤) أي: "الفتح المبين" صـ٣٣، ملخّصاً.

(٥) "ردّ المحتار" كتاب الطهارة، مطلب في بيان ارتقاء الحديث الضعيف إلى مرتبة الحسن، ١/ ٤٢٧.

(٦) وهكذا أعزا بعضُ العصريّين، وهو المولوي عبد الحي اللَّكنَوي [انظر ترجمته: "هدية العارفين" ٦/ ٢٩٩، ٣٠٠. و"الأعلام" ٦/ ١٨٧] في "ظفر الأماني" [انظر ترجمته: "إيضاح المكنون" ٤/ ٦٥. و"هدية العارفين" ٦/ ٢٩٩)] إلى "التدريب" و"القول البديع" حيث قال: "الشرطُ للعمل بالحديث الضعيف ثلاثُ شروطٍ، على ما ذكره السُيوطي في "شرح تقريب النوَوي" ["التدريب" النوع ٢٢: المقلوب، صـ٢٥٨] والسخاوي في "القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع" ["القول البديع" خاتمة، صـ٢٥٥] وغيرهما: الأوّل: عدمُ شدّة ضعفِه، بحيث لا يخلو طريقٌ من طُرقه من كذّابٍ أو متّهَمٍ بالكذب" ["ظفر الأماني" الباب ١، الفصل ٣ في الضعيف، صـ١٨٦، ١٨٧، ملخّصاً] ...إلخ.

أقول: لكن سنُسمِعك نصَّي "التدريب" و"القول البديع" فيظهر لك، أن وقعَ هاهنا في النقل عنهما تقصيرٌ شنيعٌ، فلْيتنبّه!. منه [أي: من الإمام أحمدرضا] رضي الله عنه

مَن انفردَ من الكذّابين، والمتّهمين بالكذب، ومَن فحشَ غلطُه"[١]. زاد هنا: "فحشَ الغلط" مع ما ذُكر آنفاً.

كلامُ الحافظ نقلَه في "نسيم الرياض" عن "القول البديع" بلفظ: "أن يكونَ الضّعفُ غيرَ شديدٍ، كـحديث مَن انفردَ من الكذّابين والمتّهَمين ومَن فحشَ غلطُه"[٢]. فاتّضح هنا التوسيعُ بزيادة حرف "كاف"، فالأمرُ سهلٌ قريبٌ على التحديد **الأوّل**؛ فإنّ جماعةً من المحدّثين، أطلقوا الوضعَ على الكذّابين والمتّهَمين، فيُمكن أن نُخرِجَهم من "غير الموضوع". ولكنّ **الثاني** بعيدٌ عن تصريح جُمهور العلماء وإمامِ الشأن ومُعاملاتِهم. و**الثالث** أبعَد بظاهره، وقد أوضحنا بالبيان في ما مرّ: أنّ الحافظَ نفسَه جعل حديثَ المتروك شديدَ الضعف راويَ الموضوعات، محتملاً في الفضائل، ولكن -بحمد الله تعالى- مرادُنا حاصلٌ على جميع الأقوال!.

وقد أقمنا البرهانَ في الإفادات السابقة، على أنّ أحاديثَ تقبيلِ الإبهامَين بعيدةٌ كلَّ البُعد عن شدّة الضعف، وهي منـزَّهةٌ عنه، وإنّما الطعنُ فيها بالانقطاع أو بجهالة الراوي فقط، وهذه الأحاديثُ قليلةُ الضعف، وليستْ شديدة الضعف. والحمد لله العليّ المجيد!

هذا، ورأيتني كتبتُ هاهنا على هامش "فتح المغيث" كلاماً يتعلّق بالمقام، أحببتُ إيرادَه إتماماً للمَرام، فذكرتُ أوّلاً ما عن الشّامي[٣] عن الطحطاوي[٤] عن ابن حجر[٥]، ثمّ

---

(١) "تدريب الراوي" النوع ٢٢: المقلوب، صـ٢٥٨.

(٢) "نسيم الرياض في شرح الشفا" مقدّمة "كتاب الشفا" ١/ ٧٦.

(٣) "ردّ المحتار" كتاب الطهارة، آداب الوضوء، مطلب في بيان ارتقاء الحديث الضعيف إلى مرتبة الحَسن، ١/ ٤٢٧.

(٤) "ط" كتاب الطهارة، ١/ ٧٥.

(٥) أي: "الفتح المبين" صـ٣٣، ملخّصاً.

أيّدتُه بإطلاق العلماء، ثمّ أوردتُ ما عن "النسيم" عن السخاوي عن الحافظ، ثمّ قلتُ ما نصُّه:

"**أقول:** وهذا -كما ترى- مخالفٌ لإطلاق ما مرَّ[١] عن النوَوي عن العلماء قاطبةً، ولتحديد ما مرَّ[٢] عن الطحطاوي عن شيخ الإسلام نفسه. لكن يظهر لي دفعُ التخالُف عن كلامَي شيخ الإسلام، بأنّه هاهنا ذكر التفرّدَ، وفيما سبق قال: "لا يخلو طريقٌ من طُرقه"، فيكون الحاصلُ: أنّ شديدَ الضعف بغير الكذب والتّهمة، لا يقبل عنده في الفضائل حين التفرُّد. أمّا إذا كثُرت طرقُه فحينئذٍ يبلغ درجةَ يسيرِ الضعف في خصوص قبولِه في الفضائل، بخلاف شديدِ الضعف بالكذب والتّهمة؛ فإنّه وإن كثُر طرقُه التي لا تفوقه، بأن لا يخلو شيءٌ منها عن كذّابٍ أو متّهَمٍ، لا يبلغ تلك الدرجةَ، ولا يُعمَل به في الفضائل، وهذا هو الذي يُعطيه كلامُ السخاوي فيما مرّ، حيث جعل قبولَ ما فيه ضعفٌ شديدٌ مطلقاً، ولو بغير كذبٍ في باب الفضائل، موقوفاً على كثرة الطُرق، لكنّه يخالفه في خصلةٍ واحدة، وهو حكمُه بالقبول بكثرة الطُرق في الضعف بالكذب أيضاً كما تقدّم، وهو -كما ترى- مخالفٌ لصريحِ ما نقل عن شيخ الإسلام. وعلى كلٍّ فلم يرتفع مخالفةُ نقلِ شيخ الإسلام عن العلماء جميعاً، لنقل الإمام النووي عنهم كافّةً؛ فإنّهم لم يشرطوا للقبول في الفضائل في شديد الضعف، كثرةَ الطُرق ولا غيرها، سِوى أن لا يكونَ موضوعاً. فصريحُ ما يُعطيه كلامُهم قبولَ ما اشتدّ ضعفُه؛ لفِسقٍ أو فحشِ غلطٍ مثلاً، وإن تفرّد ولم يكثر طرقُه، فافهم وتأمّل! فإنّ المقامَ مقامُ خفاءٍ وزَلَل، والله المسؤولُ لكشف الحجاب، وإبانة الصواب، إليه المرجعُ وإليه المآب!"[٣] اهـ ما أردتُ نقلَه ممّا علّقتُه على الهامش.

---

(١) "الأذكار" مقدّمة المؤلِّف، فصل: في العمل بالحديث الضعيف في الفضائل الاعمال، صـ٣٦.

(٢) "ط" كتاب الطهارة، ١/ ٧٥.

(٣) "تعليقات الإمام على فتح المغيث" قـ٥، ٦، ملخّصاً.

فإن قلتَ: هذا قيدٌ زائدٌ أفاده إمامٌ، فلْيحمل إطلاقاتهم عليه؛ دفعاً للتخالُف بين النقلَين. قلتُ: نعم، لولا أنّ ما ذكروا من الدليل عليه، لا يلائم سريان التخصيص إليه، وكيف نصنع بما نشاهِدهم يفعلون؟! يرَون شدّةَ الضعف ثمّ يقبلون؟!

وبالجملة، فالإطلاقُ هو الأوفَق بالدليل، والألصَق بقواعد الشرع الجميل، فنوَدّ أن يكونَ عليه التعويلُ، والعلمُ بالحقّ عند الملِك الجليل!.

فائدة جليلة في أحكام أنواع الضعيف وانجبارِ ضعفِها

هذا الذي أشرتُ إليه من كلام السخاوي المارّ المتقدّم، هو قولُه مع متنه في بيان الحَسن: (إن يكن) ضعفُ الحديث (لكذبٍ أو شذوذٍ) بأن خالَف مَن هو أحفَظ أو أكثَر (أو قوي الضعف) بغيرهما (فلم يجبر) ولو كثرتْ طرقُه، لكن بكثرةِ طُرقِه يرتقي عن مرتبة المردود المنكَر، إلى مرتبة الضعيف الذي يجوز العملُ به في الفضائل. ورُبما تكون تلك الطرقُ الواهيةُ بمنزلة الطريق التي فيها ضعفٌ يَسيرٌ، بحيث لو فُرض مجيءُ ذلك الحديث بإسنادٍ فيه ضعفٌ يسيرٌ، كان مرتقياً بها إلى مرتبة الحَسن لغيره"[1] اهـ ملخّصاً.

ورأيتني علّقتُ عليه هاهنا ما نصُّه: "أقول: حاصلُ ما تقرّر وتحرّر هاهنا مع زياداتٍ نفيسةٍ منّا: أنّ الموضوعَ لا يصلح لشيءٍ أصلاً، ولا يلتئم جَرحُه أبداً، ولو كثرتْ طرقُه ما كثرتْ؛ فإنّ زيادةَ الشرّ لا يزيد الشيءَ إلّا شرّاً، وأيضاً الموضوعُ كالمعدوم، والمعدومُ لا يقوّي ولا يتقوّى، ومنه عند جمعٍ، منهم: شيخُ الإسلام ما جاء برواية الكذّابين، وعند آخَرين، منهم: خاتم الحفّاظ ما أتى من طريق المتّهَمين، وسِواهما السخاويُّ لشديد الضعف الآتي؛ لذَهابه إلى أنّ الوضعَ لا يثبت إلّا بالقرائن المقرّرة، إن تفرّدَ به كذّابٌ أو وضّاعٌ، كما نصّ عليه في هذا الكتاب، وهو عندي مذهبٌ قويٌّ أقرَب إلى الصواب.

---

(١) "فتح المغيث" القسم ٢: الحسن، ١/ ٨٧.

أمّا الضعفُ بغير الكذب والتّهمة مِن ضعفٍ شديدٍ، مخرجٌ له عن حيِّز الاعتبار، كفحش غلط الراوي، فهذا يُعمَل به في الفضائل، على ما يُعطيه كلامُ عامّة العلماء، وهو الأقعَد بقضية الدليل والقواعد، لا عند شيخ الإسلام على إحدى الرّوايات عنه ومَن تبعَه كالسخاوي، إلّا إذا كثرت طرقُه الساقطةُ عن درجة الاعتبار، فحينئذٍ يكون مجموعُها كطريقٍ واحدٍ صالحٍ له، فيُعمَل بها في الفضائل، ولكن لا يحتجّ بها في الأحكام، ولا تبلغ بذلك درجةَ الحَسن لغيره، إلّا إذا انجبرتْ مع ذلك بطريقٍ أخرى صالحةٍ للاعتبار؛ فإنّ مجموعَ ذلك يكون كحديثَين ضعيفَين صالحَين متعاضدَين، فحينئذٍ ترتقي إلى الحَسن لغيره، فتصير حجّةً في الأحكام.

إمّا مطلقاً على ما هو ظاهرُ كلام المصنّف، أعني العراقي، أو بشرطِ تعدُّد الجابرات الصالحات البالغة -مع هذه الطُرق القاصرة المتكثّرة القائمة- مقامَ صالحٍ واحدٍ، حدَّ الكثرة في الصوالح، على ما فهمَه السخاويُّ من كلام النوَوي وغيره، الواقعِ فيه لفظُ "الكثرة" مع نزاعٍ لنا فيه، مؤيَّدٌ بكلام شيخ الإسلام في "النزهة" و"النخبة" المكتفيتَين[1] بوحدة الجابر، مع جواز أن تكونَ الكثرةُ في كلام النوَوي

---

(١) حيث قال: "متى تُوبع السيّءُ الحفظ بمعتبرٍ، كأن يكونَ فوقه أو مثله لا دونه، وكذا المختلطُ الذي لا يتميّز، والمستورُ، والإسنادُ المرسَل، وكذا المدلّس إذا لم يعرف المحذوف منه، صار حديثُهم حَسناً لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع؛ لأنّه كلُّ واحدٍ منهم (أي: ممّن ذكرَ مِن سيءِ الحفيظ والمختلط ...إلخ) احتمالُ كون روايتِه صواباً أو غير صواب على حدٍّ سواء، فإذا جاءت من المعتبرَين روايةٌ مُوافقةٌ لأحدهم، رُجّح أحدُ الجانبَين من الاحتمالَين المذكورَين، ودلّ ذلك على أنّ الحديثَ محفوظ، فارتقى من درجة التوقّف إلى درجة القبول ["نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" سوءُ الحفظ، صـ١٠٥، ١٠٦، ملتقطاً] والله أعلَم، اهـ.

وانظر كيف اجتزأ في المتن بتوحيدٍ معتبر، وفي الشرح بإفراد روايةٍ وحكم بالارتقاء إلى درجة القبول، وما المرادُ به هاهنا إلّا القبول في الأحكام؛ فإنّه جعل الضعيفَ صالحاً للاعتبار من الردّ، مع أنّه مقبولٌ في الفضائل بالإجماع، ويظهر لي أنّ الوجهَ معهما، أعني العراقي وشيخ الإسلام؛ لما بيّن في =

بمعنى مطلق التعدّد، وهو الأوفَق بما رأينا من صنيعهم في غير مقام، والضعيفُ بالضعف اليسير، أعني مالم ينزله عن محلّ الاعتبار، يُعمَل به في الفضائل وحده وإن لم ينجبر، فإن انجبر ولو بواحدٍ، صار حَسَناً لغيره، واحتجّ به في الأحكام على تفصيلٍ وصَفنا لك في الجابر.

فهذه هي أنواع الضعيف، أمّا الذي لا نقصَ فيه عن درجة الصحيح، إلّا القصورُ في ضبط الراوي غير بالغٍ إلى درجة الغفلة، فهو الحسنُ لذاته، المحتجُّ به وحده، حتّى في الأحكام، وهذا إذا كان معه مثلُه ولو واحداً، صار صحيحاً لغيره أو دونه ممّا يليه، فلا إلّا بكثرة" انتهى ما كتبتُ بتلخيص. فاحفظْ هذه الجُمَل المفيدة! لعلّك لن تجدَها مع هذا التحرير النفيس في موضعٍ آخَر، وبالله التوفيق وله الحمد!.

الحمد لله القادر القوي على ما علّم، وصلّى الله تعالى على ناصِر الضعيف وآلِه وسلَّم. فإنّ مسألةً جليلةً لقبول الضعيف في فضائل الأعمال، ابتداءً كانت في مسودّةِ الفقير محتويةً على الإفادتَين المختصرتَين، بثلاثِ صفحاتٍ فقط، والآن -بعَون الله تعالى- حينما بدأتْ طباعةُ الرسالة، في الشهر المبارك ربيع الأوّل ١٣١٣هـ بـ"بمبائي"[١] فأثناء التبييض[٢] أضيفتْ إليها نفائسُ جليلةٌ فائضةٌ من جنابِ مفيضِ العِلم والنِعم ﷺ -بحمد الله تعالى-، فمِن الإفادة السادسة عشر إلى هاهنا، الإفاداتُ النافعة الثمانية

=

"النزهة" من الدليل لهما، منقولاً ممّا علّقتُه على "فتح المغيث" ["تعليقات الإمام على فتح المغيث" قـ٢]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(١) يقال الآن: ممبائي.

(٢) **التبييض**: إعادة نَسخ الكتاب من التسويد إلى التبييض، بعد تصحيح الكتاب ووُصوله إلى الكمال النِّسبي، فكان الكتابُ يدفع إلى النسّاخين لتبييضه وعمل نسخة أو أكثر، وهو أشبَه ما يكون عليه الحال عند دفع الكتاب إلى الطباعة، ويمكن الجَمعُ بَين التبييض والتسويد المعروف بَين المصنّفين، وكذا التجويد؛ فإنّ معناه التحسينُ، ويُطلق في العُرف على حُسن الخطّ.

أُلقيتْ في تحقيق هذه المسألة على الخصوص، وأُملِئت الأوراقُ إلى هنا، بجُهدٍ على أن نوقفَ القلمَ، فلعلّك لن تجدَ التحريرَ في هذه المسألة في مقامٍ آخَر، بهذا التسجيل الجليل والتفصيل الجزيل! فلْتعتبر هذه الإفاداتُ رسالةً مستقلّةً في المسألة، وتسمّيها حسب الجُمّل "الهاد(١) الكاف في حكمِ الضِّعاف" وبالله التوفيق! وله المنّةُ على ما رزقَ من نِعم تحقيق، ما كنّا لعشر معشار عشرها تليق، والصّلاةُ والسلامُ على الحبيب الكريم، وآله وصحبه هُداة الطريق، آمين!.

(١) [الحذفُ من اللمنقوص المحلّي باللام، شاع وذاع في الكلام الفصيح، كـ] يوم التلاق، ويوم التناد، الكبير المتعال إلى غير ذلك [وللإمام ابن حجر العسقلاني كتاب مسمّى] "الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشّاف" [أي: "الكاف الشاف في تحرير أحاديث الكشّاف": للحافظ الكبير شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٠٨)]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

الإفادة الرابعة والعشرون

وجود الحديث في كتب الطبقة الرابعة، لا يستلزم ضعفَه المطلق فضلاً عن الضعف الشديد

وبالله أستعين! وجودُ الحديث في كتب الطبقة الرابعة، لا يستلزم ضعفَه المطلق، فضلاً عن الحكم عليه بالوضع، وفضلاً عن ضعفه الشديد؛ لأنّ في هذه الكتب أقسامَ الحديث كافّة، من الحَسن والصحيح والصالح والضعيف والباطل. نعم، احتمال الضعف قائمٌ في كلّ حديثٍ؛ بسبب الاختلاط وعدم البيان، كما هي عادةُ جُمهور المحدّثين، لذلك لا يجوز لغير الناقد أن يحتجَّ به في العقائد والأحكام، بدون مطالعة أقوال الناقدين، فهذا هو معنى قول الشيخ الشاهْ عبد العزيز الدهلوي: "إنّ هذه الأحاديثَ لا يُعتمَد عليها في إثبات العقيدة أو العمل، من حيث الاستدل بها"، وليس معناه: "أنّ جميعَ الأحاديث المذكورة في هذه الكتب، واهيةٌ ساقطةٌ أو موضوعةٌ أو باطلةٌ أو غيرُ صالحةٍ للإيراد والاستدلال أصلاً، حتّى ولو في باب الفضائل!" وهذا لا يدّعيه أدنى مَن لدَيه فهمٌ وتمييز، فضلاً عن الشيخ السيّد الفاضل الدهلوي، ولكن متكلّمِي الوهابية الطائفة (الهنديّة) يحملون جهلَهم على رأس مَن اشتهوه!.

أوّلاً: السيّد الشيخ الدهلوي نفسُه يُنكِر إثباتَ العقيدة والعمل بهذه الأحاديث، وإنكارُه لا ينفي التمسّكَ بها في الفضائل، وقد بيّنا في الإفادة الثانية والعشرين أنّ الاستنادَ بالحديث الضعيف في الفضائل، لا يُعنى به إثباتُ العقيدة أو العملُ به، فما العلاقةُ بينه وبين ما نحن فيه...؟!

ثانياً: مؤلَّفات الخطيب وأبي نعَيم أيضاً من الطبقة الرابعة، ومع ذلك قال

الشيخ عبد العزيز الدهلوي في "بُستان المحدّثين"[١] عن الإمام أبي نعَيم: "مِن نوادر كتبه "حلية الأولياء" الذي لم يصنَّف نظيرُه في الإسلام"[٢]. وقال أيضاً: "اقتضاءُ العلم والعمل" للخطيب، كتابٌ ممتازٌ في فنِّه"[٣]. وأيضاً قال في مؤلَّفات الإمام الخطيب: "التصانيفُ المفيدة التي هي بضاعة المحدّثين وعروتهم في فنِّهم"[٤]. ثمّ نقل مدحَ مؤلَّفاته عن الإمام الحافظ أبي طاهر السلَفي.

سبحان الله...! أين حُسن اعتقادِ الشيخ عبد العزيز، وأين تأويلُ الوهابية الباطل الفاحش في كلامه...؟! بأنّ هذه الكتبَ مهمَلةً غيرَ صالحةٍ للاستناد أصلاً...!

ثالثاً: إنّ والدَ الشيخ عبد العزيز الدهلوي، أي: الشاهْ وليّ الله الدهلوي[٥] الذي أوجدَ تقريرَ هذه الطبقات في كتابه "حجّة الله البالغة"[٦] قال فيه عن الطبقة الرابعة نفسِها: "أصلَحُ هذه الطبقةِ ما كان ضعيفاً محتملاً"[٧].

وظاهرٌ أنّ الضعيفَ المحتمَل يصير حجّةً في الأحكام بأقّل انجبار، أمّا في الفضائل فمقبولٌ كافٍ وحده بالإجماع، وهذا الحكمُ أيضاً على سبيل الانفراد، وإلّا

---

(١) "بستان المحدثين": للشاهْ عبد العزيز الدهلوي الهندي الحنفي، المتوفّى سنة ١٢٣٩هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ١١٧)

(٢) "بستان المحدّثين"، مستخرج على صحيح مسلم، لأبي نعَيم الأصبهاني، صـ١١٥.

(٣) المرجع نفسه، كتاب "اقتضاء العلم والعمل" صـ١٦٩.

(٤) المرجع السابق، "تاريخ بغداد" للخطيب، صـ١٨٨.

(٥) وليُّ الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي المحدّث، وُلد ٤ شوّال عام ١١١٤، وتوفّي سنة ١١٧٦هـ. من مؤلَّفاته في الحديث والفقه: "كتاب المسوّى شرح الموطّأ" و"حجّة الله البالغة" و"الانتباه في سلاسل أولياء الله" و"أنفاس العارفين" و"فتح الرّحمن في ترجمة القرآن" وغير ذلك. ("فهرس الفهارس" ر: ٦٣٢، ٢/ ١١١٩، ١١٢١، ملتقطاً)

(٦) "حجّة الله البالغة": للشاهْ وليّ الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي الهندي، توفّي سنة ١١٧٦هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ٢٤٨. و"فهرس الفهارس" ر: ٦٣٢، ٢/ ١١١٩)

(٧) "حجّة الله البالغة" القسم ١ في القواعد الكلية التي تستنبط ...إلخ، المبحث ٧: مبحث استنباط الرائع من حديث النّبي ﷺ، باب طبقات كتب الحديث، الطبقة ٤، الجزء ١، صـ٣٠٩.

يوجد كثيرٌ من الأحاديث المنجبرة الحِسان، وهذا أيضاً باعتبار الغلبة عند التحقيق، وإلّا في الواقع، منها الصِحاح أيضاً مع الحِسان، كما ستسمع بعَونه تعالى!.

رابعاً: قال الشيخ وليُّ الله الدهلوي نفسُه في "قرّة العينَين[1] في تفضيل الشيخَين"[2]: "لَمّا بلغَ علمُ الحديث إلى طبقة الدَّيلمي والخطيب وابن عساكر، لاحَظوا أنّ المتقدّمين قد ضبطوا الأحاديثَ الصحيحةَ والحسَنة، فعزموا جمعَ الأحاديث الضعيفة والمقلوبة، التي تركَها السلَفُ عَمداً؛ والمقصودُ بجمعِها تركُ المجال للحفّاظ المحدّثين المتأخّرين؛ لكي يتأمّلوا فيها ويفرِّقوا الموضوعاتِ من الحَسن لغيره، كما جمعَ أصحابُ المسانيد طُرق الأحاديث، حتّى يفرّقَ حفّاظُ الحديث ما بين الصحيح والحَسن والضعيف، فقد وفّق اللهُ تعالى كِلَي الفئتَين ورزقَهم الفوزَ المبين، فميّز البخاريُّ ومسلمٌ والترمذي والحاكم بين الأحاديث، وحكموا عليها بالصحّة والحُسن، وحكم المتأخّرون على أحاديث الخطيب وطبقتِه، وابنُ الجَوزي جرّد الموضوعاتِ عن غيرها، والإمامُ السخاوي ميّز الحَسنَ لغيره من الضعيف والمنكَر في "المقاصد الحسَنة"، وقد صرّح الخطيبُ وغيرُه من طبقته بمقصدِهم في مقدّمات كتبهم، جزاهم اللهُ تعالى عن أمّة النّبي ﷺ خيراً"[3] اهـ ملتقطاً.

انظر! ما أصرَحَ هذا البيان! بأنّ كتبَ الطبقة الرابعة ليس فيها الضعيفُ المحتمَل فقط، بل فيها الحِسانُ أيضاً وإن كانت لغيرها؛ لأنّ الحسنَ لغيره حجّةٌ في الأحكام بلا شبهة، فكيف في الفضائل...؟!

(١) القسم الثاني من الفصل الثاني في شبهات الكاتبين. [الإمام أحمد رضا]

(٢) "قرّة العينَين في تفضيل الشيخَين": للشاهْ ولي الله بن عبد الرحيم الدهلوي، توفّي في ١١٧٦هـ. ("نزهة الخواطر" حرف الواو، تحت ر:٧٥٥، ٦/ ٤١٠، ٤٢١. "فهرس الفهارس" تحت ر: ٦٣٢، ٢/ ١١١٩)

(٣) "قرّة العينين بتفضيل الشيخَين" الفصل ٢ في شبهات الكاتبين، صـ٢٨٢، ٢٨٣، ملخّصاً.

خامساً: وفي "الحجّة" عدّ الشيخُ وليُّ الله الدهلوي نفسُه "سننَ أبي داود" و"الترمذي" و"النَّسائي" من الطبقة الثانية(١)، و"مصنَّفَ عبد الرّزاق" و"أبي بكر بن أبي شَيبة" و"مؤلَّفاتِ أبي داود الطيالسي" و"البَيهقي" و"الطَبَراني" من الطبقة الثالثة(٢)، ومؤلَّفاتِ "أبي نعَيم" من الطبقة الرابعة(٣).

وقال الإمام الجليل الجلال السُيوطي في خطبة "جمع الجوامع"(٤): "رمزتُ للبخاري **خ**، ولمسلم **م**، ولابن حِبّان **حب**، وللحاكم في "المستدرَك" **ك**، وللضياء في "المختارة" **ض**، وجميع ما في هذه الكتب الخمسة صحيحٌ، سوى ما في "المستدرَك" من المتعقّب، فأنبِّه عليه. ورمزتُ لأبي داود **د**، فما سكتَ(٥) عليه فهو صالحٌ، وما بيّن ضعفَه نقلتُه عنه. وللترمذي **ت**، وأنقل كلامَه على الحديث. وللنَّسائي **ن**، ولابن ماجه **ه**، ولأبي داود الطيالسي **ط**، ولأحمد **حم**، ولعبد الرزّاق **عب**، ولابن أبي شَيبة **ش**، ولأبي يَعلى **ع**، وللطَبَراني في "الكبير" **طب**، و"الأوسَط" **طس**، وفي "الصغير" **طص**. ولأبي نعَيم في "الحلية" **حل**، وللبَيهقي **ق**، وله في "شعب الإيمان" **هب**. وهذه فيها الصحيحُ والحَسن والضعيف، فأبيِّنه غالباً"(٦) اهـ مختصراً.

---

(١) "حجّة الله البالغة" القسم ١ في القواعد الكلية التي تستنبط ...إلخ، المبحث ٧: مبحث استنباط الرائع من حديث النّبي ﷺ، باب طبقات كتب الحديث، الطبقة ٢، الجزء ١، صـ٣٠٨.

(٢) المرجع نفسه، صـ٣٠٩.

(٣) المرجع السابق، الطبقة الرابعة.

(٤) "جمع الجوامع" في الحديث: لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُيوطي الشافعي، المتوفّى سنة ٩١١هـ) وهو كبير. ("كشف الظنون" ١/ ٤٦٨)

(٥) في الأصل الذي وقفتُ عليه بين لفظَي "فما" و"عليه" كلمة لم تتبيّن في الكتابة، فكتبتُ مكانها لفظة "سكت"؛ إذ هو المرادُ؛ وإذ كان لا بدّ من التنبيه نبّهتُ عليه. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]. [ووجدنا أيضاً في نسخ "جمع الجوامع" المطبوعة المحقّقة لفظة "سكت"].

(٦) "جمع الجوامع" مقدّمة، الأوّل، ١/ ٤٤.

انظر! كيف عدّ الإمامُ خاتمُ الحفّاظ هذه الطبقاتِ الثانية والثالثة والرابعة من بابٍ واحدٍ، وحكمَ عليها بأنّ فيها كُلاًّ من الصحيح والحَسن والضعيف!.

سادساً: وأيضاً في مؤلَّفات الشيخ عبد العزيز الدهلوي مثل "التفسير العزيزي"[١] و"تحفة اثنا عشريّة"[٢] وغيرهما، الاستنادُ بأحاديث الطبقة الرابعة في غيرما مَوضع، وقد يستند بدونها كذلك، فإذَن إمّا السيّدُ الدهلوي لا يفهم كلامَ نفسِه -والعياذُ بالله-، وإمّا هؤلاء السُفهاءُ يجعلون أحاديثَ الطبقةِ الرابعة مهمَلةً معطَّلةً، تحريفاً معنويّاً، ويحملون ذلك على رأس السيّد الدهلوي المذكور، فلْنعرِضْ عليك الآنَ بعضَ النُقول مثلاً، من مؤلَّفات الشيخ عبد العزيز الدهلوي.

ففي آخِر تفسير الفاتحة من "التفسير العزيزي"[٣]: روَى أبو نعَيم والدَيلمي[٤] عن أبي الدرداء ﷺ: «فاتحةُ القرآنِ لتجزي ما لا يجزي شيءٌ من القرآن» ...الحديث.

وهناك ذكرَ أيضاً بعضَ روايات ابن عساكر، وأبي الشيخ، وابنِ مَردوَيْهْ والدَيلمي وغيرهم فذكر[٥]: روَى الثعلبي[٦] عن الشَّعبي[٧] أنّ رجلاً شكَى إليه

---

(١) "فتح العزيز" في تفسير القرآن: للعلّامة عبد العزيز ابن الشاهْ ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي الهندي الفقيه الحنفي، المتوفّى سنة ١٢٣٩هـ.
("إيضاح المكنون" ٤/ ١١٧. و"هدية العارفين" ٥/ ٤٧٢)

(٢) "تحفة اثنا عشرية": لسراج الهند الشيخ الإمام العالم الكبير، العلّامة المحدِّث عبد العزيز بن وليّ الله العمري الدهلوي، توفّي ١٢٣٩هـ. ("نزهة الخواطر" ٧/ ٢٩٧، ٣٠٦)

(٣) "تفسير فتح العزيز" سورة الفاتحة، ١/ ١٣٠.

(٤) أي: "الفردوس بمأثور الخطاب " أبو الدرداء، ر: ٤٣٨٦، ٣/ ١٤٤.

(٥) [وفيه اقترانُ بعض الروايات مع الدارقُطني أو الطَبَراني أو وكيع، لا يفيد المخالفَ؛ إذ يحتمل معنى أنّ الاستنادَ بها مقرونٌ بالطبقة الثالثة، وثبتَ أيضاً أنّ كلَّ رواياتِ الطبقة الرابعة ليست بساقطةٍ عن مرتبة الاعتبار، ثمّ الاحتمالُ المذكور بملاحظة الروايات التي هي من الطبقة الرابعة، أشدُّ إزالةً لزعم المخالف، وإن زعم ما زعم، فافهمْ!.] [الإمام أحمد رضا]

(٦) أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري أبو إسحاق الثعلبي المفسِّر، توفّي في ٢١ محرّم سنة ٤٣٧هـ. من كتبه: "عرائس المجالس" في قصص الأنبياء. ("هدية العارفين" ٥/ ٦٤)

(٧) عامر بن شراحيل الشَّعبي، المتوفّى سنة ١٠٣هـ. صنّف: "الكفاية في العبادة والطاعة".
("هدية العارفين" ٥/ ٣٥٧)

وجعَ الخاصرة، فقال: عليك بأساسِ القرآن، قال: وما أساسُ القرآن؟ قال: فاتحةُ الكتاب[١].

وفي تفسير سورة "البقرة" من "التفسير العزيزي"[٢] عند ذكر فضائلِ بعض السُوَر والآيات: روَى ابنُ النجّار[٣] في "تاريخه"[٤] عن محمد بن سِيرِين[٥] أنّه سمعَ حديثاً من عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «مَن قرأ ثلاثاً وثلاثين آيةً في ليلةٍ، لم يضره في تلك الليلةِ لصٌّ طاري، ولا سبعٌ ضارّي» ...الحديث اهـ مختصراً[٦].

وفيه[٧] أيضاً[٨]: "روى[٩] ابنُ جرير[١٠] عن مجاهدٍ قال: سأل سلمانُ رسولَ الله

---

(١) أي: "الكشف والبيان" فاتحة،١/ ٤٩. و"تفسير فتح العزيز" سورة الفاتحة،١/ ١٣٠.

(٢) "تفسير فتح العزيز" سورة البقرة، حفاظت خود،١/ ١٨٧.

(٣) محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن الحافظ محب الدين أبو عبد الله البغدادي، المعروف بابن النجّار الأديب المؤرِّخ الشافعي، وُلد سنة ٥٧٨ وتوفّي سنة ٦٤٣هـ. صنّف من الكتب: "أخبار المشتاق إلى أخبار العشّاق" و"الأزهار في أنواع الأشعار" و"إظهار نعمة الإسلام وإشهار نقمة الإجرام" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٩٨)

(٤) "تاريخ ابن النجّار": للحافظ محبّ الدين محمد بن محمود، المعروف بابن النجّار البغدادي، المتوفّى سنة ٦٤٣هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٢٦٥)

(٥) أبو بكر محمد بن سِيرين البصري، من التابعين كان عارفاً بالتعبير، توفّي بالبصرة سنة ١١٠هـ. صنّف: "جوامع التعبير" في الرؤيا. ("هدية العارفين" ٦/ ٧)

(٦) أي: "ذَيل تاريخ بغداد" ر: ٧٣٣، علي بن الحسن بن إبراهيم الموصلي، أبو الحسن السقاء، ر: ٣٦٣، ١٧/ ٣١٤. و"فتح العزيز" سورة البقرة، حفاظت خود، ١/ ١٨٧.

(٧) "تفسير فتح العزيز" سورة البقرة، ١/ ٤٨٧.

(٨) تحت آية: ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَالَّذِينَ هادُوْا وَالنَّصَارَى﴾ [البقرة: ٦٢]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٩) [حيث ذكر الشيخ السيّد عبد العزيز الدهلوي أربع طبقات في "العجالة النافعة" ["العجالة النافعة" الطبقة الرابعة، صـ١٧: للعلّامة المحدِّث المسند سراج الهند ومحدِّثه وعالمه الشيخ عبد العزيز بن أحمد وليّ الله الدهلوي الهندي، توفّي سنة ١٢٣٩هـ) ("فهرس الفهارس والأثبات" حرف العين، ٢/ ٨٧٤)] وهناك عدّ "تفسير ابن جرير" ["تفسير ابن جرير": هو أبو جعفر محمد الطَبَري، المتوفّى سنة ٣١٠هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٣٦٠)] من الطبقة الرابعة] كما ذكره في "السيف المسلول على مَن أنكَر أثرَ قَدم الرّسول" ﷺ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(١٠) محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن كثير أبو جعفر الطَبَري، الآملي الأصل، البغدادي المولد والوفاة، وُلد سنة ٢٢٤ وتوفّي سنة ٣١٠هـ. صنّف من الكتب: "تاريخ الأمم والملوك
=

ﷺ عن أولائك النصارى ...الحديث"[١].

وفي آخِر تفسير سورة "واللَّيل" من "التفسير العزيزي"[٢]: روى الحافظُ الخطيبُ البغدادي عن جابرٍ رضي الله عنه قال: كنّا عند النّبي ﷺ فقال: «يطلع عليكم رجلٌ لم يخلق اللهُ بعدي أحداً هو خيرٌ منه ولا أفضل، وله شفاعةٌ مثلُ شفاعة النبيّين» فما برحنا حتّى طلع أبو بكر الصديقُ[٣].

وذكر أيضاً السيّدُ الدهلوي المذكور في "تحفة اثنا عشريّة"[٤]: "ثبت في الروايات الصحيحة، المتّفَق عليها عند الشيعة والسُنّة، أنّ معاملةَ الفدك كان شاقّاً على أبي بكر رضي الله عنه، فحضر إلى بيت السيّدةِ فاطمةَ رضي الله عنها، واستشفع إليها بأمير المؤمنين عليٍّ رضي الله عنه

=

وأخبارهم، ومولد الرُسُل وأنباؤهم" و"جامع البيان في تفسير القرآن" و"تهذيب الآثار" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٢، ٢٣)

(١) أخرجه ابن جرير الطَبَري في"جامع البيان" البقرة، تحت الآية: ٦٢، ر:٩٢٨، ١/ ٤٦١، حدّثنا القاسم قال: حدّثنا الحسين قال: بطريق حجّاج، عن ابن جريج، عن مجاهد قوله: ﴿إِنّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ ...الآية [البقرة:٦٢]. قال سلمان الفارسي للنّبي ﷺ عن أولائك النصارى وما رأى من أعمالهم، قال: لم يموتوا على الإسلام. قال سلمانُ: فأظلمتْ عليَّ الأرض وذكرتُ اجتهادَهم، فنزلت هذه الآية فدعا سلمانَ فقال: «نزلتْ هذه الآيةُ في أصحابك» ثمّ قال النبيُّ ﷺ «مَن مات على دين عيسى، ومات على الإسلام قبل أن يسمعَ بي فهو على خير، ومَن سمعَ بي اليومَ ولم يؤمِن بي فقد هلك». "فتح العزيز" سورة البقرة، تحت آية: ﴿إِنّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصارى﴾ [البقرة: ٦٢] صـ٢٧١.

(٢) "تفسير فتح العزيز" سورة الليل، ١/ ٢١٣.

(٣) أخرجه الخطيب في "تاريخ بغداد" باب محمد، ذكر من اسمه: محمد، واسمه أبيه: العباس، ر: ١٤٥٧، محمد بن العبّاس بن الحسين، أبوبكر القاصّ، ر: ٨٢٣، ٣/ ٥٧، ٥٨، عن جابر بن عبد الله قال: كنّا عند النّبي ﷺ فقال: «يطلع عليكم» ...الحديث، فقام النبيُّ ﷺ فقبّله والتزمه. و"فتح العزيز" آخر سورة "والليل" صـ٢١٣.

(٤) في الطعن الثالث عشرة، من مَطاعن مَلاعنة على أفضل الصدّيقين رضي الله عنه. [من الإمام أحمد رضا]

لتَرضى عنه. فرواياتُ أهل السُنّة في "مَدارج النبوّة"[١] و"الوفاء"[٢] و"البَيهقي" وشُروح "المشكاة". بل نقل الشيخُ عبد الحقّ الدهلوي في شرح "المشكاة": خرج أبو بكرٍ بعد هذه القضية، حتّى وقفَ على بابها في يوم حارٍّ، ثمّ قال: لا أبرح مكاني حتّى ترضَى عنّي بنتُ رسول الله ﷺ، فدخل عليها عليٌّ فأقسَم عليها لتَرضَى فرضيتْ. وذُكرتْ هذه القصّةُ تفصيلاً في "الرياض النضرة"[٣]، ونقلَها أيضاً في "فصل الخطاب"[٤] برواية البَيهقي والشَعبي، وروَى ابنُ السمّان[٥] في "الموافقة"[٦] عن الأوزاعي[٧] أنّ أبا بكرٍ رضي الله عنه جاء بيتَ السيّدةِ فاطمةَ رضي الله عنها في يوم حارٍّ ...إلخ[٨].

---

(١) "مدارج النبوّة": لعبد الحقّ بن سيف الدين بن سعد الله أبو محمّد الدهلوي المحدِّث الحنفي، المتخلّص بحقّي، المتوفّى سنة ١٠٥٢هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٠٤. و"هدية العارفين" ٥/ ٤١٠)

(٢) "الوفا في فضائل المصطفى": لأبي الفرَج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي البغدادي، المتوفّى سنة ٥٩٧هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٨٠٣)

(٣) "الرياض النضرة في فضائل العشرة" القسم ٢ في مناقب الأفراد، الباب ١ في مناقب خليفة رسول الله أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الفصل ٩ في خصائصه، ذكر أن فاطمة لم تمُت إلّا راضية عن أبي بكر، الجزء ١، صـ١٧٦: لمحبّ الدين أبي جعفر أحمد الطَبَري المكّي الشافعي، المتوفّى سنة ٦٩٤هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٦٩٨، ٦٩٩)

(٤) "فصل الخطاب لعمر بن الخطاب": لرشيد الدين الوطواط الكتبي، المتوفّى سنة ٥٧٨هـ. وهو مشتمل على مئة كلام من كلماته، مشروحاً بالفارسيّة نظماً ونثراً، وكذا جمع لباقي الخلفاء الثلاثة. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٤٣)

(٥) إسماعيل بن علي بن الحسن بن محمد بن الحسن بن زنجوية الرازي، الحافظ أبو سعيد السمّان الحنفي، شيخ المعتزلة بالري، مات سنة ٤٤٥هـ. من تصانيفه: "الداعي إلى وداع الدنيا" و"الموافقة بين أهل البيت والصحابة وما رواه كلّ فريق في حقّ الآخر". ("هدية العارفين" ٥/ ١٧٣)

(٦) "كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة": لإسماعيل بن علي بن الحسن بن محمد بن الحسن بن زنجوَيْهْ الرازي، الحافظ أبو سعيد السمّان الحنفي، توفّي سنة ٤٤٥هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٣٩٥. و"هدية العارفين" ٥/ ١٧٣)

(٧) عبد الرحمن بن عَمرو بن يحمد أبو زرعة الأوزاعي، إمام أهل الشّام، وُلد في بَعلَبكّ سنة ٨٨ وتوفّي في بيروت سنة ١٥٧هـ. صنّف: "كتاب السُنن" في الفقه، و"كتاب المسائل" في الفقه. ("هدية العارفين" ٥/ ٤١٦)

(٨) "تحفة اثنا عشرية" الطعن ١٣ على أبي بكر، صـ٢٧٨، ٢٧٩، ملتقطاً.

سابعاً: الطُرفة من الشيخ الشاهْ وليّ الله الدهلوي، أنّه أدرجَ مؤلَّفاتِ الحاكم من الطبقة الرابعة[١]، مع أنّ أكثرَ أحاديث "المستدرَك" تعدّ من أعلى درجة الصِّحاح والحِسان، بل فيه مئاتُ أحاديثَ صحيحةٍ على شرط البخاري ومسلمٍ، بغَضِّ النظر عن عدد الاستناد بها في مؤلَّفات السيّدِ الدهلوي نفسِه، ونقل السيّدُ عن "المستدرَك" أحاديثَ كثيرةً في "إزالة الخفاء"[٢] و"قرّة العينَين" كما لا يخفى على مَن طالَعهما!.

والعجبُ من السيّد الشاهْ عبد العزيز الدهلوي! أنّه نفسُه نقل عن إمام الشأن أبي عبد الله الذَّهبي في "بُستان المحدّثين": "وإنصافاً! أكثرُ الأحاديث في "المستدرَك" على شرط البخاري ومسلم أو أحدِهما، بل الأغلَب أنّ نِصفَه مِن هذا القبيل، ورُبعه صحيحُ الإسناد ظاهراً[٣] بدون شرطهما، ورُبعه الباقي يشمل الواهياتِ والمناكير، بل بعضَ الموضوعات أيضاً، لذلك نبّهتُ عليه في "التلخيص" المعروف بـ"تلخيص الذَهبي" انتهى"[٤].

تنبيه: بحمد الله! قد تبيّن بهذه التقريرات: أنّ أصحابَ الطبقة الرابعة، إنّما معنى جمعِهم الأحاديثَ متروكةَ السلَف: إدراجُ الأحاديث التي احترز السلَفُ عن إيرادها فقط، وليس معناه: أنّهم لم يكتبوا شيئاً إلّا متروكَ السلَف، وحملُ مجرّدِ عدم الذِكر على معنى ترك

---

(١) "العجالة النافعة" القسم ١ في فوائد علم الحديث وغاياته، الباب ١، الطبقة ٤، صـ١٧.

(٢) "إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء": لأحمد بن عبد الرحيم العمري، المعروف بشاهْ ولي الله الدهلوي الحنفي، مات سنة ١١٧٦هـ.

("إيضاح المكنون" ٣/ ٤٣. و"فهرس الفهارس" ر: ٦٣٢، ٢/ ١١١٩)

(٣) لفظ "بظاهر" ليس فيما نقله الإمامُ خاتم الحفّاظ في "التدريب" عن الإمام الذهبيّ، فلفظه: "فيه جملةٌ وافرةٌ على شرطهما، وجملةٌ كثيرةٌ على شرط أحدهما، لعلّ مجموعَ ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الرُبع ممّا صحّ سندُه، وفيه بعض الشيء أو له علّة، وما بقي وهو نحو الرُبع، فهو مناكيرُ وواهيات لا تصحّ، وفي بعض ذلك موضوعات" ["تدريب الراوي" الأوّل: الصحيح، صـ٨٠] منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) "بستان المحدّثين" اندراج الأحاديث الموضوعة في "المستدرَك" صـ١١٣، ملتقطاً.

السلَف إيّاها لنقصٍ، جهلٌ محض، وإلّا فرِجالُ البخاري أصبحوا متروكِين لمسلمٍ، وكذا بالعكس، وكذلك كلُّ حديثٍ ذُكر في كتابٍ متأخّرٍ لم يرد في الكتب السابقة، أصبحَ متروكاً لجميع السلَف، ولم يدّع أحدٌ من المؤلِّفين بالاستيعاب، حتّى الإمامُ البخاري حفظَ مئةَ ألفِ حديثٍ صحيح[١] ولكنّه أورد في "صحيحه" أربعةَ آلافِ حديثٍ، بل أقلَّ من ذلك، كما بيّنه شيخُ الإسلام في "فتح البارى شرح صحيح البخاري"[٢].

ثامناً: وقال الشاهْ عبد العزيز الدهلوي بعدما نقل كلامَ الإمام الذَهبي: "ولذلك قرّرَ علماءُ الحديث أن لا يعتمَد على "مستدرَك الحاكم" إلّا بعدما يرى "تلخيصَ الذَهبي""[٣].

وقال قبَيله: "قال الذَهبي: لا يجوز الاكتفاءُ لأحدٍ بتصحيح الحاكم، إلّا بعد أن يطالعَ تعقّباتي عليه وتلخيصاتي".

وقال أيضاً: "في "المستدرَك" كثيرٌ من الأحاديث ليس على شرط الصحة، بل فيه بعضُ الموضوعات أيضاً؛ فلذلك صار "المستدرَك" معيوباً بنفسه[٤]"[٥].

(١) "فتح الباري شرح صحيح البخاري" الفصل ١٠ في عد أحاديث "الجامع" ذكر جمل من الأخبار الشاهدة تسعة ...إلخ، صـ٦٥٤.

(٢) "فتح الباري شرح صحيح البخاري" مقدّمة، الفصل ١٠ في عدِّ أحاديث "الجامع" صـ٦٢١: للحافظ العلّامة شيخ الإسلام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٣٢)

(٣) "بستان المحدّثين" اندراج الأحاديث الموضوعة في "المستدرك" صـ١١٣.

(٤) المرجع نفسه، صـ١٠٩، ١١٠، ملتقطاً.

(٥) وهكذا رأينا في "تاريخ الإسلام" للذهبي، قال: "سمعت أبا سعد الماليني يقول: طالعتُ كتاب "المستدرَك على الشيخَين" الذي صنّفه الحاكم، مِن أوّله إلى آخره، فلم أرَ فيه حديثاً على شرطهما. قلتُ: وهذا إسرافٌ وغلوٌّ من الماليني، وإلّا ففي هذا "المستدرَك" جملةٌ وافرةٌ على شرطهما، وجملةٌ كبيرةٌ على شرط أحدِهما. لعلّ مجموعَ ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الرُبع مما صحّ سندُه، وفيه بعضُ الشيء أو له علةٌ، وما بقي وهو نحو الرُبع، فهو مناكيرُ وواهياتٌ لا تصحّ، وفي بعض ذلك موضوعات، قد أعلمتُ لما اختصرتُ هذا " المستدرَك " ونبّهتُ على ذلك". ["تاريخ الإسلام" ١٨٨- محمد بن عبد الله بن محمد أبو عبد الله الحاكم، ٩/ ٨٩]

فظهر بهذه العبارات أنّ سببَ عدم الاعتماد هو اختلاطُ الصحيح والضعيف، وإن كان الأكثرُ[1] صحيحاً، كـ"المستدرَك" الذي فيه الأحاديثُ الصحيحةُ قدرَ ثلاثةِ أرباع، فضلاً عن كونها ضعيفاً تماماً، وفضلاً عن الضعف الشديد والبطلان المحض، وهذا لا يدّعي به جاهلٌ فضلاً عن العالم!. هذا هو معنى عدمِ الاعتماد عليه، فإذا كان رجلٌ نفسُه ناقداً، يفحص الإسنادَ بنفسه، وإلّا يرجع إلى كلام الناقدِين، وبدُون ذلك لا يحسبه حجّةً!.

إذَن هذا الحكمُ إنصافاً! ليس على الطبقة الرابعة فقط، بل على الثانية والثالثة أيضاً؛ لأنّ منشأَه اختلاطُ الصحيح والضعيف، وهو قائمٌ مع الكلّ، فالحكمُ لازمٌ بالكُل. ألم تر أنّ أئمّةَ الدِين قد صرّحوا أيضاً بهذا الحكم في "سنن أبي داود" و"جامع الترمذي" و"مسند الإمام أحمد" و"سنن ابن ماجه" و"مصنَّف أبي بكر بن شَيبة" و"مصنَّف عبد الرزّاق"، وغيرها من السُنن والمسانيد كُتب الطبقة الثانية والثالثة، وقد مرّ نقلُه عن إمام الشأن، والعلّامة علي القاري في الإفادة الحادية والعشرين، وهكذا نصّ[2] الإمامُ شيخ الإسلام العارف بالله زكريا الأنصاري[3]، والإمامُ

---

(١) [وكذلك دليلٌ واضحٌ على عدم اعتبار الكثرة والقلّة، قولُ إمام الشأن المنقول في "التدريب":] "قال شيخ الإسلام: غالبُ ما في كتاب ابن الجوزي موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليلٌ جدّاً. قال: وفيه من الضرر أن يظنَّ ما ليس بموضوعٍ موضوعاً، عكس الضرر بـ"مستدرَك الحاكم"؛ فإنّه يظنّ ما ليس بصحيح صحيحاً. قال: ويتعيّن الاعتناءُ بانتقاد الكتابَين، فإنّ الكلامَ في تساهُلهما أعدَم الانتفاعَ بهما إلّا لعالمٍ بالفَنّ؛ لأنّه ما مِن حديث إلّا ويمكن أن يكونَ قد وقع فيه تساهُل" ["تدريب الراوي" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٤٣] اهـ. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) ذكرنا نصّهما في رسالتنا "مدارج طبقات الحديث". منه [أي: من الإمام أحمد رضا] ﷺ

(٣) زكريّا بن محمد بن زكريّا الأنصاري، قاضي القُضاة زين الدّين أبو يحيى السُنَيكي المصري الشّافعي، وُلد سنة ٨٢٤ وتوفّي سنة ٩٢٦هـ. له من التصانيف: "الآداب" و"بهجة الحاوي =

السخاوي. وقد سمعتَ آنفاً قولَ الإمام خاتم الحفّاظ، حيث سلَكَ هذه الكتبَ كلَّها في سلكٍ واحد. إذَن المنكِرُ الغَبي أظنّه يعتقد في "سنن أبي داود" و"الترمذي" و"النَّسائي" و"ابن ماجه" بأنّها أيضاً مهمَلةٌ معطَّلةٌ محضةٌ غيرُ صالحةٍ للاستناد والاعتبار أصلاً! ولا حولَ ولا قوّةَ إلّا بالله العلي العظيم!.

فبالجملة، الحقُّ أنّ مدارَ الإسناد على النظر والانتقاد، أو على تحقيق النقّاد، لا على وجود الحديث في كتابٍ دون كتاب! فعندما جاء القلمُ السيّالُ الرقم على هذا المحلّ، ماجَ بحرُ الفيض والكرم، وفاضَ التحقيقُ الجزيل والتدقيقُ الجميل على الفقير الذليل -غفرَ له المولى الجليل- للمقام ومَرام طبقات الحديث، ولكنّي لو أوردتُه كلَّه صار إطناب الكلام وإبعاد المَرام -فبتوفيقه تعالى- جعلتُه رسالةً[1] مستقلّةً وسمّيتُها وفق الجمّل **"مَدارج طبقات الحديث"** (١٣١٣هـ).

= شرح حاوي الصغير" و"تحرير تنقيح اللُّباب" و"تحفة الطلّاب لشرح تحرير تنقيح اللُّباب" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٣٠٧، ٣٠٨)

(١) الحمد لله! هذه الرسالةُ العجالة المختصرة بالعربيّة مع وصف الوجازة، محتويةٌ على الفوائد النفيسة، منها: **أوّلاً**: نقلنا كلام "حجّة الله البالغة" في الحديث الطبقات الأربعة.
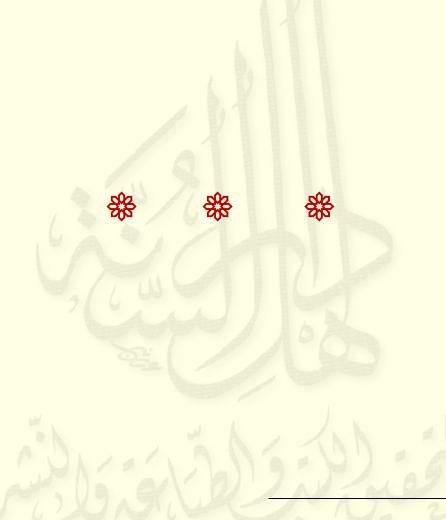
ثانياً: أتينا في بيان مسلسل بتقريره الذي نظم الكلامَ وأزال عنه الشبهاتِ.

ثالثاً: ثمّ أوردنا أبحاثَ كثيرةً رائقةً مونقةً ذائقةً، التي ظهر بها أنّ التحديدَ بالطبقات الأربعة ليس جامعاً ولا مانعاً، لا يفيد الناقدَ ولا للمقلِّد نافعٌ.

رابعاً: ووضعنا القاعدةَ الشاملة العامّةَ الكاملة، التي أوضحنا بها حدَّ الاستناد وطريق الاحتجاج، لكلّ واحدٍ من الناقد وغير الناقد المتوسّط والعامي، وأيّدناه بكلمات العلماء في الأخير، وفي أثنائه بيّنا مراتبَ الكتب الستّة وغيرها من كتب الحديث، والتفاوُت فيما بينها، وعدّدنا بعضَ الكتب الصِّحاح الأخرى، وأتينا بخصائص الأئمّة والعلماء من حيث التساهُل في تصحيح الحديث، والتشدُّد في حكم الوضع، أو الجرح في الرجال، وما ادّعينا إلّا بالدليل والثبوت، ولله الحمد!. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

=

ولله المنّةُ فيما ألهم، وله الحمدُ على ما علّم، وصلّى اللهُ تعالى على سيّدنا ومولانا محمّدٍ وآله وصحبه وسلَّم.

❁ ❁ ❁

=

ولكنّا مع الأسف الشديد، لم نجد هذه الرسالةَ، مع أنّنا بحثنا عنها كثيراً، إلّا أنّ هناك فوائدَ حديثيةً كثيرةً مذكورةً في فتاواه، فمَن يرغب فلْيرجعْ إليها!. [الميمني]

الإفادة الخامسة والعشرون

ذكرُ الحديث في كتب الموضوعات، لا يستلزم ضعفَه مطلقاً

أقول: الكتبُ المؤلَّفة في بيان الأحاديث الموضوعة، هي على قسمَين: **أحدهما:** ما فيها التزمَ مؤلِّفوها بإيراد الموضوعات خاصّةً، مثل "الموضوعات" لابن الجَوزي، و"الأباطيل" للجوزقاني، و"الموضوعات"[1] للصّغاني[2]، فإنّ ذكرَ الحديث في مثل هذه الكتب، يدلّ على أنّه موضوعٌ عند المؤلِّف، حتّى يأتيَ نفيُ كونِه موضوعاً بالصراحة، فالاعتقادُ بوضع الحديث المذكور في مثل هذه الكتب فقط صحيحٌ، بأنّ المؤلِّفَ لولم يعتقده موضوعاً لَمَا ذكرَه في كتاب الموضوعات، ولكن يَثبت به الوضعُ عند المؤلِّف فقط، أمّا في الواقع فلا يثبت به عدمُ الصحّة، فضلاً عن الضعف، وفضلاً عن السُقوط، وفضلاً عن البُطلان.

وفي هذه الكتب ليست الأحاديثُ الضعيفةُ فحسب، بل أوردوا فيها كثيراً من الأحاديث الحسَنة والصحيحة أيضاً، وحكموا عليها بالوضع بدون دليلٍ محض، فأبطلَه الأئمّةُ المحقِّقون والنقّادُ المنقِّحون بالدلائل القاهرة، وقد بيّن في "مقدّمة

---

(١) "الأحاديث الموضوعة": للحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن علي العدوي العمري، صغاني. توفّي سنة ٦٥٠ ببغداد.

("الفوائد البهيّة في تراجم الحنفيّة" حرف الحاء المهملة، صـ٦٣)

(٢) الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن علي العدوي العمري. كان فقيهاً محدِّثاً لُغويّاً، وُلد سنة ٥٧٧. أخذ عن والده ثمّ رحل إلى بغداد سنة ٦١٥ وأقام بها مدّةً. وله: "كتاب الشوارد" و"مشارق الأنوار" و"شرح صحيح البخاري" وغير ذلك. توفّي سنة ٦٥٠ ببغداد.

("الفوائد البهية في تراجم الحنفيّة" حرف الحاء المهملة، صـ٦٣)

ابن الصلاح"[١] و"تقريب الإمام النوَوي"[٢] و"ألفيّة الإمام العراقي"[٣] و"فتح المغيث"[٤] للإمام السخاوي وغيرها[٥] من مؤلَّفات العلماء إجمالاً، وفي "تدريب الإمام خاتم الحفّاظ"[٦] قدرَ تفصيلٍ، وفي "تعقّباته" و"اللآلئ المصنوعة" و"القول الحسن في الذبّ عن السُنن"[٧]. و"القول المسدّد في الذبّ عن مسند أحمد" لإمام الشأن العسقلاني، وغيرها من الكتب، بتمام التفصيل الواضح المبين!.

وظاهرٌ بيّنٌ بمطالعة "التدريب" أنّ ابنَ الجوزي جعل أربعةً وثمانين حديثاً موضوعاً، من الكتب الستّة و"مسند الإمام أحمد"، فكيف بكُتب أخرى...؟! وها أنا أذكر تفصيلَها: ثمانيةٌ وثلاثون حديثاً من "مسند الإمام أحمد"، وحديثاً من "صحيح البخاري" أي: رواية حمّاد بن شاكر[٨]، وحديثاً من "صحيح مسلم"، وأربعة أحاديثَ من "سنن أبي داود"، وثلاثة وعشرون من "جامع الترمذي"، وحديثاً من "سنن النَّسائي"، وستّةَ عشرةَ من "سنن ابن ماجه".

---

(١) أي: "علوم الحديث" النوع ٢١: معرفة الموضوع، صـ٩٩.

(٢) "التقريب" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٤٢.

(٣) " ألفيّة الحديث" القسم ٣: الموضوع، الجزء ١، صـ ١١٤.

(٤) "فتح المغيث" القسم ٣: الموضوع، ١/ ٢٧٥، ٢٧٦.

(٥) "المقنع في علوم الحديث" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٣٨.

(٦) "التدريب" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٤٣، ٢٤٤.

(٧) "القول الحَسن في الذبّ عن السُنن": للإمام جلال الدين السُيوطي، المتوفّى سنة٩١١هـ.
("كشف الظنون" ٢/ ٣٢١)

(٨) حمّاد بن شاكر بن سوية النَّسَفي، الإمام المحدِّث الصدوق، أبو محمد النَّسَفي. وهو أحدُ رُواة "صحيح البخاري" عنه. قال الحافظ جعفر المستغفري: هو ثقة مأمون، رحل إلى الشام. وقال ابن ماكولا. توفّي سنة ٣١١.
("سير أعلام النبلاء" ر: ٢٩٨٦- حمّاد بن شاكر بن سوية، ١٠/ ٣)

وثانيهما: وهي الكتبُ التي لم يقصد مؤلِّفوها إيرادَ الموضوعات الحقيقيّة فقط، بل فيه تحقيقُ حكم الوضع وتنقيحُه لأحدٍ من المحدّثين، مثل "اللآلئ" للإمام السُيوطي. أو كان قصدُهم نظراً وانتقاداً بجمع الأحاديث، التي حَكم عليه بالوضع أحدٌ من القوم، كما "ذَيلُه" للآلئ.

ذكر الإمامُ السُيوطي في خطبة "اللآلئ المصنوعة": "ابنُ الجوزي أكثرَ من إخراج الضعيف، بل والحَسن، بل والصحيح، كما نبّه على ذلك الأئمّةُ الحفّاظ، وطال ما اختلجَ في ضميري انتقاؤه وانتقادُه، فأورِدُ الحديثَ، ثمّ أُعقِّب بكلامِه، ثمّ إن كان متعقّباً نبّهتُ عليه"[١] اهـ ملخّصاً.

وقال في خاتمته: "وإذ قد أتينا على جميع ما في كتابه، فلْنشرع الآنَ في الزيادات عليه، فمنها: ما يقطع بوضعِه، ومنها: ما نصَّ حافظٌ على وضعِه، ولِي فيه نظرٌ، فأذكرُه لِينظرَ فيه"[٢].

وظاهرٌ جدّاً أنّ وجودَ الحديث في كتب القسم الثاني، لا يُثبِته موضوعاً عند المؤلِّف أيضاً؛ إذ هنا ليس موضوعُ الكتاب إيرادَ الموضوعات حصراً، بل إن حَكم عليه المؤلِّفُ حُكماً، أو تكلّم على الإسناد أو المتن، فلْيُنظر إليه بأنّه ماذا يثبت به من الصحّة والحُسن والصُلوح والضعف والسُقوط والبُطلان، مثلاً إن قال: "لا يصحّ" [أو] قال: "لم يثبت" أو طعنَ في الإسناد "بالجهالة" أو "الانقطاع"، فغايةُ ما حصلَ به الضعفُ، وإن قيّدَه بقوله: "رفعه" فعُلم به ضعفُ المرفوع فقط، ونظراً إلى المفهوم عُرف به ثبوتُ الموقوف، وعلى هذا القياس...!.

وإن لم يتكلّم شيئاً، فالأمرُ مازال يحتاج إلى النظر والتنقيح كما لا يخفى. وكتابُ

---

(١) "اللآلئ المصنوعة" المقدّمة، ١/ ٩.

(٢) المرجع نفسه، فوائد متفرّقة، ٢/ ٤٧٤.

الموضوعات للشَّوكاني، المسمّى "الفوائد المجموعة" أيضاً من القسم الثاني، وهو صرّحَ في خطبته بأنّي سأذكر في هذا الكتاب أيضاً، الأحاديثَ التي لا يصلح عليها حكمُ الوضع قطعاً، بل هي ضِعاف وضعفها خفيفٌ، وقد لا يكون ضعفاً أصلاً، بل هو حَسنٌ أو صحيحٌ، والمقصودُ به التنبيهُ على كلام أهل التشدُّد، والإشارةُ إلى ردِّه، ما نصُّه:

"وقد أذكر ما لا يصحّ إطلاقُ اسم الموضوع عليه، بل غايةُ ما فيه أنّه ضعيفٌ بمرّةٍ، وقد يكون ضعيفاً ضعفاً خفيفاً، وقد يكون أعلى من ذلك. والحاملُ على ذكر ما كان هكذا، التنبيهُ على أنّه قد عدّ ذلك بعضُ المصنّفين موضوعاً كابن الجَوزي، فإنّه تساهَل في موضوعاته، حتّى ذكر فيها ما هو صحيح، فضلاً عن الحَسن، فضلاً عن الضعيف. وقد تعقّبه السُيوطي بما فيه كفاية، وقد أشرتُ إلى "تعقّباته"[1]...إلخ.

وبعد كلِّ هذه المَباحث والدراسات، نرى أنّ قولَ متكلّمي الطائفة الوهابيّة: "إن لم يكن حديثُ تقبيل الإبهامَين موضوعاً عند الشَوكاني، لِماذا أدرجَه في كتاب الموضوعات" ما هو إلّا جهلٌ فاحش!.

تنبيه: وإن كانت هذه الإفادةُ تتعلّق بالإفادات السابقة الحادية عشر، التي فيها إبطالُ زعم الطائفة في الحكم، بوضع حديثِ تقبيل الإبهامَين، ولكن صاحبَ العِلم لا يتوهّم بالوضع لمثل هذا الكلام اللَّغو المهمَل، لذلك ذكرناها مع هذه الإفادات، حتّى يتضحَ أنّ ذكرَ الحديث في "الموضوعات" لا يستلزم الضعفَ الشديد، الذي يخلّ في قبول الحديث في الفضائل على مذهبٍ، بل حقيقةً نفسُ الذِكر بدُون ملاحظة الحكم، لا يفيد مطلقَ الضعف أيضاً؛ لأنَّ في كلا النوعَين المذكورَين من كتب الحديث، الأحاديثَ الصِحاحَ والحِسانَ معاً، كما تبيّن!.

لطيفة: أقول: إنّ متكلّمِي الوهابيّة، إذا لم يفهموا موضوعَ كتاب "الموضوعات"

---

(١) "الفوائد المجموعة" صـ٤، ملتقطاً.

للشَوكاني فما العجبُ؟ إمامُهم الشَّوكاني أيضاً كان قليلَ الفهم! ففي خطبة الموضوعات قسّم العلماءَ الذين ينفون الكذبَ، على قسمَين:

منهم: مَن التزم في تصنيفه ببيان الرُواة الضعفاء والكذّابين وغيرهم، نحو "الكامل" و"الميزان" وغيرهما. "وقسمٌ: جعلوا مصنَّفاتِهم مختصّةً بالأحاديث الموضوعة"[1] كابن الجَوزي والصغاني وغيرهما، وأدرجَ "المقاصد الحسَنة" للسخاوي[2] تحت القسم الثاني، مع أنّه ليس من التصانيف[3] المختصّة بالموضوعات، بل مقصودُ المصنِّف فيه بيانُ أحوالِ الأحاديث الدائرة على الألسِنة[4]، سواءٌ كان صحيحاً أو حَسناً أو ضعيفاً، أو بدون أصلٍ أو باطلاً. لذلك قال بعدما ذكر كثيراً من الأحاديث: "إنّه في "البخاري" وإنّه "لمسلم" وإنّه متّفَقٌ عليه، حتّى لم يفكِّر الشَوكاني المِسكين في اسم الكتاب، وهو: "المقاصد الحسَنة في بيانِ كثيرٍ من الأحاديث المشتهِرة على الألسِنة" ولم يرَه يَقظةً أنّ فيه الحديثَ الرابعَ من الصفحة الأولى[5]: «آيةُ المنافق ثلاثٌ» متّفَقٌ عليه"[6]. وهناك الحديثُ السابعُ[7]: "حديث: «ابدأ بنفسِك» مسلمٌ في الزكاة من

(١) "الفوائد المجموعة" صـ٤.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) قد مرّ قولُ الشيخ السيّد وليّ الله الدهلوي، في الإفادة الرابعة والعشرين: "وابن الجوزي جرّد الموضوعاتِ عن غيرها، والإمامُ السخاوي ميّز الحسنَ لغيره من الضعيف والمنكَر في "المقاصد الحسَنة" ...إلخ. ومِن ثَمّ ظهر بُعد مقاصد حسنةٍ بكتاب "المقاصد الحسَنة" عن موضوع كتب الموضوعات. [الإمام أحمد رضا]

(٤) "المقاصد الحسنة" مقدّمة المؤلِّف، صـ١٨، ملخصاً.

(٥) أي: في "المقاصد الحسنة" حرف الهمزة، ر: ٤، صـ٢٠.

(٦) أخرجه البخاري في "الصحيح" كتاب الإيمان، باب علامات المنافق، ر:٣٣، صـ٩، عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: (١) إذا حدّث كذب، (٢) وإذا وعدَ أخلَف، (٣) وإذا ائتمنَ خانَ». وأخرجه مسلمٌ في "الصحيح" كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، ر: ٢١٢، صـ٤٧، عن أبي هريرة.

(٧) "المقاصد الحسَنة" حرف الهمزة، ر: ٧، صـ٢١.

"صحيحه"[١] والطُرفة من الشَّوكاني أنّه أدرجَ "تخريجَ الإحياء"[٢] للعراقي، أيضاً في القسم الثاني[٣].

سبحان الله...! أين تخريجُ أحاديث الكتاب؟ وأين التصنيفُ في الموضوعات؟ شتّان بين هذا وذاك...! وعلى هذا الفهم يدّعي التساوي مع أبي حنيفة والشّافعي...! ولا حولَ ولا قوّةَ إلّا بالله العلي العظيم!.
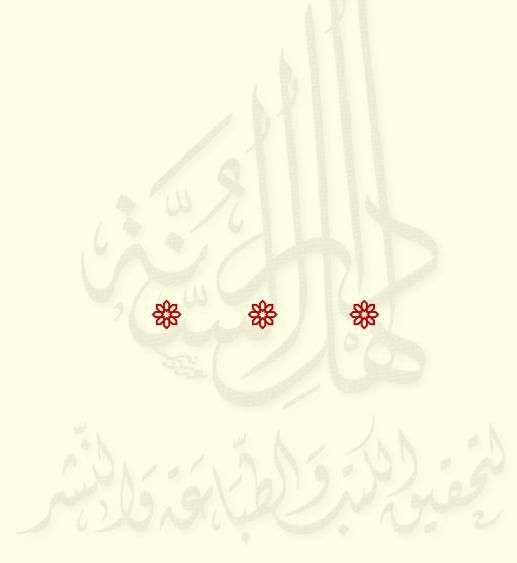
نتيجة الإفادات

الحمد لله! وصل الكلامُ على ذُروته العُليا! وبلغ إحقاقُ الحقّ إلى حدِّه الأقصَى! وقد تبيّن مثل البدر التمام بهذه الإفادات الأربعةَ عشرَ، أنّ أحاديثَ تقبيلِ الإبهامَين غايةُ ما فيها من الضعف ضعفٌ خفيفٌ، وإن لم تتقوّى بتعدُّد الطُرق وعمل العلماء، وهي مقبولةٌ كافيةٌ في الفضائل بإجماع المحدّثين والفقهاء، ولثبوت استحباب العمل مفيدةٌ وافية، وكلُّ خُرافات المنكِرين باطلةٌ مهمَلة وصلت إلى خاتمتها، والحمد لله ربّ العالمين!.

---

(١) أخرجه مسلمٌ في "الصحيح" كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفَقة بالنفس ثمّ أهله ثمّ القرابة، ر: ٢٣١٣، صـ٤٠٤، بطريق الليث عن أبي الزبير، عن جابر قال: أعتق رجلٌ من بنى عذرة عبداً له عن دُبرٍ، فبلغَ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: «ألك مالٌ غيرُه؟» فقال: لا، فقال: «مَن يشتريه منّي؟» فاشتراه نعيمُ بن عبد الله العدوي بثمانمئةِ درهم، فجاء بها رسولُ الله ﷺ فدفعَها إليه، ثمّ قال: «ابدأ بنفسِك فتصدّق عليها، فإن فضلَ شيءٌ فلأهلِك، فإن فضلَ عن أهلِك شيءٌ فلذِي قرابتِك، فإن فضلَ عن ذي قرابتِك شيءٌ فهكذا وهكذا» يقول: فبين يدَيك وعن يمينك وعن شمالك.

(٢) أي: "المغني عن حمل الأسفار بالأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار": للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، المتوفّى سنة ٨٠٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٨٣، ٨٤)

(٣) أي: في "الفوائد المجموعة" صـ٤.

فإذَن سلوا اللهَ التوفيق ثانيةً، وابسطوا إليه أيدِيكم للاستعانة، وخُذوا تنزُّل الكلام، أكثر مما مرّ في تحقيق المَرام، بالعناية الإلهيّة، وبإعانة حضرة الرّسالة -عليه الصّلاة والسّلام وعلى مَن والاه- وبالأخير دَع عنك بقيةَ أوهام المنكَرين اللِئام وإزهاقها، وبالله التوفيق!.

الإفادة السادسة والعشرون

لولم يكن السندُ صالحاً للاعتماد في مثل هذا المقام، فالتجربةُ كافٍ سنداً

أقول: على سبيل الافتراض، لولم يكن الإسنادُ لضعفه صالحاً للاعتماد في مثل هذا المقام، والأمرُ المذكور فيه مجرَّبٌ عند العلماء والصالحين، فالتجربةُ سندٌ كافٍ عند العلماء الكِرام؛ إذ هو لا يستلزم الكذبَ الواقعي. روَى الحاكمُ مرفوعاً تركيباً عجيباً في صلاة الحاجة، بطريق عمر بن هارون البَلخي[1] عن سيّدنا عبد الله بن مسعودٍ ﵁، وفي آخرِه: «ولا تعلِّموها السفهاءَ؛ فإنّه يدعون بها فيُستجابون!»[2].

فإنّ عمرَ بن هارون قال فيه أئمّةُ الجَرح والتعديل: "شديدُ الطعن ومتروك"، بل "متّهمٌ بالكذب". قال فيه الإمامُ أحمد والإمامُ النَّسائي والإمام أبو علي النيسابوري[3]: "متروكُ الحديث". وقال الإمامُ علي بن المدِيني، والإمامُ الدارقُطني:

(١) عمر بن هارون بن يزيد بن جابر بن سلمة الثقَفي، أبو حفص البلخي. قال البخاري: "تكلّم فيه يحيى بن مَعين"، وقال أبو داود: "هو غير ثقة"، وقال عبد الله بن علي المدِيني: "سألت أبي عنه فضعّفه جدّاً"، وقال النَّسائي وصالح بن محمّد وأبو علي الحافظ: "متروكُ الحديث"، وقال الدارقُطني: "ضعيف". قال علي بن المفضل البلخي: مات ببلخ يوم الجمعة أوّل يوم من رمضان، سنة ١٩٤، وهو ابن ٦٦ سنة.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عمر، ر: ٥١٤٠، ٦/١٠٨-١١١، ملتقطاً)

(٢) انظر: "الترغيب والترهيب" كتاب النوافل، الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها، ر: ٤، ١/ ٢٧٤، ملخّصاً نقلاً عن الحاكم.

(٣) أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمي، أبو علي بن أبي عَمرو النيسابوري. قال النَّسائي: لا بأسَ به، صدوق، قليل الحديث. وقال أبو عَمرو المستملي: مات ليلة الأربعاء لأربع خلون من المحرّم سنة (٢٥٨).

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: ذكر من اسمه أحمد، ر:٣٠، ١/ ٥٦، ٥٧، ملتقطاً)

"ضعيفٌ جداً". وقال فيه صالحُ جزرة[١]: "كذّاب". وقال الإمام يحيى بن مَعين: "محض لا شيء، كذّابٌ خبيث". كلُّ ذلك في "الميزان"[٢]. ولا جرمَ حافظُ الشأن قال في "التقريب": "متروكٌ وكان حافظاً"[٣]. وقال الذهبي في "الميزان": "كان من أوعِية العلم على ضَعفه وكثرةِ مناكيره، وما أظنّه ممّن يتعمّد الباطلَ"[٤]. وقال في آخر "تذكرة الحفّاظ"[٥]: "لا ريبَ في ضعفِه"[٦].

والإمامُ الأجلّ الثقة الحافظ عبد العظيم الزكي المُنذري، نقل هذا الحديثَ في كتاب[٧] "الترغيب"[٨] برواية الحاكم، فعلّل عمرَ بن هارون بأنّه متروكٌ ومتّهم، حيث قال: "قد تفرّدَ به عمرُ بن هارون البَلخي، وهو متروكٌ متّهمٌ أثنَى عليه ابنُ مهدي وحده[٩]

---

(١) صالح بن محمّد بن عَمرو بن حبيب ابن حسّان بن أبي أشرس الأسدي، الحافظ أبو جعفر البغدادي، الملقَّب بجزرة، نزيل بُخارَى، محدِّث ما وراء النَّهر، توفّي سنة ٢٩٤هـ. من تصانيفه: "تفسير القرآن" و"الجرح والتعديل" و"كتاب النوادر". ("هدية العارفين" ٥/ ٣٤٥)

(٢) "ميزان الاعتدال" حرف العين، عمر، تحت ر: ٦٢٣٧، ٣/ ٢٢٨، ملتقطاً.

(٣) "تقريب التهذيب" حرف العين، تحت ر: ٤٩٧٩- عمر بن هارون بن يزيد الثقَفي مولاهم البلخي، صـ٣٥٥.

(٤) "ميزان الاعتدال" حرف العين، عمر، تحت ر: ٦٢٣٧، ٣/ ٢٢٩.

(٥) "تذكرة الحفّاظ": للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، المتوفّى سنة ٧٤٧هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٣٢٦)

(٦) "تذكرة الحفّاظ" الطبقة ٧، تحت ر: ٣٢٣- عمر بن هارون، الجزء ١، صـ٢٤٩.

(٧) في الترغيب في صلاة الحاجة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) "الترغيب والترهيب": للإمام الحافظ زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المُنذري، المتوفّى سنة ٦٥٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٣٣٥)

(٩) **أقول**: هذا عجيبٌ من مثل الحافظ! مع قول نفسِه في خاتمة الكتاب: "ضعّفه الجُمهور ووثّقه قتَيبةُ وغيره" اهـ. في "تذكرة الحفّاظ" عن الآبار عن أبي غسّان عن بهز بن أسد أنّه قال: "أرى يحيى بن سعيد حسده، قال: وساق الخطيبُ بإسناده عن أبي عاصم أنّه ذكر عمر بن هارون فقال: عمر عندنا أحسن أخذاً للحديث من ابن المبارك. وقال المروزي: سُئل =

أعلَمُه"[1] اهـ.

قلتُ: بل اختلف الروايةُ عن ابن مهدي أيضاً، فقال في "الميزان": "قال ابنُ مهدي وأحمدُ والنَّسائي: متروكُ الحديث"[2]، ثمّ قال: "وقال ابن حِبّان: كان ابنُ مهدي حَسنَ الرأي في عمر بن هارون"[3] اهـ، فالله تعالى أعلم.

ومع ذلك قال في "المستدرَك"[4]: "قال أحمدُ بن حرب[5]: قد جرّبتُه فوجدتُه حقّاً، وقال إبراهيمُ بن علي الديبلي[6]: قد جرّبتُه فوجدتُه حقّاً، وقال الحاكمُ: قال لنا

=

أبو عبد الله عن عمر بن هارون فقال: ما أقدر أن أتعلّقَ عليه بشيء، كتبتُ عنه كثيراً، فقيل له: قد كانت له قصّة مع ابن مهدي؟ فقال: بلغني أنّه كان يحمل عليه. وقال أحمد بن سيار: كان كثيرَ السماع، كان قتَيبةُ يطريه ويوثّقه" ["تذكرة الحفّاظ" الطبقة السابعة، تحت ر: ٣٢٣- عمر بن هارون، الجزء ١، صـ ٢٤٩، ملتقطاً] ...إلخ. ثمّ ذكر تكذيبَه وتركَه وجرحَه عن ابن مَعين وآخَرين، ثمّ قال: "قلتُ: لا ريبَ في ضعفه، وكان إماماً حافظاً في حروف القراءات. مات سنةَ ١٩٤" ["تذكرة الحفّاظ" الطبقة ٧، تحت ر: ٣٢٣- عمر بن هارون، الجزء ١، صـ٢٤٩] اهـ. منه [أي: الإمام أحمد رضا]

(١) "الترغيب والترهيب" كتاب النوافل، الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها، تحت ر: ٤، ١/ ٢٧٤، ٢٧٥، ملتقطاً.

(٢) "ميزان الاعتدال" حرف العين، عمر، تحت ر: ٦٢٣٧، ٣/ ٢٢٨.

(٣) المرجع نفسه، ٣/ ٢٢٩.

(٤) لم نجده في "المستدرَك" ولكن وجدناه في "الترغيب والترهيب" كتاب النوافل، الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها، تحت ر: ٤، ١/ ٢٧٤، نقلاً عن الحاكم.

(٥) أحمد بن حرب أبو عبد الله النيسابوري، توفّي سنة ٢٣٤هـ. له: "أربعين" في الحديث، و"كتاب الحكمة" و"كتاب الكسب" و"مَناسك الحجّ". ("هدية العارفين" ٥/ ٤٢)

(٦) نسبةً إلى دَيْبُلْ بفتح الدّال المهملة، وسكون الياء المثنّاة من تحت، وضمّ الباء الموحّدة، والآخر لام قصبة بلاد "السِند" كما في "القاموس" [باب اللام، فصل الدال، صـ١٠١١]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

أبو زكريّا: قد جرّبتُه فوجدتُه حقّاً. قال الحاكمُ: قد جرّبتُه فوجدتُه حقّاً"[١].

لذلك قال الحافظ المُنذري: "الاعتمادُ في مثل هذا على التجربة، لا على الإسناد"[٢]. ونقل الإمامُ ابن أمير الحاجّ في "الحَلبة"[٣] هذا الحديثَ وضعفَه الشديدَ، والجزمَ عليه بحكم الوضع عن ابن الجوزي[٤] ثمّ قال: "ومشَى على هذا في "الحاوي

(١) **أقول**: بحمد الله تعالى! قد جرّبَه العبد الفقيرُ أيضاً أكثر من مرّةٍ، فوجده حقّاً، حتّى كان أحدُ الأقارب مريضاً شديداً فطال مرضُه، حتّى ذات يوم ورد عليه مثلُ نزع الموت، فالأهلُ جعلوا يَبكون، فاشتغلتُ بالصلاة المذكورة، فحينما رجعتُ من المصلّى، فإذا المريضُ جالساً متكلّماً، ولله الحمد! فمنذ ذلك إلى الآن صار عشرين سنةً -بفضل الله- عائشٌ، ما شاء الله لا قوّةَ إلّا بالله!. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "الترغيب والترهيب" كتاب النوافل، الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها، تحت ر: ٤، ١/ ٢٧٥.

(٣) آخر الكتاب في الفضائل الثالث عشر، في صلاة الحاجة من فصول تكميل الكتاب. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) هو آخر حديثٍ من باب الصّلاة في "الموضوعات"، قال المخرِّج: "موضوعٌ، عمر بن هارون، كذّاب" ["الموضوعات" كتاب الصلاة، ذكر صلوات مرويات مطلقة صلاة، صلاة أخرى، ٢/ ٦٣، ملتقطاً] قال خاتم الحفّاظ: "عمر روى له الترمذيُّ وابنُ ماجه. وقال في "الميزان": "كان مِن أوعِية العلم" ...إلى آخر ما نقلنا -قال-: ووجدتُ للحديث طريقاً آخَر، فذكر ما أَسند ابنُ عساكِر عن أبي هريرة ﵁ نحوَه [أي: في "تاريخ دِمشق" ر: ٤٢٠٢- عبد الكريم بن يزيد الغسّاني، ر: ٧٤٠٧، ٣٦/ ٤٧١. عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ قال، قال: «مَن صلّى بعد المغرب اثنتَي عشرةَ ركعةً، يقرأ في كلِّ ركعةٍ بفاتحة الكتاب وسورةٍ، حتّى إذا كان آخِرُ ركعةٍ قرأ بين السجدتَين بفاتحة الكتاب سبعَ مرّاتٍ، وقُل هو الله أحد سبعَ مرّاتٍ، وبآية الكرسي سبعَ مرارٍ، ويقول: "لا إله إلّا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ بيده الخير، وهو على كلّ شيءٍ قدير عشرَ مرّاتٍ، ثمّ سجدَ آخِرَ سجدةٍ له فيقول في سجوده بعد تسبيحه: "اللهم إنّي أسألك بمَعاقِد العِزِّ مِن عرشِك، ومُنتهَى الرّحمةِ من كتابِك، وباسمِك العظيم، ومجدِك الأعلى، وكلماتك التامّة" ثمّ يسأل اللهَ. لو كان عليه من الذنوب عدد رمل عالج وأيّام الدنيا، لغفرَ الله له، لا تعلّموها سُفهاءَكم، فيدعون بها لأمرٍ باطلٍ فيُستجاب لهم»] ["اللآلئ المصنوعة" كتاب الصلاة، ٢/ ٥٧، ٥٨، ملتقطاً] وسكتَ عليه خاتمُ الحفّاظ، والله تعالى أعلم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

القدسي"[١][٢] فإنّه ذكر هذه الصّلاةَ للحاجة على هذا الوجه، من الصّلوات المستحبّة"[٣].

الاكتفاءُ بتجربة العلماء سنداً

وقد مرّ عن "المرقاة شرح المشكاة" قولُ الإمام الأجلّ سيّدي الشيخ الأكبر محي الدين بن عربي، -قدّس سرّه الشريف- في الإفادة الخامسة عشر: "فعرفتُ صحةَ الحديث بصحةِ كشفِه" (أي:كشفِ هذا الشاب) فمعنى قوله: إنّ الحديثَ صحيحٌ.

فلْنلاحِظ الآنَ ما نقل الإمامُ السخاوي في صدر الرسالة، عن العلماء والصالحين في تجربة تقبيل الإبهامَين، لا جرم العلّامةُ طاهر الفَتّني قال: "رُوي تجربةُ ذلك عن كثيرين"[٤].

فأيّها الأعزّة! على سبيل افتراض الغلط، لولم تحسب السندَ صالحاً للعمل، فاكتفِ بتجربة العلماء سنداً!.

❁ ❁ ❁

(١) "الحاوي القدسي": للقاضي جمال الدّين أحمد بن محمد بن نوح القابسي الغَزنوي الحنفي، المتوفّى ٥٩٣هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٩٠)

(٢) "الحاوي القدسي" كتاب الصلاة، باب الصلوات المستحبات، فصل في صلاة الحاجة، ١/ ٢٤٩، ٢٥٠.

(٣) "الحَلبة" كتاب الصلاة، الفصل ١٣ في صلاة الحاجة، ٢/ ٥٦٤.

(٤) "مجمع بحار الأنوار" فصل في تعيين بعض الأحاديث المشتهرة ...إلخ، الأذان، ٥/ ٢٣٤.

الإفادة السابعة والعشرون

لو فرضنا عدمَ وجودِ مثل هذا الحديث في كتب الفنّ كفَى ذكرُه سنداً في بعض كلمات العلماء فقط

أقول: الطرقُ المسندة توجَد بالأسانيد العديدة في تقبيل الإبهامَين، في كتب الحديث، ولكن العلماءَ يكتفون سنداً في مثل هذا المقام، بذكر الحديث في بعض أقوال الرّجال، وإن لم يكن في الطبقة الرابعة وغيرها من طبقات الحديث، فبعد وفاة ذي الحضرة الأقدَس سيّد المرسَلين ﷺ ناداه أميرُ المؤمنين عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه فقال: «بأبِي أنت وأمِّي يا رسول الله!» ثمّ ذكر فضائلَه ﷺ الجليلةَ وشمائلَه الجميلة.

رواه الإمامُ أبو محمد عبد الله بن علي اللخمي الأندلُسي الرشاطي، المتوفّى عام ٤٦٦هـ، في كتابه "اقتباس الأنوار والتماس الأزهار"[1]، وذكره أبو محمد محمد ابن الحاجّ العبدري المكّي المالكي، المتوفّى عام ٧٣٧هـ، في كتابه "المَدخل"[2].

وكلاهما ذكراه بلا سندٍ محض، فالأئمّةُ الكرام والعلماءُ الأعلام لم يجدوا أكثرَ من هذا، وليس هناك شيءٌ منه أصلاً في كتب الحديث، ولكن المقام مقامُ الفضائل، فاكتفَوا بهذا القدر، ولم يمنعْهم من ذكرِه وقبولِه عدمُ وجودِه أصلاً في طبقةٍ من الطبقات، فضلاً عن الطبقة الرابعة، لا كهؤلاء السُفهاء الأغبياء، الذين لا يعرفون فرقَ المراتب! بل العلماءُ استندوا به. فنقلَ العلّامةُ أبو العبّاس القصار[3] عن الرشاطي

---

(١) "اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورُواة الآثار": لأبي محمد عبد الله بن علي اللخمي، الشهير بالرشاطي، المتوفّى سنة ٤٦٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١٦١)

(٢) "المَدخل" فصل هذا ما تيسّر من الكلام علَى آداب المريد، ٣/ ٢٢١.

(٣) أحمد بن محمد بن عبد الرحمن شهر بالقصاري الأزدي التونسي، كان إماماً علّامة محقّقاً عارفاً بالنحو وغيره. له: "شرح حسن مختصر على البردة" و"شرح شواهد المقرّب" وقيل: إنّ له =

في "شرح قصيدة البردة"(١)، ثمّ ذكرَه الإمامُ العلّامة(٢) أحمد القسطلاني في "المواهب اللدُنية" بصيغة الجزم، واستندَ بـ"شرح القصار" و"المَدخل"(٣).

ربُّ العالمين ﷻ أقسَمَ ببلد النّبي ﷺ

وذكرَه أيضاً في "المواهب الشريفة"، والعلّامةُ شهاب الدين الخفاجي المصري في "نسيم الرياض"، والشيخُ المحقّق عبد الحقّ الدهلوي في "مدارج النبوّة" وغيرُهم من العلماء الكرام، بمحلّ الاستناد تحت آيةٍ كريمة: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ * وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١، ٢] حيث أقسمَ ربُّ العزّة ﷻ ببلد المصطفى ﷺ، وذكروا أنّ القرآنَ العظيم قد أقسمَ بسيّدنا النور نفسِه، سيّد المحبوبين ﷺ فقال: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، وأقسمَ ببلده مكّة المعظّمة فقال: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد:١].

ولكن الثاني فيه التعظيمُ لسيّدنا رسول الله ﷺ أكثر من الأوّل، كما أشار إليه أميرُ المؤمنين عمر الفاروق الأعظم رضي الله تعالى عنه في ندائه: "بأبي أنتَ وأمّي يارسولَ الله!" أي: عظُمتْ رُتبتُك عند ربّك ﷻ حتّى أقسمَ بترابِ قدمَيك، فقال: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾. وها أنا أذكر عبارةً جميلةً من "النسيم"(٤): "قد قالوا: إنّ هذا القسمَ أدخَلُ في تعظيمِه ﷺ -من القَسم- بذاتِه وبحياتِه، كما أشار إليه عمرُ رضي الله تعالى عنه بقوله: «بأبي أنتَ

=

"حاشية على الكشّاف". أخذ عنه الإمام ابن مرزوق الحفيد وأبو العباس البسيلي وغيرهما، كان حيّاً بعد التسعين وسبعمئة. ("نيل الابتهاج بتطريز الديباج" ر: ٨٢، صـ١٠٧)

(١) "شرح قصيدة البردة": لأبي العبّاس أحمد الأزدي، المعروف بالقصار (كان حيّاً بعد٧٩٠هـ) ("كشف الظنون" ٢/ ٢٩٨. و"نيل الابتهاج بتطريز الديباج" ر: ٨٢، صـ١٠٧)

(٢) الفصل الأوّل من المقصد العاشر. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣)"المواهب" المقصد ١٠، الفصل ١ في إتمامه تعالى نعمته ...إلخ، ١٢/ ١-٥٤، ١٥٥.

(٤) الفصل الرابع من الباب الأوّل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

وأمّي يا رسولَ الله! قد بلغتَ من الفضيلة عنده، أن أقسمَ بترابِ قدمَيك فقال: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾»"[١].

وفي "المَواهب"[٢]: "على كلّ حال، فهذا متضمّنٌ للقَسم ببلدِ رسولِ الله ﷺ، ولا يخفَى ما فيه من زيادة التعظيم، وقد رُوي أنّ عمرَ بن الخطّاب ﵁ قال للنّبي ﷺ: «بأبي أنتَ وأمّي يا رسولَ الله! لقد بلغَ من فضيلتِك عند الله، أن أقسمَ بحياتِك دون سائرِ الأنبياء، ولقد بلغَ من فضيلتِك عنده، أن أقسمَ بترابِ قدمَيك فقال: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾»"[٣].

وبعدما نقله في "المَدارج"[٤] قال: المرادُ بقَسم البلد قسمٌ بتراب قدمَيه ﷺ؛ إذ المرادُ بالبلد الأرضُ التي يمشي عليها ﵇، وهذا اللفظُ نسبةً إلى الله تعالى شديدٌ في ظاهرِ النظر؛ إذ فيه قسَمٌ بتراب قدمَيه ﷺ، ولكن النظرَ بحقيقةِ معناه يبيّن عدمَ وجودِ غبارٍ عليه. وتحقيقُه: أنّ القَسمَ من ربّ العزّة ﷻ بالشيء غير الذات والصفات، لإظهار شرفِ ذلك الشيء وفضلِه، وامتيازِه بين الأشياء؛ لا لأنّه الأعظمُ نسبةً إلى الله ﷻ[٥] ...إلخ.

وما لي أن ذكرتُ هذا الحديثَ الذي كثرت نظائرُه في كتب العلماء! بل نذكر لك نظائرَ من المحدِّث الكبير المتقدّم القريب، الشيخ الشاهْ وليّ الله الدهلوي، وهو يستند في تصانيفه غيرما مَوضع، بأحاديثَ الكتب التي لا تعدّ في طبقةٍ من الطبقات، ولا فيها سندٌ أصلاً، فاستندَ في "قرّة العينَين" بالروايات التي ذكرت في "التاريخ اليافعي"[٦]

(١) "نسيم الرياض في شرح الشفا" القسم ١، الباب ١، الفصل ٤ في قسمه تعالى بعظيم قدره، ١/ ٣١٧.
(٢) المقصد السادس، النوع الخامس، الفصل الخامس. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]
(٣) "المواهب" المقصد ٦ آيات من التنزيل في تعظيم قدره ﷺ، النوع ٥: أقسامه تعالى بشأنه ﷺ، الفصل ٥: القسم بحياته وعصره، ٣/ ٢١٥.
(٤) القسم الأوّل، الباب الثالث، الفصل الثاني. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]
(٥) "مدارج النبوّة" القسم ١، باب ٣، فصل ٢، مناقب جليلة، الجزء ١، صـ٦٥.
(٦) أي: "مرآة الجنان وعبرة اليقظان" في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان: للإمام أبي محمد عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني، المتوفّى سنة ٧٦٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٥٣٢)

و"روضة الأحباب"[١] و"شواهد النبوّة"[٢] للشيخ مولانا الجامي[٣] -قُدّس سرُّه السامي- مثلاً قال: كان الشيخان متّصفَين بصفاتٍ كاملةٍ مشهودةٍ على الأتَم، ورُوي في الأحاديث ظهورُ خرق العادات والأمور الأخرى، منها: مثل قصّة الرُؤيا الصالحة وغيره، وهذا على سبيل التربية الإلهيّة، فلْنذكر لك بعضَها:

نقل في "شواهد النبوّة" عن أبي مسعود الأنصاري: "إنّ إسلامَ أبي بكرٍ شبيهٌ بالوحي؛ فإنّه يقول نفسُه: رأيتُ في المنام قبل بعثة رسولِ الله ﷺ نوراً عظيماً، نزلَ من السماء على سطح الكعبة"[٤] ...إلخ.

وأيضاً في "الشواهد"[٥]: "إنّ أبا بكرٍ الصديق رضي الله عنه يقول: ذاتَ يومٍ من أيّام الجاهلية كنتُ جالساً تحت شجرة، فإذا هي مالتْ إليَّ فسمعتُ منها: سيُبعثُ رسولُ الله وقتَ كذا، فتكون الأسعَدَ بين أصحابه" ...إلخ.

وأيضاً في "الشواهد"[٦]: "إنّ سيّدَنا أبا بكرٍ الصديق رضي الله عنه يقول وهو في مرضِ وفاتِه: إنّي استخرتُ اليومَ مراراً لتفويض أمور الخلافة"[٧] ...إلخ، ملتقطاً.

---

(١) "روضة الأحباب في سيرة النّبي والآل والأصحاب": لجمال الدين عطاء الله بن فضل الله الشيرازي النيسابوري، المتوفّى سنة ٩٢٦هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٦٨٨)

(٢) "شواهد النبوّة": لمولانا نور الدين عبد الرحمن بن أحمد الجامي، المتوفّى سنة ٨٩٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٩٢)

(٣) عبد الرّحمن بن نظام الدّين أحمد الغلامي نور الدّين الجامي شيخ الإسلام الهَروي، الأديب الصّوفي، وُلد سنة ٨١٧هـ وتوفّي سنة ٨٩٨هـ. له من الكتب: "أشعّة اللّمعات في شرح لمعات العراقي" و"بهارستان" و"تاريخ هَراة" و"تفسير القرآن" و"سلسلة الذهب في ذمّ الروافض" و"شواهد النبوّة لتقوية يقين أهل الفتوة" وشرح "فصوص الحكم" للشيخ الأكبر، و"شرح النقاية" و"الفوائد الضيائية" في شرح "الكافية" لابن الحاجب، و"نفحات الأُنس من حضرات القُدس" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٤٣٣)

(٤) "شواهد النبوّة" الركن ٦، صـ١٩٧.

(٥) المرجع نفسه.

(٦) المرجع السابق، صـ١٩٩.

(٧) "قرّة العينَين في تفضيل الشيخين" اتّصاف شيخين بصفات كاملة ...إلخ، صـ٩٢-٩٥.

وفيه أيضاً[١]: "حينما تولّى الفاروقُ ﷺ الخلافةَ، قامَ بالمسؤوليّة السياسيّة أحسنَ قيامٍ، غالباً لا يقدر عليه إلّا نبيٌّ، وإذا نظرتَ بسلامة العقل إلى أمور الخلافة، عرفتَ أنّ أمورَ خلافة الأنبياء لا يتحمّلها أحدٌ أحسَن منه؛ فإنّ النبيَّ ﷺ كان يهتمّ بالأمرَين أشدَّ اهتماماً، أحدهما: التعليمُ، فالفاروقُ الأعظم ﷺ كان يُتعِب كثيراً نفسَه في المسائل الدِينيّة، واجتهدَ فيها اجتهاداً عظيماً، وأقام الترتيبَ في الكتاب والسُنّة والإجماع والقياس، ترتيباً سدَّ به ذرائعَ التحريف في الدِّين، فشهدَ أعلامُ الصحابة بأنّه أعلَمُ عصرِه. وثانيهما: الجهادُ، فالفاروقُ الأعظم ﷺ رتّب أمورَ الجهاد التي لا يُتصوّر أحسَن منها. وقال اليافعي[٢]: "في السَنة الرابعة عشرة فُتحتْ دِمشق"[٣]... إلخ، وذكر في "روضة الأحباب": فُتحتْ ألفٌ وستّةٌ وثلاثون مدينةً مع مضافاتها ولواحقها، في خلافةِ الفاروق الأعظم، وعُمّرتْ أربعةُ آلافِ مسجدٍ، وهُدّمتْ أربعةُ آلافِ كنيسةٍ، وعُمّرتْ ألفٌ وتسعُمئة منبرٍ، انتهى"[٤] ملتقطاً.

وكذلك تجد كثيراً من الأسانيد في "التفسير العزيزي" وغيره من مؤلَّفات الشيخ الشاهْ عبد العزيز الدهلوي، ولسنا بصدد ذِكر واستقصاءِ تلك المرويات، ولكن الآنَ نُسمِعكم هذا النصَّ القاهِر الباهر، أنّ الحديثَ المذكور الفاروقي: «بأبي

---

(١) أي: في "قرّة العينين".

(٢) عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان بن فلاّح اليافعي، الإمام عفيف الدّين أبو السعادات اليمني الشّافعي، نزيل الحرمَين، وُلد سنة ٦٩٨هـ وتوفّي في جُمادى الآخرة من سنة ٧٦٨هـ. له من التصانيف: "الإرشاد والتطريز في فضل ذكر الله ﷻ وتلاوة كتابه العزيز" و"أسنَى المفاخِر بمناقب الشيخ عبد القادر الجيلي" و"أطراف التواريخ" و"الأنوار اللائحة في أسرار الفاتحة" و"بهجة البُدور في وصف الحور" و"الدرّ النظيم في فضائل القرآن العظيم" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٥/ ٣٨٠، ٣٨١)

(٣) أي: في "مرآة الجنان وعبرة اليقظان " السنة ١٤، ١/ ٦٠.

(٤) "قرّة العينين" مآثر جميلة حضرة فاروق الأعظم ﷺ، صـ١٣٠-١٣٢.

أنتَ وأمِّي يا رسولَ الله» ذكرَ الإمامُ القاضي عياض ﷺ جزءاً منه بدون سندٍ، في "الشفاء الشريف"[١]. وقال فيه الإمامُ خاتم الحفّاظ جلال الملّة والدين السُيوطي في "مَناهل[٢] الصفاء في تخريج أحاديث الشفاء"[٣][٤]، ثمّ نقل عنه العلّامةُ الخفاجي في "النسيم": "لم أجده في شيءٍ من كتب الأثر، لكن صاحبَ "اقتباس الأنوار" وابن الحاجّ في "مَدخله" ذكراه في ضمن حديثٍ طويل، وكفى بذلك سنداً لمثله؛ فإنّه ليس ممّا يتعلّق بالأحكام"[٥].

ويمكننا أن نأتيَ بالكلام الأوضَح والتنزُّل أكثر إيضاحاً، ولكن لا يهدي المنكِرين إلّا العزيزُ الجبّار!.

(١) "الشفاء" القسم ١ في تعظيم العلي الأعلى ...إلخ، الباب ١ في ثناء الله تعالى عليه وإظهاره ...إلخ، الفصل ٧ فيما أخبر الله تعالى به ...إلخ، الجزء ١، صـ٣٥، ٣٦.

(٢) أحاديث الفصل السابع من الباب الأوّل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) "مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا ": لعبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر السُيوطي الشافعي، توفّي سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٨٢. و"هدية العارفين" ٥/ ٤٣٤)

(٤) "مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا" تحت ر: ٤٧، صـ٣٨.

(٥) "النسيم" القسم ١ في تعظيم العليّ الأعلى ...إلخ، الباب ١ في ثناء الله تعالى عليه وإظهاره ...إلخ، الفصل ٧ فيما أخبر الله تعالى به ...إلخ، ١/ ٣٩٠.

الإفادة الثامنة والعشرون
لو ثبت كونُ الحديث موضوعاً، لم يلزم به منعُ الفعل

أقول: والآنَ دَعْ عنك جميعَ التقريرات والمناقشات السابقة، وخُذ التنزُل الكامل كما تحبّ! لو فرضنا حكمَ الوضع والبطلان في حديثٍ من الأحاديث، ثبتَ به كونُه عدمَ الحديث، لا أنّه حديثُ العدم، وغايةُ ما في الأمر ثبوتُ عدمِ وُرود شيءٍ في الباب، وليس ثبوتُ وُرودِ المنع والإنكار! فإذن نظر في حقيقة الفعل، إن كان ممنوعاً شرعاً فممنوعٌ، وإلّا يبقى على إباحته الأصليّة، فبالنيّةِ الحسنة يُصبِح حسَناً مستحسناً، كما هو شأنُ المُباحات جميعاً، كما نصَّ عليه[1] في "الأشباه" و"ردّ المحتار" و"أنموذج العلوم" وغيرها[2] من معتمَدات الأسفار.

وكيف يمتنع العملُ لكون الحديثِ موضوعاً؟! فإنّ الموضوعَ في نفسِه باطلٌ ومهمَلٌ غيرُ مؤثِّرٍ، أم هو رسالةُ النهي والمنع؟! لا جرمَ أنّ العلّامةَ سيّدي أحمد

---

(١) قال في "الأشباه" ["الأشباه والنظائر" في الفروع: للفقيه الفاضل زين الدين ابن إبراهيم، المعروف بـ"ابن نجَيم" المصري الحنفي، المتوفّى سنة ٩٧٠هـ. ("كشف الظنون" ١/ ١٣٥)] من القاعدة الأولى: "أمّا المباحات فإنّها تختلف صفتُها باعتبار ما قصدت لأجله" ["الأشباه والنظائر" الفنّ ١ في القواعد الكلّية، القاعدة ١: لا ثواب إلّا بالنّية، صـ١٨] ...إلخ. وعنها نقل في أوائل نكاح "ردّ المحتار" ["ردّ المحتار" كتاب النكاح، مطلب: كثيراً ما يتساهل في إطلاق المستحب على السنّة، ٨/ ٢٥]، وفيه أيضاً من كتاب الأُضحِية في مسألة العقيقة: "وإن قلنا: إنّها مباحةٌ لكن يقصد الشكر تصير قربةً؛ فإنّ النيّةَ تصيِّر العاداتِ عباداتٍ، والمباحاتِ طاعاتٍ" ["ردّ المحتار" كتاب الأُضحية، ٥/ ٢٠٨] اهـ. وكلام "الأنموذج" مرّ في الإفادة الحادية والعشرين. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "نسيم الرياض" مقدّمة كتاب "الشفاء" ١/ ٧٦.

الطحطاوي المصري قال في حاشية "الدرّ المختار" تحت قول الرَّملي[١]: "وأمّا الموضوعُ فلا يجوز العملُ به بحالٍ"[٢]: "أي: حيث كان مخالفاً لقواعد الشريعة، وأمّا لو كان داخلاً في أصلٍ عامٍّ فلا مانعَ منه؛ لا لجعله حديثاً، بل لدُخوله تحت الأصل العامّ"[٣]. **أقول:** فقد أفاد ﷺ بتعليلِه: أنّ المرادَ جوازُ العمل بما في موضوع، لا لكونه في موضوع، وسنُلقي عليك تحقيقَ المقام -بتوفيق المِلِك العلّام- فانتظر!.

فكان هذا تصريحٌ كلّيٌّ، وإذا رأيتَ الجزئيات عرفتَ أنّها أيضاً تشهد على الجواز، ومَن خَدمَ العلماءَ الكِرام -حشرنا اللهُ تعالى في زُمرتهم- عَرفَ أنّ وُرودَ الموضوعات والأباطيل، لم يكن عندهم مُوجِباً للمنع عن الفعل، بل يصرّحون بإجازة الأفعال مع إظهار الوضع والبطلان، فلْنقتصر على بعض الأمثِلة بالاختصار.

خرقة الصوفية الكِرام وسماع الحسن البصري من سيّدنا علي المرتضى

الأوّل: قال الإمامُ السخاوي في "المقاصد الحسنة": "حديث: لُبس الخرقة الصوفية، وكونُ الحسن البَصري[٤] لبسها من عليّ، قال ابنُ دحية[٥] وابنُ الصلاح: إنّه

---

(١) أي: في "نهاية المحتاج" كتاب الطهارة، سنن الوضوء، ١/ ١٩٧.

(٢) "الدرّ" كتاب الطهارة، ١/ ٤٢٧.

(٣) "حاشية الطحطاوي على الدرّ" كتاب الطهارة، ١/ ٧٥.

(٤) حسن بن أبي الحسن يسار أبو سعيد البصري، الإمام التابعي الفقيه الزاهد، توفّي بالبصرة سنة ١١٠هـ. من تصانيفه: "تفسير القرآن" و"رسالة إلى عبد الرحيم بن أنس" في الترغيب بمجاوَرة مكّة المكرّمة، و"رسالة" في فضل مكّة، و"كتاب الإخلاص".
("هدية العارفين" ٥/ ٢١٩)

(٥) عمر بن الحسن بن علي بن محمد بن فرح بن خلف الظاهري، الحافظ مجد الدين أبو الخطّاب البلنسي الأندلُسي، المعروف بـ"ابن دحية"، وُلد سنة ٥٤٨ وتوفّي بالقاهرة سنة ٦٣٣هـ. له من التصانيف: "الآيات البيّنات في ذكر ما في أعضاء النّبي ﷺ من المعجزات" و"الأعلام المبين في المفاضلة بين أهل الصفين" و"التحقيق في مناقب أبي بكر الصديق" و"تنبيه البصائر في أسماء أمّ الكبائر" و"التنوير في مولد السراج المنير" وغير ذلك.
("هدية العارفين" ٥/ ٦٢٦، ٦٢٧)

باطلٌ، وكذا قال شيخُنا: "إنّه ليس في شيءٍ من طُرقِها ما يثبت، ولم يرِد في خبرٍ صحيحٍ ولا حَسنٍ ولا ضعيفٍ، أنّ النبيَّ ﷺ ألبَس الخرقةَ على الصورة المتعارفة بين الصوفية، لأحدٍ من أصحابه، ولا أمرَ أحداً من أصحابه بفعل ذلك، وكلُّ ما يُروى في ذلك صريحاً فباطلٌ، ثمّ إنّ أئمّةَ الحديث لم يُثبِتوا للحَسن من عليٍّ سِماعاً، فضلاً عن أن يُلبِسه الخرقةَ".

ولم ينفرد شيخُنا بهذا، بل سبقَه إليه جماعةٌ، حتّى مَن لبسَها وألبَسها، كالدمياطي[١]، والذهبي، والهَكاري، وأبي حيّان[٢]، والعَلائي، ومغلطائي[٣]، والعراقي، وابن الملقّن[٤]، والأبناسي[٥]،

(١) عبد المؤمن بن خلَف بن أبي الحسن بن شرف البوني، الحافظ شرف الدين أبو محمد الدمياطي المصري المحدِّث الشافعي، وُلد بدمياط سنة ٦١٣ وتوفّي سنة ٧٠٥هـ. من تصانيفه: "العقد المثمن فيمَن يسمّى بعبد المؤمن" و"فضل الخيل" و"قبائل الخزرج" و"كشف المغطّى في فضل الصّلاة الوُسطى" و"معجم الشُيوخ". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٠٧)

(٢) علي بن محمد بن العباس الواسطي البغدادي، أبو حيّان التوحيدي، يعرف بفَيلسُوف الأدباء وأديب الفلاسفة، توفّي في حدود سنة ٤٠٠هـ. له من الكتب: "أخبار الصوفية" و"الإشارات الإلهية" و"بصائر القدماء وبشائر الحكماء" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٤٩)

(٣) المغلطائي بن قليج بن عبد الله الحنفي الإمام، الحافظ علاء الدين، وُلد سنة ٦٨٩هـ، ووليّ تدريس الحديث بالظاهريّة بعد ابن سيّد الناس وغيرها، وله مأخذ على المحدّثين وأهل اللغة. قال العراقي: كان عارفاً بالأنساب معرفةً جيّدةً. وتصانيفه أكثر من مئة، منها: "شرح البخاري" و"شرح ابن ماجه" و"شرح أبي داود" و"زوائد ابن حِبّان على الصحيحَين". مات في سنة ٧٦٢هـ. ("طبقات الحفّاظ" للسيوطي، الطبقة ٢٢، ر: ١١٦٧، صـ٥٣٨)

(٤) عمر بن علي بن أحمد بن محمّد الأنصاري سراج الدين أبو حفص المصري الشافعي، المعروف بـ"ابن الملقّن"، وُلد سنة ٧٢٣ وتوفّي سنة ٨٠٤هـ. له من التصانيف: "البدر المنير في تخريج أحاديث الشّرح الكبير" أعني شرح "الوجيز" للغزالي في الفروع، و"دُرر الجواهر في مناقب الشيخ عبد القادر" و"طبقات الأولياء". ("هدية العارفين" ٥/ ٦٣٠، ٦٣١)

(٥) برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب، الشهير بالأبناسي المقرِي الشافعي، وُلد سنة ٧٢٥ وتوفّي راجعاً عن الحج بعيون القصب سنة ٨٠٢هـ. له من التصانيف: "الشذا الفياح من علوم ابن الصّلاح" وشرح "الألفيّة" لابن مالك في النحو، و"ملخَّص السراج المنير في مناقب أبي عباس البصير". ("هدية العارفين" ٥/ ١٩)

والبرهان الحلَبي[١]، وابن ناصر الدّين[٢]، هذا مع إلباسي إيّاها لجماعةٍ من أعيان المتصوّفة؛ امتثالاً لإلزامِهم لي بذلك، حتّى تجاه الكعبة المشرّفة تبرُّكاً بذكر الصّالحين؛ واقتفاءً لمن أثبتَه من الحفّاظ المعتمَدين"[٣] اهـ بتلخيصٍ.

رحمة الله تعالى عليهم أجمعين، انظر إلى هذه الجماعة الكثيرة من أئمّة الدّين وحمَلة الشرع المبين، مع أنّهم يجعلون حديثَ الخرقة باطلاً محضاً، يَلبسونها ويُلبِسون وبها يتبارَكون!.

تنبيه: إنكارُ المحدّثين هذا، حسب علمِهم، وهُم فيه معذورون، وإنّ الحقَّ إثباتُ السماع، أثبتَه المحقّقون بالإسناد الصحيح، وألّف الإمامُ خاتم الحفّاظ الجلال السُيوطي رسالةً مستقلّةً في هذا الباب، المسمّاة "إتحاف الفرقة"[٤] فقال فيها: "أثبتَه جماعةٌ وهو الراجحُ عندي لوُجوه، وقد رجّحه أيضاً الحافظُ ضياء الدّين المقدسي في "المختارة"[٥] وتبعَه الحافظُ ابنُ حجر في "أطراف المختارة"[٦].

---

(١) البرهان الحلَبي: الحافظ أبو الوفاء إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الأصل الشافعي، سبط ابن العجمي، ويعرف بابن القوف، وُلد سنة ٧٥٩. وسمع جماعةً من أصحاب الفخر وغيرهم، وتخرّج في الفنّ بالحافظ أبي الفضل العراقي، وصار شيخَ البلاد الحلَبية بلا مدافع، وخرج له صاحبُنا الحافظ أبو القاسم عمر بن فهد "معجماً". وله تصانيف منها: "شرح البخاري" و"شرح الشفاء". مات سنة ٨٤١. ("طبقات الحفّاظ" الطبقة ٢٤، ر:١١٨٧، صـ٥٥١)

(٢) محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد الحافظ شمس الدين القيسي الشّافعي، الشهير بـ"ابن ناصر الدين" الدِمشقي، وُلد سنة ٧٧٧ وتوفّي سنة ٨٤٢هـ. له من التصانيف: "إطفاءُ حرقة الحوبة بإلباس خرقة التوبة" و"طبقات الشُيوخ" و"اللفظ الرائق في مَولِد خير الخلائق ﷺ" و"المورد الصادي في مولد الهادي ﷺ". ("هدية العارفين" ٦/ ١٥٤)

(٣) "المقاصد الحسنة" حرف اللام، ر: ٨٥٢، صـ٣٣٨.

(٤) "الحاوي للفتاوى" كتاب البعث، رسالة: "إتحاف الفرقة برفوِ الخرقة، ٢/ ١٢٢، ملتقطاً: للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُيوطي، المتوفّى سنة٩١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٧١)

(٥) "الأحاديث المختارة" الحسن بن يسار البصري عن علي عليه السلام وقيل: إنّه لم يسمع منه، ٢/ ٤١.

(٦) "أطراف المختارة": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون"١/ ١٤٨)

ثمّ بعدما ذكر أدلّةَ الترجيح قال: قال الإمامُ ابن حجر: إنّ في "مُسند أبي يعلى" حديثاً: حدّثنا جويريةُ بن أشرَس قال: أخبرنا عقبةُ بن أبي الصهباء الباهلي[1] قال: سمعتُ الحسنَ قال: سمعتُ علياً يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَثل أمّتي مَثلُ المطر» ...الحديث"[2]. قال شيخُ مشايخنا محمد بن حسن بن الصَيرفي[3]: "هذا الحديثُ نصٌّ صريحٌ في سماع الحسن من عليٍّ، وكلُّ رجالِه ثِقاتٌ، ابنُ حِبّان وثّق جويريةَ، والإمامُ أحمدُ ويحيى بن مَعين وثّقا عقبةَ، انتهى"[4].

أقول: هذا كان في تصريح الثبوت وتصحيحه من المحدّثين، ولكن النقولَ المتواترة من سادتنا الصوفية الكرام، مُوجبةٌ للعلم القطعي اليقيني، ما لا مجالَ للكلام بعده أصلاً، في السماع ولُبس الخرقة، ولله الحمد!.

والثاني: قال العلّامةُ طاهر الفَتّني في آخر "مجمع بحار الأنوار": «مَن شمّ الوردَ ولم يصلِّ عليَّ، فقد جفاني»[5] هو باطلٌ وكذبٌ. وكذا: «مَن شمّ الوردَ الأحمر» ...إلخ. ز[6]: قد كتبتُ في شأن الصّلاة على النّبي ﷺ عند شمّ الطِيب، لشيخنا الشيخ

---

(١) عقبة بن أبي الصهباء الباهلي أبو خريم الراسبي. قال أحمد: شيخ صالح. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال ابن مَعين: ثقة. ("الإكمال" حرف العين: من اسمه عقبة، ر: ٤٧٧٨ ٥/ ٦٠٨)

(٢) "مسند أبي يعلى" حميد الطويل عن أنس بن مالك، ر: ٣٧١٧، ٣/ ٢٤٤.

(٣) محمد بن الحسن بن عيسى اللخمي تقي الدين ابن الصَيرفي. سمع من أبيه، وابن خطيب المزة، وغازي، وابن الصواف. وقرأ بنفسه وكتبَ وخرّج وألّف، وأخذ علمَ الحديث عن الدمياطي وغيره، ووُلّي مشيخة الحديث بالفارقانية. توفّي في نصف ذي الحجة سنة ٧٣٨.

("الدُرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة" حرف الميم، ر: ١١٢٦، ٣/ ٤٢٣، ملتقطاً)

(٤) "الحاوي للفتاوى" كتاب البعث، رسالة: "إتحاف الفرقة برفوِ الخرقة، ٢/ ١٢٥.

(٥) "كشف الخفاء" حرف الميم، ر: ٢٥٠٦، ٢/ ٣٠١، ملتقطاً.

(٦) الفَتّني يكتب "ز" على ما يزيد من عند نفسه، فلعلّها رَمز للزيادة. من [أي: من الإمام أحمد رضا]

علي المتّقي[١] ﷺ: هل له أصل؟ فكتب الجوابَ عن شيخنا الشيخ ابن حجر ﷺ، أو غيرِه بما نصُّه: أمّا الصلاةُ على النّبي ﷺ عند ذلك ونحوه، فلا أصلَ لها، ومع ذلك فلا كراهةَ عندنا"[٢] اهـ ملخّصاً.

الصلاةُ على النّبي ﷺ عند شمّ الطِيب

وبعدما ذكر هذا التحقيقَ، أن لّا يصلّيَ على النّبي ﷺ غافلاً بدُون نيّة الثواب، قال: "أمّا مَن استيقظَ عند أخذ الطِيب أو شمِّه، إلى ما كان عليه ﷺ من محبّته للطِيب وإكثارِه منه، فتذكّرَ ذلك الخُلقَ العظيمَ، فصلّى عليه ﷺ حينئذٍ؛ لِما وقر في قلبِه من جلالتِه واستحقاقِه على كلّ أمّتِه، أن يلحظوه بعَين نهايةِ الإجلال عند رؤيةِ شيءٍ من آثاره، أو ما يدلّ عليها، فهذا لا كراهةَ في حقّه، فضلاً عن الحرمة، بل هو آتٍ بما فيه أكملُ الثواب الجزيل والفضل الجميل، وقد استحبّه العلماءُ لمن رأى شيئاً من آثاره ﷺ، ولا شكّ أنّ مَن استحضر ما ذكرتُه عند شمِّه الطِيبَ، يكون كالرائي لشيءٍ من آثاره الشريفة في المعنى، فليس له إلّا الإكثارُ من الصّلاة والسّلام عليه ﷺ حينئذٍ"[٣] اهـ مختصراً.

انظر! كيف قبله العلماءُ جوازاً، وجعلوه سبباً للأجر العظيم والفضل الكريم، مع أنّ الأحاديثَ موضوعةً، ولا سندَ للفعل أصلاً.

---

(١) علي بن حسام الدين بن عبد الملك بن قاضي خانْ علاء الدين الهندي، الشهير بـ"المتّقي" نزيل الحرمَين، وُلد سنة ٨٨٥ وتوفّي بمكّة سنة ٩٧٥هـ. من تصانيفه: "الإكمال لمنهج العمّال" و"كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال" و"مجمع بحار الأنوار في شرح مشكل الآثار" و"البرهان الجلي في معرفة الولي". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٩٧. و"كشف الظنون" ١/ ٤٦٩)

(٢) "مجمع بحار الأنوار" فصل في تعيين بعض الأحاديث المشتهرة على الألسن ...إلخ، الصلاة عليه ﷺ، ٥/ ٢٣٦.

(٣) المرجع نفسه، ٥/ ٢٣٧، ٢٣٨.

فضيلة قول: لا إله إلّا الله سبعين ألف مرّةٍ

والثالث: وفي الباب الثامن عشر من "فتح الملك المجيد"[١] بعدما ذُكرت أحاديثُ أدعيّةِ الصباح والمساء وأذكارهما، قال: "يُشبِهها ما يتداوله السادةُ الصوفية من قول: لا إله إلّا الله سبعين ألف مرّةٍ، يذكرون أنّ الله تعالى يعتق بها رقبةَ مَن قالها، واشترى بها نفسَه من النّار، ويحافظون عليها لأنفُسهم ولِمَن مات مِن أهاليهم وإخوانهم، وقد ذكرها الإمامُ اليافعي، والعارف الكبير المحي ابن عربي، وأوصَى بالمحافظة عليها، وذكروا أنّه قد وردَ فيها خبرٌ نبويٌّ. ولكن قال بعضُ المشايخ: لم تَرِد به السنّةُ فيما أعلَم، وقد وقفتُ على صورةِ سؤالٍ للحافظ ابن حجر ﷺ عن هذا الحديث، وهو: «مَن قال: "لا إله إلّا الله" سبعين ألفاً، فقد اشترى نفسَه من الله»، وصورة جوابه: الحديثُ المذكور ليس بصحيحٍ ولا حَسنٍ ولا ضعيف، بل هو باطلٌ موضوعٌ اهـ. هكذا قال النجمُ الغيطي[٢] وعقّبَه بقوله: لكن ينبغي للشخص أن يفعلَ ذلك؛ اقتداءً بالسادة؛ وامتثالاً لقول مَن أوصَى بها، وتبرُّكاً بأفعالهم"[٣] اهـ ملخّصاً.

وهذا العلّامةُ نجم الدين محمد بن محمد الغيطي، تلميذٌ للإمام شيخ الإسلام الفقيه المحدِّث العارف بالله، زكريا الأنصاري -قُدّس سرّه الشريف- وتلميذُ التلميذ

---

(١) "فتح الملك المجيد لنفع العبيد وقمع كل جبّار عنيد" في الفوائد الطبية والروحانية: لأحمد بن عمر الديربي أبو العباس المصري الأزهري الشافعي، توفّي سنة ١١٥١هـ.
("هدية العارفين" ٥/ ١٤٢، ١٤٣)

(٢) محمّد بن أحمد بن علي السكندري نجم الدين الغيطي المصري الفقيه الشافعي، توفّي سنة ٩٨١هـ. له من التصانيف: "بهجة السامعين والناظرين بمولد سيّد الأوّلين والآخرين" و"الفرائد المنظمة والفوائد المحكمة فيما يقال في ابتداء تدريس الحديث الشريف تتعلق بالبخاري ويلول ما له من ترجمة" و"مواهب الكريم المنّان في الكرم على ليلة النّصف من شعبان وفاتحة سورة الدّخان" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٠٠، ملتقطاً)

(٣) "فتح الملك المجيد" الباب ١٨ في ذكر أذكارٍ وأدعيةٍ ...إلخ، صـ٥٤، ٥٥.

لحافظ الشأن ابن حجر العسقلاني، وأستاذُ الشاهْ ولي الله والشاهْ عبد العزيز الدهلويَين، في سلسلة الحديث.

انظر! كيف قرّر حكمَ الحديث بالبطلان والوضع بعدما نقل فتوى الإمام ابن حجر، ومع ذلك أوصَى بالفعل؛ اقتداءً بالأولياء الصالحين؛ وامتثالاً لأمرهم؛ وتبرّكاً بأفعالهم، وبالله التوفيق!.

وكذلك أوصَى به الشيخُ المجدِّد[1] في المجلّد الثاني من "مكتوباته"[2] ليقرأ الأصحابُ والأحبابُ كلمة "لا إله إلّا الله" سبعين ألفَ مرّةٍ لرُوح المرحوم خُواجَه محمد صادق[3]، وسبعين ألفَ مرّةٍ لرُوح أخته المرحومة أمّ كلثوم، ولْيُهدوا ثوابَ كلٍّ منهما لرُوح كلٍّ منهما؛ فإنّ الدعاءَ مأمولٌ من الأحباب، والفاتحة مسؤولةٌ منهم![4].

وقد مرّت عبارةُ "المرقاة[5] شرح المشكاة" في الإفادة الخامسة عشر، والأحاديثُ الشريفة، وتحقيقُ السادة الأولياء في الإفادة التاسعة عشر.

---

(١) أحمد بن عبد الأحد السَّرهَندي الفاروقي النقشبندي، الشهير بـ"الإمام الرَّبّاني" الصوفي الحنفي، وُلد سنة٩٧١هـ، وتوفّي سنة١٠٣٤هـ. ومن مصنَّفاته: "آداب المريدين" و"إثبات النبوّة" و"تعليقات العوارف" و"المكتوبات" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ١٣٠)

(٢) "مكتوبات": للإمام الربّاني الشيخ أحمد الفاروقي الحنفي، توفّي سنة ١٠٣٤هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٦٧. و"هدية العارفين" ٥/ ١٣٠)

(٣) خواجَه محمد صادق ابن الإمام الربّاني الشيخ أحمد المجدّد الألف الثاني، وُلد في سنة ١٠٠٠هـ. وأخذ العلوم العقلية والنقلية عن والده الشيخ المجدّد، وعن الشيخ طاهر اللاهوري، وخُواجه معصوم. وتصدّى للدرس، وكان له إجازة من الشيخ محمد باقي بالله، ومن والده في السلسلة الطريقة الصوفية النقشبنديّة، وتوفّي في تاسع من ربيع الأوّل سنة ١٠٢٤هـ. ("تذكرة المشايخ النقشبنديّة" صـ٣٣٢-٣٣٤، ملتقطاً وتعريباً)

(٤) "المكتوبات" الديوان ٢، المكتوب ١٤، إلى مولانا أحمد البركي في جواب استفساره الجزء ٦، ٢/ ٣٩.

(٥) [ورواية الشيخ الأكبر -قُدّس سرّه الأطهَر- عن "المرقاة" نقلَه في "فتح الملك المجيد" أيضاً، والطُرفة أنّ إمامَ الوهابية النانوتيّة الدِيوبنديّة المولوي قاسم النانوتوي [انظر ترجمته: "نزهة =

الرابع: قال مولانا علي القاري -عليه رحمة الباري- في "الموضوعات الكبرى": "أحاديثُ الذِكر على أعضاء الوضوء، كلُّها باطلة"[١]. ومع ذلك قال: "ثمّ اعلمْ أنّه لا يلزم من كون أذكار الوضوء غيرَ ثابتةٍ عنه ﷺ، أن تكونَ مكروهةً، أو بدعةً مذمومةً، بل إنّها مستحبّةٌ استحبّها العلماءُ الأعلام والمشايخُ الكِرام، لمناسبة كلِّ عضوٍ بدعاءٍ يليق في المقام"[٢].

أدعية الوضوء

فثبت بهذه العبارةِ ثبوتاً تامّاً: أنّ كونَ الحديث موضوعاً لا ينافي استحبابَ الفعل، فضلاً عن كونه مباحاً، وهذا هو الواقعُ؛ لأنّ كونَه موضوعاً عدمُ كونِه حديثاً، ووُرودُ الحديث في الاستحباب بخصوص الفعل ليس لازماً، حتّى يلزمَ انتفاءُ الاستحباب بعدم وُرود الحديث، كما لا يخفى.

تنبيه: كون الأحاديث الواردة في فضائل أعضاء الوضوء موضوعةً، رأيٌ لابن القيّم[٣]، ونقل عنه مولانا علي القاري، وكذا حكمَ عليه الذهبيُّ في ترجمة عبّاد

=

الخواطر" حرف القاف، ر: ٦٩٧، ٧/ ٤٢٠، ٤٢٢] أيضاً نقل نفسَ القصّة، وكتب اسمَ سيّد الطائفة جنيد البغدادي رضي الله عنه بدل الشيخ الأكبر، وقال في عدد الذِكر: مئة ألفٍ أو خمسٌ وسبعون ألفاً ["تحذير النّاس" صـ٤٤، ٤٥تعريباً] لعلّه اغترّ بحمصة الفاتحة التي يقرأ عليها كلمة الله بالعدد المذكور، في اليوم الثالث للميّت، بالبلاد الهنديّة.] [الإمام أحمد رضا]

(١) "الأسرار المرفوعة" فصل، صـ٣٤٥.

(٢) المرجع نفسه، تحت ر: ١٣١١، صـ٣٤٥.

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيّوب بن سعد بن جرير الزرعي شمس الدين، أبو عبد الله الدِمشقي، المعروف بابن القيّم الجَوزية الحنبلي، وُلد سنة ٦٩١ وتوفّي سنة ٧٥١هـ. له من التصانيف: "أعلام الموقعين عن ربّ العالمين" و"جلاء الأفهام في فضل الصلاة" و"زاد المعاد في هَدي خير العباد" و"كتاب الرُوح" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ١٢٦، ١٢٧)

بن صهيب كعادته[١]، ولكن فيه كلامٌ عند التحقيق، فروَى أبو حاتم وابنُ حِبّان في "تاريخه"[٢] حديثاً مفصَّلاً عن أنس ﷺ في هذا الباب، وإنصافاً! غايةُ ما فيه أنّه ضعيفٌ، والمقامُ مقامُ الفضائل. راجِع "الحَلبة شرح المنية" للإمام ابن أمير الحاجّ، تجد ما يُرشِدك إلى الحقّ بسراجٍ وهّاج في ليلٍ داج!.

الإجازة في الحديث المسلسل بالإضافة

الخامس: وأشدُّ طُرفةٍ أنّ الحديثَ المسلسل بالإضافة، حصل على إجازتِه الشاهْ وليُّ الله الدهلوي مع الضيافة بالماء والتمر، عن شيخه العلّامة أبو طاهر المدني، وكذلك أجازَ به ولدَه مولانا الشاهْ عبد العزيز الدهلوي، وهو أجازَ به سبطَه الشيخَ أبا إسحاق الدهلوي، ومدارُ الحديث على عبد الله بن ميمون القدّاح المتروك، مع أنّ ألفاظَ المتن أيضاً منكَرةٌ جدّاً، ومع ذلك أكابرُ المحدّثين الكِرام يبتغون به بركةَ التسلسل إلى يومنا هذا، وأسماؤُهم ظاهرةٌ من سلسلة السَنَد، فذكرَه شيخُ شيخنا في الحديث، مولانا عابد السِّندي المدني[٣] ﷺ في رسالته "حصر الشارِد"[٤] ثمّ قال: "هذا بما تفرّدَ به عبد الله بن ميمون القدّاح[٥]، وصرّح غيرُ واحدٍ بأنّه متّهَمٌ بالكذب

(١) "ميزان الاعتدال" حرف العين، عباد بن صهيب، ر:٤١٢٢، ٢/ ٣٦٧.

(٢) "تاريخ ابن حِبّان": لمحمد البستي الحافظ، المتوفّى سنة ٣٥٤هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٢٥٨)

(٣) محمد عابد بن أحمد بن علي بن يعقوب الأنصاري السِّندي الحنفي، وُلد بالسِّند وهاجَر مع جدِّه إلى زَبِيد اليمن، ثمّ قدمَ المدينة المنوّرة وجاوَر، إلى أن توفّي بها سنة ١٢٥٧هـ. من تصانيفه: "الأبحاث في المسائل الثلاث" و"سلافة الألفاظ في مسالك الحفّاظ" و"شرح بُلوغ المرام" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٨٨)

(٤) "حصر الشارِد في أسانيد محمد عابِد" (ثبتُ الحديث): للشيخ محمد عابد السِّندي ثمّ المدني، توفّي سنة ١٢٥٧هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ٢٥٦. و"هدية العارفين" ٦/ ٢٨٨)

(٥) عبد الله بن ميمون بن داود القدّاح المخزومي مولاهم المكّي. قال البخاري: ذاهبُ الحديث. وقال أبو زرعة: واهيُ الحديث. وقال الترمذي: منكَرُ الحديث. وقال النَّسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: منكَر الحديث. وقال أبو نعَيم الأصبهاني: روَى المناكير.
("تهذيب التهذيب" حرف العين: بقية فيمن اسمه عبد الله، ر: ٣٧٥٢، ٤/ ٥٠٨، ملتقطاً)

والوضع، قال السخاوي: لا يُباح ذكرُه إلّا مع ذكر وضعِه، لكن المحدّثين مع كثرة كلامِهم فيه، ومبالغتهم فيه، ورَميِه بالوضع، لا يزالون يذكرونه يتبرّكون بالتسلسل"[١] اهـ

أقول: بلغَنا هذا الحديثُ من مشايخنا الكِرام رضي الله تعالى عنهم بطريقَين، **أوّلهما:** طريقُ الشيخ عبد الحقّ المحدِّث الدهلوي: بسندِه إلى الإمام أبي الخير شمس الدين محمّد بن محمّد بن محمّد بن الجزري، بسندِه إلى أبي الحَسن الصقلي، بطريقِه إلى القدّاح عن الإمام جعفر الصادق[٢] عن آبائِه الكرام، عن أمير المؤمنين عليٍّ -كرّم الله تعالى وُجوهَهم- عن النّبي صلى الله تعالى عليه وسلم.

والثاني: طريق الشيخ الشاهْ ولي الله الدهلوي: بسندِه إلى أبي الحَسن إلى القدّاح إلى أمير المؤمنين عن النّبي صلى الله تعالى عليه وسلم[٣].

القدّاحُ من رجال الترمذي، لم يصل إلى حدّ الوضع، وإن كان متروكاً. في المتن الثاني مبالغاتٌ عظيمة، فالحكم ببطلانه غير بعيدٍ، وهو برواية الشاهْ ولي الله الدهلوي، وفيه كلامُنا، ولكن في المتن الأوّل: «مَن أضاف مؤمناً فكأنّما أضاف آدمَ،

(١) "حصر الشارِد" تحت ر: ١٢٢٣- المسلسل بالضيفة بالتمر والماء، ٢/ ٥٨١، ملتقطاً.

(٢) الإمام أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي رضوان الله تعالى عليهم. وُلد سنة ٨٠ وتوفّي سنة ١٤٨هـ. من مصنّفاته: "الجامعة في الجَفَر" و"كتاب الجَفَر". ("هدية العارفين" ٥/ ٢٠٧، ٢٠٨)

(٣) وهذا متنُه: «مَن أضاف مؤمناً فكأنّما أضاف آدمَ عليه السلام، ومَن أضاف مؤمنَين فكأنّما أضاف آدمَ وحوّاء، ومَن أضاف ثلاثةً فكأنّما أضاف جبريلَ وإسرافيلَ وميكائيلَ، ومَن أضاف أربعةً فكأنّما قرأ التوراةَ والإنجيلَ والزبورَ والفرقانَ، ومَن أضاف خمسةً فكأنّما صلّى الصلواتِ الخَمس في الجماعة من يوم خَلق الله الخلقَ إلى يوم القيامة، ومَن أضاف ستّةً فكأنّما أعتقَ ستّين رقبةً مِن ولدِ إسماعيل، ومَن أضاف سبعةً غلقتْ عنه سبعةُ أبوابِ جهنّمَ، ومَن أضاف ثمانيةً فُتحت له ثمانيةُ أبوابِ الجنّة، ومَن أضاف تسعةً كَتَبَ اللهُ له حَسناتٍ بعددِ مَن عصاه مِن أوّل يوم خَلق الله الخلقَ إلى يوم القيامة، ومَن أضاف عشرةً كَتَبَ اللهُ له أجرَ مَن صلّى وصام وحجّ واعتمر إلى يوم القيامة». ("حصر الشارِد" المسلسل بالضيفة بالتمر والماء، ١٢٢٣، ٢/ ٥٨٠، ٥٨١)

ومَن أضاف اثنَين فكأنّما أضافَ آدمَ وحواء، ومَن أضاف ثلاثةً فكأنّما أضاف جبرئيلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ»[١].

وليس فيه أمرٌ يشهد عليه القلبُ بالوضع بدون سببٍ، لذلك قال الإمامُ ابن الجزري: "حديثٌ غريبٌ لم يقع لنا بهذا الوجه إلّا بهذا الإسناد"[٢]، وطبعاً ظاهرٌ أن تفرّدَ المتروك لا يستلزم الوضعَ، كما بيّناه في الإفادة التاسعة، أمّا ما أعلّه الشيخُ أبو محمّد محمّد بن الأمير المالكي المصري[٣] المدرِّس بالجامع الأزهر، بعد إيرادِهِ في "ثبتِه" بالمتن الثاني المذكور، فيه الإضافةُ إلى تمام العشرة بذكر الملائكة في الضيافة: "وهُم لا يأكلون ولا يَشربون -قال-: فإن صحَّ فهو خارج مخرج الفرض والتقدير"[٤] اهـ. كما أنبأنا به في جملةِ مروياته شيخُنا العلّامةُ زين الحرم السيّد أحمد بن زيني دَحلان المكّي، عن الشيخ عثمان بن حَسن الدمياطي[٥]، عن مؤلِّفه الشيخ الأمير المالكي.

---

(١) انظر: "كنز العمّال" حرف الضاد، كتاب الضيافة من قسم الأفعال، ر: ٢٥٩٧٠، ٩/ ١١٩.

(٢) المرجع نفسه، تحت ر: ٢٥٩٧٠، ملتقطاً، نقلاً عن ابن الجزري.

(٣) محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز الأزهري المالكي المغربي السنباوي ثمّ المصري، المشهور بالأمير الكبير، وُلد سنة ١١٥٤ وتوفّي بمصر سنة ١٢٣٢هـ. من تصانيفه: "إتحاف الأنس في الفَرق بين اسم الجنس وعلم الجنس" و"الإكليل على مختصر الشيخ خليل" و"تفسير سورة القدر" و"ثمر التمام في شرح آداب الفهم والإفهام" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٢٧٩ – ٢٨٠. و"الأعلام" ٧/ ٧١)

(٤) أي: في "سدّ الأرب من علوم الإسناد والأدب" المسلسل بالإضافة على الأسودَين: التمر والماء، صـ١٨٤، ١٨٦.

(٥) الشيخ عثمان بن حسن الدمياطي الشافعي مذهباً، الخلوَتي الطريقة، نزيل مكّة المكرّمة، وُلد ببلده دمياط، في سنة ١١٩٦هـ، ونشأ في بلدته وحضر على مشايخ دمياط إلى عام اثني عشر، ثمّ ارتحل إلى مصر وحضر على الشيخ محمد عرفة الدسوقي، والمهدي والدمهوجي، والشيخ محمد الأمير الكبير، والعلّامة عبد الله الشرقاوي، والسيّد أحمد الطحاوي وغيرهم. واستمر بمصر إلى سنة ١٢٤٨، ثمّ ارتحل إلى مكّة المشرّفة لرؤيةٍ رآها، مذكورة في مناقبه التى أفردَه بها تلميذُه السيّد أحمد دَحلان، فوصل مكّةَ في رجب من تلك السَنة فأقبل عليه فضلاؤُها =

فأقول: ليس بأعجَب ممّا **أنبأنا** السيّدُ حسين بن صالح جمل الليل المكّي، عن الشيخ محمّد عابد السِّندي المدني، بسَنده المشهور إلى "صحيح مسلم"، بسَنده المعلوم إلى أبي هريرةَ ﵁ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّ اللهَ ﷻ يقول يومَ القيامة: يا ابنَ آدم! مرضتُ فلم تعدني»[1] ...الحديث. وفيه: «يا ابنَ آدم! استطعمتُك فلم تُطعمني، قال: يا ربِّ! كيف أُطعِمك وأنت ربُّ العالمين! قال: أما علمتَ أنّه استطعمَك عبدي فُلانٌ فلم تُطعِمه! أما علمتَ أنّك لو أطعمتَه لوجدتَ ذلك عندي! يا ابنَ آدم! استسقيتُك فلم تسقني»[2] ...الحديث، معروفٌ.

ثمّ أقول: وتحقيقُ المقام أنّ العملَ بالموضوع يختلف عن العمل بما في الموضوع، كاختلاف بين السماء والأرض، كما يظهر ممّا قدّمناه في الإفادة الحادية والعشرين. فإنّ الثاني ليس بممنوعٍ مطلقاً، وإلّا يُصبِح الإيجابُ والتحريم بأيدِي المغترّين المتجرّئين، ومئاتُ ألوفٍ من الأفعال المباحة -التي ليستْ في خصوصِها النصوصُ- تصير حراماً عندهم إذا وضع الوضّاعون حديثاً في ترغيبه، وإذا وضعوا في ترهيبه يُصبِح واجباً؛ لأنّه حينئذٍ الفعلُ يستلزم مُوافقةَ الموضوع على التقدير الأوّل؛ وكذلك يستلزمه التركُ على التقدير الثاني، وهو ممنوعٌ، فياللعجب! أنّهم إذا وضعوا في ترغيب الفعل وترهيبه معاً، أقام المفترون القيامةَ على كلَيهما، فلا يستطيعون أن يتركوه، ولا أن يعملوا به معاً، فاعلمْ وافهمْ إن كنتَ تفهم!.

=

واستفاد منه نجباؤُها واشتغل بالتدريس في المسجد الحرام، وانتفع به الأنام، وتوفّي في يوم الاثنين آخر يوم من محرّم الحرام سنة ١٢٦٥ﻫ بمكّة، وصلّى عليه إماماً ابنُ أخيه العلّامة المفتي الشيخ أحمد الدمياطي، ودُفن بالمعلاة قريباً من قبة السيّدة خديجة ﵂.

(مختصر "نشر النَّور والزَهر" عثمان الدمياطي، ر: ٣٦٢، صـ٣٣٦، ٣٣٧، ملتقطاً)

(١) "صحيح مسلم" كتاب البرّ والصلة، باب فضل عيادة المريض، ر: ٦٥٥٦، صـ١١٢٦، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ.

(٢) المرجع نفسه.

والأوّلُ أيضاً غيرُ محذورٍ حقيقةً في نفس الفعل، بل الحذرُ فيه نظراً إلى امتثال الموضوع، وفي اعتقادِ ثبوتِه، بعدما ثبت وضعُه، وليس المحذورُ لنفس الفعل، ولكن الوهابية السفهاء لا يميّزون أبداً بين الذوات والعوارِض، وما على مثلِهم يُعَدّ الخطأُ!.
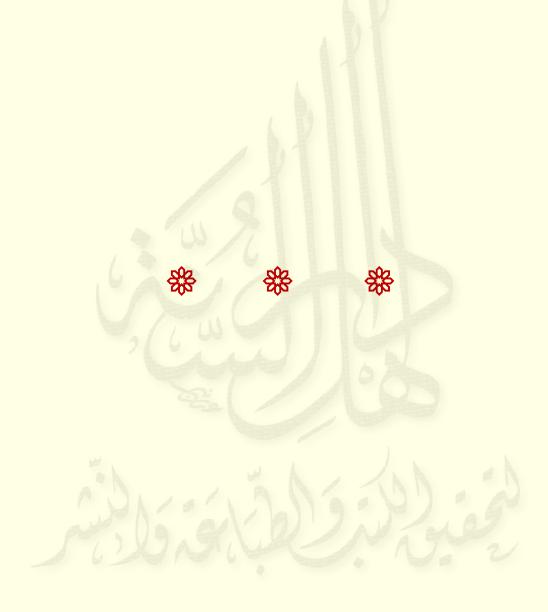
الإفادة التاسعة والعشرون

أعمال المشايخ لا تحتاج إلى سندٍ
ودائماً عند المشايخ في الأعمال سعةٌ للتصرّف وللإيجاد

وبالافتراض الغلط، لولم يكن هناك شيءٌ من الأدلّة، فلْيتّيقنْ -على سبيل التنزُل- أنّ تقبيلَ الإبهامَين عملٌ من أعمال المشايخ، وفيما بينهم معمولٌ به لتقويةِ بصارةِ العَين، فما الحاجةُ إلى ثبوت الحديث في مثل هذا المقام؟؛ فإنّ للمشايخ مجالاً واسعاً للتصرّف في الأعمال، ولاستخراجها على الدوام، وأولياءُ الله الكرام يعلِّمون آلافاً من الأعمال الصالحة والأذكار والأدعِية، وينتفع به خَلقُ الله، ولا يطلب أحدٌ من ذوِي العقول سندَه الخاصّ من الحديث، وكتبُ الأئمّة والعلماء والمشايخ وأساتذةِ الشاهْ ولي الله والشاهْ عبد العزيز الدهلويَين، وكتبُهما الكريمة مليئةٌ بمآتٍ من الأمور المذكورة، فلِماذا لا تحكمون عليها بالبدعة والمنع؟؛ لأنّهم مشايخكم! وهذا الشاهْ وليّ الله الدهلوي نفسُه كتب[1] في "الهوامع"[2]:

"مَثل فتح باب الاجتهاد في الأعمال التصريفيّة، كاستخراج الأطبّاء وصفة الدواء من كتب الأدوِية، والفقيرُ يعرف أنّ الجلوسَ بين يدَي الصبح، مِن أوّل الصبح الصادِق إلى وقت الإسفار، ونصبُ العَين على نورِه وصبائه، مع تكرار الذِكر بكلمة "يا نُور" ألف مرّةٍ، يقوّي الكيفيةَ الملَكيةَ، ويخلِّص من الوِسواس"[3] اهـ ملخّصاً.

---

(١) [الهامعة العاشرة من هوامع المقدّمة]. [الإمام أحمد رضا]

(٢) "الهوامع في شرح حزب البحر" على لسان الحقائق والمعارف: لشيخ الإسلام قطب الدين أحمد وليّ الله بن عبد الرحيم بن وجيه الدّين العمري الدهلوي (ت ١١٧٦هـ).

("نزهة الخواطر" حرف الواو، تحت ر: ٧٥٥، ٦/ ٤١٠، ٤٢٢، ٤٢٨)

(٣) "الهوامع" مقدّمة، الهامعة ١٠، صـ٢٥.

وفيه أيضاً[1]:"بعضُ الكرامات لا تنفكّ مِن وليٍّ أبداً إلّا ما شاء الله، منها: الفراسةُ الصادقة، والكشفُ، والإشرافُ على خطرات القلوب. ومن جملتها: ظهورُ أثر الدعاء، والرُقية، والأعمال التصريفيّة، حتّى يستفيضَ العالَمُ بفُيوضهم"[2] اهـ ملتقطاً.

أيّها الأعزّة! لله الإنصاف...! انظروا إلى ما قاله الشاهْ وليّ الله قولاً جميلاً، ولاحِظوا الأعمالَ الاختراعيّة مِن والده ومشايخه وغيرِهم! كفَرش الرَمل على التخت للصُداع، وعليها كتابة "أبَجَد هوّز" بالمسمار، والرقية من الخيط القُطني الأزرَق للجدري، والعُقَد عليه مع النفخات، والاستعانة بأسماء أصحاب الكَهف، والاعتقاد بأنّها أمانٌ من النّار والنهب والسرقة، والاعتقاد بأنّ كتابتَها على الجدار مانعةٌ لدخول الجنّي، ونصب أربعِ مسماراتٍ في أركان البيت الأربعة لِدفع الجنّي، وللعقيمة كتابة الرُقية على جِلد الغزال بماءِ الوَرد والزعفران، وتعليقها في عنقِها، ولعلاج إسقاط الحمل اتخاذ الخيط المصبوغ بالعصفر، وقياسُه بطُول قامة الحامل، واتخاذ تسع عُقدٍ عليه بالتحديد، وللتسهيل في الولادة كتابةُ الآيات القرآنيّة وربطُها على فخذِها اليُسرى، ولولادة الصبي كتابة الرقية على جلد الغزال بماءِ الورد والزعفران، واتخاذ الكُرفس والفلفل الأسوَد لبقاء الولد، وعليها قراءة القرآن وقتَ عينِ الظهيرة، ورسم الدائرة على بطن الحامل لمنع ولادةِ الصبي، والعدُّ به سبعين مرّةً لا أقلّ، ورسم الدائرة بالسكّين لدفع النظر، ووضع السكّين في الدائرة، والنداء بأسماء العائن والساحر، وأخذ الخيط بثلاثة أذرُعٍ تحديداً، وعليه قراءة لفظ "شهت بهت" وغير ذلك من الكلمات غير معلومة المعنى، والنداء بـ"قنطاع النجا" واللهُ أعلمُ بمعناه، والعمل لتعريف السارق، وتدوير الإبريق مع قراءة "سورة ياسين"، والقَسم على الحمّى

---

(١) الهامعة الخامسة، تحت قول الشيخ رضي الله تعالى عنه، وهَب لنا من لدُنكَ ريحاً طيبةً ...إلخ. [الإمام أحمد رضا]

(٢) "الهوامع" الهامعة ٥، صـ٤٦.

بعيسى وموسى ومحمد عليهم السلام، وطباعة الاسمَين على لَوحة النّحاس للمصروع بتعيين الساعة الأولى من يوم الأحد خاصّةً ...وغير ذلك من الأمور المذكورة في كتبهم.

فيا هذا! أيُّ حديثٍ صحيح أو حسنٍ أو ضعيفٍ في الأمور المذكورة آنفاً؟! أكانت هذه الأمورُ في القُرون الثلاثة؟ وإذا لم تكن فلِماذا ليستْ بدعةً؟ ولِماذا لا تحكم على الشاهْ وليّ الله، ووالدِه الماجد، ووَلدِه العزيز، وأساتذته الكرام، ومشايخِه العظام، بأنّهم مبتدعون! أهذه الأمورُ بدُون سَندٍ حلالٌ ونفيسةٌ من الأعمال عندك؟! ولكن تقبيلَ الإبهامَين ومسحَهما ورجاءَ بصارةِ العَين به، عند سماع اسمِه الأقدَس ﷺ في الأذان، حرامٌ ومُوجِبٌ للضلال؟! -والعياذ بالله تعالى- مع أنّه مأثورٌ من الأكابر السلَف، دستورٌ فيما بين العلماء الصالحين، مسطورٌ في كتب الفقه، فمِن ثَمّ ظهر اشتعالُ نارِ قلوبِهم عداوةً، لاسم سيّد المحبوبين ﷺ، واحتالون بحيلة البدعة!.

تزيّن بما شئتَ، فإنّي أعرفكَ!

دعْ عنك هذا كلَّه وانظر! كيف اخترعَ السيِّدُ الشاهْ وليُّ الله الدهلوي وسلَفُه وخلَفُه، حتّى إسماعيل الدهلوي[1] (إمام الوهابية الهنديّة) نفسُه اخترعَ مئاتٍ من الاختراع والإيجاد، في أمرٍ عظيمٍ دينيٍّ الذي هو تقرّبٌ إلى ربّ العالمين، أي: في سبيل السُلوك إلى الله تعالى، وصرّحَ بكلّ صراحة: "إنّها من إيجاد الفقير (أي: المؤلِّف نفسه)، وهي ليست عند السلَف الصالح قطعاً، ولكنّها صالحةٌ جيّدةٌ مفيدة"[2].

(١) هو إسماعيل [إمام الوهابية الهنديّة والدِيوبَنْدِيّة] بن عبد الغني بن وليّ الله بن عبد الرّحيم الدّهلوي. وُلد بـ"دهلي" ١٢ من ربيع الثاني سنة ١١٣٩هـ. لازَم أحمد بن عرفان. أمّا مصنَّفاته: فـ"الصّراط المستقيم" بالفارسيّة، و"إيضاح الحقّ الصريح في أحكام الميّت والضريح" و"تقوية الإيمان" بالأورديّة. قُتل من ذي القعدة سنة ١٢٤٦هـ بمعركة "بَالَاكُوت". [وهو كان مع الاستعمار ضدّ المسلمين]. (انظر: "نزهة الخواطر" حرف الألف، ر: ٩٩، ٧/ ٦٦-٧١، ملتقطاً)

(٢) أي: في "الصراط المستقيم" المقدّمة، الإفادة ٣، صـ٨.

انظر! كيف اعتقد بمحدَثات الأمور في ذريعة الوُصول إلى الله تعالى، وبأنّها باعثةٌ للثواب، وتقرُّبٌ إلى ربّ الأرباب! ولكنّ الوهابيةَ هاهنا لا يتذكّرون كلّيتهم: "كلّ بدعةٍ ضلالة"، ولا يُلبِسون "مَن أحدثَ في أمرنا ما ليس منه" خلعةَ "فهو رَدّ"، كأنّ الشريعةَ من عندهم!.

أفعلُ ما أشاءُ، لا تفعلْ أنتَ ما تشاء!

وشيءٌ من التفصيل في الأمور المذكورة وتصريحاتهم الجليلة، مذكورةٌ في رسالة الفقير "أنهار الأنوار مِن يَمِّ صلاةِ الأسرار" ١٣٠٥[١]، والقلع الكافي والقمع الوافي لجعلهم عدمَ الوُرود وُرودَ العدم، في كتاب مستطاب "أصول الرَّشاد لقَمع مَباني الفساد"، وفي كتابٍ لا نظيرَ له "إذاقة الأثام لمانعِي عملِ المَولد والقيام" وغيرهما من المؤلَّفات الشريفة المنيفة لأعلى الحضرة، تاج المحقّقين الكرام، سراج المدقّقين الأعلام، حامي السُنن السَنّية، ماحي الفِتن الدَنيّة، بقية السلَف الصالحين، سيّدي ووالدي ومولاي ومقصدي، الشيخ محمد نقي علي خانْ القادري البركاتي الأحمدي[٢] رضي الله تعالى عنه، وأجزلَ قربَه منه. وذكرنا قدرَ الكفاية بالإجمال والوجازة في رسالة "إقامة القيامة على طاعِن القيام لنبي تهامة" وغيرِها من رسائل الفقير ومسائلِه، والحمد لله العزيز الغفور، والصّلاةُ والسّلام على المنير النور، وعلى آله وصحبه إلى يوم النُشور، آمين!.

(١) أي: في "الفتاوى الرضوية" كتاب الصلاة، باب الوتر والنوافل، رسالة "أنهار الأنوار" ٥/ ٧٩١، ٧٩٢، ٨٠٨- ٨١٠.

(٢) قد مرّ ترجمتُه في التعريف بالمؤلِّف.

الإفادة الثلاثون

نحن قائلون بالاستحباب فقط
ولكن الطرفة أنّ تقبيلَ الإبهامَين أصبح سُنّةً على أصول الوهابية الجديدة

أقول: إنّما مرادُنا كان إثباتَ جوازِ تقبيل الإبهامَين واستحبابِه، فبعَونه ﷻ حصل نقشُ المراد، واستقرّ عرشُ التحقيق بأحسن الوُجوه، ولله الحمدُ على ما أولى من نِعمٍ لا تُحصى!.

ولكن ينبغي للطائفة الوهابيّة أن يهجموا على أئمّتهم الجُدد، الذين يعتقدون بسُنيّة هذا الفعل، فضلاً عن الجواز والاستحباب، وبأنّ منكِرَه رادٌّ لسنّة المصطفى ﷺ.

وفي الظاهر، الأمرُ عجيبٌ جدّاً! أين الوهابي وأين كلامُه المستحيل منه الذي ليس لمذهبه إلّا مخرِّب! ولكنّه لم يعرِف أنّ التوهُّبَ والاضطراب، والتقلُّب والانقلاب، يشربان من ثديٍ واحدةٍ، ورفاقتها دائمة[1].

بيت الشعر بالفارسيّة:

را بر اند نرود در برود باز آيد   ناگزير است تناقض سخن نجدى را

---

(١) أراد به المؤلِّفُ رحمه الله التناقضَ الدائمي في كلام المخالفين، والمرادُ بالتوهّب مذهب الوهابية. وفي رأي الشيخ منظر الإسلام الأزهري: أراد المؤلِّفُ العلّام من هذه العبارة الفرقةَ الدِيوبنديّة وأتباعَها، وغيرَ المقلّدية وأتباعَ ابن تيمية وابن عبد الوهاب، حيث أنّهم ينظرون معاً إلى الأسرة الدهلويّة نظرةَ وقارٍ واحترام، ولا يتوجّهون إلى ما أفادت تلك الأسرةُ، ومع ذلك يلزقون الاتهامَ بنفس الأشياء على أهل السُنّة والجماعة، وأتباع أولياء الله الصالحين!. (مأخوذٌ من تعليقه على "منير العين") [المَيمني]

"إذا طردتَه لا يذهب، وإذا ذهب رجع، والتناقُض ملازمٌ في قول النجديّة"

أخطاء فاحشة من الكَنْكوهي في قبول الضِعاف

وهذا إمامُ الطائفة الجديدة رشيد أحمد الكَنْكوهي[1]، مع كمال سلامة القلب وبصارة العين، اخترع معنى عجيباً وغريباً في مسألة قبول الضِعاف فيما دون الأحكام، تحت آية: ﴿مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ [البقرة: ٢٧] في كتابه "البراهين القاطعة"[2] التي فيها يتموّج موجُ بحرِ تجديده، وسترَى هناك مَناظرَ إحداثِه العجيبة ومُكابرتِه الشديدة، ويُفدي المِلكةَ النجديّةَ بعقله وسمعِه وبصره ولسانه، مهما كان خدّامُ الشريعة والحفّاظُ على الملّة يُنادون: بـ"مالم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم!".

وحاصلُ سعيِه الباطل وتطويلِه بغير الطائل: أنّ (١) المرادَ بأقوال[3] العلماء: أن يُقبلَ الضعيفُ الذي وردتْ فيه فضيلةُ عملٍ صالحٍ والثواب عليه فقط، وإن لم يرِد

---

(١) رشيد أحمد بن هداية أحمد بن پير بَخْش بن غلام حسن بن غلام علي الأنصاري، الحنفي الرامْفوري ثمّ الكَنْكوهي. وُلد لستّ خلون من ذي القعدة سنة ١٢٤٤هـ، ببلدة كَنْكوْه، وقرأ الرسائلَ الفارسيّة على خاله محمد تقي، والمختصرات في النحو والصرف على المولوي محمد بخش الرامْفوري، ثمّ سافَر إلى دهلي وقرأ شيئاً من العربيّة على القاضي أحمد الدين الجِهلمي، ورجع إلى كَنكوْه، وتزوّج بخديجة بنت خالِه محمد تقي. له مصنَّفات: "تصفية القلوب" و"إمداد السلوك" و"البراهين القاطعة في الرد على الأنوار الساطعة" [طبع باسم تلميذه خليل أحمد السهارَنْفوري] و"الفتاوى الرشيديّة". مات لثمان خلون من جُمادى الآخرة، سنة ١٣٢٣هـ. ("نزهة الخواطر" حرف الراء، ر: ١٤٣، ٨/ ١٦٣، ١٦٦، ١٦٧، ملتقطاً)

(٢) "البراهين القاطعة في الرد على الأنوار الساطعة": لرشيد أحمد بن هداية أحمد بن پير بخش الرامْفوري الكنكوهي (ت١٣٢٣هـ).
("نزهة الخواطر" حرف الراء، تحت ر: ١٤٣، ٨/ ١٦٣، ١٦٦، ١٦٧)

(٣) قال الكنكوهي عن أقوال قبول الضعيف: "أنّ مدّعَى الجميع: أن يصحَّ العملُ بالضعيف في فضائل الأعمال، وأين ذكرُ الثواب والفضيلة في حديثِ صدقةٍ ليلةَ الجمعة، وليلةَ النصف من شعبان، والعيدَين؟ حتّى يجوزَ به العملُ! فليس في الروايات ذكرُ الثواب، إنّما ذُكر فيها إتيانُ الأرواح، وكلامُها الحزينُ، وطلبُها الصدقاتِ. فهذا كيف يصير فضائلَ الأعمال؟ نعم، هو =

الحديثُ الصحيح في ذلك العمل على الخصوص، كحديث صيام شهرِ رجب وغيره، (٢) فلا يُقبَل مالم يذكر الثوابُ والفضيلةُ خاصّةً، وإن كان في الحديث طلبٌ للعمل؛ لأنّ الحديثَ حينئذٍ يكون في العمل، وليس في فضيلة العمل!. (٣) وبالشّرط[1] المذكور وإن كان الحديثُ (٤) مقبولاً مسلَّماً في الفضيلة، لا يستحبّ العملُ الواردُ فيه قطعاً، مالم يكن الحديثُ حَسناً لغيره؛ (٥) فإنّ إثباتَ الاستحباب بالحديث الضعيف اختراعٌ محضٌ وخلافٌ للإجماع، (٦) أمّا الأعمالُ التي قال العلماءُ باستحبابها؛ لوُرودها في الأحاديث، صارت تلك الأحاديثُ حَسنةً لغيرها، (٧) والدليلُ على ذلك قولُ العلّامة الطحطاوي في أحاديث أدعِية الوضوء: "إنّه حَسنٌ لغيره"، فمِن ثَمّ عرفنا: أنّ حكمَ كلّ ضعيفٍ هكذا؛ لأنّه تُفحَص حبةٌ واحدةٌ من الأرز عند الطبخ، لا الكلّ!.

ـــــــــــــــــــ

=

إعلامٌ عن إتيانها، وهذا بابُ العلم وليس باب الفضل؛ إذ ليس في الروايات عملٌ، وإنّما فيها عِلمٌ، وإن سلّم أحدٌ فيها عملاً؛ مُراعاةً للمؤلِّف (أي: مؤلِّف "الأنوار الساطعة") فهو عملٌ فقط، لا فضلُ العمل، أمّا في حديث صيام رجب وصلاة الأوّابين فنعم، فيه فضلُ العمل" اهـ ملتقطاً. ("البراهين القاطعة"، صـ١٠٠، ١٠١). [الإمام أحمد رضا]

(١) في "الأنوار الساطعة": استحسن الفقهاءُ عملاً قد ثبت بالحديث الضعيف، فصلاة الأوّابين، ومسح الرقبة في الوضوء، وصيام شهر رجب"... ["الأنوار الساطعة" صـ١٠٢ ملتقطاً]. قال عليه في "البراهين القاطعة" عن: "أنّه غلطٌ أصلاً، لم يقُل به أحدٌ، إنّما هو إيجادٌ غيرُ صواب، ويثبت المستحبُ بالصحيح أو الحَسن، والضِعافُ الواردة في هذه الأمور أصبحت حَسنةً لغيرها؛ لتعدُد الطرق. قال في "الدرّ المختار": "رواه ابن حِبّان وغيرُه من طُرق" ["الدر" كتاب الطهارة، آداب الوضوء، ١/ ٤٢٣، ٤٢٥، ملتقطاً]. في "ردّ المحتار" [كتاب الطهارة، آداب الوضوء، مطلب في بيان ارتقاء الحديث الضعيف إلى مرتبة الحسن، ١/ ٤٢٥]: "فارتقى إلى مرتبة الحَسن "ط" [كتاب الطهارة،١/ ٧٥]. أقول: لكن هذا إذا كان ضعفُه لسُوء ضبط الراوي الصَدوق الأمين، أو لإرسالٍ أو تدليسٍ أو جهالةِ حالٍ، أمّا لو كان لفسق الراوي أو كذبٍ فلا" انتهى ["البراهين القاطعة" صـ١٠٢، ملتقطاً]. [الإمام أحمد رضا]

وهذا الحكمُ كان في أحاديث أعمال الجوارح، (٨) أمّا الذي لا علاقةَ[1] له بالجوارح، سواءٌ كان من (٩) السِيَر (١٠) أو المواعظ (١١) أو المعجزات (١٢) أو فضائل الصحابة وأهل البيت، وسائر الرِجال، أو كانت من الأبواب التي صرّح فيها العلماءُ بقبول الضِعاف، أو كانت من بيان خبرٍ زائدٍ في الإعلام والإخبار، ولولم يدخل أصلاً ذلك البيانُ في باب العقائد، لا نفياً وإثباتاً، فهذا كلُّه من باب العقائد الذي فيه صحاحُ البخاري ومسلمٍ أيضاً مردودةٌ، مالم يكن متواتراً وقطعيَّ الدلالة، فضلاً عن الضِعاف. ومثالُه: حديثُ إتيان الأرواح في بيوتها ليلةَ الجمعة، وطلبِها الصدقاتِ، فهذا الحديثُ من باب العقائد، أو بالنظر إلى طلب الصدقة يكون من باب الأعمال؛ إذ لم يُذكَر فيها فضلُ الصدقة.

والحاصل: أنّ ما لا علاقةَ بالجوارح، لا تعتبر فيه الصِحاحُ الآحاد، أمّا المتعلّق بالجوارح فالمطلوبُ فيه الصِحاحُ، لولم يُذكَر فيه الثوابُ المخصوص، أمّا إذا كان الثوابُ مذكوراً، فالضِعافُ أيضاً مقبولةٌ، لكنّ العملَ الواردَ فيها لا يُستحبّ، مالم يكن الحديثُ حَسناً لغيره، وهذا هو مرادُ العلماء بأقوالهم. [رقم الصفحة ٨١ إلى ٨٩ من "البراهين القاطعة على ظلام الأنوار الساطعة" الملقّب بـ"الدلائل الواضحة على كراهة المروج من المولود والفاتحة" لرشـيد الكَنْكوهي].

هذه هي قاعدةٌ حادثةٌ أحدَثها محدِثهم! فكيف نضيع الوقتَ في إبطال خُرافاته المهمَلة! ومَن قرأ كلماتِنا الرائقةَ في الإفادات السابقة، يكسّر نسيجَ هذا العنكبوتِ

---

(١) قال في أحاديث حضورِ الأرواح في بيوتها يومَ الجمعة وغيره، وطلبها الصدقاتِ من الأهل: "إنّه ليس في هذه الروايات عملٌ، بل فيها علمٌ، والحديثُ في باب العقائد، والمسألةُ مسألة العقيدة، تحتاج إلى المشهور المتواتر الصحيح، وهي داخلةٌ في العقائد، بأن يعتقدَ أنّ الأرواحَ تأتي بيوتها ليلةَ الجمعة، والاعتبارُ في العقائد بالقطعيّات، وليس بظنيّات الصحاح، اهـ بالالتقاط ("البراهين القاطعة"، صـ٩٣ و١٠٠). [الإمام أحمد رضا]

بأخفّ نظرةٍ بعَونه تعالى. ولكنّنا مع ذلك هاهنا قد أشرنا أيضاً إلى إبطالِه الإجمالي بتلخيص التقرير، ووضعنا الأرقامَ على مَواضع المؤاخذة.

على كلٍّ، هذا التقصيرُ ليس منه بل من عقلِه؛ لأنّه إذا ليس لدَيه الفهمُ فماذا يفعل المسكين؟! ولكنّنا نقول في هذا المقام: إنّ سُنيّةَ تقبيل الإبهامَين قد ثبتت حسب تقييدِه؛ فإنّه إذا قاله: "حَسناً لغيره"؛ نظراً إلى تعدّد الطُرق، حصل المطلوب، وإلّا الحديثُ من باب الفضائل حسب قوله، فإنّه متعلّق بعملِ الجوارح، وأيضاً الثوابُ مذكورٌ فيه على الخصوص، فإذَن ولولم تكن الأحاديثُ مفيدةً للاستحباب، ولكنّها مفيدةٌ في ثبوت الجواز على الأقلّ البتة! فهو سلّم الإجماعَ في مسألة قبول الضِعاف في الفضائل لا محالةَ، وتسليمُه جوازَ تقبيل الإبهامَين إمّا بالحديث؛ -فإنّ الحديثَ المقبول في الباب، لا جرمَ دليلٌ شرعيٌّ فيه- وإمّا بإجماع العلماء؛ -فإنّ مثل هذا الحديث معمولٌ به إجماعاً في مثل هذا المقام- وإمّا بالقرآن العظيم والحديث الصحيح: «كيف وقد قيل!»[1]، وبالحديثِ الصحيح الآخَر في ارتقاء الشُّبهات، وبالأحاديث المذكورة في الإفادة الثامنة عشر وغيرها؛ -فإنّها تُرشِدنا إلى القبول والعمل- وإمّا بالقاعدة المسلَّمة في الشريعة المحمّدية -على صاحبها أفضلُ الصّلاةِ والتحيّة- أي: "الأخذُ بالاحتياط"، فعلى كلّ حالٍ، يقوم عليه دليلٌ شرعيٌّ، وعند الكنكوهي المذكور "الفعلُ الذي قام على جوازه دليلٌ شرعيٌّ صراحةً، فذاك السُنّةُ، وإن لم يوجد ذلك الفعلُ خاصّةً، بل وإن لم يوجد جنسٌ من جنس ذلك الفعل، في القُرون الأُولى الثلاثة" فما الكلامُ في سُنّية تقبيل الإبهامَين؟! فقال في الصفحة ٢٨ و٢٩:

"المؤلِّف بحُسن فهمِه يزعم: أنّ معنى كون شيءٍ لم يوجد في القرون الثلاثة: "أنّه إن لم يوجد الجزءُ الخاصّ في تلك القرون وجوداً خارجيّاً، ولو كان دليلُ الجواز

---

(١) انظر: "صحيح البخاري" كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة [وتعليم أهله] ر: ٨٨، صـ٢٠.

موجوداً، فهو بدعةٌ سيّئةٌ" وهذا المعنى غلطٌ فاحِش وبعيدٌ عن العلم والفهم، بل معناه: أنّ الشيءَ الذي كان موجوداً في القرون الثلاثة وجوداً شرعيّاً، فهو سنّةٌ، والذي لم يوجد بالوجود الشرعي فهو بدعةٌ. أمّا الوجودُ الشرعي فهو ما لا يُطَّلع عليه بدون إعلام الشارع، فوُجوده موقوفٌ على إعلام الشارع، سواءٌ كان الإعلام صراحةً أو إشارةً أو دلالةً، فإذا ثبت الجوازُ بنوعٍ من أنواع الإعلام، ثبت وجودُ الشيء شرعاً، ولولم يوجَد جنسُه في الخارج. فإذَن الشيءُ الذي حُكمَ بجوازه كلّيةً، وُجدَ بجميع جزئياتِه شرعاً، والذي حُكمَ بعدم جوازِه، ثبت عدمُه في الشرع كذلك. فالحاصل: أنّ ما ثبت جوازُه شرعاً في القرون الثلاثة هو سنّةٌ، وهو يعتبر موجوداً شرعاً في القرون الثلاثة، سواءٌ كانت جزئيتُه موجودةً فيها بالوجود الخارجي أو لا، وسواءٌ كان جنسُه موجوداً وُجوداً خارجيّاً فيها أو لا. وما لا دليلَ لجوازه فهو بدعةٌ ضلالة، سواءٌ كان موجوداً في الخارج فيها أو لا. فافهم هذه القاعدةَ التي لم يشمّ رائحتَها مؤلِّفُ "الأنوار الساطعة" ومشايخُه، وهي حصلتْ للفقير بتوجّهِ مشايخِه، فوضعتُ هذه الجوهرةَ في الكتاب ضرورةً لنفع الموافقين، ولعلّها تَهدِي المخالفين" ...إلخ[1] ملخّصاً.

الكَنْكوهي قد ذبحَ نصفَ مذهبه الوهابيّة بنفسه، ولم ينتبه

أقول: ما شاء الله! ما ألَمع هذه الجوهرة التي وضعتَها في الكتاب! وقطعتَ به نصفَ دابر مذهب الوهابيّة؛ فإنّ النجديّةَ المسكِينةَ لها رُكنان: (١) الشركُ (٢) والبدعة، وأنت يا كبيرَ الوهابيّة الهنديّة! أقمتَ القيامةَ على الركن الثاني، وكسرتَ المسبحةَ التي يعظِّمها كبراءُ طائفتِك منذ سنين، قطعتَها بقولك: "إنّه غلطٌ فاحشٌ وبعيدٌ عن العلم والفهم" كما يقول الوهابيةُ عادةً: "لم يفعل الصحابةُ والتابعون كذا وكذا، بل أشاعَه شخصٌ فُلاني في قرن كذا وكذا، هل أنتم أكثرُ وأشدُّ

(١) "البراهين القاطعة" معنى كون الوجود في القرون الثلاثة وعدمه، صـ٣٢، ٣٣.

محبّةً وتعظيماً من الصحابة والتابعين؟! فإنّهم لم يفعلوا كذا، فلِماذا تفعلونه أنتم؟ لو كان فيه خيرٌ لَفعلَه الصحابةُ البتة! تتّبعونهم في الفعل، فلِمَ لا في الترك؟!".

هذه الأسئلةُ متوجهةٌ إلينا بالاستمرار من جُلّ الوهابية، ولكن كبيرَهم الكنكوهي خربَ نسيجَهم كلَّه بسخافته، فكأنّه يقول: "إنّ هذا الفعلَ لا ضررَ فيه، ولولم يفعله الصحابةُ والتابعون، ولولم يفعلوا شيئاً من جنسه؛ فإنّه ثبت جوازُه بإرشاد الشارع، سواءٌ كان إشارةً أو دلالةً أو جزئيّاً أو كلّياً" فأين المفرُّ من تسليمِه سنّةً؟!

بيت الشعر بالأورديّة:

طائفہ بھر کے خلاف آپ سبق کہتے ہیں   للہ الحمد اسے ہیبتِ حق کہتے ہیں!

"هذه هي هيبة الحقّ، حتّى يعترفَ بها المخالفُ بنفسه!"

الكنكوهي قد هدمَ بُرجَ مذهبِه

والطرفةُ من أنّه جعل تكرارَ لفظ: "القرون الثلاثة" -كما عادتُهم- مُهمَلاً بنفسه، ولم ينتبه أنّه قد هدمَ بُرجَ مذهبِه وقال: "لا فائدةَ بوُجود شيءٍ في القرون الثلاثة، ولا ضررَ بعدمِه فيها" كأنّه بين المنزلتَين!. وقال هو نفسُه: "الوجودُ الخارجي ليس مطلوباً، ومعرفةُ الوجود الشرعي مستحيلٌ إلّا بكلام الشارع".

فيا هذا! هل تعتقد بنُزول الشّريعة الجديدة في عصر الصحابة والتابعين؟! فالذي استُفيدَ جوازُه بقول الشارع، فهو موجودٌ بوجودٍ شرعيٍّ في كلّ القُرون، وما مقتضاه المنعُ بقول الشارع، فهو معدومٌ مفقودٌ عند الشرع المطهَّر في كلّ قرنٍ، فما التخصيصُ بقرنٍ دون قرنٍ؟! فإنّ المدارَ على إعلام الشارع، فلمّا يحدث أمرٌ جديدٌ نعرضه على القواعد الشرعيّة، ونعرف حكمَه حسب حكم أصلِه، من بين الإباحة إلى الوجوب اختياراً، ومن بين ترك الأَولى إلى الحرمة اجتناباً. هذا هو المذهبُ المهذَّب عند أرباب الحقّ. ألا تبوح جهاراً: أنّك تردِّد قولاً قديماً من غير حقٍّ احتمالاً للخجل! اعتقد أنت أنّك قلتَ ما أردتَ ومضيتَ، ونعلم أنّك كذلك كنتَ منذ الولادة، دَعْ

عنك الخجلَ، ما علمنا ولا أنت جئتَ من أيِّ مكان، امسح العرقَ من وجهِك!.

نہ ہم سمجھے، نہ تم آئے کہیں سے

پسینہ پُونچھیے اپنی جبیں سے

فياهذا...! لِمَ لا تقول صراحةً: أنّ تكرار لفظ "القرون الثلاثة" في جميع الأمور، أنّه بغير حقٍ، ومَن كرّرَه منكم إلى الآن بين أظهُر عامّةِ المسلمين، فقد أخطأ!.

الكنكوهي ألغى الأحكامَ الشرعيّة الثلاثة: الإباحةَ والاستحبابَ والكراهةَ

والطُرفة بأنّه يقول: كلُّ ما ثبت جوازُه بدليلٍ شرعيٍّ فهو سنّةٌ، وكلُّ ما ثبت عدمُه به فهو بدعةٌ ضلالةٌ. فيا هذا! إذا انحصر جميعُ الأفعال في هذَين الحكمَين، فأين الأحكامُ الأخرى من الإباحة والاستحباب والكراهة[1] التنزيهيّة؟! هذه الثلاثةُ خاصّةً أُلغيَت على أساس كلامك، فسبحان الله! ما أجملَ ما حصلَ لك من أساتذتك، خربتَ به نسيجَ مذهبك كلَّه! وهذا هو الذي تفتخر به وتتكبّر وتقول: "إنّ النّاسَ بُعداءُ عن رائحته! فأيّها المحترم! خلِّ عندك هذه رائحتُك، وأعذِر أهلَ الحقّ عن شمِّها! ما شاء الله! هؤلاء الأساتذة! وهؤلاء التلامذة! كلُّهم من مَشربٍ واحدٍ!.

بيت الشعر بالأورديّة:

گر ہمین مکتب وہمیں مُلّا کارِ طفلاں تمام خواہد شد

"لو كان المعهد كذا، والمعلمُ كذا، قُضي أمرُ الأطفالِ!"

الاختلاف بين الكَنْكوهي وإسماعيل

وعلى كلٍّ، هذه عقيدة الوهابيّة الجديدة الهنديّة، وإذا سمعتَ من الطائفة القديمة،

(١) ظاهرٌ أنّ أدنى مرتبة الضلالة كراهةُ التحريم، أمّا الكراهةُ التنزيهيّة فليست ضلالةً البتة، والدليلُ الواضح عليه: أنّ في كلِّ الضلالة بأساً، والمكروهُ التنزيهي لا بأسَ به. [الإمام أحمد رضا]

فهي تطير على الطبقة العُليا فيقولون: "إنّ هذا الفعلَ -أي: تقبيل الإبهامَين- أشنَع وأقبَح من الزِنا والرِبا، وقذفِ المحصنة، وقتلِ نفسٍ مؤمنةٍ بغير حق -والعياذ بالله-، بل هذا من أساليب الشرك التي هي مخلّةٌ في أصل الإيمان".

وهذه العقيدةُ بإجماع الطائفة المبتدعة، قال في "تقوية الإيمان"[١]: "يجب أن يتجنّبَ الشركَ والبدعة؛ فإنّهما مخلّانِ في أصل الإيمان، أمّا الذُنوب الأخرى فهي تحت مرتبتِهما مخلّةٌ في الأعمال"[٢].

فالفرقةُ القديمة ألحقت السنّةَ بالكفر، والحديثةُ جعلت السنّةَ مما كان ملحقاً بالكفر عند القديمة -والله أعلَم بالصواب-، على كلّ حالٍ، ما لنا دخلٌ في ضوابط الأصطبل!.

كفى اللهُ أهلَ الحقّ القِتال، والحمد لله المهَيمن المتعال، والصّلاةُ والسّلامُ على ذي الإفضال، وآله وصحبه خيرِ صحبٍ وآل، آمين!.

الحكم الأخير وخلاصة التحرير

والحقُّ أنّ تقبيلَ الإبهامَين مستحبٌّ مندوبٌ ومرجوٌّ للفضل المطلوب والثواب المرغوب فيه، وهذا بحكم الأحاديث وتصريح الكتب الفقهيّة، فمَن فعلَه عملاً بتصريح العلماء، واقتداءً بعمل القدماء، ورغبةً إلى الترغيب الوارد، فلا مؤاخذةَ عليه، بل الرجاءُ للثواب المروي وحُسنُ الظنّ وصدقُ النيّة، باعثٌ للفضل الدائم.

ومَن جعلَه مكروهاً وممنوعاً وبدعةً، فهو مُبطِل العلماءِ الكِرام ومخطِّئُهم، فيجب أن يفعلَه عامّةُ المسلمين حينما رآهم المنكِرُ؛ فإنّ فيه ردّاً على الزنديق وغيظاً أشدّ على قلبِه، كما قال الأئمّةُ الكِرام: "الوضوءُ من النهر أفضل، ولكنّ الأفضلَ أن يتوضّأ بالحوض،

---

(١) "تقوية الإيمان": لإسماعيل بن عبد الغني بن ولي الله بن عبد الرحيم العمري الدهلوي، توفّي سنة ١٢٤٦هـ. ("نزهة الخواطر" حرف الألف، تحت ر: ٩٩، ٧/ ٦٦،٦٨، ٧١)

(٢) "تقوية الإيمان" التمهيد، صـ١١.

بحضور المعتزلي(١) الذي هو يُنكِر على الوضوء من الحوض" كما بيّنه المولى المحقِّق في "فتح القدير"(٢) وغيرُه في غيره(٣). وإذا صار تركُ الأفضل أفضلَ بهذه النيّة، فما بالُكَ بالمستحبّ والمندوب؟ فإنّهما أفضلانِ بأنفُسهما!.

والحمد لله وليِّ الإنعام، وأفضل الصّلاة وأكمل السّلام، على سيّدِ الختام قمر التمام، وآله وصحبه الغرّ الكِرام، آمين!.

(١) وقع هاهنا اللفظُ اللطيف العجيب، والمعتزلةُ يمنعون الوضوءَ بالحوض، وهو المرادُ هاهنا، ولكنّهم يُنكِرون حوضَ الكوثر أيضاً. [الإمام أحمد رضا]

(٢) "الفتح" كتاب الطهارات، باب الماء الذي يجوز به الوضوء، ١/ ٧٢.

(٣) كـ"الدرّ" [كتاب الطهارة، باب المياه، ١/ ٦٢١] وحواشيه ["رد المحتار" كتاب الطهارة، باب المياه، مطلب في أنّ التوضّي من الحوض أفضل رغماً للمعتزلة، وبيان الجزء الذي لا يتجزّأ، ١/ ٦٢١. و"ط" كتاب الطهارة، باب المياه، ١/ ١٠٥. و"ح" كتاب الطهارة، باب المياه، ١/ ق١٢] وآخَرين، كلُّهم في المياه [انظر: "البحر" كتاب الطهارة، ١/ ١٥٨. و"الخلاصة" كتاب الطهارات، الفصل ١، الجنس ١ في الحياض، الجزء ١، صـ٥]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

الخاتمة في فوائد منثورة

أيّها المسلمون! قد جاء الاستفتاءُ إلى الفقير، عن هذه المسألة مراراً من بلادٍ قريبةٍ وبعيدة، فكتبتُ الجوابَ كلَّ مرّةٍ حسب مقتضى الحال، بين المختصر والمطوَّل، أحياناً بصفحةٍ أو صفحتَين، وأحياناً بسطرٍ أو سطرَين، ولكنّ المرّةَ الأخيرة فصّلتُ قليلاً، فتجلّى بصورة الرّسالة، حينما وصل إلى قدر جزءٍ، وحصل السائلُ على تصديقها من العلماء الأعلام من "بَدايون" و"بريلي" و"رامْفور" -وقين عن الشُرور وبقين بالسُرور- فختموا بتصديقاتهم، فبهذا القدر كانت الرسالة "منير العين".

فلمّا بدأت الآنَ طباعتُها في الشهر المبارك الأشرَف الأفضل ربيع الأوّل ١٣١٣هـ، حسب طلب السيّد المعظّم الشيخ المولوي غلام حسين جُوناكَرهِي، نزيل بمبائي -حفظه الله عن شرّ كلّ بَشر ورئي-، وباعتناء التمام من الشيخ المكرّم المولوي محمد عمر الدّين الهَزارْوي -جعلَه اللهُ كاسمِه عمر الدِّين[1] وعمّر به عمرانَ الدّين المتين-، والسيّد الحاجّ محمد ابن الحاجّ محمد عبد اللطيف -لطفَ بهما المولى اللطيف-

(١) الشيخ محمد عمر الدين ابن الشيخ قمر الدين بن علاء الدين. كانت ولادتُه في قرية ملحقة "هَرِي فور هَزارَهْ"، كُوتْ نجيب الله. وله الإجازة في السلوك من الشيخ تاج الفُحول الشاهْ عبد القادر البَدايوني. وكان له الاعتقادُ في الإمام أحمد رضا، وله منه أيضاً الإجازةُ في السلوك. من تصانيفه: "الإجازة" في جواز الذِكر بالجهر مع الجنازة، و"إهلاك الوهابيين على توهين قبور المسلمين" و"فتوى العلماء بتعظيم آثار العلماء" (طبع في مجلّة "التحفة الحنفية" سنة ١٣١٨هـ)، و"فتوى الثِقاة بجواز سجدة الشكر بعد الصلاة" و"فَوز المؤمنين بشفاعة الشافعين" و"خيانة العباد عن الخضاب بالسَواد" (١٣٢٧هـ) مخطوط محفوظ في دار الكتب "غَنْج بَخْش" رَاوَلْبِنْدِي. توفّي سنة ١٣٤٩هـ. (تذكرة خلفاء أعلى حضرة، صـ٢٦٩، ٢٧٠ تعريباً)

أُلقيتْ الأبحاثُ الكثيرة والإفاداتُ الجليلة على قلب الفقير، فكان هناك إعدادُ الطباعة، وأنا مشغولٌ بالتأليف، وكنتُ أرسلتُ ما كتبتُه جزءاً جزءاً، حتّى أصبحت الرسالةُ عشرةَ أجزاءٍ، وهي في البداية كانت جزءاً واحداً فقط، والحمد لله! مَن جاء بالحسَنة فله عشرُ أمثالها!.

وأخرجتُ منها رسالةً عربيّةً "مدارج طبقات الحديث" على حدة، وكان هناك التعجيلُ للطباعة، وعندي لوُرود الفتاوى الجديدة يَوميّاً كانت الفرصةُ قليلةً، حتّى لم أستطع أن أقرأَها نظرةً ثانية، فلم أستطيع أن أجرِّدَ بعضَ الفوائد الحاضرة، ووقعت بعضُها في النظر أو الخاطر، وتجلّت في الغابر، ولكنّه لم يتيسّر لي أن أُلحقَها بالمَواضع السابقة، وكذلك ما كان ينبغي تركُها -فبعونه تعالى- حرّرتُها تحت عنوان "فوائد منثورة" اقتفاءً بالأئمّة المؤلِّفين؛ فإنّ دأبَهم الشريفَ أن يكتبوا بعضَ المسائل الجديدة، وبعضَ المسائل الملحَقة بالماضية، في آخر الكتاب، ويعبِّروها بـ"مسائل شَتّى" أو بـ"مسائل منثورة".

فائدة أُولى: نفيسة جليلة

فضيلة شيءٍ تختلف عن أفضليّته، والحديثُ الضعيف لا يُقبَل في باب التفضيل البتّة، والفرقُ بين الفضيلة والأفضليّة كالبُعد بين السماء والأرض؛ فإنّ الفضيلةَ يقبل فيها الحديثُ الضعيف بالاتّفاق، أمّا الأفضليةُ ففيها يُردّ الضعيفُ ولا يُقبَل إجماعاً.

أقول: مَن رسخ في ذهنه منشأُ قبول الضِعاف في الفضائل -كما مرّ واضحاً في الإفادات الماضية- عَرف هذا الفرقَ ببادِر النظر؛ فإنّ الضِعافَ تُقبَل في محلٍّ لا ضررَ فيه لأحدٍ، أي: المحلّ الذي لا يلزم به تحليلُ الشيء أو تحريمُه، أو إضاعةُ حقّ الغير، أو مخالفةُ الشّرع بوجهٍ من الوُجوه، ومثالُه فضائلُ الرجال وفضائلُ الأعمال، فالرجالُ الذين ثبت فضلُهم بالأدلّة الصحيحة، سواءٌ كان الفضلُ تفصيلاً أو إجمالاً، ثمّ لا يعارِض مدحُهم الخاصُّ للصِحاح أو النُصوص الثابتة، فإذا مدحَهم في الحديث الضعيف فقبولُه ظاهرٌ؛ إذ ثبت فضلُه بالصحاح؛ فإنّ الضعيفَ لا يُعطي هنا إلّا فائدةً زائدةً في مسألةٍ مسلَّمة، وإذا وردَ فضلُه في الضعيف فقط، ولا يخالف صحيحاً، فهو أيضاً مقبولٌ؛ لعدم مخالفته للصِحاح، ولولم يَرد تأييدُه من الصِحاح.

أمّا الأفضليّةُ فهي الاعتقادُ: بأنّ فُلاناً أفضلُ وأعلى من فُلانٍ رُتبةً عند الله، وهذا لا يجوز لنا مالم يثبت ويتحقّق تماماً، بإرشادِ الله تعالى ورسولِه ﷺ، وإلّا الحكمُ بدون الثبوت يحتمل أن يكونَ أمرُه عند الله بالعكس، ويلزم جعل الأفضلِ مفضولاً أو عكسه، وهذا تصريحٌ بتنقيص الشأن، وهو حرام. فيجب أن يكونَ الانتباهُ لَمفسدة تحليل الحرام، ولتضييعِ حقّ الغير معاً، حتّى لا يفضَّل أحدُهما ولو كان الحقُّ مع الآخَر! وهذا إذا لم يُعرَف أفضليّةُ أحدهما بالأدلّة الشرعية، فما بالُك إذا تحقّق تفضيلُ أحدِ الجانبَين في العقائد! ومع ذلك يُستدّل خلافُه بالأحاديث السِقام والضِعاف! كما

يُفضِّل بعضُ جهَلة العصر سيّدَنا المولى علي -كرّم الله تعالى وجهَه الكريم- على سادتنا الشيخَين الكريمَين ﭫ، وهذا التصريحُ مضادٌّ للشريعة ومُعاندٌ للسُنّة، لذلك عدّ أئمّةُ الدين التفضيليّةَ من الروافض، كما بيّناه في كتابنا المبارك "مَطلع القمرَين في إبانة سبقة العُمرَين"[١].

بل إنصافاً! لو كان الحديثُ الصحيح خلافاً لتفضيل الشيخَين، يجب تأويلُه قطعاً، وعلى افتراض الغلط لولم يكن صالحاً للتأويل يجب ردُّه؛ لأنّ تفضيلَ الشيخَين متواترٌ إجماعيٌّ كما أثبتنا عليه عرشَ التحقيق في كتابنا المارّ ذكرُه آنفاً[٢]، ولا يُلتفت إلى الآحاد إذا جاءت خلافاً للتواتُر أو الإجماع، لذلك قال الإمامُ أحمد القسطلاني في "إرشاد الساري شرح صحيح البخاري" تحت حديث: «عُرِضَ عليَّ عمرُ بن الخطّاب وعليه قميصٌ يجرّه» قالوا: فما أوّلتَ ذلك يا رسولَ الله ﷺ؟ قال: «الدِّين»[٣]: "لئِن سلّمنا التخصيصَ به (أي: بالفاروق ﭬ) فهو مُعارضٌ بالأحاديث الكثيرة، البالغة درجةَ التواتر المعنوي، الدالّةِ على أفضليّة الصديق ﭬ، فلا تُعارضها الآحادُ، ولئِن سلّمنا التساوِي بين الدليلَين، لكن إجماعَ أهل السُنّة والجماعة على أفضليّتِه، وهو قطعيٌّ، فلا يُعارضه ظنّيٌّ"[٤].

---

(١) الفتاوى الرضوية" كتاب الردّ والمناظرة، رساله "مَطلع القمرَين" الباب ١ في أفضليّة الشيخَين من النصوص والأخبار والإجماع والآثار، الفصل ١ في الإجماع، ٢١/ ١٣٦، ١٣٧.

(٢) أي: المرجع نفسه، ٢١/ ١٣٤، ١٣٥.

(٣) "صحيح البخاري" كتاب الإيمان، باب تفاضُل أهل الإيمان في الأعمال، ر: ٢٣، صـ٧، عن أبي سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «بينا أنا نائمٌ رأيتُ الناسَ يُعرَضون عليَّ، وعليهم قُمُصٌ منها ما يبلغ الثُّدي، ومنها ما دون ذلك، وعُرِض عليَّ عمرُ بن الخطّاب وعليه قميصٌ يجرّه» قالوا: فما أوّلتَ ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «الدِّين».

(٤) "إرشاد الساري" كتاب الإيمان، باب تفاضُل أهل الإيمان في الأعمال، تحت ر: ٢٣، ١/ ١٨١.

وبالجملة، مسألةُ الأفضليّة ليست من باب الفضائل قطعاً، الذي تعتبر فيه الضِعافُ، بل في "المَواقف"[١] و"شرح المواقف"[٢] تصريحٌ بأنّ مسألةَ الأفضليّة من باب العقائد، فلا تُعتبر فيه آحادُ الصِحاح، حيث قالا: "(ليست) هذه المسألةُ (يتعلّق بها عملٌ، فيكتفَى فيها بالظنّ) الذي هو كافٍ في الأحكام العمليّة، بل هي مسألةٌ علميّةٌ يُطلَب فيها اليقينُ"[٣].

(١) "المَواقف" في علم الكلام: للعلّامة عضد الدِّين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي القاضي، المتوفّى سنة ٧٥٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧١٢)

(٢) "شرح المواقف": للسيّد الشريف علي بن محمد الجُرجاني، المتوفّى سنة ٨١٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٧١٢)

(٣) "شرح المواقف" المرصد ٤، المقصد ٥، الجزء ٨، صـ٤٠٤.

فائدة ثانية: مهمّة عظيمة
الحكايات المُوحِشة من التواريخ والسِّير في مُشاجَرات الصحابة مردودةٌ قطعاً

انظر إلى الإفادة الثالثة والعشرين نظرةً ثانيةً! فهناك قد أوضحناه: أنّ في كتب السِير كثرتْ الرواياتُ من المجروحين المطعونين شديدِي الضعف، وقد مرّ فيها قولُ سِيرة "عيون الأثر" بالنسبة إلى الكلبي الرافضي المتّهَم بالكذب: بأنّ أغلبَ رواياتِه في السِير والتواريخ، التي يرويها العلماءُ عن مثلِه. وأيضاً مرّ كلامُ "سيرة إنسان العيون" بأنّ السِيرَ تجمع كلَّ الحكايات الضعيفة والسقيمة غير المستندة.

وإنصافاً! هذا أيضاً كان الإعلامُ عن مرتبة السِيرِ التي تليق بها، أي: أنّ السِيرَ التي تَقبل كلَّ شيءٍ، هي أيضاً لا تَقبل الموضوعاتِ أصلاً؛ لأنّ الموضوعَ لا يُفيد شيئاً، وإلّا بالنظر الواقع لَكثرت الأكاذيبُ والأباطيل في السِير، كما لا يخفى.

على كلٍّ، عدمُ تمييز بين المراتب، إمّا للجنون وإمّا للزندقة، أمّا السِير فلا تتجاوز عن الأمور المخصّص بها، حتّى لا تُقبَل رواياتُها في مسائل الحيض والنفاس، فضلاً عن الطعن بهذه الحكايات الواهيات المعضلات، على أصحاب سيّد الأنام -عليه وعلى آله وعليهم أفضلُ الصّلاة والسّلام، والعياذ بالله-، والاعتراضُ بها عليهم وتنقيصُ شأنهم الرفيع، ولا يرتكبها إلّا الضالُّ الزنديقُ مخالفٌ للحقّ المبين ومضادُّه.

وإنّ الزنادقةَ المُعاصرة مَرضَى القلب المنافقين، يتّخذون الحكاياتِ المُوحِشةَ المهمَلةَ من انجزافات السِير وخُرافات التواريخ وأمثالها، عن المَطاعن المردودة، والمُشاجَرات بين سادتنا الخلفاء الراشدين، وأمّ المؤمنين، وطلحة، وزبير، ومُعاوية، وعَمرو بن العاص، والمغيرة بن شُعبة وغيرهم، من أهل البيت والصحابة ﵃،

وأغلبُ هذه الحكايات كاذبةٌ داحضةٌ أصلاً، وكثيرةٌ منها مليئةٌ بملحَقات الروافض الملعونة، ومع ذلك يسوُّون بينها وبين القرآن العظيم، وأقوال المصطفى ﷺ وإجماع الأمّة وأساطين الملّة! إذا سمعَها رجلٌ غيرُ متعلّمٍ يتشوّش، أو يفكّر في الجواب.

فالجوابُ الأوّل: أنّ هذه المهمَلات لا تعتبر في تفسيقِ أدنى المؤمن، فضلاً عن أن يطعنَ بها على محبوبِي ربّ العالمين، الذين قد ملأ بمدحِهم كلامُ الله ﷻ وكلامُ رسولِه ﷺ، ما بين المفصَّل والمجمَل.

قال الإمام حجّة الإسلام، مُرشد الأنام محمد محمد محمد الغزالي[1] -قُدّس سرّه العالي- في "إحياء علوم الدِّين"[2]: "لا تجوز نسبةُ مسلمٍ إلى كبيرةٍ من غير تحقيق. نعم، يجوز أن يقالَ: إنّ ابنَ مُلجم[3] قتلَ عليّاً؛ فإنّ ذلك ثبت متواتراً"[4].

حاشا لله! لو كان أدنى اعتبار لهذه حكايات المؤرِّخين وأمثالهم، لم يبقَ أحدٌ من سادتنا الأنبياء والمرسَلين والملائكة المقرّبين -صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين-، فضلاً عن أهل البيت والصحابة؛ فإنّ هذه المهمَلات المخذولة نقلت الحكاياتِ المُوحِشة الخبيثة، في تنقيص شأنِ آدم صفي الله، وداود خليفة الله، وسليمان نبي الله، ويوسف

(١) محمد بن محمد بن محمد بن محمد الإمام حجّة الإسلام أبو حامد الغزالي الطوسي الشّافعي، وُلد سنة ٤٥٠ وتوفّي سنة ٥٠٥هـ. من مؤلّفاته: "إحياء علوم الدّين" و"أيّها الولد" و"كيمياء السعادة" و"المستصفى" و"منهاج العابدين" و"ياقوت التأويل في تفسير التنزيل" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٦٤، ٦٥)

(٢) "إحياء علوم الدين": للإمام حجّة الإسلام أبي حامد محمد ابن محمد الغزالي الشافعي، المتوفّى سنة ٥٠٥هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٨٣)

(٣) عبد الرحمن بن ملجم المرادي، قاتِل عليٍّ رضي الله عنه خارجيٌّ. مات في حدود سنة أربعين. ("سير أعلام النبلاء" ٥- سيرة أبي الحسنين علي رضي الله عنه، ٢/ ٥٣٩)

(٤) "إحياء علوم الدين" كتاب آفات اللسان، وهو الكتاب الرابع من رُبع المهلكات، بيان عظيم خطر اللسان وفضيلة الصمت، الآفة ٨: اللعن، ٣/ ١٣٤، ملتقطاً.

رسول الله، وسيّد المرسَلين محمدٍ حبيبِ الله -صلّى الله تعالى عليه وعليهم وسلّم- التي لو سُلّمت على ظاهرها، لا يبقى شيءٌ من أصل الإيمان -والعياذ بالله-، وبعضُ تفصيلها مع ردّه الجليل مسطورٌ في الكتاب المستطاب "الشفاء" للإمام القاضي عياض وشروحه وغيرها.

فلا جَرمَ صرّحَ أئمّةُ الملّة وناصحُو الأمّة: بأن لا يُلتفَت قطعاً إلى مهمَلات هؤلاء الجُهال والضُلّال، أمّا حكاياتُ السِيَر والتواريخ فقال في "الشفاء"[1] وشروحِه[2] و"المَواهب"[3] وشرحه[4] و"المَدارج" للشيخ المحقِّق وغيرها، وأنا أنقل بلفظ "المَدارج" حتّى عباراتُه الفارسيّة تستغني عن الترجمة، وهي نفسُها ترجمةٌ لنصّ الأئمّة المذكورِين بالفارسيّة[5] فقال: "توقير سيّد المرسلين ﷺ حقيقةً في توقير أصحابه، فينبغي أن نُثنِي عليهم بأحسن الثناء، ونتأدّب معهم وندعو لهم ونستغفر لهم، لا سيّما

(١) "الشفاء" القسم ٢: فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ، الباب ٣ في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبرّه، فصل: ومن توقيره وبرّه، الجزء ٢، صـ٣٣، ٣٤.

(٢) "نسيم الرياض" القسم ٢: فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ، الباب ٣ في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبرّه، فصل: ومن توقيره وبرّه، ٤/ ٥١٣- ٥٢٠. و"شرح الشفاء" للملاّ علي القاري، القسم ٢: فيما يجب على الأنام من حقوقه ﷺ، الباب ٣ في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبرّه، فصل: ومن توقيره وبرّه، ٢/ ٨٩-٩٣.

(٣) "المواهب اللدُنية" المقصد ٧ في وجوب محبته ﷺ واتّباع سنّته، الفصل ٣: محبّة آله وصحبه ﷺ، ٣/ ٣٩٢-٣٩٤.

(٤) "شرح الزرقاني" المقصد ٧ في وجوب محبته واتباع سنّته والاهتداء بهديه، الفصل ٣ في ذكر أخبار دالّة على محبة أصحابه عليه الصلاة والسلام، ٩/ ٣٢١-٣٢٦.

(٥) الاستغناء عن الترجمة من الفارسيّة إلى الأردويّة، بالنسبة إلى علماء شبه القارّة الهنديّة، في زمن المؤلِّف، أمّا عندما نقلنا هذه الرسالة من الأردويّة إلى العربيّة، فليس هناك الاستغناءُ عن ترجمة العبارة الفارسيّة بالعربيّة.

مَن مدحَه اللهُ منهم ورضيَ عنه، فالطاعنُ إذا أنكرَ الأدلّةَ القطعيّة فهو كافر، وإلّا مبتدِعٌ فاسق، ويجب أن نكفَّ اللسانَ عن ذكر المُشاجَرات فيما بين الصحابة، ونجتنب من الأخبار والقصص التي رواها المؤرِّخون والرُواة الجُهّال الضُلّال الغالون من الشيعة، ويجب أن نجتنبَ من العيوبَ التي وضعَها المبتدعةُ ونسبُوها إلى الصحابة الكرام؛ لأنّ أغلبَها كذبٌ وافتراءٌ عليهم، وأن نؤوِّلَ رواياتِ المحارَبة والمشاجَرة فيما بينهم بأحسن التأويل، ولا يجوز الطعنُ على أحدهم، بل نذكرهم دائماً بمَحاسنهم وفضائلهم وصفاتهم الجميلة؛ لأنّ صحبتَهم مع النّبي ﷺ قطعيّةٌ، والأمور المذكورة الأخرى ظنيّةٌ، وكفانا في هذا الباب أنّ اللهَ تعالى اجتباهُم لصحبةِ حبيبِه المصطفى ﷺ، وهذه عقيدةُ أهل السنّة والجماعة في هذا الباب. ففي كتب العقائد: "لا تذكرْ أحداً منهم إلّا بخير، فكفانا في هذا الباب الآياتِ والأحاديث الواردة في فضائل الصحابة، سواءٌ كان الورودُ بالعموم أو بالخصوص"[1] اهـ مختصراً.

وقال الإمام المحقّق السنوسي[2] والعلّامة التلمساني[3]، ثمّ العلّامةُ الزرقاني في شرح "المَواهب": "ما نقلَه المؤرِّخون قلّةُ حياءٍ وأدبٍ"[4].

---

(١) "مدارج النبوّة" الباب ٨: ذكر حقوقه ﷺ، الجزء ١، صـ٣١٣.

(٢) محمد بن السيد يوسف بن الحسين السنوسي الإمام أبو عبد الله، التلمساني الشريف الحسني، توفّي سنة ٨٩٥هـ. له من التصانيف: "أمّ البراهين" و"توحيد أهل العرفان ومعرفة الله ورسله بالدليل والبرهان" و"العقد الفريد في حلّ مشكلات التوحيد" و"نصرة الفقير في الرد على أبي الحسن الصغير" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ١٧٢)

(٣) أحمد بن محمد المقري شهاب الدين المغربي المالكي نزيل مصر، توفّي سنة١٠٤١هـ. له من التصانيف: "أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض" و"حاشية على شرح أمّ البراهين" و"فتح المتعال في وصف النعال" وغير ذلك. ("هدية العارفين"٥/ ١٣٠)

(٤) "شرح الزرقاني" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له عليه السلام، ذكر وفاة أمّه وما يتعلّق بأبويه ﷺ، ١/ ٣٢٧.

والإمامُ الأجلّ الثقةُ المثبت الحافظ المتقِن القُدوة، يحيى بن سعيد القَطّان، وهو من أجلّة الأئمّة التابعين، قال لعبَيد الله القواريري[١]: إلى أين تذهب؟ قال: إلى وهب بن جرير[٢] أكتب السيرةَ، قال: "تكتب كذباً كثيراً" ذكرَه في "الميزان"[٣].

وتفصيل هذا المبحثِ في رسائل الفقير، التي ألّفَها في الدِفاع عن الأمير معاوية ﷺ، ولْنذكر هاهنا نصّاً جديراً بالحفظ من "التحفة الاثني عشرية" الذي ذكره الشاهْ عبدُ العزيز الدهلوي، في الطعن الثالث من مَطاعن أفضلِ الصدّيقين ﷺ، في ردّ مسألةِ تخلُّف جيش أسامة[٤] ﷺ، فقال: "جملة "لعن اللهُ مَن تخلّف عنها" لم توجَد في

(١) عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي، القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد. وكتب عنه: أحمد، ويحيى بن مَعين، وابن سعد، وأبو قدامة السرخسي، وغيرهم. قال ابن مَعين، والعجلي، والنَّسائي: ثقة. وقال صاحب جزرة: ثقة صدوق. وقال ابن سعد: ثقة، كثير الحديث. وقال أبو حاتم: صدوق. قال أبو القاسم البغَوي، والحسين بن فهم. مات في ذي الحجّة سنة ٢٣٥هـ، وفيها أرّخه غير واحد. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبيد الله مصغرّاً، ر: ٤٤٥٧، ٥/ ٤٠١، ٤٠٢، ملتقطاً)

(٢) وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأزدي، أبو العباس البصري الحافظ. روى عن: أبيه، وعكرمة بن عمّار، وشعبة، وغيرهم. وعنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المدِيني، ويحيى بن مَعين، وإسحاق بن راهْوَيْه، وأبو خيثمة، وآخَرون. وقال النَّسائي: ليس به بأس. وقال العجلي: بصري، ثقة، كان عفان يتكلّم فيه. وقال ابن سعد: مات سنة ١٠٦.
("تهذيب التهذيب" حرف الواو: من اسمه وهب، ر: ٧٧٥٣، ٩/ ١٧٧، ١٧٨)

(٣) في ترجمة محمّد بن إسحاق حيث قال: "ما له عندي ذنب إلّا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المنكَرة المنقطعة والأشعار المكذوبة. قال الفلّاس: سمعت يحيى القطّان يقول لعبيد الله القواريري: إلى أين تذهب؟ قال: إلى وهب بن جرير، أكتب السيرة. قال: تكتب كذباً كثيراً". ["ميزان الاعتدال" حرف الميم: المحمّدون، ر: ٧١٩٧، ٣/ ٤٦٩] منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل. أمّه أم أيمَن حاضنة النّبي ﷺ. يكنّى أسامة: أبا محمد، وهو مولى رسول الله من أبوَيه، وكان يسمّى: حبّ رسول الله. واستعمله النّبي ﷺ وهو ابن ثماني عشرةَ سنةً. وتوفّي آخر أيّام معاوية سنة ٥٨ أو ٥
("أُسد الغابة" باب الهمزة والسين وما يثلثها، ر:٨٤، ١/ ١٩٤- ١٩٦ ملتقطاً)

كتب أهل السُنّة قطعاً، قال الشَّهرستاني[1] في "المِلل والنحل"[2]: إنّ هذه الجملةَ موضوعةٌ ومفتراةٌ[3]، وبعضُ مَن يكتب بالفارسيّة يدّعِي: أنّه من محدّثِي أهل السُنّة والجماعة، أدخلَ هذه الجملةَ في سيرته الفارسيّة؛ إلزاماً على أهل السُنّة والجماعة، ولكنّه لا يُعتبر عندنا؛ لأنّ العبرةَ عند أهل السُنّة للأحاديث الواردة في كتب المحدِّثين المسنَدة، مع حكم الصحة، وعندنا الحديثُ بدون السَند كالإبل بدون الزمام، فلا اعتبارَ له[4]"[5].

❁ ❁ ❁

---

(١) محمد بن أبي القاسم عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، أبو الفتح المتكلّم الأشعري، ولد سنة ٤٦٩ وتوفّي سنة ٥٤٨هـ. له: "الإرشاد إلى عقائد العباد" و"تفسير سورة يوسف" و" نهاية الإقدام" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٧٣)

(٢) "الملل والنحل": لأبي الفتح الإمام محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، المتوفّى سنة ٥٤٨هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٦٦٠)

(٣) لم نجد في نسخ "الملل والنحل" التي بين أيدينا.

(٤) "التحفة الاثني عشرية" الباب ١٠ في مطاعن خلفاء ثلاثة، مطاعن أبي بكر ﵁ وهذا طعن خمسة عشر،صـ٢٦٥، ٢٦٦، ملتقطاً.

(٥) [أقول: أي: في أمثال الباب إلى باب الأحكام، أمّا ما دونه من باب التساهُل، ففيه يكفي نقلٌ معتمَدٌ بالسَند، ولو كان نقل آخر بدون السَند، فحقّقنا في الإفادة السابعة والعشرين أنّ السيّد الشيخ عبد العزيز الدهلوي نفسه، قد استند بروِاياتٍ عديدةٍ غير مسندةٍ في أمثال المقام -كما لا يخفى على مَن طالَع كتبه-، وذكرنا بالأخير كمالَ التحقيق في الفائدة الأخيرة. [مترجَم من نصّ الإمام أحمد رضا بالفارسيّة]

فائدة ثالثة: الأظهَر أنّ تفرّدَ الكذّاب لا يستلزم الوضعَ

انظر الإفادةَ العاشرة! الحديث الذي تنزّهَ عن قرائن الوضع المذكورة في الإفادة العاشرة، نقلنا فيه أقوالَ العلماء على ثلاثةِ أنواع: **الأوّل:** أن لا نقولَه موضوعاً أصلاً، **والثاني:** إذا تفرّدَ به الكذّابُ نقوله موضوعاً، **والثالث:** إذا تفرّد به المتّهَمُ بالكذب نقوله موضوعاً.

وقد أشرنا في الإفادة الثالثة والعشرين إلى أنّ الأقوَى والأقرَب إلى الصواب عندنا هو المسلَكُ الأوّل. وذكرنا في الإفادة العاشرة تصريحَه عن الإمام السخاوي، ونظيرَه الصريح من كلام العلاّمة علي القاري. ومرّ المثالُ الآخَر الواضح في الإفادة الثالثة والعشرين من كلام العلاّمة المُناوي في الدِيك الأبيَض، وهناك أيضاً في الدليل الثامن أشرنا إلى تقوية الحديث بشهادةِ الحديث وحكم العقل.

والآن **أقول:** هذا هو المذهبُ الذي استنبطَه الفقيرُ من كلام أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحَجّاج[١]، وسيأتي في الفائدة التاسعة أنّه أقسَم وقال: "إنّ أبانَ بن أبي عيّاش[٢] يكذب في الحديث" ثمّ سمعَ منه الحديثَ، فسُئل عن ذلك فقال: "مَن

(١) شعبة بن الحجّاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثمّ البصري. قال أبو طالب عن أحمد: شعبةُ أثبَت في الحكم من الأعمَش، وأعلَم بحديث الحكم، ولولا شعبةَ ذهب حديثُ الحكم، وشعبةُ أحسَن حديثاً من الثوري، لم يكن في زمن شعبة مثلُه في الحديث، ولا أحسَن حديثاً منه، قُسّم له من هذا حظّ، كان الثوري يقول: شعبةُ أميرُ المؤمنين في الحديث. وقال ابن سعد: توفّي أوّل سنة (١٦٠هـ) بالبصرة.

("تهذيب التهذيب" حرف الشين: من اسمه شعبة، ر: ٢٨٦٧، ٣/ ٦٢٨-٦٣٢، ملتقطاً)

(٢) أبان بن أبي عيّاش البصري. قال الفلاس: متروك الحديث، وهو رجلٌ صالح، يُكنّى أبا إسماعيل. وقال البخاري: كان شعبةُ سيءَ الرأي فيه. وقال أحمد بن حنبل: متروك
=

يصبر عن هذا الحديث؟![1]" ومما يَبدو لنا: أنّ كلَّ ما رُوي عن متّهَمٍ بالكذب، لا يحكم عليه بالوضع، وإلّا كيف يرغب إليه الإمامُ الأجلّ شعبةُ بن الحجّاج؟!

ثمّ **أقول**: هذا هو الأظهَر في الواقع؛ لأنّ "الكذوب قد يصدق" ولا كلامَ فيه، وكذلك من المسلَّمات أنّ تفرّدَ شخصٍ واحدٍ في رواية الحديث ممكن، حتّى قد يعتبر في الغريب الفرد صحيحٌ وحَسنٌ وضعيفٌ بضعفٍ خفيف وضعفٍ شديد، وغير ذلك من أنواع الحديث، فلِمَ لا يمكن تفرّدُ مَن سُمّيَ بـ"الكذّاب" وصَدقَ في هذا الحديث على الخصوص؟! وما هو الدليلُ على بُطلانه؟ فلا جَرمَ أنّ هذا هو المذهبُ المهذَّب مقتضى أقوالِ الإمام ابن الصّلاح، والإمام النوَوي، والإمام العراقي، والإمام القسطلاني، وغيرهم من الأكابر، كلُّهم عرّفوا الموضوعَ بأنّه وُضع أصلاً افتراءً وكذباً على النّبي[2] ﷺ، ففي "علوم الحديث" للإمام أبي عَمرو[3] و"التقريب": "الموضوعُ هو المختلِق المصنوع"[4]. وفي "الألفية":

=

الحديث، ترك الناس حديثه منذ دهر، وقال أيضاً: لا يكتب عنه. وقال مرّةً: منكَر الحديث. مات أبان بن أبي عيّاش في أوّل رجب سنة (١٣٨هـ).

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: ذكر من اسمه أبان، ر: ١٥٣، ١/ ١٢٢-١٢٤، ملتقطاً)

(١) أخرجه ابن أبي شَيبة في "المصنَّف" كتاب الصلوات، في القنوت قبل الركوع أو بعده، ر: ٦٩١٢، ٢/ ٩٧، من طريق علقمة عن عبد الله: «أنّ النبيَّ ﷺ كان يقنت في الوتر قبل الركوع» قال: «ثمّ أرسلتُ أمّي أم عبدٍ، فباتت عند نسائِه، فأخبرتْني أنّه قنتَ في الوتر قبل الركوع». انظر: "الميزان" حرف الألف، تحت ر: ١٥- أبان بن أبي عياش، ١/ ١١.

(٢) بناءً على أنّ ما وُضع على غيره ﷺ فيقال له: "الموضوعُ على فُلان"، ومطلقُه لا يُراد به إلّا الكذوب على رسول الله ﷺ، وعليه يبتني ما في "الإرشاد"، وإن أطلقتَ فأنت في سعةٍ منه، كما هو ظاهر كلام آخَرين. منه [أي: من الإمام أحد رضا]

(٣) "علوم الحديث" النوع ٢١: معرفة الموضوع، صـ٩٨.

(٤) "التقريب" النوع ٢١: الموضوع، صـ٢٣٩.

"شرُّ الضعيفِ: الخبرُ الموضوعُ الكذبُ المختلِقُ المصنوعُ"[1]

وفي "إرشاد الساري": "الموضوعُ هو الكذبُ على رسول الله ﷺ، ويسمَّى المختلِقُ"[2].

نعم، ليس الكلامُ في كون حكم الوضع قطعيّاً مرّةً وظنيّاً أخرى، كما أشرنا إليه بتبديل أسلوب الكلام، عندما عدّدنا قرائنَ الوضع، والقائلون بالوضع في حديث المطعون أيضاً لا يدّعون بقطعِه، بل يعدّونه بالوضع الظنّي، كما صرّح به شيخُ الإسلام في "النزهة"[3] والشيخ المحقِّقُ الدهلوي في مقدّمة "لمعات التنقيح"[4]: "حديثُ المطعون بالكذب يسمَّى موضوعاً، ومَن ثبت عنه تعمّدُ الكذب في الحديث، وإن كان وقوعُه مرّةً، لم يُقبَل حديثُه أبداً، فالمرادُ بالموضوع في اصطلاح المحدّثين هذا، لا أنّه ثبتَ كذبُه، وعُلم ذلك في هذا الحديث بخصوصِه، والمسألةُ ظنيّة، والحكمُ بالوضعِ والافتراءِ بحكم الظنّ الغالب"[5] اهـ ملخّصاً.

أقول: ولنا محلُّ التأمّل في هذا المقام، وهو حصولُ الظنّ الغالب بمجرّد الكذب في بعض الأحاديث، وإن كان لطَمعٍ دنيويٍّ، أو لتأييدِ مذهبٍ فاسدٍ، أو لغضبٍ، أو لعداوةٍ، أو لغير ذلك من الأمور، بأنّه كلّما تفرّدَ وضَعَ وافترَى، ولو لم يكن هناك طمعٌ وغيرُه من الغَرض الفاسد، فهذا غيرُ مسلَّمٍ؛ لأنّ الشاهدَ الزورَ إذا شهدَ

---

(١) "الألفية" الموضوع، صـ١١٤.

(٢) "إرشاد الساري" مقدّمة المؤلّف، الفصل ٣ في نبذة لطيفة جامعة لفرائد فوائد مصطلح الحديث، ١/ ٢٧.

(٣) "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" الموضوع، صـ٨٩.

(٤) "لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح": للشيخ عبد الحقّ بن سيف الدين المحدِّث الدّهلوي الحنفي، المتوفّى سنة ١٠٥٢هـ. ("معجم المؤلّفين" ٢/ ٥٨)

(٥) "لمعات التنقيح" مقدّمة اللمعات، فصل العدالة وجوه الطعن المتعلّقة بها، ١/ ١١٣، ١١٤.

على أحدٍ طمعاً أو عداوةً، فشهادتُه كلُّها مردودةٌ البتة؛ لِفسقه، ولكن لا يكون الظنُّ الغالب بكذبه بدون سببٍ عند عدم الضرر، بل نكتفي شهادةً لوُقوع كلامِه صحيحاً، وإذا تريد سنداً عليه فاستمعْ كلامَ إمام الشأن محمد بن إسماعيل البخاري -عليه رحمة الباري- في محمدِ بن إسحاقٍ صاحب السِيَر والمَغازي، مع أنّه قاله هشامُ بن عروة[1]: "كذّاب"، ثمّ هكذا قاله الإمامُ مالكٌ، ثمّ وهيب[2]، ثمّ يحيى بن قَطّان. أخرجه[3]

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله. رأى ابن عمر ومسح رأسَه ودعا له، وسهل بن سعد، وجابراً، وأنساً. قال الحربي: مات سنة ١٤٦، وأرّخه أبو نعَيم وغيره سنة خمس.

("تهذيب التهذيب" حرف الهاء، من اسمه هشام، ر: ٧٥٨٢، ٩/ ٥٦-٥٨، ملتقطاً)

(٢) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، أبو بكر البصري صاحب الكرابيس. وقال ابن سعد: كان قد سجن فذهب بصره، وكان ثقة، كثير الحديث، حجّة، وكان يملي من حفظه، وكان أحفظ من أبي عوانة، ومات وهو ابن ٥٨ سنة. وروى البخاري أنّه مات سنة ١٦٥هـ وكان متقناً.

("تهذيب التهذيب" حرف الواو: من اسمه وهيب، ر: ٧٧٦٩، ٩/ ١٨٦، ١٨٧، ملتقطاً)

(٣) حال التفصي عن هذا في "الميزان" بقوله: "قلتُ: وما يدري هشام بن عروة؟ فلعلّه سمع منها في المسجد، أو سمع منها وهو صبي، أو دخل عليها فحدثته من وراء حجاب، فأيُّ شيءٍ في هذا؟ وقد كانت امرأةً قد كبرت وأسنّت" ["الميزان" حرف الميم، المحمّدون، تحت ر: ٧١٩٧، ٣/ ٤٧٠] اهـ. ثمّ قال: "أفبمثل هذا يعتمد على تكذيب رجلٍ من أهل العلم؟ هذا مردودٌ! ثمّ قد روى عنها محمّدُ بن سوقة [محمد بن سوقة الغنوي، أبو بكر الكوفي العابد. وقال العجلي: كوفيٌّ ثبتٌ. وقال أبو حاتم: صالحُ الحديث. وقال النَّسائي: ثقة مرضي. وذكره ابنُ حِبّان في "الثقات". ("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦١٨١، ٧/ ١٩٦، ١٩٧، ملتقطاً)] ["ميزان الاعتدال" حرف الميم، المحمّدون، تحت ر: ٧١٩٧، ٣/ ٤٧١] ...إلخ.

أقول لقائلٍ أن يقولَ: إنّ الحفّاظَ الناقدين ربّما يعرفون كذبَ الرجل بقرائن تلوح لهم، ولقد نرى قوماً من الأئمّة يكذّبون رجلاً، ولا يذكرون من السبب إلّا ما هو قاصرٌ عندنا؛ لعدم علمنا بالقرائن، فتبدو لنا احتمالاتُ شيءٍ، لعلّ الأمرَ كذا، عسى أن كذا، وهي جميعاً مندفعة عندهم، نصَّ على ذلك الإمامُ النووي في مَواضع من "شرحه صحيح مسلم" فقال: "هنا قاعدةٌ ننبِّه عليها ثمّ نحيل عليها فيما بعد ثناء الله تعالى، وهي أنّ عفّانَ رحمه الله [عفّان بن مسلم بن عبد الله

=

=

الصفّار أبو عثمان البصري، سكن بغداد. وقال العجلي: عفّان بصري ثقةٌ ثبتٌ صاحب سنّة. وقال ابنُ سعد: كان مولدُه سنة (١٣٤)، وقال ابن سعد: ومات سنة (٢٢٠). ("تهذيب التهذيب" حرف العين، من: اسمه عفّان، ر: ٤٧٦٤، ٥/ ٥٩٦، ٥٩٧،٦٠٠، ملتقطاً)] قال: إنّما ابتلي هشام (هو ابن زياد الأموي) [هشام بن زياد بن أبي يزيد القرشي. قال عبد الله بن أحمد، وأبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال الدوري عن ابن مَعين: ليس بثقة. وقال في موضَعٍ آخَر: ضعيف ليس بشيء. وقال البخاري: يتكلّمون فيه. وقال أبو داود: غير ثقة. وقال الترمذي: يضعف. وقال النَّسائي وعلي بن الجنيد الأزدي: متروك الحديث. وقال العجلي: ضعيف. ("تهذيب التهذيب" حرف الهاء: من اسمه هشام، ر: ٧٥٧١، ٩/ ٤٦، ٤٧، ملتقطاً)] يعني ضعّفوه من قبل هذا الحديث كان يقول: حدّثني يحيى عن محمّد، ثمّ ادّعى بعد أنّه سمعه من محمّد، وهذا القدر وحده لا يقتضي ضعفاً؛ لأنّه ليس فيه تصريحٌ بكذب؛ لاحتمال أنّه سمعَه من محمّد ثمّ نسيَه فحدّث عن يحيى عنه، ثمّ ذكر سماعَه من محمّد فرواه عنه، ولكن انضمّ إلى هذا قرائنُ وأمورٌ اقتضتْ عند العلماءِ بهذا الفنّ، الحذّاقِ فيه، المبرزين من أهله، العارفين بدقائق أحوال رُواته "أنّه لم يسمعه من محمّد" فحكموا بذلك لما قامت الدلائلُ الظاهرة عندهم بذلك، وسيأتي بعد هذا أشياء كثيرةٌ من أقوال الأئمّة في الجرح بنحو هذا، وكلّها يقال فيها ما قلنا هنا، والله تعالى أعلَم" ["شرح صحيح مسلم" مقدّمة الشارح، باب بيان أنّ الإسنادَ من الدِين، الجزء ١، صـ٩٦، ملخّصاً] اهـ.

وقال بعد ذلك: "معنى هذا الكلام: أنّ الحسنَ بن عمارة [الحسن بن عمارة بن المضرب البجلي مولاهم الكُوفي، أبو محمد. كان على قضاء بغداد في خلافة المنصور. وقال عَمرو بن علي: رجلٌ صالحٌ صَدوقٌ كثيرُ الوهم والخطأ، متروكُ الحديث. قال يعقوب بن شيبة وغيره: مات سنة (١٥٣). ("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه الحسن، ر: ١٣٢١، ٢/ ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٤، ملتقطاً)] كذب فروى هذا الحديثَ عن الحكم عن يحيى عن عليّ، وإنّما هو عن الحسن البصري من قوله، وقد قدّمنا أنّ مثلَ هذا وإن كان يحتمل كونه جاء عن الحسن، وعن عليّ لكن الحفّاظ يعرفون كذب الكاذبين بقرائن، وقد يعرفون ذلك بدلائل قطعيّة يعرفها أهل هذا الفنّ، فقولهم مقبول في كلّ هذا" ["شرح صحيح مسلم" مقدّمة الشارح، باب بيان أنّ الإسناد من الدين، الجزء ١، صـ١١٢] اهـ.

أمّا قولك: "أفبمثل هذا يعتمَد؟" ...إلخ، **أقول:** افتراءٌ على هؤلاء الأئمّة الجلّة الأعاظم يشهدون جزافاً من دون ثبت، ثمّ هذا كلّه إنّما ذكرناه ليعرف أنّ الذهبيَ كيف يحتال لكذبٍ عن قدريٍّ أمرَه قد ظهر، وإذا وقعَ بسُنيٍّ أشعريٍّ أو وليِّ الله صوفيٍّ صار لا يبقى ولا يذر، كما بيّنه تلميذُه الإمام تاج الدين السُبكي ﷺ [عبد الوهّاب بن علي بن عبد الكافي السُبكي، أبو نصر، تاج الدين

=

ابنُ عدي عن أبي بِشر الدولابي(١)، و"محمّدُ بن جعفر بن يزيد عن أبي قلابةَ الرقاشي(٢) ثني أبو داود وسليمان بن داود قال: قال يحيى القَطّان: أشهدُ أنّ محمّدَ بن إسحاقٍ كذّابٌ. قلتُ: وما يُدريك؟ قال: قال لي وهيب، فقلتُ لوهيب: وما يُدريك؟ قال: قال لي مالكُ بن أنس، فقلتُ لمالكٍ: وما يُدريك؟ قال: قال لي هشامُ بن عروة: قلتُ لهشام بن عروة: وما يُدريك؟ قال: حدّث عن امرأتِي فاطمةَ بنتِ المُنذر، وأُدخلتْ عليَّ وهي بنتُ تسعٍ، وما رآها رجلٌ حتّى لقيتْ اللهَ تعالى"(٣).

=
ابن تقي الدّين، وُلد سنة ٧٢٧ وأجاز له ابنُ الشحنة، ويونس الدبوسي، وابن سيّد الناس، وغيرهم. ثمّ قدم مع والده دِمشق. وأجاد في الخطّ والنظم والنثر له: "شرح مختصر ابن الحاجب" و"منهاج البيضاوي" و"التوشيح والترشيح" و"جمع الجوامع". وكان ذا بلاغةٍ وطلاوةِ اللسان، عارفاً بالأمور، وانتشرت تصانيفُه في حياته ورُزق فيها السعدُ. وله: "الطبقاتُ الكبرى" و"الوُسطى" و"الصُغرى". مات في ٧ ذي الحجّة سنة ٧٧١هـ. ("الدرر الكامنة" حرف العين المهملة، ر: ٢٥٤٧، ٢/ ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٨، ملتقطاً وملخّصاً)] في "الطبقات" [أي: "طبقات الشافعية" الطبقة ١، قاعدة في الجرح والتعديل، ٢/ ١٣: لقاضي تاج الدين بن السُبكي في ذلك كبيراً وصغيراً ومتوسطاً، المتوفّى سنة ٧٧١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ١١٨، ١١٩)] وإلّا فالراجح عند علمائنا أيضاً هو توثيقُ ابن إسحاق، كما سنذكره إن شاء الله تعالى، والله تعالى أعلم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(١) الحافظ السالم أبو بِشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الرازي الدولابي الوراق. وقال أبو سعيد بن يونس: كان أبو بِشر من أهل الصنعة وكان يضعف. مات بين مكة والمدينة بالعرج في ذي القعدة سنة ٣١٠.
("تذكرة الحفّاظ" الطبقة ١٠، ر: ٧٦٠، الجزء ٢، صـ٢٣٠، ٢٣١، ملتقطاً)

(٢) عبد الملك بن محمد بن عبد الله، أبو قلابة الرقاشي الضرير الحافظ، كنيته أبو محمد فغلب عليه أبو قلابة. وذكره ابن حِبّان في "الثقات". وقال أبو الحسن بن المنادي: مات في شوّال سنة ٢٧٢هـ.
("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الملك، ر: ٤٣٣٤، ٥/ ٣١٨، ٣١٩، ملتقطاً)

(٣) "الكامل في ضعفاء الرجال" من ابتداء اسمه ميم، من اسمه محمّد، تحت ر: ١٦٢٣، ٧/ ٢٥٥، ٢٥٦، ملخّصاً.

فأجاب عنه الإمامُ البخاري[1] لتوثيق[2] ابن إسحاق، في "جزءِ القراءة خَلف الإمام"[3]

---

(١) نقله الزَيلعي في "نصب الراية" قبيل كتاب الخنثى ["نصب الراية" كتاب الوصايا، باب الوصي وما يملكه، ٥/ ٢٥٥-٢٥٨]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) وكذا الراجح عند علمائنا -قدّست أسرارهم- توثيقُ ابن إسحاق، فقال المحقّق على الإطلاق في "الفتح" تحت مسألة يستحبّ تعجيل المغرب: "توثيقُ ابن إسحاق هو الحقّ الأبلَج، وما نقل عن كلام مالكٍ فيه لا يثبت، ولو صحّ لم يقبله أهلُ العلم، كيف؟ وقد قال شعبةُ فيه: هو أميرُ المؤمنين في الحديث [انظر:"تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٥٩٢٩، ٧/ ٣٩، ملتقطاً] وروى عنه مثل الثوري وابن إدريس [عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري، أبو محمد الكوفي. وقال أبو حاتم: هو حجةٌ يحتجّ بها، وهو إمامٌ من أئمة المسلمين، ثقة. وقال النَّسائي: ثقة، ثبتٌ. وقال أحمد بن جواس: سمعته يقول: وُلدت سنة (١١٠)، وكذا رواه غير واحد. وقيل: سنة (٢٠). ("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الله، ر: ٣٢٩٥، ٤/ ٢٣٢، ٢٣٣، ملتقطاً)] وحماد بن زيد [حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق. قال يحيى بن يحيى النيسابوري: ما رأيت أحفَظ منه. وقال خالد بن خداش: وُلد سنة (٩٨). وقال عارم، وجماعة: مات في رمضان سنة (١٧٩). ("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه حماد، ر: ١٥٥٧، ٢/ ٤٢١-٤٢٣، ملتقطاً)] ويزيد بن زريع [يزيد بن زريع العيشي، أبو معاوية البصري الحافظ. قال إسحاق بن منصور عن ابن مَعين: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة حجة كثير الحديث، وتوفّي بالبصرة سنة ١٨٢. ("تهذيب التهذيب" حرف الياء: من اسمه يزداد ويزيد، ر: ٧٩٩٢، ٩/ ٣٤٠-٣٤٢، ملتقطاً)] وابن علية [إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، أبو بِشر البصري، المعروف بابن علية. وقال ابن محرز عن يحيى بن مَعين: كان ثقة مأموناً صدوقاً مسلماً ورعاً تقياً. قال أحمد وعَمرو بن علي: مات سنة (١٩٣). ("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه إسماعيل، ر: ٤٥٠، ١/ ٢٩٠-٢٩٣، ملتقطاً)] وعبد الوارث [عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري، أبو عبيدة البصري، أحد الأعلام. وقال أحمد: كان عبد الوارث أصح حديثاً عن حسين المعلم، وكان صالحاً في الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة حجة. توفّي بالبصرة في المحرّم سنة ١٨٠هـ. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الوارث، ر: ٤٣٧٤، ٥/ ٣٤٢-٣٤٤)] وابن المبارك، واحتمله أحمد وابن مَعين وعامّة أهل الحديث -غفر الله تعالى لهم-، وقد أطال البخاري في توثيقه في كتاب "القراءة خلف الإمام" له، وذكره ابن حِبّان في "الثِقات"، وإنّ مالكاً رجع عن الكلام في ابن إسحاق واصطلح معه، وبعث إليه هديةً ذكرَها" ["الفتح" كتاب الصلاة، باب المواقيت، فصل في استحباب التعجيل، ١/ ٢٠٠] اهـ. منه [أي: من الإمام أحمدرضا]

(٣) أي:"كتاب القراءة خلف الإمام": للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، توفّي سنة ٢٥٦هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٣٨٤. و"هدية العارفين" ٦/ ١٤)

فقال: "رأيتُ عليَّ بنَ عبدِ الله يحتجّ بحديثِ ابنِ إسحاقٍ، وقال علي عن ابن عيَينة: ما رأيتُ أحداً يتّهِم محمّدَ بن إسحاقٍ -إلى أن قال-: ولو صحَّ عن مالكٍ تناوُله عن ابن إسحاق، فلرُبما تكلّم الإنسانُ فيرمي صاحبه بشيءٍ واحد، ولا يتّهمه في الأمور كلِّها"[1] ...إلخ.

النكتة في قول ابن الجَوزي: "لا يصح"

انظر! كيف صرّحَ بأنّه إن وجدَ كاذباً في محلٍّ، فلا يلزم كذبُه في جميع المواضع. لا جرمَ قال الإمامُ ابن العرّاق في "تنزيه الشريعة": "قال الزركشيُّ في "نُكَتِه على ابن الصّلاح"[2]: "بين قولنا: "موضوع" وقولنا: "لا يصحّ" بَونٌ كبير؛ فإنّ الأوّلَ إثباتُ الكذبِ والاختلاقِ، والثاني إخبارٌ عن عدم الثبوت، ولا يلزم منه إثباتُ العدم، وهذا يجيء في كلّ حديثٍ قال فيه ابنُ الجَوزي: "لا يصحّ" ونحوه. قلتُ: وكان نكتة تعبيرِه بذلك حيث عبّر به، أنّه لم يلح له في الحديث قرينةٌ تدلّ على أنّه موضوعٌ! غايةُ الأمر أنّه احتملَ عنده أن يكونَ موضوعاً؛ لأنّه من طريق متروكٍ أو كذّابٍ، وهذا إنّما يتمّ عند تفرّدِ الكذّاب والمتّهَم، على أنّ الحافظَ ابنَ حجر خصّ هذا في "النخبة"[3] باسم المتروك، ولم ينظمه في سلك الموضوع"[4].

انظر! كيف جعل تفرّدَ الكذّاب مُورِثاً لاحتمال الوضع فقط، وعندما عدل ابنُ الجَوزي عن حكم الوضع إلى قوله: "لا يصحّ" وغيره في "الموضوعات"، جعلَه الزركشيُّ احتمالَ الوضع بتفرّدِ الكذّاب أو المتّهَم. لو كان غلبةُ الظنّ فما المانعُ عن الحكم بالوضع؟؛ فإنّ غلبةَ الظنّ كافٍ وحجّةٌ شرعيّةٌ بلا ريبٍ، في الصحيح والموضوع وغيرهما من الأحكام.

أقول: والإشارةُ في قوله: "خصّ هذا" إنّما تلمح إلى الأقرَب، وهو المتّهَم، فهو

---

(١) "القراءة خلف الإمام" باب هل يقرأ بأكثر من فاتحة الكتاب خلف الإمام، صـ٣٦، ملتقطاً.

(٢) "النُكت على مقدّمة ابن الصلاح" النوع ٢١: معرفة الموضوع، صـ٢٣٧.

(٣) "النخبة" القسم ٢ من أقسام المردود، صـ٩١.

(٤) "تنزيه الشريعة المرفوعة" كتاب التوحيد، الفصل ٢، تحت ر: ٢٠، ١/ ١٤٠، ملتقطاً.

الذي خصَّه الحافظُ باسم المتروك. أمّا ما تفرّدَ به الكذّابُ، فهو عينُ الموضوع عنده، فإنّما عرّفَه بما فيه الطعنُ بكذب الراوي فلْيتنبّه! هذا كلّه ما ظهر لي، والحمد لله الواحد العلي!.

قال الفقير في بعض تحريراتِه، بعدما تكلّم شيئاً في هذه المسألة: "هذا ما ظهر لنا، والمحلُّ محلّ تأمّلٍ فلْيتأمّل، لعلّ اللهُ يُحدِث بعد ذلك أمراً!".

بحمد لله! قد حصل التأكّدُ والتأييدُ للمدّعَى بتصريح كلام الإمام السخاوي، وبنظائره الصريحة في كلام العلّامة القاري والعلّامة المُناوي، وبالاستنباط الصحيح من كلام الإمام الأجلّ شعبة بن الحَجّاج، وبالاقتضاءِ النجيح لتعريفات الإمام ابن الصلاح والإمام النوَوي والإمام العراقي والإمام القسطلاني، وقد حصل التأييدُ من الحديث، والتشييدُ من الدليل العقلي، والتأكيدُ من كلام الإمام البخاري، والعلّامة ابن العرّاق، الحمد لله سرّاً وجهرا، فقد حقّق رجائي وأحدَث أمرا!.

تنبيهٌ متعلّقٌ بالإفادة الخامسة والعشرين

نقلُ الحديث في كتابٍ من كتب الموضوعات، قد لا يستلزم الوضعَ عند مؤلِّف الكتاب نفسه، وقد حصلت فائدةٌ نفيسةٌ من نصّ "تنزيه الشريعة" أنّ لفظةَ الحكم المذكور في كتب الموضوعات من القسم الأوّل واجبُ التنبيه، فإذا أتى المؤلِّفُ بلفظة "الموضوع" أو "الباطل" صراحةً، ثبت الوضعُ عنده.

أمّا إذا عدل إلى لفظة "لا يصحّ" أو غيره من الألفاظ الخفيفة، فهذا العدولُ ليس عبثاً، بل الظاهرُ أنّ المؤلِّفَ لم يتجرئ على الحكم بالوضع، فلذا أدرجَ الحديثَ في الكتاب احتمالاً فقط. فافهم فلعلّه حَسنٌ وَجيهٌ، ولم أرَه لغيره، فلْيحفظ!.

فائدة رابعة: مذهبُ المحقّقين قبولُ رواية مجهولِ العين

إنّ قبولَ رواية مجهولِ العين مذهبُ المحقّقين، وقد مرّ في الإفادة الثانية أنّ الإمامَ النووي نسبَ قبولِ روايةِ مجهولِ العين إلى كثيرٍ من المحقّقين، وجعله الإمامُ الأجلّ أبو طالب المكّي مذهبَ الفقهاء الكِرام والأولياء العِظام، وهذا هو مذهبُ أئمّتِنا الأعلام -رضي الله تعالى عنهم أجمعين-، في "مسلَّم الثبوت"[١] و"فواتح الرَّحموت"[٢]: "(لا جرحَ بأنّ له راوياً واحداً فقط دون غيره، وهو مجهولُ العين باصطلاح) كسمعان[٣] ليس له راوٍ غير الشَّعبي، فإنّ المَناطَ العدالةُ والحفظُ، لا تعدُّد الرُواة، وقيل: لا يقبل عند المحدِّثين، وهو تحكُّم"[٤] اهـ مختصراً.

فإذَن القولُ المقبول في باب المجهول: أنّه المستورُ ومجهولُ العين كلاهما حجّةٌ. نعم، مجهول الحال الذي لا تُعرف عدالتُه الظاهرة، فهو ليس بحجّةٍ في الأحكام، ولكنّه أيضاً مقبولٌ في الفضائل بالاتّفاق.

---

(١) "مسلَّم الثبوت": للعلّامة محبّ الله البِهاري الهندي الحنفي، المتوفّى سنة ١١١٩هـ.
("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٢١)

(٢) "فواتح الرحموت شرح مسلّم الثبوت": لعبد العلي محمد بن نظام الدين محمد الأنصاري الهندي (ت ١٢٢٥هـ). ("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٢١)

(٣) سمعان بن مشنج، العمري، العبدي الكوفي. قال البخاري: لا نعرف لسمعان سماعاً من سمرة، ولا للشعبي سماعاً منه. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات". وقال ابن ماكولا: ثقة. قلتُ: وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال الخطيب في رافع الارتياب: وهُم فيه الجراح بن المليح، أو وكيع، فقال: المشنج بن سمعان.
("تهذيب التهذيب" حرف السين: من اسمه سمرة وسمعان، ر: ٢٧٠٧، ٣/ ٥٢٢، ملتقطاً)

(٤) "فواتح الرحموت" الأصل الثاني السنّة، مسألة معرف العدالة أمور منها الشهرة والتواتر، صـ٤٣٥.

تنبيه: المراد بالمجهول عند الإطلاق مجهولُ العين غالباً

إذا أُطلق المجهولُ يراد به في كلام المحدّثين مجهولُ العين غالباً. قال الإمامُ السُبكي[١] في "شفاء السِقام[٢]"[٣]: "جهالةُ العين وهو غالبُ اصطلاح أهل هذا الشأن، في هذا الإطلاق".

(١) علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السُّبكي، الحافظ تقي الدّين أبو الحسن الفقيه الشّافعي، وُلد سنة ٦٨٣ وتوفّي بالقاهرة سنة ٧٥٦هـ. من تصانيفه: "الابتهاج في شرح المنهاج" و"السيف المسلول على مَن سبّ الرّسول" و"شفاء الأسقام في زيارة سيّد الأنام عليه السّلام" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٧٧، ٥٧٨)

(٢) في الباب الأوّل تحت الحديث الأوّل. منه [أي: من الإمام الأحمد رضا] ﷺ

(٣) "شفاء السقام في زيارة خير الأنام": لعلي بن عبدالكافي بن علي السُبكي، توفّي ٧٥٦هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ٥٧٧)

فائدة خامسة متعلّقة بالإفادة الحادية والعشرين:
قبولُ الضعيف لا يحتاج إلى وُرود الصحيح معاً

قد أثبتنا في الإفادة الحادية والعشرين بالأدِلة الواضحة، أنّ قبولَ الضعيف فيما دون الأحكام، لا يحتاج إلى وُرود الصحيح معه، وقد بيّنا هناك عشرةَ نظائرَ في الدليل الثابت، أجلُّها وأعظمُها قبولُ أكابر الأئمّة الكرام وأعاظم المحدّثين الأعلام، مثل الإمام ابن عساكر، والإمام ابن شاهين، وأبي بكر الخطيب البغدادي، والإمام السهَيلي، والإمام محبّ الدين الطَبري[1]، والعلّامة ناصر الدّين ابن المنير[2]، والعلّامة ابن سيّد النّاس، والحافظ ابن ناصر، وخاتم الحفّاظ السُيوطي، والعلّامة الزرقاني وغيرهم، فيتقبّلون حديثَ إحياء الوالدَين الكريمَين في الفضائل، مع تسليمهم إيّاه ضعيفاً، ويجعلونه معمولاً به، وجعلوه ناسخاً للأحاديث الصِحيحة المخالفة له في الظاهر؛ لتأخُّره عنها، فجعلوا الصحاحَ المخالفةَ له منسوخةً، فضلاً عن الاحتياج إلى الحديث الصحيح في الباب! قال في شرح "المَواهب اللدُنية":

---

(١) أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر محبّ الدين أبو العباس الطَبَري الشافعي، فقيه الحرم بمكة المكرمة، وُلد سنة ٦١١ وتوفّي سنة ٦٩٤هـ. من مصنّفاته: "الأحكام الصغرى" و"تقريب المرام في غريب القاسم بن سلام" و"خلاصة العبر في سير سيّد البشر" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٨٥)

(٢) أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم مختار بن أبي بكر الجذامي، المعروف بابن المنير الاسكندراني المالكي القاضي ناصر الدين أبو العباس: وُلد سنة ٦٢٠هـ، وتوفّي قتيلاً سنة ٦٨٣هـ. له من التصانيف: "أسرار الأسرار" و"الاقتفاء في فضائل المصطفى ﷺ" و"الانتصاف في حاشية الكشاف" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٨٣)

"قال السُيوطي في "سبيل النَّجاة"[١]: مالَ إلى أنّ اللهَ تعالى أحياهما حتّى آمَنا به، طائفةٌ من الأئمّة وحفّاظِ الحديث، واستندوا إلى حديثٍ ضعيفٍ لا موضوع، كالخطيب، وابن عساكر، وابن شاهين، والسهَيلي، والمحبّ الطَبَري، والعلاّمة ناصر الدين ابن المنير، وابن سيّد النّاس، ونقلَه عن بعضِ أهل العلم، ومشَى عليه الصلاحُ الصفدي[٢] والحافظُ ابن ناصر، وقد جعل هؤلاء الأئمّةُ هذا الحديثَ ناسخاً للأحاديث الواردة بما يخالفه، ونصَّوا على أنّه متأخّرٌ عنها، فلا تعارضَ بينه وبينها، اهـ. وقال في "الدرج المنيفة"[٣]: "جعلُوه ناسخاً ولم يُبالوا بضعفِه؛ لأنّ الحديثَ الضعيف يُعمَل به في الفضائل والمناقب، وهذه منقبةٌ"[٤] هذا كلام هذا الجهبذِ، وهو في غاية التحرير"[٥] اهـ ملخّصاً.

تنبيه ضروري على كيد الوهابية

أقول: إذا رأيتَ أصل شيءٍ في أقوال العلماء إثباتاً، كفاك فيما أنّهم مشَوا عليه في فروع كذا وكذا، فمِن ثَمّ عُلم أنّ هذا الأصلَ متأصّلٌ من نقل كلماتهم عندهم، وغرضُ المستدِلِ متعلّقٌ بهذا الأمر فقط، ولولم يسلّم فرعاً خاصّاً بالنظر إلى وجهٍ من

(١) "سبيل النَّجاة": للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المصري الشافعي، توفّي سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٧. و"هدية العارفين" ٥/ ٤٣٤)

(٢) خليل بن الأمير عز الدين أيبك بن عبد الله الألتكي صلاح الدين أبو الصفاء الصفدي، ثمّ الدِمشقي الأديب، وُلد سنة ٦٩٦هـ، وتوفّي سنة ٧٦٤هـ. من تصانيفه: "أعوان النصر في أعيان العصر" و"تذكرة الأدب" و"التنبيه على التشبيه" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٢٨٨)

(٣) "الدرج المنيفة في الآباء الشريفة": للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السُيوطي المصري الشافعي، توفّي سنة ٩١١هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٥٧٠. و"هدية العارفين" ٥/ ٤٣٤)

(٤) "الدرج المنيفة في الآباء الشريفة" صـ٧.

(٥) "شرح الزرقاني" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له ﷺ، ذكر وفاة أمّه وما يتعلّق بأبوَيه ﷺ، ١/ ٣١٧، ٣١٨.

الوجوه، مثلاً قد نقلنا بعضَ النظائر من كلام الأئمّة في استحباب الأمر، بأنّ كون الحديث موضوعاً لا يستلزم المنعَ عن الفعل المذكور في الحديث، وهذا في الإفادة الثامنة والعشرين، بأنّهم قد جعلوا الحديثَ موضوعاً، والفعلَ المذكورَ فيه مشروعاً، فتمّ الاستدلالُ بهذا القدر، وإن لم نسلِّم الوضعَ في هذه الأحاديث!.

وكذلك المطلوبُ هاهنا فقط، أنّ العلماءَ الكرام قد جعلُوا الضعيفَ مستغنياً عن الصحيح، حتّى جعلُوه ناسخاً للصحيح، فصار دعوى الاستغناء مؤيَّداً مشيَّداً وإن لم نسلِّم نسخَه، بل نَقبل الضِعافَ بدفع مُعارَضةِ الصحاح، فاحفظْ هذه النكتةَ، حتّى لا يخادعُك متكلّمُوا الوهابية! ولا يأخذوك خارجاً عن المَبحث إلى ترجيح الفرع الخاصّ وتزييفِه!.

وقد نبّه على هذا الكيد الضعيف من هؤلاء السُفهاء، خاتمةُ المحقّقين سيّدنا الوالد -قُدّس سرّه الماجد- في القاعدة الحادية عشرة[١] من كتابه "أصول الرَّشاد"[٢]، وأيضاً الفقير نبّهَ على نظيرٍ له في المقصد الثالث من النوع الأوّل، تحت الفصل الثالث عشرة[٣] من كتاب "حياة الموات في بيان سماع الأموات"[٤] فليحفظْ!.

---

(١) "أصول الرَّشاد لقَمع مَباني الفساد" القاعدة ١١، صـ٢٠١، ٢٠٢.

(٢) "أصول الرَّشاد لقمع مباني الفساد": للعلّامة نقي علي بن رضا علي، توفّي سنة ١٢٩٧هـ. ("حياة أعلى حضرة" ١/ ٨٨، ٩١، ٩٤)

(٣) أي: في "الفتاوى الرضوية" كتاب الجنائز، باب أحوال قرب الموت، رسالة "حياة الموات في بيان سماع الأموات" ٧/ ٥٣٠، ٥٣١.

(٤) هذه الرسالة مطبوعة مع "الفتاوى الرضوية" ٧/ ٤٥١- ٥٦١.

فائدة سادسة متعلّقة بالإفادة العشرين:
الحديث الضعيف مقبولٌ في بعض الأحكام

وقد مرّ في الإفادة العشرين أنّ الحديثَ الضعيف مقبولٌ في بعض الأحكام، فضلاً عن الفضائل، وهذا إذا كان المحلُّ محلَّ الاحتياط، ويحصل النفعُ بدون ضرر، فأتيتُ بالمثال الثاني له، مع قول العلّامة الحلَبي، حيث قال[١]: "ينبغي أن يجعلَها حيالَ أحدِ حاجبَيه؛ لما روى أبو داود من حديث ضباعة بنت المقداد بن الأسود[٢] عن أبيها رضي الله تعالى عنه قال: «ما رأيتُ رسولَ الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلّي إلى عودٍ ولا عمودٍ ولا شجرةٍ، إلّا جعلَه على حاجبِه الأيمَن أو الأيسَر، ولا يصمد له صمداً»[٣] وقد أعلّ بالوليد بن كامل[٤]، وبجهالةِ ضباعة، لكن هذا الحكمَ ممّا يجوز العملُ فيه بمثل هذا؛ لأنّه من الفضائل"[٥] اهـ باختصار.

---

(١) أواخر كراهةِ الصلاة، قبَيل الفروع. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) ضباعة بنت المقداد بن الأسوَد. وعنها: المهلب بن حجر البهراني. ("تهذيب التهذيب" آخر الكُنى، كتاب النساء، حرف الضاد المعجمة، ر:٨٩٢٧، ١٠/ ٤٨٧، ملتقطاً)

(٣) أخرجه أبو داود في "السنن" كتاب الصلاة، باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه، ر: ٦٩٣، صـ١٠٩، عن المقداد بن الأسود ...الحديث.

(٤) الوليد بن كامل بن معاذ بن أبي أمية البجلي الشامي. قال البخاري: عنده عجائب. وقال ابن عدي: أسانيده شامية. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات".

("تهذيب التهذيب" حرف الواو: من اسمه الوليد، ر: ٧٧٣١، ٩/ ١٦٣، ملتقطاً)

(٥) "الغنية" فصل كراهية الصلاة، فروع، صـ٣٦٨.

وكذلك هناك مثالٌ له الأعلى والأجلّ، في كلام الإمام الحافظ المحدِّث أبي بكر البَيهقي[١]، والإمام المحقِّق على الإطلاق[٢]، والإمام ابن أمير الحاجّ، والعلّامة إبراهيم الحلَبي، والعلّامة حَسن الشُرُنبُلالي، والعلّامة السيّد أحمد الطحطاوي، والعلّامة السيّد ابن عابدين الشّامي، وغيرهم من العلماء الأعلام ﷺ، أنّه روى أبو داود، وابنُ ماجه[٣] في سُترة الصّلاة بطريق أبي عَمرو أو أبي محمد بن محمد بن حرَيث[٤] عن جدِّه حريثٍ رجل من بني عذرة[٥]، عن أبي هريرة ﷺ عن أبي القاسم ﷺ: «فإن لم يكن معه عصاً، فلْيخطط خطّاً»[٦]. قال الإمام أبو داود: قال سفيان بن عيَينة: لم نجد شيئاً نشدُّ به هذا الحديثَ، ولم يجئ إلّا من هذا الوجه"[٧].

---

(١) أخرجه البَيهقي في "السنن الكبرى" كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا، ٢/ ٢٧٠، عن أبي هريرة ﷺ أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا صلّى أحدُكم فلْيجعلْ تلقاءَ وجهِه شيئاً، فإن لم يجد فلْينصبْ عصاً، فإن لم تكن معه عصاً فلْيخطط خطّاً».

(٢) "الفتح" كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، ١/ ٣٥٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه في "السنن" كتاب إقامة الصّلاة والسنّة فيها، باب ما يستر المصلّي، ر:٩٤٣، صـ١٦١، ١٦٢، عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ ...الحديث.

(٤) أبو محمد بن محمد بن حرَيث. وقال أبو جعفر الطحاوي: هو مجهول. قلتُ: وذكره ابنُ حِبّان في "الثِقات". وقال الدارقُطني: لا يصحّ، ولا يثبت.

("تهذيب التهذيب" باب الكُنى، حرف العين المهملة، ر:٨٥٥١، ١٠/ ٢٠٤، ملتقطاً)

(٥) حريث رجل من بني عذرة. وحريث العذري، ذكره ابن قانع في "معجم الصحابة"، وأورد له حديث. وذكره ابنُ حِبّان في "ثِقات التابعين"، وأخرج حديثَه في "صحيحه"، وأمّا الدارقُطني فقال: لا يصحّ ولا يثبت.

("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه حريث، ر: ١٢٣٧،٢/ ٢١٧، ٢١٨، ملتقطاً)

(٦) "سنن أبي داود" كتاب الصلاة، باب الخطّ إذا لم يجد عصاً، ر: ٦٨٩، صـ١٠٨، عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ ...الحديث.

(٧) "سنن أبي داود" كتاب الصلاة، باب الخطّ إذا لم يجد عصاً، تحت ر: ٦٩٠، صـ١٠٩.

وهكذا ضعّفه[1] الإمامُ الشافعي، والإمامُ البَيهقي[2]، والإمامُ النوَوي وغيرهم من الأئمّة، ومع ذلك صرّح العلماءُ الذين ذكرناهم بـ:أنّ هذا الحديثَ -وإن كان ضعيفاً- حجّةٌ ومقبولٌ في مثل هذا الحكم؛ لحصول النفع فيه بدون ضرر، فنقلَ عن الإمام ابن حجر المكّي في "المرقاة شرح المشكاة": "قال البَيهقي: لا بأسَ بالعمل به، وإن اضطرب إسنادُه، في مثل هذا الحكم إن شاء الله تعالى"[3].

وقال في "الحَلبة": "يظهر أنّ الأشبَه قولُ البَيهقي: ولا بأسَ بالعمل بهذا الحديث، في هذا الحكم إن شاء الله تعالى، وجزمَ به شيخُنا رحمه الله تعالى فقال: والسنّةُ أَولى بالاتّباع"[4].

وفي "الغُنية": "مَن جوّزه استدلّ بحديثِ أبي داود، وتقدّم ما فيه، لكن قد يقال: إنّه يجوز العملُ بمثله في الفضائل كما مرّ آنفاً، ولذا قال ابنُ الهمام: والسنّةُ أَولى بالاتّباع"[5] اهـ ملخّصاً.

---

(١) قال في "الحَلبة" [صفة الصلاة، فصل فيما يكره في الصلاة وما لا يكره، ٢/ ٣٠٩] ثمّ في "ردّ المحتار": "قد يعارض تضعيفُه بتصحيح أحمد وابن حِبّان وغيرهما له" ["ردّ المحتار" كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، مطلب: إذا قرأ: تعال جدّ بدون ألف لا تفسد، ٤/ ١٢٨] اهـ. وعقّبه في "الحَلبة" بما يأتي عنها من قوله: "ويظهر أنّ الأشبَه" ["الحَلبة" فصل فيما يكره في الصلاة وما لا يكره، ٢/ ق١٧٩] ...إلخ. وقال في "المرقاة": "قد أشار الشافعي إلى ضعفِه واضطرابه. قال ابنُ حجر: صحّحه أحمدُ وابنُ المدِيني، وابنُ المنذر، وابنُ حِبّان وغيرهم. وجزمَ بضعفِه النوَوي" ["المرقاة" كتاب الصلاة، باب السترة، الفصل ٢، تحت ر: ٧٨١، ٢/ ٤٨٩] اهـ ملخّصاً. **قلتُ:** وهو وإن فرضَ صحّته، لم يضرّنا فيما نحن بصددِه؛ لما قدّمنا آنفاً في التنبيه. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٢) "السنن الكبرى" كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا، ٢/ ٢٧١، ملخصاً.

(٣) "المرقاة" كتاب الصلاة، باب السترة، الفصل ٢، تحت ر: ٧٨١، ٢/ ٤٨٩.

(٤) "الحَلبة" فصل فيما يكره في الصلاة وما لا يكره، ٢/ ٣٠٩.

(٥) "الغنية" كراهية الصلاة، فروع في "الخلاصة" صـ٣٦٨.

وأيضاً في "الغُنية"[١] ثمّ في "إمداد الفتّاح شرح نور الإيضاح"[٢] ثمّ في "حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح"[٣]: "إن سُلّم أنّه -يعني الخطَّ- غيرُ مفيد، فلا ضررَ فيه، مع ما فيه من العمل بالحديث الذي يجوز العملُ به في مثلِه"[٤].

وفي "ردّ المختار": "يُسنّ الخطُّ كما هو الرواية الثانية عن محمّدٍ[٥]؛ لحديث أبي داود: «فإن لم يكن معه عصاً، فلْيخطّ خطّاً» وهو ضعيفٌ، لكنّه يجوز العملُ به في الفضائل، ولذا قال ابنُ الهمام: والسنّةُ أَولى بالاتّباع"[٦] ...إلخ.

---

(١) "الغنية" صفة الصلاة، فصل كراهية الصلاة، فروع في الخلاصة، صـ٣٦٩.

(٢) "إمداد الفتّاح شرح نور الإيضاح ونجاة الأرواح":للعلّامة أبي الإخلاص حسن بن عمار الشُرُنبُلالي، توفّي سنة ١٠٦٩هـ. ("إيضاح المكنون" ٣/ ٨٢. و"هدية العارفين" ٥/ ٢٤١)

(٣) "حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح" كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة، فصل في اتخاذ السترة، صـ٣٦٦، ملتقطاً: لأحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي المصري، توفّي سنة ١٢٣١هـ. ("هدية العارفين" ٥/ ١٥٢)
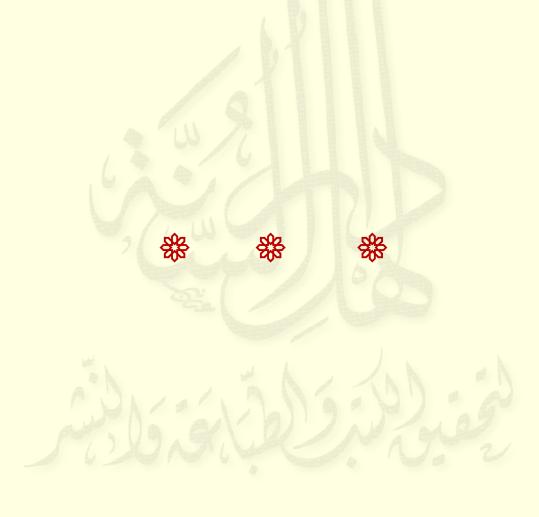
(٤) "إمداد الفتّاح شرح نور الإيضاح" كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة، فصل في اتّخاذ السترة، صـ٣٧٥.

(٥) [العلّامة، فقيه العراق، أبو عبد الله الشيباني، الكوفي، صاحب أبي حنيفة. وُلد بواسط، ونشأ بالكوفة، وأخذ عن أبي حنيفة بعض الفقه، وتمم الفقه على القاضي أبي يوسف. وروى عن: أبي حنيفة، ومسعر، ومالك بن مغول، والأوزاعي، ومالك بن أنس. أخذ عنه: الشافعي -فأكثر جدّاً- وأبو عبيد، وهشام بن عبيد الله، وأحمد بن حفص فقيه بخارَى، وآخَرون. قلت: وُلّي القضاء للرشيد بعد القاضي أبي يوسف، وكان مع تبحرّه في الفقه، يضرب بذكائه المثل. كان الشافعي يقول: كتبتُ عنه وقر بختي، وما ناظرت سميناً أذكى منه، ولو أشاء أن أقول: نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن لقلتُ؛ لفصاحته. وقال الشافعي: قال محمد بن الحسن: أقمتُ عند مالك ثلاث سنين وكسراً، وسمعتُ من لفظه سبع مئةِ حديث. توفّي إلى رحمة الله سنة ١٨٩ بالري. ("سير أعلام النبلاء" ٤٥- محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني، ٩/ ١٣٤- ١٣٦، ملتقطاً). من تصانيفه: "الاحتجاج على مالك" و"الاكتساب في الرزق المستطاب" و"الجامع الصغير" و"الجامع الكبير" و"الجُرجانيات" و"الرقيات" و"الزيادات" و"السِير الصغير" و"السِير الكبير" و"كتاب الآثار" و"كتاب الأصل" و"كتاب الكسب" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ٨)

(٦) "ردّ المحتار" كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، مطلب: إذا قرأ: "تعال جدّ" جدّ" بدون ألف، لا تفسد، ٤/ ١٢٧، ١٢٨.

تنبيه: المرادُ بفضائل الأعمال، الأعمالُ الحَسنة

وقد جعل العلّامةُ الحلَبي المثالَين الأوّلَين، وجعلَ العلّامةَ الشّامي المثالَ الأخير، من باب الفضائل، وهذا يصرّح تصريحاً بالمعنى الذي ذكره الفقيرُ في حاشية الإفادة الحادية والعشرين، بأنّ المرادَ بفضائل الأعمال أعمالُ الفضائل، أي: الأعمالُ المندوبةُ والمستحسَنة، لا ثوابَ الأعمال على الخصوص فقط، فمِن ثَمّ افتضحت الأفكارُ الباطلةُ الكَنكَوهيّة (كبير الوهابيّة الهنديّة) ولله الحمد!.

فائدة سابعة: هل تثبت السُنّيةُ بالحديث الضعيف؟

ظهر بعبارة "ردّ المحتار"[١] المارّةِ آنفاً، أنّ السُنّيَةَ تثبت أيضاً بالحديث الضعيف في مثل هذا المقام، فضلاً عن الاستحباب، وكذلك مرّ في الإفادة السابعة عشر عن العلّامة علي القاري، أنّ علماءَنا قد جعلوا مسحَ الرَقبة مستحَبّاً أو سُنّةً بالحديث الضعيف.

أقول: لكن قال الإمامُ ابن أمير الحاجّ في "الحَلبة" بعدَما ذكر حديثَ ابن ماجه[٢] عن الفاكِه[٣]، وعن ابن عبّاس[٤]، والبزّار عن أبي رافع رضي الله تعالى عنهم، في اغتسال النّبي صلى الله تعالى عليه وسلم يومَ العيدَين، وقال: إنّ في أسانيدَ هذه ضُعفاء -ما نصُّه-: "واستنانُ غُسل العيدَين، إن قلنا بـ: "أنّ تعدّدَ الطُرق الواردةِ فيه يبلغ درجةَ الحَسن، وإلّا لندب" وفي ذلك تأمّلٌ"[٥] اهـ.

فقد أشار رحمه الله تعالى أنّ الضعيفَ لا يفيد الاستنانَ، ولك أن تقول: "إنّ السنّةَ رُبما تُطلَق على المستحَبّ كعكسه، كما صرّحوا بهما[٦]. فيتّجه كلامُ الشامي والقاري، وبه

(١) "ردّ المحتار" كتاب الصلاة، باب ما يفسد الصلاة وما يكره فيها، مطلب: إذا قرأ: "تعال جدّ" بدون ألف لا تفسد، ٤/ ١٢٧، ١٢٨.

(٢) أخرجه ابن ماجه في "السنن" كتاب إقامة الصلاة والسُنة فيها، باب ما جاء في الاغتسال في العيدَين، ر: ١٣١٦، صـ٢٢١، عن الفاكه بن سعد: «أنّ رسولَ الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يغتسل يومَ الفطر، ويومَ النحر، ويومَ عرفةَ» وكان الفاكهُ يأمر أهلَه بالغُسل في هذه الأيّام.

(٣) الفاكه بن سعد بن جبَير بن عنان الأنصاري الأوسي الخطمي أبو عقبة.
("أُسد الغابة" باب الفاء، ر: ٤١٩٨، ٤/ ٣٣٢، ملتقطاً)
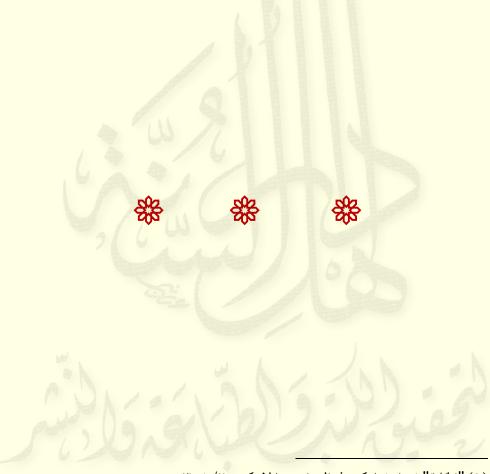
(٤) أخرجه ابن ماجه في "السنن" كتاب إقامة الصّلاة والسُنّة فيها، باب ما جاء في الاغتسال في العيدَين، ر: ١٣١٥، صـ٢٢١، عن ابن عبّاس قال: «كان رسولُ الله صلى الله تعالى عليه وسلم يغتسل يومَ الفطر ويومَ الأضحَى».

(٥) "الحَلبة" سنن الغسل، ١/ ١٧٣، ١٧٤، ملتقطاً.

(٦) انظر: "ردّ المحتار" كتاب الصلاة، باب العيدين، مطلب: يطلق المستحبّ على السُنّة وبالعكس، ٥/ ١٠٥.

يحصل التوفيقُ بين الروايتَين عن علمائنا في المسألة، أعني مسألةَ الخطّ، فمَن أثبت أراد الاستحسانَ، ومَن نفى نفَى الاستنانَ، وقد كان متأيّداً بما في "الحَلبة": "هل ينوب الخطُّ بين يدَيه منابَها؟ فعن أبي حنيفة -وهو إحدى الروايتَين- عن محمّدٍ: أنّه ليس بشيءٍ، أي: ليس بشيءٍ مسنونٍ"[1] اهـ. لولا أنّه زاد بعده: "بل فِعلُه وتركُه سواءٌ"[2] انتهى. ففيه بُعدٌ بَعد، فافهم!.

(١) "الحَلبة" فصل فيما يكره في الصلاة وما لا يكره، ٢/ ٣٠٨.

(٢) المرجع نفسه.

فائدة ثامنة متعلّقة بالإفادة الحادية عشر:
الحكمُ بالوضع أو الضعف قد يكون باعتبار سَندٍ معيَّن لا باعتبارِ أصل الحديث

وقد ذكرنا النصوصَ الكثيرة في الإفادة الحادية عشر أنّ حكمَ المحدّثين بالوضع أو بالضعف، قد يكون باعتبار سندٍ متعيّنٍ، لا باعتبار أصلِ الحديث، فإليك المزيد على ذلك:

روى أبو داود[١] والنَّسائي الحديثَ الصحيح في زكاة الحُلي: امرأةٌ أتت النبيَّ ﷺ ومعها ابنةٌ لها، وفي يد ابنتِها مسكتانِ غليظتانِ من ذهبٍ، فقال ﷺ: «تعطينَ زكاةَ هذا؟» قالت: لا، قال ﷺ: «أيَسُرُّكِ أن يُسوِّرَكِ اللهُ بهما يومَ القيامة سِوارَين من نار؟» قال: فخلعتْها فألقتْها إلى النّبي ﷺ فقالت: هُما لله ورسولِه[٢].

قال الإمام أبو الحسن ابن القَطّان، والإمامُ ابنُ الملقَّن، والعلاّمةُ السيّد ميرك[٣]: "إسنادُه صحيحٌ"[٤]. وقال الإمامُ عبد العظيم المُنذري في "المختصر": "إسنادُه لا مقالَ فيه"[٥].

وقال المحقِّقُ على الإطلاق: "لا شبهةَ في صحّته"[٦]. ورواه الإمامُ الترمذي

---

(١) أي: في "السنن" كتاب الزكاة، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحُلي، ر: ١٥٦٣، صـ٢٣٠، بطريق حسين عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه ...الحديث.

(٢) "سنن النَّسائي" كتاب الزكاة، باب زكاة الحُلي، ر: ٢٤٧٥، الجزء ٥، صـ٣٨.

(٣) انظر: "المرقاة" كتاب الزكاة، باب ما يجب فيه الزكاة، الفصل ٢، تحت ر: ١٨٠٩، ٤/ ٣٢٠، نقلاً عن ابن الملقَّن وميرك.

(٤) انظر: "الفتح" كتاب الزكاة، باب زكاة المال، فصل في الذهب، ٢/ ١٦٤، نقلاً عن أبي الحسن بن القَطّان.

(٥) المرجع نفسه، نقلاً عن المُنذري في "مختصره".

(٦) "الفتح" كتاب الزكاة، باب زكاة المال، فصل في الذهب، ٢/ ١٦٥.

في "الجامع"[١] وقال: "لا يصحّ في هذا الباب عن النّبي ﷺ شيءٌ"[٢]. قال الإمامُ المنذري: "لعلّ الترمذيَ قصد الطريقَين اللذَين ذكرَهما، وإلّا فطريقُ أبي داود لا مقالَ فيه"[٣].

وقال ابنُ القَطّان: "إنّما ضعّفَ هذا الحديثَ؛ لأنّ عنده فيه ضعيفَين: (١) ابن[٤] لهيعة (٢) والمثنَّى[٥] بن الصباح". ذكره الإمامُ المحقّق في "الفتح"[٦] ثمّ العلّامةُ القاري في "المرقاة"[٧].

فاستمعْ عليه المزيد! حديثُ ردّ الشمس لسيّد الأنوار، شمس العرب وقمر العجم ﷺ، فردّت الشمس بعدما غربتْ، ورجع وقتُ العصر بعد صَيرورة المغرب، حتّى صلّى أميرُ المؤمنين المولى علي -كرّم الله وجهَه الكريم-، قاله الإمام الطحاويُّ[٨]،

---

(١) أخرجه الترمذي في "السنن" أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الحُلي، ر:٦٣٧، صـ١٦٤، من طريق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: أنّ امرأتين أتتا رسولَ الله ﷺ وفي أيدِيهما سواران من ذهب، فقال لهما: «أتؤدّيانِ زكاتَه؟» قالتا: لا، قال: فقال لهما رسول الله ﷺ: «أتحبّانِ أن يسوِّرَكما اللهُ بِسوارَين من نار؟» قالتا: لا، قال: «فأدِّيَا زكاتَه!».

(٢) "سنن الترمذي" أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الحُلي، تحت ر: ٦٣٧، صـ١٦٤.

(٣) انظر: "المرقاة" كتاب الزكاة، باب ما يجب فيه الزكاة، الفصل ٢، تحت ر: ١٨٠٩، ٤/ ٣٢١، نقلاً عن المنذري.

(٤) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحَضرمي الأعدولي، أبو عبد الرحمن المصري الفقيه القاضي. قال روح بن صلاح: لقي ابن لهيعة اثنين وسبعين تابعياً. توفّي سنة ٧٣ أو ٧٤. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: بقية فيمن اسمه عبد الله، ر: ٣٦٥٥، ٤/ ٤٤٩-٤٥٤، ملتقطاً)

(٥) المثنّى بن الصباح اليماني الأبناوي أبو عبد الله. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: لا يساوي حديثه شيئاً، مضطرب الحديث. وقال إسحاق بن منصور عن ابن مَعين: ضعيف. وقال البخاري عن يحيى بن بكير: توفّي سنة ١٤٩.
("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه المثنّى، ر: ٦٧٣٥،٨/ ٣٩-٤١، ملتقطاً)

(٦) "الفتح" كتاب الزكاة، باب زكاة المال، فصل في الذهب، ٢/ ١٦٤.

(٧) "المرقاة" كتاب الزكاة، باب ما يجب فيه الزكاة، الفصل ٢، تحت ر: ١٨٠٩، ٤/ ٣٢١.

(٨) أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي أبو جعفر الطحاوي الفقيه الحنفي، وُلد بمصر سنة ٢٢٩ وتوفّي سنة ٣٢١هـ. له من التصانيف: "أحكام القرآن" و"شرح الجامع الصغير والكبير" و"كتاب التسوية بين حدّثنا وأخبرنا" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٥/ ٥١)

والإمامُ القاضي عياض، والإمامُ المغلطائي، والإمامُ القطب الخيضري[١]، والإمامُ حافظ الشأن العسقلاني، والإمامُ خاتم الحفّاظ السُيوطي[٢] وغيرهم الأجِلّةُ الكِرام: "حَسنٌ وصحيحٌ" كما هو مفصَّل في "الشفاء"[٣] وشروحه[٤]، و"المَواهب"[٥] وشرحها[٦].

وقال العلّامةُ الشامي[٧] في "السيرة"[٨] ثمّ العلّامةُ الزرقاني في "شرح المواهب": "أمّا قولُ الإمام أحمد وجماعةٍ من الحفّاظ بوَضعِه، فالظاهرُ أنّه وقعَ لهم من طريق

(١) محمد بن محمد بن عبد الله بن خيضر بن سليمان بن داود بن فلاح بن حميد الدِمشقي القاضي قطب الدين الرملي الشافعي، المعروف بالخيضري، وُلد سنة ٨٢١ وتوفّي بالقاهرة سنة ٨٩٤ هـ. له من التصانيف: "الافتراض في دفع الاعتراض" و"الاكتساب في تلخيص كتب الأنساب" و"البرق اللموع لكشف الحديث الموضوع" وغير ذلك. ("هدية العارفين" ٦/ ١٧١، ١٧٢)

(٢) "الخصائص الكبرى" ذكر معجزاته ﷺ في أنواع الجمادات، باب رد الشمس بعد غروبها لعلي رضي الله عنه، ٢/ ١٣٧.

(٣) "الشفا" القسم ١ في تعظيم العلي الأعلى ...إلخ، الباب ٤ فيما أظهره الله تعالى ...إلخ، فصل: انشقاق القمر ...إلخ، الجزء ١، صـ١٧٧.

(٤) "نسيم الرياض" القسم ١ في تعظيم العلي الأعلى ...إلخ، الباب ٤: فيما أظهره الله تعالى ...إلخ، فصل: انشقاق القمر ...إلخ، ٣/ ٤٨٥. و"شرح الشفا" للقاري، القسم ١ في تعظيم العلي الأعلى ...إلخ، الباب ٤: فيما أظهره الله تعالى ...إلخ، فصل: انشقاق القمر ...إلخ، ١/ ٥٩٤.

(٥) "المواهب" المقصد ٤ في معجزات، الفصل ١ في معجزاته ﷺ، ردّ الشمس لم يثبت، ٢/ ٥٢٨، ٥٢٩.

(٦) "شرح الزرقاني" المقصد ٤ في معجزاته ﷺ الدالّة على ثبوت نبوته، ردّ الشمس له ﷺ، ٦/ ٤٨٥، ٤٨٦.

(٧) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الدِمشقي شمس الدين الصالحي الحنفي مدرّس البرقوقية بمصر، توفّي سنة ٩٤٢هـ. له من الكتب: "الآيات العظيمة الباهرة في معراج سيّد أهل الدنيا والآخرة" و"سُبل الهُدى والرَّشاد في سيرة خير العباد" و"الفضل الفائق في معراج خير الخلائق" و"مطلع النور في فضل الطور" وغير ذلك. ("هدية العارفين ٤/ ١٨٧)

(٨) أي: "سُبل الهُدى والرَّشاد في سيرة خير العباد" جُماع أبواب معجزاته ﷺ، الباب ٥ في رد الشمس بعد غروبها ببركة دعائه ﷺ، ٩/ ٤٣٨، ملخّصاً: للشيخ محمد بن يوسف الدِمشقي الصالحي، توفّي سنة ٩٤٢هـ. ("كشف الظنون"٢/ ٢٧. و"هدية العارفين"٦/ ١٨٧)

بعض الكذّابين، وإلّا فطُرقه السابقة، يتعذّر معها الحكمُ عليه بالضعف، فضلاً عن الوضع"[١].

وخُذْ الآن أعمَّ من ذاك...! قال الإمامُ شيخ الإسلام، عمدةُ الكرام، مرجعُ العلماء الأعلام، تقيّ الملّة والدِين، أبو الحسن علي بن عبد الكافي السُبكي -قُدّس سرّه الملكي- في الكتاب المستطاب، مَظهر الصواب، المرغّم للشيطان، المدغِم للإيمان "شفاء السقام في زيارة خير الأنام" -عليه وعلى آله أفضلُ الصّلاة والسّلام[٢]-: "وممّا يجب أن يتنبّهَ له: أنّ حكمَ المحدّثين بالإنكار والاستغراب، قد يكون حسب تلك الطريق، فلا يلزم من ذلك ردُّ متنِ الحديث، بخلاف إطلاقِ الفقيه: "أنّ الحديثَ موضوعٌ"؛ فإنّه حكم على المتن من حيث الجُملة"[٣].

لطيفة جليلة مُنيفة: على قلب الوهابي أشدّ من الجبل

هذا الحديث الصحيح العظيم الجليل، المارّ آنفاً[٤] عن أبي داود والنَّسائي، الذي فيه ألحقت المرأةُ ذكرَ رسولِ الله ﷺ بذكرِ الله ﷻ، عندما تصدّقت المسكتَين الغليظتَين، ولم ينكِر عليها سيّدُنا رسولُ الله ﷺ.

وهذه الكلمات بعَينها رواها البخاريُّ ومسلمٌ في "الصحيحَين" في حديثِ توبةِ كعبِ بن مالكٍ رضي الله عنه إذ تاب اللهُ عليه فقال: "يا رسولَ الله! إنّ مِن توبتي، أن أنخلعَ

---

(١) "شرح الزرقاني" المقصد ١ في تشريف الله تعالى له عليه السلام، ذكر وفاة أمّه وما يتعلّق بأبوَيه ﷺ، ١/ ٣٢٣، ملتقطاً.

(٢) في الباب الأوّل، تحت الحديث الخامس: «مَن حجّ البيتَ فلم يَزُرني فقد جفاني» [أخرجه ابن عدي في "الكامل" من ابتداء اسمه نون، من اسمه النعمان، ر:١٩٥٦، ٨/ ٢٤٨، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حجّ البيتَ فلم يزرني، فقد جفاني!»]. منه [أي: من الإمام أحمدرضا]

(٣) "شفاء السقام" الباب ١، تحت الحديث ٥، صـ٢٩.

(٤) أي: في الفائدة الثامنة.

من مالي صدقةً، إلى الله وإلى رسولِه ﷺ"[١]. ولم ينكِر عليه رسولُ الله ﷺ، فإنّ هذَين الحديثَين قهرٌ عظيمٌ على الوهابيّة، وليس الاقتصارُ عليهما فقط، بل الفقيرُ -غفر الله تعالى له- ألّفَ رسالةً نفيسةً جليلةً مُوجزةً، في جواب الاستفتاءِ من بعض علماء دهلي، سمّاها وفق حساب الجُمّل بـ"الأمن والعُلى لناعتِي المصطفى[٢] بدافع البلاء"، والتي لقبها حسب الجُمّل بـ"إكمال الطامّة على شركٍ سُوِّيَ بالأمور العامّة" فأثبت فيها العبدُ الفقير مثلَ هذَين الحديثَين أموراً كثيرةً عظيمةً، بصراحة الآيات القرآنيّة والأحاديث النبويّة الشريفة.

فمثل ما نطقَ به القرآنُ الكريم والحديثُ الشريف: أنّ اللهَ ورسولَه[٣] أغنيَا[٤]، وأنّ اللهَ ورسولَه رقيبانِ، وأنّ اللهَ ورسولَه[٥] مَولى مَن لا مَولى له[٦]، وأنّ اللهَ ورسولَه[٧] مالكَا

---

(١) أخرج البخاري في "الصحيح" كتاب الوصايا، باب: إذا تصدّق أو وقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوّابه فهو جائز، ر: ٢٧٥٧، صـ٤٥٦، عن كعب بن مالك رضي الله عنه يقول: قلتُ: يا رسولَ الله! إنّ من توبتي أن أنخلعَ من مالي صدقةً، إلى الله وإلى رسوله ﷺ، قال: «أمسِكْ عليك بعضَ مالِك، فهو خيرٌ لك!» قلتُ: فإنّي أمسِك سهمِي الذي بخيبرَ. وأخرجه مسلمٌ في "الصحيح" كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، ر:٧٠١٦، صـ١٢٠٠-١٢٠٥.

(٢) صلّى الله تعالى عليه وسلّم. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٤) كما قال ربّنا ﷻ: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٧٤].

(٥) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٦) أخرج الترمذي في "السنن" أبواب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الخال، ر:٢١٠٣، صـ٤٨٢، ٤٨٣، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: كتب عمرُ بن الخطّاب إلى أبي عبيدة: أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُ ورسولُه مَولى مَن لا مَولى له، والخالُ وارثُ مَن لا وارثَ له». [قال أبو عيسى]: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح".

(٧) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

الأموالِ، وأنّ اللهَ ورسولَه(١) مالكَا الأرضِ(٢)، وأنّ التوبةَ(٣) إلى الله ورسولِه(٤)، ويُستعاذ(٥) بالله ورسوله(٦) ويُستغاث، وأنّ العطاءَ(٧) من الله ورسولِه(٨)، وأنّ الرجاءَ(٩) بفضل الله

---

(١) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٢) أخرج البخاري في "الصحيح" كتاب الجزية والموادعة، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، ر:٣١٦٧، صـ٥٢٧، عن أبي هريرة ﷺ قال: بينما نحن في المسجد، خرج النبيُّ ﷺ فقال: «انطلقوا إلى يهود» فخرجنا حتّى جئنا بيتَ المدراس، فقال: «أسلِموا تسلموا! واعلموا أنّ الأرضَ لله ورسوله! وإنّي أريد أن أجليَكم من هذه الأرض، فمَن يجد منكم بماله شيئاً فلْيبعْه، وإلّا فاعلموا أنّ الأرضَ لله ورسوله!».

(٣) أخرج البخاري في "الصحيح" كتاب اللباس، باب مَن لم يدخل بيتاً فيه صورة، ر:٥٩٦١، صـ١٠٤٤، عن عائشة ﷺ زوج النّبي ﷺ أنّها أخبرتْه أنّها اشترتْ نمرقةً فيها تصاويرُ، فلمّا رآها رسولُ الله ﷺ قام على الباب فلم يدخل، فعرفتْ في وجهه الكراهيّة، قالت: يا رسولَ الله! أتوب إلى الله وإلى رسوله! ماذا أذنبتُ؟ قال: «ما بالُ هذه النمرقة؟» فقالت: اشتريتُها لتقعدَ عليها وتوسّدها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنّ أصحابَ هذه الصُور يعذَّبون يومَ القيامة، ويقال لهم: أحيُوا ما خلقتم!» وقال: «إنّ البيتَ الذي فيه الصورُ، لا تَدخله الملائكةُ».

(٤) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٥) أخرج مسلمٌ في "الصحيح" كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك، وكفّارة مَن لطم عبده، ر: ٤٣٠٩، صـ٧٣١، عن أبي مسعود أنّه كان يضرب غلامَه، فجعل يقول: "أعوذ بالله" قال: فجعل يضربه، فقال: "أعوذ برسول الله" فتركه، فقال رسول الله ﷺ: «والله! للهُ أقدَر عليك منك عليه!» قال: فأعتقَه.

(٦) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٧) قال ربّنا ﷻ: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة:٧٤].

(٨) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٩) قال ربّنا ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ سَيُؤْتِينَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩].

ورسولِه[١]، وأنعم[٢] اللهُ ورسولُه[٣]، وأعزّ[٤] اللهُ ورسولُه[٥]، وأنّ الرسولَ[٦] حِرزٌ لأمّته[٧]، وأيدِي جميعِ الخَلق بالخُشوع[٨] مبسوطةٌ إليه[٩]، والرسولُ[١٠] مالكٌ للأرض ومالكٌ لبني آدم[١١]، وهو[١٢] مالكٌ لرقاب الأمم[١٣]، وخَلق الدنيا كلّها في قبضة[١٤]

---

(١) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٢) قال ربّنا ﷻ: ﴿أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧].

(٣) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٤) أخرج الدارمي في "السنن" المقدّمة، باب ما أعطي النبيُّ ﷺ من الفضل، ر: ٤٨، ١/ ٣٩، ٤٠، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أوّلُهم خروجاً، وأنا قائدُهم إذا وفدوا، وأنا خطيبُهم إذا أنصتوا، وأنا مشفعُهم إذا حبسوا، وأنا مبشِّرُهم إذا أيسوا، الكرامةُ والمفاتيحُ يومئذٍ بيدي، وأنا أكرمُ ولد آدم على ربِّي، يطوف عليَّ ألفُ خادم، كأنّهم بيضٌ مكنونٌ أو لؤلؤٌ منثور».

(٥) جلّ جلاله، وصلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٦) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٧) أخرج البخاري في "الصحيح" كتاب البيوع، باب كراهية السخب في السوق، ر:٢١٢٥، صـ٣٤١، عن عطاء بن يسار قال: لقيتُ عبد الله بن عَمرو بن العاص ﷺ، قلتُ: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في "التوراة"، قال: «أجَل! والله إنّه لموصوفٌ في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً﴾ [الأحزاب:٤٥]، وحِرزاً للأمّيين».

(٨) كما كتب الشاهْ عبد العزيز في "تحفة اثنا عشرية": في "التوراة": قال الله تعالى لإبراهيم: إنّ هاجرةَ تلد ويكون من ولدها مَن يدُه فوق الجميع، ويد الجميع مبسوطةٌ إليه بالخشوع.
("التحفة لاثني عشرية" الباب ٦ في بحث النبوّة وإيمان بأنبياء عليهم الصلوات والسلام، صـ١٦٩)

(٩) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(١٠) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(١١) أخرج الإمام أحمد في "المسند" مسند عبد الله بن عَمرو بن العاص، ر: ٦٩٠٢، ٢/ ٦٤٤، عن الأعشى المازني قال: «أتيتُ النبيَّ ﷺ، فأنشدتُه: "يا مالكَ النّاس وديّان العرب!"».

(١٢) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(١٣) "التحفة لاثني عشرية" الباب ٦ في بحث النبوّة وإيمان بأنبياء عليهم الصلوات والسلام، صـ١٦٩، ملتقطاً، نقلاً عن "الزبور": "أحمدُ مَلِكَ الأرضَ ورقابَ الأمم".

(١٤) قالت آمنةُ ﷺ: لمّا خرج من بطني -إلى أن قالت-: «وإذا قائلٌ يقول: "بخ بخ قبضَ محمدٌ ﷺ على الدنيا كلِّها! لم يبق خَلقٌ من أهلها إلّا دخل في قبضته».
("الخصائص الكبرى" باب ما ظهر في ليلة مولده ﷺ من المعجزات والخصائص، ١/ ٨٢)

رسول الله[١]، ومفاتيح النصرة[٢] بيدِه[٣]، ومفاتيح النفع بيده[٤]، ومفاتيح الجنّةِ بيده[٥]، ومفاتيح النّار بيده[٦]، وستكون الكرامةُ والمفاتيحُ يومَ القيامة[٧] بيد رسول الله[٨]، وتُدفع المصائبُ والشدائدُ بسيّدنا الحبيب الأعظم[٩]، وأبو بكرٍ وعمرُ[١٠] رضي الله تعالى عنهما عبدانِ[١١] عند رسول الله[١٢]، وخادمُ المصطفى[١٣] يهب الولدَ[١٤]، ويسهّل خدّامُه[١٥]

(١) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٢) أخرج الإمام أبو نعَيم في "دلائل النبوّة" القول فيما أوتي عيسى عليه السلام: كلّ فضيلة أوتي عيسى -عليه السلام- فقد أوتيها نبيّنا صلى الله عليه وسلم، ر: ٥٣٨، ٢/ ١٨٤، عن سعيد بن عَمرو الأنصاري، عن أبيه، قال ابن عباس: «...قبض محمدٌ على مفاتيح النصر» ...الحديث.

(٣) صلّى الله تعالى عليه وسلّم. [الإمام أحمد رضا]

(٤) صلّى الله تعالى عليه وسلّم. [الإمام أحمد رضا]

(٥) صلّى الله تعالى عليه وسلّم. [الإمام أحمد رضا]

(٦) صلّى الله تعالى عليه وسلّم. [الإمام أحمد رضا]

(٧) أخرج الدارمي في "السنن" المقدّمة، باب ما أعطي النبيُّ صلى الله عليه وسلم من الفضل، ر: ٤٨، ١/ ٣٩، ٤٠، عن أنس ...كما مرّ آنفاً.

(٨) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(٩) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(١٠) في "الرياض النضرة في مناقب العشرة": قال أمير المؤمنين عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه في خطبة على المنبر: «كنتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنتُ عبدَه وخادمَه». ("الرياض النضرة في مناقب العشرة" الباب الثاني في مناقب أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، الفصل ٩ في ذكر نبذة من فضائله رضي الله تعالى عنه، الجزء ٢، صـ٣١٥)

(١١) بمعنى الخادِمِ والغلام.

(١٢) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(١٣) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

(١٤) قال تعالى حكايةً عن جبريل خادِمِ رسولِ الله لمريم عليهما السلام: ﴿لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم: ١٩]. [تاج الشريعة المفتي محمد أختر رضا خانْ]

(١٥) صلّى الله تعالى عليه وسلم. [الإمام أحمد رضا]

الرزقَ[١]، وهُم يدفعون عنكم البلاءَ، ويرفعون مَراتبَكم[٢]، ويدبّرون أمورَ العالَم[٣]، وتُدفع البلاءُ بأولياء الله تعالى[٤]، ويُرزَق العالَمُ بهم، ويأتي المددُ والمطرُ بهم، والأرضُ

(١) ذكر الحكيم الترمذي في "نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول" الأصل ٢٧١ في جمع العلوم وتشعبها، ر: ١٨٨٧، صـ٦٦٤، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ لله ملائكةً [خدّام رسول الله] موكَّلين بأرزاقِ بني آدم». ثمّ قال لهم: «أيّما عبدٍ وجدتموه طلبَه [أي: الرزقَ] فإن تحرّى العدلَ فطيّبوا له ويسِّروا، وإن تعدّى إلى غير ذلك فخلّوا بينَه وبينما يريد، ثمّ لا ينال فوق الدرجة التي كتبتها له».

(٢) أخرج ابن جرير في "جامع البيان" الرعد: تحت الآية: ١١، ر: ١٥٣٤٢، ٨/ ١٥١، عن كنانة العدوي قال: دخل عثمانُ بن عفّان على رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله! أخبرني عن العبد كم معه من مَلَك؟ قال: «ملَك على يمينك على حسناتك، وهو أميرٌ على الذي على الشمال، فإذا عملتَ حسَنةً كُتبتْ عشراً، وإذا عملتَ سيّئةً قال الذي على الشمال، للذي على اليمين: اكتبْ! قال: لا؛ لعلّه يستغفر اللهَ ويتوب، فإذا قال ثلاثاً، قال: نعم أكتبُ، أراحنا اللهُ منه فبئسَ القرين، ما أقلّ مراقبته لله! وأقلّ استحياءه منّا! يقول الله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [سورة ق: ١٨]. وملكان من بين يدَيك ومن خلفك، يقول الله: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللهِ﴾ [الرعد:١١]، وملَكٌ قابضٌ على ناصيتك، فإذا تواضعتَ لله رفعَك، وإذا تجبَّرتَ على اللهَ قصمَك. وملَكانِ على شفتَيك ليس يحفظانِ عليك إلّا الصَّلاة على محمد. وملَكٌ قائمٌ على فِيك لا يدعُ الحيّةَ تدخل في فيك، وملَكانِ على عينَيك. فهؤلاء عشرةُ أملاكٍ على كلِّ آدميٍّ، ينزلون ملائكةُ الليل على ملائكة النهار؛ [لأنّ ملائكةَ الليل سِوى ملائكةِ النّهار] فهؤلاء عشرون ملكاً على كلِّ آدميٍّ، وإبليس بالنّهار وولدُه بالليل».

(٣) قال ربّنا ﷻ: ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْراً﴾ [النازعات: ٥] وذكر البَغوي في "معالم التنزيل" النازعات: تحت الآية: ٥،٤/ ٤٤٢: قال ابن عباس: «هُم الملائكةُ وُكِّلوا بأمورٍ عرَّفهم الله ﷻ العملَ بها» قال عبد الرحمن بن سابط: يدبِّر الأمرَ في الدنيا أربعةٌ: جبريل، وميكائيل، وملَك الموت، وإسرافيل ﷺ، أمّا جبريلُ فموكَّلٌ بالوحي والبطشِ وهزم الجيوش، وأمّا ميكائيلُ فموكَّلٌ بالمطر والنبات والأرزاق، وأمّا ملَك الموت فموكَّلٌ بقبض الأنفُس، وأمّا إسرافيلُ فهو صاحبُ الصُوْر، ولا ينزل إلّا للأمر العظيم".

(٤) أخرج ابن عساكر في "تاريخ دِمشق" باب ما جاء أن بالشام يكون الأبدال الذين يصرف بهم عن الأمّة الأهوال، ١/ ٢٨٩، عن شريح بن عبيد الحضرمي قال: ذكر أهل الشّام عند علي بن أبي طالب فقالوا: يا أميرَ المؤمنين! العنْهم، فقال: لا، إنّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنّ الأبدالَ بالشام يكونون وهُم أربعون رجلاً، بهم تُسقَون الغيثَ، وبهم تُنصَرون على أعدائِكم، ويُصرَف عن أهل الأرض البلاءُ والغرقُ».

بهم قائمةٌ[1] ...وغير ذلك من الأمور الكثيرة، التي بيّناها من القرآن والحديث فقط، فلْيثرثر الوهابيةُ بحكم الشرك وغير ذلك ما يشاؤون، في جناب الله ورسوله -ﷻ وﷺ- أو لْيجادلوهما إن استطاعوا!.

وقد أثبتنا فيها بالأدلّة الواضحة: أنّ مذهبَ الوهابيّة (الهنديّة) لم يترك أحداً من سيّدنا يوسف، وسيّدنا عيسى، وسيّدنا جبريل، بل سيّد المرسَلين -عليه وعليهم الصّلاة والتسليم- حتّى لم يترك ربَّ العالمين ﷻ إلّا وقد تكلّم فيه كلاماً شديداً شنيعاً. وكذلك أوضحنا في ضمنِه: أنّ الشيخَ المجدِّد، والشيخ مِرزا جانِ جانانْ، والشاهْ وليّ الله الدهلوي، والشاهْ عبد العزيز الدهلوي، وأساتذتِهم ومشايخهم، حتّى إسماعيل الدهلوي نفسه (إمام الوهابيّة الهنديّة) كلُّهم مشركون بإطلاق حكم الوهابيّة؛ فإنّ الشركَ في مذهبهم يثبت بالأمور العامّة، فلا يخلو منه أحدٌ -والعياذ بالله تعالى- لا الملائكة، ولا الرُسل، ولا العِباد، ولا ربّ العباد، ولا الشاهْ وليّ الله، ولا مشايخه، ولا أساتذته، ولا الشاهْ عبد العزيز، حتّى إسماعيل الدهلوي نفسه لا يخلو منه!.

سبحان الله! لم يبقَ أحدٌ إلّا وقد صبغه الوهابيّةُ بصبغة الشرك، وأحاطتْه لُعبتُهم هذه، وحكمتْ عليه "تقويةُ الإيمان" حكمَ الشرك!.

---

(١) أخرج الطَبَراني في "المعجم الكبير" عوف بن مالك، شهر بن حوشب عن عوف بن مالك، ر: ١٢٠، ١٨/ ٦٥، عن شهر بن حوشب قال: لما فتحت مصر سبُّوا أهلَ الشام، فأخرج عوف بن مالك رأسَه من ترس، ثمّ قال: يا أهلَ مصر أنا عوفُ بن مالكٍ! لا تسبُّوا أهلَ الشام، فإنّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «فيهم الأبدالُ، وبهم تُنصَرون، وبهم تُرزَقون».

وأخرج الطَبَراني في "المعجم الأوسط" باب العين، من اسمه علي، ر: ٤١٠١، ٣/ ١٣٦، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تخلوَ الأرضُ من أربعين رجلاً مثل إبراهيم خليل الرّحمن، فبِهم يُسقَون وبهم يُنصَرون، ما مات منهم أحدٌ إلّا أبدلَ اللهُ مكانَه آخَر».

وذكر المتّقي في "كنز العمّال" كتاب الفضائل، فضائل هذه الأمّة المرحومة، لحوق في القطب والأبدال، ر: ٣٤٥٨٨، ١٢/ ٨٤، قال النبيُّ ﷺ: «الأبدالُ في أمّتي ثلاثون، بهم تقوم الأرضُ، وبهم تُمطَرون، وبهم تُنصَرون».

بيت الشعر بالفارسيّة:

اِشراک بمذہبے کہ تاحق برسد   مذہب معلوم واہلِ مذہب معلوم

"الإشراكُ في مذهب يلصق تهمته بالحقّ ﷻ، المذهب معلوم، وأهل المذهب معلوم" ولا حولَ ولا قوّةَ إلّا بالله العلي العظيم!.

فهذه الرسالةُ المختصرة أقلُّ من أربعةِ أجزاء، فيها أكثر من مئة وثلاثين فائدةً، وهي تحتوي على ثلاثين آيةً من القرآن، وسبعين حديثاً لسيّدنا رسول الله ﷺ، فلا تجدها مجتمعةً فيما سواها، فبحمد الله تعالى لنفاستها وجلالتها وصَولتها وشأنها، جديرةٌ بالمطالعة ﴿ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ الله عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [يوسف: ٣٨] ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الـمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥] والحمد لله ربّ العالمين!.

فائدة تاسعة: أسماء المحدِّثين الذين روَوا عن غير ثِقة

وقد ذكرنا في الإفادة الحادية والعشرين أنّ قليلاً من المحدِّثين مَن التزم بالرواية عن الثِقات فقط، كشُعبة بن الحجّاج، والإمام مالك، والإمام أحمد. وفي الإفادة الثانية عدّدنا منهم: يحيى بن سعيد القَطّان، وعبد الرّحمن بن المهدي، ومنهم الإمامُ الشَّعبي، وبقي بن مخلد[١]، وحريز بن عثمان[٢]، وسليمان بن حرب[٣]، ومظفّر بن مدرك الخُراساني[٤]، والإمام البخاري.

وفي مقدّمة "صحيح مسلم": "حدّثني أبو جعفر الدارمي[٥]: ثنا بِشر بن عمر[٦]

(١) بقي بن مخلد بن يزيد القُرطُبي، الحافظ أبو عبد الرحمن الأندلسي المالكي، رحل إلى المشرق، وروَى عن رجالٍ كثيرة. وُلد سنة ٢٠١هـ وتوفّي سنة ٢٧٦هـ. من مصنَّفاته: "تفسير القرآن" و"فتاوى الصحابة والتابعين" و"مسند في الحديث". ("هدية العارفين" ٥/ ١٩١)

(٢) حريز بن عثمان بن جبر بن أبي أحمر بن أسعد الرحبي المشرقي، أبو عثمان. وقال أبو حاتم: حسنُ الحديث، ولم يصح عندي ما يقال في رأيه، ولا أعلَم بالشام أثبَت منه، وهو ثقةٌ متقِن. قال يزيد بن عبد ربِّه: مولدُه سنة (٨٠) وتوفّي سنة (١٦٣).
("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه حريز، ر: ١٢٣٨، ٢/ ٢١٩-٢٢٢، ملتقطاً)

(٣) سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواشحي، أبو أيوب البصري. قال أبو حاتم: إمام من الأئمّة، كان لا يدلّس، ويتكلّم في الرجال وفي الفقه. قال البخاري: قال سليمان بن حرب: وُلدتُ سنة (١٤٠). وقال حنبل بن إسحاق: توفّي سنة ٢٢٤هـ.
("تهذيب التهذيب" حرف السين: من اسمه سليمان، ر: ٢٦٢١، ٣/ ٤٦٥-٤٦٧، ملتقطاً)

(٤) مظفّر بن مدرك الخُراساني، أبو كامل الحافظ، سكن بغداد. وقال النَّسائي: ثقة مأمون. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات". قال إبراهيم الحربي: مات سنة ١٠٧هـ.
("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه مظفر، ر: ٦٩٩٧، ٨/ ٢١٦- ٢١٨، ملتقطاً)

(٥) أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، أبو جعفر السرخسي، ثم النيسابوري. وقال يحيى بن زكريا النيسابوري: كان ثقةً جليلاً. مات سنة (٢٦٥).
("تهذيب التهذيب" حرف الألف: ذكر من اسمه أحمد، ر: ٤٤، ١/ ٦٣، ملتقطاً)

(٦) بِشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني الأزدي، أبو محمد البصري. قال أبو حاتم: صَدوق.
=

قال: سألتُ مالكَ بن أنسٍ (فذكر الحديث... قال:) وسألتُه عن رجلٍ آخَر نسيتُ اسمَه، فقال: هل رأيتَه في كتبي؟ قلتُ: لا، قال: لو كان ثقةً لرأيتَه في كُتبي"[1].

وفي "المنهاج" للإمام النوَوي: "هذا تصريحٌ من مالكٍ ﷺ بأنّ مَن أدخلَه في كتابه فهو ثقة، فمَن وجدناه في كتابه، حكمنا بأنّه ثقةٌ عند مالك، وقد لا يكون ثقةً عند غيره"[2].

وفي "الميزان": "إبراهيمُ بن العلاء أبو هارون الغنوي[3] وثّقَه جماعةٌ، ووَهَّاه شعبةُ فيما قِيل ولم يصح، بل صحّ أنّه حدّثَ عنه"[4].

وفيه أيضاً: "عبدُ الأكرم بن أبي حنيفةَ[5] عن أبيه[6] وعنه شعبةُ، لا يُعرَف، لكن شيوخَ شعبةَ جيادٌ"[7] اهـ.

=

وقال ابن سعد: توفّي بالبصرة سنة (٢٠٧).

("تهذيب التهذيب" حرف الباء: من اسمه بشر، ر: ٧٤٢، ١/ ٤٧٥، ملتقطاً)

(١) "صحيح مسلم" مقدّمة الإمام مسلم، باب بيان أنّ الإسناد من الدين ...إلخ، ر: ٨٥، صـ١٨.

(٢) "شرح صحيح مسلم" مقدّمة الشارح، باب بيان أنّ الإسناد من الدين، الجزء ١، صـ١٢٠.

(٣) إبراهيم بن العلاء أبو هارون الغنوي عن حطان الرقاشي. وثّقه جماعةٌ، ووهاه شعبةُ فيما قيل ولم يصحّ، بل صحّ أنّه حدّث عنه. وقد وثّقه يحيى بن مَعين. وهو بصري صدوق. قال ابن عدي: هو إلى الصدق أقرَب، ولم يحدِّث عنه القطّان وابنُ مهدي. وقال ابن عدي: متماسكٌ. مات سنة (٢٣٥). ("الميزان" حرف الألف، ر: ١٥٢- إبراهيم بن العلاء أبو هارون الغنوي، ١/ ٤٩)

(٤) "الميزان" حرف الألف، تحت ر: ١٥٢- إبراهيم بن العلاء أبو هارون الغنوي، ١/ ٤٩.

(٥) عبد الأكرم بن أبي حنيفة الكوفي. قال أبو حاتم: شيخٌ. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات".

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الأكرم وعبد الجبار، ر: ٣٨٤٤، ٥/ ١١، ملتقطاً)

(٦) أبو حنيفة الكوفي [قال ابن حجر العسقلاني في "التقريب": أبو حنيفة الكوفي، والد عبد الأكرم، مجهولٌ من الثالثة] والد عبد الأكرم. روى له ابنُ ماجه ولم يسمّه، بل قال: "عن عبد الأكرم عن أبيه". ("تهذيب التهذيب" باب الكُنى: حرف الحاء، ر: ٨٣٥١، ١٠/ ٨٨)

(٧) "الميزان" حرف العين، عبد الأكرم، ر: ٤٧٣٤، ٢/ ٥٣٢.

أقول: لكن "قال يزيدُ بن هارون: قال شعبةُ: داري وحماري في المَساكين صدقةٌ، إن لم يكن أبانُ بن أبي عيّاش يكذب في الحديث! قلتُ له: فلِم سمعتَ منه؟ قال: ومَن يصبر عن ذا الحديث! يعني حديثَه عن إبراهيم[1] عن علقمة[2] عن عبد الله عن أمِّه[3] أنّها قالت: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ قنَتَ في الوِتر قبل الرُكوع»"[4] كما في "الميزان"[5]، ولك التفصّي عنه بأنّ السماعَ شيءٌ، والتحديث شيءٌ، والكلامُ في الأخير، وإن كان اسمُ الشيخ يتناول الوجهَين، وسنذكر في آخِره الفائدةَ: "أنّ الإمامَ رُبما حمَلَ عمَّن شاءَ، فإذا حدَّث تثبّت". نعم، لعلّ الصوابَ التقييدُ بمَن حدّثَ عنه في الأحكام دون ما يتساهل فيه؛ لما تقدّم في الإفادة الثالثة والعشرين من قول ابن عدي: "إنّ شعبةَ حدّثَ عن الكلبي ورضيَه بالتفسير" كما نقله في "الميزان"[6]، وفيه أيضاً في محمّد

---

(١) إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمران، الكوفي، الفقيه. قال العجلي: كان رجلاً صالحاً فقيهاً متوقيّاً، قليل التكلُّف، ومات وهو مختفٍ من الحجّاج. وقال الأعمَش: كان إبراهيم خيراً في الحديث. قال أبو نعَيم: مات سنة (٩٦).

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: ذكر من اسمه إبراهيم، ر: ٢٩٣، ١/ ١٩٤، ١٩٥، ملتقطاً)

(٢) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك، أبو شبيل النخعي الكوفي. وُلد في حياة رسول الله ﷺ. وقال ابن مَعين وغير واحد: مات سنة (٦٢).

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه علقمة، ر: ٤٨٢٠، ٥/ ٦٤٢-٦٤٤، ملتقطاً)

(٣) أم عبد بنت [عبد وُدّ بن] سواء بن قريم بن صاهلة الهذلية، هي أم عبد الله بن مسعود.

("أُسد الغابة" حرف العين، ر: ٧٥٢٩، ٧/ ٣٥٢، ملتقطاً)

(٤) أخرجه ابن أبي شَيبة في "المصنَّف" كتاب الصلوات، في القنوت قبل الركوع أو بعده، ر: ٦٩١٢، ٢/ ٩٧، من طريق عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، أنّ النبيَّ ﷺ كان يقنت في الوتر قبل الركوع، قال: ثمّ أرسلتُ أمّي أم عبدٍ، فباتت عند نسائِه، فأخبرتني أنّه قنتَ في الوتر قبل الركوع.

(٥) "الميزان" حرف الألف، تحت ر: ١٥- أبان بن أبي عياش، ١/ ١١.

(٦) المرجع نفسه، حرف الميم، تحت ر: ٧٥٧٤، محمد بن السائب الكلبي، ٣/ ٥٥٨.

بن عبد الجبّار[١]: "قال العقَيلي: مجهولٌ بالنقل. قلتُ: شيوخُ شعبةَ نُقاوةٌ إلّا النادر منهم، وهذا الرجلُ قال أبو حاتم: شيخٌ"[٢] اهـ.

قلتُ: وهذا لا يضرّ؛ فقد يكون الرجلُ ثقةً عنده، وعند غيرِه مجروحٌ أو مجهولٌ، حتّى أنّ مِن شيوخه الذين وثّقهم، وصرّح بحُسن الثناء عليهم، جابرَ بن يزيدٍ الجعفي[٣]، ذاك الضعيف الرافضي المتّهَم، قال الإمامُ الأعظم رضي الله عنه: ما رأيتُ في مَن رأيتُ أفضلَ من عطاء، ولا أكذبَ من جابرٍ الجعفي[٤]، وكذلك كذّبَه أيّوب[٥] وزائدة[٦] ويحيى والجوزجازني، وتركه القَطّان وابنُ مَهدي والنَّسائي وآخَرون.

وفي "شفاء السّقام"[٧]: "أحمدُ رحمه الله لم يكن يَروي إلّا عن ثقةٍ، وقد صرّح الخصمُ (يعني ابنُ تيمية) بذلك، في الكتاب الذي صنّفه في الردّ على البكري[٨]، بعد عشرِ

---

(١) محمد بن عبد الجبار الأنصاريّ، حجازي. قال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابنُ حِبّان في "الثِقات". قلتُ: وقال ابن مَعين: ليس لي به علمٌ. وقال العقَيلي: مجهول.
("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦٣٠٦، ٧/ ٢٧٢، ٢٧٣)

(٢) "الميزان " حرف الميم، تحت ر: ٧٨٢٢- محمّد بن عبد الجبّار، ٣/ ٦١٣.

(٣) جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي. قال النَّسائي: متروك الحديث، وقال في موضع آخَر: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث. وقال ابن عدي: له حديث صالح. وقال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن مَعين: مات سنة (١٣٢). ("تهذيب التهذيب" حرف الجيم: من اسمه جابر، ر: ٩١٨، ٢/ ١٢-١٤، ملتقطاً)

(٤) "الميزان " حرف الجيم، ر: ١٤٢٥، جابر، ١/ ٣٨٠.

(٥) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني، أبو بكر البصري. وقال ابن علية: وُلد أيوب سنة (٦٦). وقال غيره: سنة (٦٨). وقال البخاري عن ابن المَدِيني: مات سنة (١٣١).
("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه أيوب، ر: ٦٤٧، ١/ ٤١٣-٤١٥)

(٦) زائدة بن قدامة الثَقَفي، أبو الصلت الكوفي. قال النَّسائي: ثقة. وقال محمد بن عبد الله الحَضرمي: مات في أرض الروم غازياً سنة ١٦٠ أو ١٦١هـ.
("تهذيب التهذيب" حرف الزاي: من اسمه زائدة، ر: ٢٠٤٦، ٣/ ١٣١، ١٣٢، ملتقطاً)

(٧) في الباب الأوّل، تحت الحديث الأوّل. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) علي بن يعقوب بن جبريل بن عبد المحسن التميمي المصري، نور الدين أبو الحسن البكري الشافعي الصوفي، وُلد سنة ٦٧٣ وتوفّي سنة ٧٢٤هـ. من تآليفه: "تفسير الفاتحة" و"كتاب الحكم". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٧٤)

كراريسَ منه، قال: إنّ القائلين بالجرح والتعديل من علماء الحديث نوعانِ، منهم: مَن لم يَرْوِ إلّا عن ثقةٍ عنده، كمالكٍ وشعبةَ ويحيى بن سعيدٍ وعبدِ الرحمن بن مَهدي وأحمدَ بن حنبل، وكذلك البخاري وأمثاله"[1] اهـ.

وفي "تهذيب التهذيب"[2] للإمام ابن حجر العسقلاني: "خارجةُ بن الصلت البُرجُمي الكوفي[3] روَى عنه الشَّعبي، وقد قال ابن أبي خَيثمة[4]: إذا روى الشَّعبيُّ عن رجلٍ وسمّاه، فهو ثقةٌ يُحتجّ بحديثِه"[5].

وفي "التدريب": "مَن لا يروي إلّا عن عدلٍ، كابن مهدي ويحيى بن سعيد"[6] اهـ. **أقول:** ولا يعكر عليه بما في "الميزان"[7]: "عن عبّاس الدوري[8] عن يحيى بن مَعين

---

(١) "شفاء السّقام" الباب ١، تحت الحديث ١، صـ١٠.

(٢) "تهذيب التهذيب": للحافظ شهاب الدّين أحمد بن علي، المعروف بابن حجر العسقلاني، المتوفّى سنة ٨٥٢هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٤٣٠، ٤٣١)

(٣) خارجة بن الصلت البرجمي الكوفي. ذكره ابن حِبّان في "الثِقات". قلت: وقد قال ابن أبي خيثمة: إذا روى الشعبي عن رجل وسمّاه، فهو ثقة يحتجّ بحديثه. ("تهذيب التهذيب" حرف الخاء: من اسمه خارجة، ر: ١٦٦٩، ٢/ ٤٩٣، ٤٩٤)

(٤) أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، الحافظ الحجة الإمام أبو بكر بن الحافظ النَّسائي ثمّ البغدادي، صاحب "التاريخ الكبير". قال الدارقُطني: ثقة مأمون. وقال الخطيب: ثقة عالم متقِن حافظ بصير بأيّام الناس، راوية للأدب، أخذ علم الحديث عن أحمد بن حنبل، وابن مَعين، وعلم النسَب عن مصعب، وأيام الناس عن علي بن محمد المدائني، والأدب عن محمد بن سلام الجمحي. قال ابن المنادي: بلغ ٩٤ سنةً، ومات في جُمادَى الأولى سنة ٢٧٩هـ. ("تذكرة الحفّاظ" الطبقة التاسعة، ر: ٦١٩، الجزء ٢، صـ١٣٠، ملتقطاً)

(٥) "تهذيب التهذيب" حرف الخاء: من اسمه خارجة، تحت ر: ١٦٦٩، ٢/ ٤٩٣، ٤٩٤، ملتقطاً.

(٦) "التدريب" النوع ٢٢: صفة من تقبل روايته ومن تردّ، صـ٢٧٣.

(٧) في ترجمة إسرائيل بن يونس. [إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمَداني، أبو يوسف الكوفي. قال أبو حاتم: ثقة صدوق، من أتقَن أصحاب أبي إسحاق. وقال دبيس بن حميد: وُلد سنة مئة، وقال أبو نعَيم وغيره: مات سنة (١٦٠). ("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه إسرائيل، ر: ٤٣٤، ١/ ٢٧٧-٢٧٩، ملتقطاً)]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٨) عباس بن محمد بن حاتم بن واقد الدوري، أبو الفضل البغدادي، خوارزمي الأصل. قال =

عن يحيى بن سعيد: لولم أروِ إلّا عمَّن أرضَى، ما رويتُ إلّا عن خمسةٍ"[١] اهـ. فإنّ رِضا يحيى غايةٌ لا تُدرَك، وكيف يظنّ به أنّ الخلقَ كلَّهم عنده ضُعفاء إلّا خمسة، وإنّما المرضِي له جبلٌ ثبتٌ شامخٌ راسخٌ لم يزل ولم يتزلزل، ولا في حرفٍ، ولا مرّةٍ!.

في "تهذيب التهذيب": "سليمانُ بن حَرب بن بجيل الأزدي الواشجي، قال أبو حاتم: "إمامٌ من الأئمّة كان لا يدلِّس". وقال أبو حاتم أيضاً: "كان سليمانُ بن حَرب قلَّ مَن يرضَى من المشايخ، فإذا رأيتَه قد روى عن شيخٍ، فاعلمْ أنّه ثقة"[٢] اهـ ملتقطاً.

وفي "تقريب التهذيب": "مظفَّر بن مدرك الخُراساني، أبو كامل ثقةٌ متقِن، كان لا يحدِّث إلّا عن ثقةٍ"[٣].

نافعة جامعة

قال الإمامُ السخاوي في "فتح[٤] المغيث": "تتمّة: مَن كان لا يروي إلّا عن ثقةٍ إلّا في النادر: الإمامُ أحمد، وبقيُّ بن مخلد، وحريزُ بن عثمان، وسليمانُ بن حَرب، وشُعبة، والشَّعبي، وعبدُ الرحمن بن مهدي، ومالكٌ، ويحيى بن سعيد القَطّان، وذلك في شُعبة على المشهور؛ فإنّه كان يتعنّت في الرجال، ولا يروي إلّا عن ثبت، وإلّا فقد قال عاصمُ بن علي[٥]: سمعتُ

=

ابن أبي حاتم: صدوق. وقال النَّسائي: ثقة. وقال الأصم: لم أرَ في مشايخي أحسَن حديثاً منه. وذكر عبد الله بن أحمد أنّ مولدَه سنة (١٨٥). وقال أبو الحسين بن المنادي: مات يوم الثلاثاء نصف صفر سنة ٢٧١هـ، وقد بلغ ٨٨ سنةً.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عباس، ر: ٣٢٧٦، ٤/ ٢١٨، ٢١٩، ملتقطاً)

(١) "الميزان" حرف الألف، من اسمه إسرائيل، تحت ر: ٨٢٠، ١/ ٢٠٩، ملتقطاً.

(٢) "تهذيب التهذيب" حرف السين: من اسمه سليمان، تحت ر: ٢٦٢١، ٣/ ٤٦٥، ٤٦٦.

(٣) "تقريب التهذيب" حرف الميم، ر: ٦٧٢٢، صـ٤٦٧، ملتقطاً.

(٤) في معرفة من تقبل روايته. منه [أي: من الإمام أحمدرضا]

(٥) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسين التيمي. قال ابن سعد: مات بواسط يوم الاثنين نصف رجب، سنة ٢٢١هـ. وقال النَّسائي: ضعيف.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عاصم، ر: ٣١٥٠، ٤/ ١٤١-١٤٣، ملتقطاً)

شعبةَ يقول: "لولم أحدِّثكم إلّا عن ثقةٍ، لم أحدِّثكم إلّا عن ثلاثة". وفي نسخةٍ: "ثلاثين". وذلك اعترافٌ منه بأنّه يروي عن الثقة وغيرِه فينظر. وعلى كلّ حال، فهو لا يروي عن متروكٍ، ولا عمَّن أجمع على ضعفِه، وأمّا سفيانُ الثوري فكان يترخّص مع سعةِ علمِه وورعِه، ويروي عن الضعفاء، حتّى قال فيه صاحبُه شعبةُ: "لا تحملوا عن الثوري إلّا عمَّن تعرفون؛ فإنّه لا يبالي عمَّن حمل". وقال الفلاس[1]: قال لي يحيى بن سعيد: "لا تكتب عن معتمر[2] إلّا عمّن تعرف؛ فإنّه يحدِّث عن كلٍّ"[3] اهـ.

أقول: ما ذُكر عن عاصم فيجوز، بل يجب حملُه على مثل ما قدّمنا في كلام يحيى، كيف وإنّ للثقة إطلاقاً آخَر أخصّ وأضيَق، كما قال في "التدريب": "إنّ ابنَ مهدي قال: حدّثنا أبو خلدة[4] فقيل له: أكان ثقةً؟ فقال: كان صَدوقاً، وكان مأموناً، وكان خيراً، الثقةُ شعبةُ وسفيان. -قال-: وحكى المروزي قال: سألْتُ ابنَ حنبل:

(١) عَمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي، أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس. قال أبو حاتم: كان أرشق من علي بن المدِيني، وهو بصري صدوق. وقال النَّسائي: ثقة، صاحب حديث، حافظ. مات بالعسكر في آخر ذي القعدة سنة ٢٤٩هـ.

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عمرو، ر: ٥٢٥٤، ٦/ ١٨٧، ١٨٨، ملتقطاً)

(٢) معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي، أبو محمد البصري. قال إسحاق بن منصور عن ابن مَعين: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال ابن سعد: كان ثقة، وُلد سنة مئة، ومات سنة ١٨٧هـ.

("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه معتمر، ر: ٧٠٦٣، ٨/ ٢٦٣، ٢٦٤، ملتقطاً)

(٣) "فتح المغيث" القسم ٣: الضعيف، في معرفة من تقبل روايته ومن تردّ، ١/ ٣٤٣، ٣٤٤، ملتقطاً.

(٤) خالد بن دينار التميمي السعدي، أبو خلدة البصري الخياط. قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن مَعين: صالح. وقال عثمان بن سعيد عن يحيى: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال العجلي والدارقُطني: ثقة. وقال الترمذي: ثقة عند أهل الحديث. وقال ابن قانع: مات سنة (١٥٢). ("تهذيب التهذيب" حرف الخاء: من اسمه خالد، ر: ١٦٨٧، ٢/ ٥٠٧، ملتقطاً)

عبدُ الوهّاب بن عطاء[١] ثقةٌ؟ قال: لا تدري ما الثقةُ؟ إنّما الثقةُ يحيى بن سعيد القَطّان"[٢] اهـ. فعليك بالتثبُّت؛ فإنّ الأمرَ جليٌّ واضح!.

مَن يروي عنه الإمامُ الأعظم فهو ثقةٌ

ثمّ أقول: ومن الأئمّة المحتاطين، العَلم الأعلَم الإمام الأعظم، سيّدنا الإمام أبو حنيفة النعمان -أنعمَ الله تعالى عليه بإنعام الرضوان، ونعّمَه بأنعَم نِعم الجنان- إذا روَى عن بعض المختلطين، حُمل أخذُه عنه على روايته قبل التغيّر، كما هو معروفٌ في أحاديث الصحيحَين، فقال المحقّق على الإطلاق في "الفتح": "قال محمّدُ بن الحسن ﷺ في "كتاب الآثار"[٣]: أخبرنا أبو حنيفةَ، ثنا ليث بنُ أبي سُلَيم عن مجاهدٍ، عن ابن مسعودٍ ﷺ قال: «ليس في مال اليتيم زكاةٌ»[٤] وليث كان أحدَ العلماء العُبّاد، وقيل: اختلطَ في آخِر عمرِه، ومعلومٌ أنّ أبا حنيفةَ لم يكن ليذهبَ فيأخذ عنه في حال اختلاطِه ويرويه، وهو الذي شدّد في أمر الرواية ما لم يشدِّده غيرُه على ما عُرف"[٥] اهـ.

قلّة المُبالاة في أخذ الرواية، قد حدثتْ من زمن التابعين

تنبيه! قلتُ: هذا التوسّع وقلّة المُبالاة في الأخذ، قد حدثتْ في العلماء من لدُن التابعين الأعلام. أخرج الدارقُطني: "عن ابن عَون[٦] قال: قال محمّدُ بن سِيرين:

---

(١) عبد الوهّاب بن عطاء الخفّاف، أبو نصر العجلي البصري، سكن بغداد. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات". وقال: مات ببغداد سنة ٢٠٤هـ في المحرّم. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبد الوهاب، ر: ٤٣٨٥، ٥/ ٣٥١-٣٥٣، ملتقطاً)

(٢) "التدريب" النوع ٢٣: صفة من تقبل روايته ومن تردّ، صـ٢٩٦، ٢٩٧.

(٣) "كتاب الآثار": للإمام محمد بن الحسن، توفّي سنة ١٨٩.

("كشف الظنون" ٢/ ٣٣٧. و"هدية العارفين" ٦/ ٨)

(٤) "كتاب الآثار" كتاب الزكاة، باب زكاة الذهب والفضة ومال اليتيم، ر: ٢٩٧، صـ٦٠.

(٥) "الفتح" كتاب الزكاة، ٢/ ١١٥، ١١٦.

(٦) عبد الله بن عون بن أبي عون، أبو محمد البغدادي الآدمي الخراز. وقال علي بن الجنيد عن ابن مَعين: صدوق. وقال عبد الخالق بن منصور عن يحيى: ثقة. وكذا قال علي بن الجنيد، =

"أربعةٌ يصدّقون مَن حدّثَهم، فلا يُبالون ممّن يسمعون: (١) الحَسنُ، (٢) وأبو العالية[1]، (٣) وحُميد بن هلال[2]" ولم يذكر الرابعَ[3]. وذكره غيرُه فسمّاه: (٤) "أنس بن سِيرين"[4]. ذكره الإمامُ الزَّيلعي في "نصب الراية[5]"[6]. وقال علي بن المدِيني: "كان عطاء[7] يأخذ عن كلّ ضرب، مرسَلاتُ مجاهدٍ أحبُّ إليَّ من

=

وأبو زرعة، والدارقُطني. وقال صالح بن محمد: ثقة مأمون. وقال موسى بن هارون وغيره: مات سنة ٢٣٢ﻫ في رمضان. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: بقية فيمن اسمه عبد الله، ر: ٣٦١٠، ٤/ ٤٢٦، ٤٢٧، ملتقطاً)

(١) رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، البصري. أدرك الجاهلية، وأسلَم بعد وفاة النّبي ﷺ بسنتَين، ودخل على أبي بكر، وصلّى خلف عمرَ. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة. وقال أبو خلدة: مات سنة ٩٠.

("تهذيب التهذيب" حرف الراء: من اسمه رفيع، ر: ٢٠١٧، ٣/ ١١٠، ١١١، ملتقطاً)

(٢) حمَيد بن هلال بن هبيرة، العدوي، أبو نصر البصري. وقال ابن عدي: له أحاديث كثيرة. قال ابن سعد: مات في ولاية خالد على العراق. قلت: وقال ابن سعد: كان ثقة، وذكره ابن حِبّان في "الثِقات". ("تهذيب التهذيب" حرف الحاء: من اسمه حميد، ر: ١٦٢١، ٢/ ٤٦٤، ٤٦٥، ملتقطاً)

(٣) "سنن الدارقُطني" كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها، ر: ٦٣٦، ١/ ٢٤١.

(٤) أنس بن سِيرين الأنصاري، أبو موسى، وُلد لسنة أو لسنتَين بقيتا من خلافة عثمان، ودخل على زَيد بن ثابت. قال ابن مَعين وأبو حاتم والنَّسائي: ثقة. وقال أحمد: مات سنة (١٢٠).

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: من اسمه أنس، ر: ٦٠٥، ١/ ٣٨٩، ملتقطاً)

(٥) فصل نواقض الوضوء. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) "نصب الراية" كتاب الطهارات، فصل في نواقض الوضوء، ١/ ٩٩.

(٧) عطاء بن أبي رباح، القرشي أبو محمد المكي. وذكر أحمد بن يونس الضبي، أنّه وُلد سنة (٢٧). وقال أبو المليح الرقي: مات سنة (١١٤).

("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عطاء، ر: ٤٧٢٧، ٥/ ٥٦٧-٥٧٠، ملتقطاً)

مرسَلاته بكثير". وقال أحمدُ بن حنبل: "مرسَلاتُ سعيدِ بن المسيّب[1] أصحُّ المرسَلات، ومرسَلاتُ إبراهيمَ النخعي لا بأسَ بها، وليس في المرسَلات أضعَف من مرسَلات الحَسن وعطاءِ بن أبي رباح؛ فإنّهما كانا يأخذانِ عن كلّ أحدٍ". وقال الشافعي في مراسيل الزُّهري: "ليس بشيءٍ؛ لأنّا نجده يروي عن سليمان بن الأرقَم"[2] ذكرها في "التدريب"[3].

مرسَل الحَسن عندنا حسنٌ

قلتُ: ومراسيل الأئمّة الثِقات مقبولةٌ عندنا وعند الجماهير، ولا شكّ أنّ عطاء والحَسن والزُهري منهم، وقلّة المُبالاة عند التحمّل لا يقتضيها عند الأداء، فقد يأخذ الإمامُ [أبو حنيفة] عمّن شاء، ولا يُرسِله إلّا إذا استوثق، وقد وافَقَنا على قبول مراسيل الحَسن، ذلك الورعُ الشديد عظيمُ التشديد، قدوةُ الشأن يحيى بن سعيد القَطّان، وذاك الجبلُ العلى علي بن المدِيني، الذي كان البخاري يقول [فيه]: "ما استصغرتُ نفسي إلّا عنده"، وذلك الإمامُ الأجلّ نَقّادُ العِلل أبو زرعةَ الرازي[4]،

---

(١) سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي. قال سليمان بن موسى: كان أفقَه التابعين. وقال الواقدي: مات سنة ٩٤هـ في خلافة الوليد، وهو ابن ٧٥ سنة.
("تهذيب التهذيب" حرف السين: من اسمه سعيد، ر: ٢٤٧٠، ٣/ ٣٧٢-٣٧٤، ملتقطاً)

(٢) سليمان بن أرقم، أبو معاذ البصري، مولى الأنصار. قال ابن أبي خيثمة عن أحمد: أبو معاذ الذي روى الثوري عنه عن الحسن، اسمُه سليمان بن أرقم ليس بشيء. وقال عَمرو بن علي: ليس بثقةٍ، روى أحاديثَ منكرةً، وقال أبو حاتم، والترمذي وابن خراش وغير واحد: متروك الحديث. قال الجوزجاني: ساقط. وقال ابن عدي: عامةُ ما يرويه لا يتابع عليه. وقال الترمذي: ضعيف عند أهل الحديث.
("تهذيب التهذيب" حرف السين: من اسمه سليمان، ر: ٢٦٠٨، ٣/ ٤٥٦، ٤٥٧، ملتقطاً)

(٣) "التدريب" النوع ٩: المرسَل، صـ١٦٦، ١٦٧، ملتقطاً.

(٤) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي، أبو زرعة الرازي، أحد الأئمة الحفّاظ. قال النَّسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: إمام. قال أبو سعيد بن يونس: مات بالري آخر يوم من =

وناهيك بهم قدوةً! أمّا القَطّان فقال: "ما قال الحسنُ في حديثه: "قال رسولُ الله ﷺ" إلّا وجدنا له أصلاً، إلّا حديثاً أو حديثَين". وأمّا عليٌّ فقال: "مرسَلاتُ الحَسن البصري التي رواها عنه الثقاتُ صحاحٌ، ما أقلّ ما يسقط منها". وأمّا أبو زرعةَ فقال: "كلّ شيءٍ قال الحسنُ: "قال رسولُ الله ﷺ"، وجدتُ له أصلاً ثابتاً، ما خلا أربعة أحاديثَ، نقلها في "التدريب"[١].

قلتُ: وعدمُ الوجدان لا يقتضي عدمَ الوجود، فلم يفت يحيى إلّا واحدٌ أو اثنان، ولعلّ غيرَ يحيى وجدَ مالم يجده، وفوقَ كلِّ ذي علمٍ عليمٌ. ونقل في "مسلَّم الثبوت" عنه رضي الله عنه أنّه قال: "متى قلتُ لكم: "حدّثني فُلانٌ" فهو حديثُه، ومتى قلتُ: "قال رسولُ الله ﷺ" فعَن سبعين"[٢] اهـ. وفي "التدريب": "قال يونسُ بن عبَيد[٣]: سألتُ الحسنَ قلتُ: يا أبا سعيد! إنّك تقول: "قال رسولُ الله ﷺ" وإنّك لم تدرِكْه، فقال: يا ابنَ أخي! لقد سألتَني عن شيءٍ ما سألَني عنه أحدٌ قبلَك، ولولا منزلتُك منّي، ما أخبرتُك! إنّي في زمانٍ كما ترى -وكان في زمن الحَجّاج[٤]- كلُّ شيءٍ سمعتَني

= ذي الحجّة، سنة ٢٦٤هـ. ("تهذيب التهذيب" حرف العين: من اسمه عبيد الله مصغّراً، ر: ٤٤٤٨، ٥/ ٣٩٢- ٣٩٥، ملتقطاً)

(١) "التدريب" النوع ٩: المرسَل، صـ١٦٦، ١٦٧.

(٢) "مسلَّم الثبوت" الأصل ٢ السنّة، المرسل، قـ١٣٤.

(٣) يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري. رأى أنساً. قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وقال أحمد، وابن مَعين، والنَّسائي: ثقة. وقال فهد بن حِبّان: مات سنة ١٣٩هـ. ("تهذيب التهذيب" حرف الياء: من اسمه يونس، ر: ٨١٩٢، ٩/ ٤٦٣-٤٦٦، ملتقطاً)

(٤) الحجّاج بن يوسف الثقفي، مات في رمضان سنة ٩٥ كهلاً. وكان ظلوماً جبّاراً ناصبيّاً خبيثاً، سفّاكاً للدماء، وكان ذا شجاعة، وإقدام، ومكر، ودهاء، وفصاحة، وبلاغة، وتعظيم للقرآن. وله حسنات مغمورة في بحر ذنوبه، وأمره إلى الله!. ("سير أعلام النبلاء" الطبقة الثانية، ر: ٦٢٠- الحجّاج، ٤ / ٥٠٥- ٥٠٦، ملتقطاً)

أقوله: "قال رسولُ الله ﷺ" فهو عن عليٍّ بن أبي طالب، غير أنّي في زمانٍ لا أستطيع أن أذكرَ عليّاً"[١] اهـ، والله تعالى أعلم.

(١) "التدريب" النوع ٩: المرسل، صـ١٦٧.

فائدة عاشرة متعلّقة بالإفادة الرابعة والعشرين
في أحاديث الطبقة الرابعة

إنّ سفهاءَ الزمن جعلوا أحاديثَ الطبقة الرابعة باطلةً مطلقاً، غيرَ معتبرةٍ محضاً، وهذا شأنُ "الموضوع"، فقد مرّ إبطالُه البيّنُ بأبيَن الوُجوه في الإفادة الرابعة والعشرين، وإليك المزيد الحين: فإنّ مولانا علي القاري -عليه رحمة الباري- جعل رواياتِ الطبقة الرابعة دليلاً لعدم حكم الوضع، ذكر في "الموضوعات الكبرى" حديث: «مَن طاف في البيت أسبوعاً، ثمّ أتى مقامَ إبراهيم فركعَ عنده ركعتَين، ثمّ أتى زمزمَ فشربَ من مائها، أخرجَه اللهُ من ذنوبِه كيومِ وَلدتْه أمُّه»[١] وقال: "حيث أخرجه الواحديُّ[٢] في "تفسيره"[٣]، والجنديُّ[٤] في "فضائل مكّة"[٥]، والدَّيلميُّ في "مُسنده" لا يقال: إنّه موضوعٌ، غايتُه أنّه ضعيفٌ"[٦].

---

(١) "الأسرار المرفوعة" حرف الميم، تحت ر: ٥٠١، صـ٣٣٥.

(٢) علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متويه الواحدي، الإمام أبو الحسن المفسّر النيسابوري، المتوفّى سنة ٤٦٨هـ. من تآليفه: "أسباب النزول في تبليغ الرسول" و"البسيط" في تفسير القرآن، و"التحبير في شرح أسماء الله الحُسنى". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٥٥)

(٣) أي: "البسيط" في التفسير: للإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، المتوفّى سنة ٤٦٨هـ. أي: "الوسيط" البقرة، تحت الآية: ١٢٥، ر٤٤، ١/ ٢٠٦. ("كشف الظنون" ١/ ٢٣٧)

(٤) الشعبي أبو سعد المفضل بن محمد بن إبراهيم الشعبي الجَنَدي المحدِّث، المتوفّى سنة ٣٠٠هـ. صنّف: "فضائل المدينة المنوّرة" و"فضائل مكة المكرّمة". ("هدية العارفين" ٦/ ٣٦٣)

(٥) "فضائل مكة (المكرمة)": للجندي أبو سعيد مفضل بن محمد الشعبي، المتوفّى سنة ٣٠٠هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٢٥٧)

(٦) "الأسرار المرفوعة" حرف الميم، تحت ر: ٩٢٩، صـ٢٣٦.

أقول: سببُه أنّ الأصلَ فيه عدمُ الوضع، فكما يمكن الوضعُ باختلاط الصحيح السقيم والثابت والموضوع في هذه الطبقة، كذلك احتملت الصحةُ فيه، فما لم يقُم الدليلُ بخصوص المتن والسَند، ظلمٌ محضٌ وجزافٌ أن يعيَّنَ أحدُ الاحتمالَين، فضلاً عن تعيينِ خلاف الأصل، فكما لا يعتبر حديثُ هذه الطبقة ولا يستند به، قبل تبيين حالِه في الأحكام؛ لاحتمال الضعفِ والسقوط، كذلك لا يعتبر موضوعاً أو باطلاً أو ساقطاً؛ لاحتمال الصحةِ والحُسنِ والضعف. فلا جرمَ يبقى في منزل التوقّف، وهو رتبة الضعيف المحض، فكما لا يمنع هناك التوقّفُ من التمسّك في الفضائل، كذلك هاهنا لا يمنع منه، كما لا يخفى على أُولي النُهى!.

ونقل عن علمائنا ﷺ في "فواتح الرَّحموت"[1]: "الراوي وإن كان غيرَ معروفٍ بالفقاهة ولا بالرواية، بل إنّما عُرف بحديثٍ أو حديثَين، فإن قبِله الأئمّةُ، أو سكتوا عنه عند ظهور الرواية، أو اختلفوا، كان كالمعروف، وإن لم يظهر منهم غيرُ الطعن كان مردوداً، وإن لم يظهر شيءٌ منه لم يجب العملُ، بل يجوز، فيُعمَل به في المندوبات والفضائل والتواريخ"[2].

❁ ❁ ❁

---

(١) في مسألة معرف العدالة. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "فواتح الرحموت" الأصل ٢ السنّة، مسألة معرف العدالة، صـ٤٣٦.

فائدة حادية عشرة:

نقلُ الحديث في "تذكرة الموضوعات" لا يستلزم وضعَه

ومن تلك الفوائد التي لم نذكرها في الاستعجال، بيانُ حال كتاب "تذكرة الموضوعات" للعلّامة محمد طاهر الفَتّني؛ فإنّ كِبار متكلّمِي المنكِرين يستدلّون ضعفَ الحديث في تقبيل الإبهامَين، بمجرّد ذكرِه في الكتاب المذكور، فاستدلالُهم إمّا لجهلِهم المحض، وإمّا لقصدِهم المغالطةَ والسفسطةَ؛ لأنّ "التذكرةَ" المذكورةَ أيضاً من كتب "القسم الثاني"، فأوردَ فيها جميعَ أنواع الحديث، ويقول لبعضِه: "موضوعٌ" ولبعضٍ آخَر: "لم يوجَد" أو: إنّه "منكَر" أو: "إنّه ليس بثابتٍ" أو: "لا يصحّ" أو: "ضعيفٌ" أو: "مؤوَّلٌ" أو: "رجالُه ثقاتٌ" أو: "لا بأسَ به" أو: "صحّحه فُلانٌ" أو: "صحيحٌ". والحديث في تقبيل الإبهامَين من الأحاديث التي، لم يحكم عليها المؤلِّفُ بالوضع قطعاً، بل اقتصرَ بقوله: "لا يصحّ"[1] وباستظهار تجربة الكثيرِين. قال في خاتمة: "مجمع بحار الأنوار":

"فصلٌ في تعيين بعض الأحاديث المشتهرة على الألسن، والصوابُ خلافُها على نمطٍ ذكرتُه في "التذكرة" فيه: «مَن عرفَ نفسَه عرفَ ربَّه» ليس بثابتٍ[2]. ح: «رأيتُ ربّي في صورةِ شابٍّ له وفرة»[3] صحيحٌ محمولٌ على رؤية المنام أو مؤوَّلٌ[4].

---

(١) "تذكرة الموضوعات" كتاب العلم، باب الأذان ومسح العينَين فيه ونحوه، صـ٣٤.

(٢) المرجع نفسه، كتاب التوحيد، باب الإيمان بالله وبالقدر ومعرفته وشعبه وفضل من دعا إليه، صـ١١، ملتقطاً.

(٣) انظر: "كنز العمّال" كتاب الإيمان والإسلام من قسم الأقوال، الباب ٣ في لواحق كتاب الإيمان، الفصل ١ في الصفات، الإكمال، ر: ١١٤٨، ١/ ١٢٦، نقلاً عن الطَبَراني في السُنة.

(٤) "تذكرة الموضوعات" كتاب التوحيد، باب أوصافه المتشابهة ...إلخ، صـ١٢، ملتقطاً.

ح: «المؤمنُ غِرٌّ كريمٌ، والمنافقُ خبٌّ لئيمٌ»[١] موضوع[٢].[٣] ح: «ما شهدَ رجلٌ على رجلٍ بكفرٍ، إلّا باءَ به أحدُهما»[٤] ضعيفٌ[٥][٦].

---

(١) انظر: "المشكاة" كتاب الآداب، باب الرفق والحياء وحسن الخلق، الفصل ٢، ر: ٥٠٨٥، ٣/ ٨٨. ولكن فيه: بلفظ "الفاجر" مكانَ المنافق.

(٢) "تذكرة الموضوعات" كتاب التوحيد، باب صفة المؤمن وفضله على الملك وإكرامه، صـ١٤.

(٣) **أقول**: هذا عجيب! فقد أخرجه أبو داود [في "السنن" كتاب الأدب، باب في حسن العشرة، ر: ٤٧٩٠، صـ٦٧٨، من طريق أبي أحمد: حدّثنا سفيان عن الحجّاج بن فرافصة، عن رجل، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة، ح: وحدّثنا محمد بن المتوكّل العسقلاني: حدّثنا عبد الرزاق: حدّثنا بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة -رفعاه جميعاً- قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنُ غرٌّ كريم، والفاجرُ خبٌّ لئيم»] والترمذي [في "السنن" أبواب البر والصلة، باب ماجاء في البخل، ر: ١٩٦٤، صـ٤٥٦، بطريق محمد بن رافع: حدّثنا عبد الرزّاق عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غرّ كريم، والفاجر خبّ لئيم». [قال أبو عيسى]: "هذا حديثٌ غريب"] والحاكم [في "المستدرَك" كتاب الإيمان، ر: ١٢٨، ١/ ٦٠، من طريق عن سفيان الثوري، عن الحجّاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غرّ كريم، والفاجر خبّ لئيم»] عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: «الفاجر» مكان «المنافق» وإسنادُه كما قال المُناوي: "جيّدٌ" ["التيسير" حرف الميم، تحت ر: ٩١٤٩، ٦/ ٣١٨]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٤) "الفردوس بمأثور الخطاب" ر: ٦٣٣٧، أبو سعيد، ٤/ ١٠٧، ملخّصاً.

(٥) "تذكرة الموضوعات" كتاب التوحيد، باب لا يكفر أحد إلّا بجحود، صـ١٦.

(٦) **أقول**: بل صحيحٌ من أعلى الصحاح، فلمالكٍ [في "الموَطّأ" كتاب الكلام والغيبة والتقى، باب ما يكره من الكلام، ر: ١٨٤٤، صـ٥٤٨، عن عبد الله بن عمر، أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «من قال لأخيه: "يا كافر" فقد باء بها أحدُهما»] و"الصحيحين" [أي: "صحيح البخاري" كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ر: ٦١٠٤، صـ١٠٦٤ عن عبد الله بن عمر ﷺ. و"صحيح مسلم" كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان مَن قال لأخيه المسلم: "يا كافر" ر: ٢١٦، =

فيه[1]: «طلبُ العلم فريضةٌ على كلّ مسلمٍ»[2] طرقُها واهيةٌ[3]. ح: «مَن أدّى الفريضةَ وعلّمَ الناسَ الخيرَ، كان فضلُه على العابد» ...الحديث[4] ضعيفٌ إسنادُه، لكنّهم يتساهلون في الفضائل[5]. ح:[6] «الوضوءُ على الوضوء نورٌ على نور»[7]

=

صـ٤٧] وغيرهما عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما رفعه: «إذا قال الرجلُ لأخيه: "يا كافر" فقد باءَ بها أحدُهما» [انظر: "مسند الإمام أحمد" مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، ر: ٥٠٧٧، ٢/٣٠٣]. وللبخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه رفعاً: «مَن قال لأخيه: "ياكافر" فقد باء بها أحدُهما» ["صحيح البخاري" كتاب الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، ر: ٦١٠٣، صـ١٠٦٤ ملتقطاً] ولابن حِبّان عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه بسندٍ صحيح مرفوعاً: «ما أكفر رجلٌ رجلاً قطّ إلّا باءَ بها أحدُهما» ["صحيح ابن حِبّان" كتاب الإيمان، باب ما جاء في صفات المؤمنين، فصل ذكر البيان بأنّ مَن أكفر إنساناً فهو كافر لا محالةَ، ر: ٢٤٨، صـ٩١، ملخّصاً عن أبي سعيد] وفي الباب غير ذلك، فإن أراد خصوص اللفظ فقليل الجدوَى. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(١) "تذكرة الموضوعات" كتاب العلم، باب فضل العالم العامل على العابد ...إلخ، صـ١٧، ملتقطاً.

(٢) "المقاصد الحسنة" حرف الطاء المهملة، ر: ٦٦٠، صـ٢٨٢.

(٣) **أقول**: والصحيحُ أنّه لا ينزل عن الحَسن، كما بيّنتُه في "النجوم الثواقب في تخريج أحاديث الكواكب". ["النجوم الثواقب": للإمام أحمد رضا، المتوفّى ١٣٤٠هـ. ("حياة أعلى حضرة" ٢/٣٨)] منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله تعالى عنه

(٤) أخرجه ابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم" تفريع أبواب فضل العلم وأهله، باب تفضيل العلم على العبادة، ر: ٩٣، ١/١٠٣، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «مَن أدّى الفريضةَ وعلّمَ الناسَ الخيرَ، كان فضلُه على المجاهد العابد، كفضلي على أدناكم رجلاً، ومَن بلغَه عن الله فضلٌ، فأخذ بذلك الفضل الذي بلغه، أعطاه اللهُ ما بلغَه وإن كان الذي حدّثَه كاذباً».

(٥) "تذكرة الموضوعات" كتاب العلم، باب فضل العالم العامل على العابد، صـ١٨.

(٦) المرجع نفسه، باب خصال الوضوء والغسل من الجنابة ...إلخ صـ٣١.

(٧) "المقاصد الحسنة" حرف الواو، ر: ١٢٦٤، صـ٤٥٨.

لم يوجَد[١]. فيه: «مسحُ العينَين بباطن السبابتَين بعد تقبيلِها» لا يصحّ[٢]، ورُوي تجربةُ ذلك عن كثيرين. فيه: «الصلاةُ عِماد الدِّين»[٣] ضعيفٌ[٤]. و"صلاة التسبيح ضعيفٌ"[٥]. قال الدارقُطني: أصحّ شيءٍ في فضل الصلوات صلاةُ التسبيح. فيه[٦]: «طعامُ الجواد دواءٌ، وطعامُ البخيل داءٌ»[٧] في "المقاصد"[٨]: "رجالُه ثِقاتٌ"[٩]، وفي "المختصر": "منكَر". في "المقاصد"[١٠]: «ماءُ زمزم لما شُرِبَ له»[١١] ضعيفٌ[١٢] لكن له

---

(١) بل أخرجه زرين [لعلّه رزين بن معاوية بن عمار العبدري، الحافظ السرقسطي المالكي، إمام الحرمين، توفّي سنة ٥٢٤هـ. له: "تجريد الصحاح الستّة" في الحديث. ("هدية العارفين" ٥/ ٣٠٢)] وإن قال المُنذري: [في "الترغيب والترهيب" كتاب الطهارة، الترغيب في المحافظة على الوضوء وتجديده، تحت ر: ٥، ١/ ٩٨] ثمّ العراقي [في "تخريج أحاديث إحياء علوم الدين" كتاب الطهارة، باب آداب قضاء الحاجة، فضيلة الوضوء، ١/ ١٦٠]: "لم نقف عليه". منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٢) "تذكرة الموضوعات" كتاب العلم، باب الأذان ومسح العينين فيه ونحوه، صـ٣٤.

(٣) أخرجه البَيهقي في "شعب الإيمان" باب في الصلاة، ر: ٢٨٠٧، ٣/ ١٠٧٧، عن عمر قال: جاء رجلٌ فقال: يا رسولَ الله! أيُّ شيءٍ أحبُّ عند الله في الإسلام؟ قال: «الصلاةُ لوقتها، ومَن ترك الصلاةَ فلا دينَ له، والصلاةُ عِمادُ الدِين».

(٤) "تذكرة الموضوعات" كتاب العلم، باب الصلاة وإثم تاركها ...إلخ، صـ٣٨.

(٥) الحقّ أنّه حديثٌ حسنٌ صحيحٌ لا شكّ، حسنٌ لذاته، صحيحٌ لغيره إن لم يكن لذاته، والتفصيل في "اللآلئ" [كتاب الصلاة، ٢/ ٣٧، ٣٨] منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٦) "تذكرة الموضوعات" كتاب العلم، باب فضل السخاء والإحسان إلى فقير ...إلخ، صـ٦٤.

(٧) "الفردوس بمأثور الخطاب" ر: ٣٩٥٤، ٢/ ٤٥٦.

(٨) **أقول**: كذا قال المُناوي [أي: في "التيسير" حرف الطاء، تحت ر: ٥٢٥٨، ٤/ ٢٤٣] وبالَغ الذهبيُّ كعادته فقال: "كذبٌ" ["ميزان الاعتدال" حرف الألف، تحت ر: ٥٥٣- أحمد بن محمّد بن شعيب السجزي أبو سهل، ١/ ١٤٠]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٩) "المقاصد الحسنة" حرف الطاء المهملة، ر: ٦٥٣، صـ٢٧٩.

(١٠) المرجع نفسه، حرف الميم، ر: ٩٢٨، صـ٣٦٥.

(١١) أخرجه ابن ماجه في "السنن" كتاب المناسك، باب الشرب من زمزم، ر:٣٠٦٢، صـ٥٢٢، عن جابر بن عبد الله.

(١٢) **أقول**: بل نصّ الحافظ أنّه حجّةٌ بطُرقه، وحسّنه المُناوي [أي: في "التيسير" حرف الميم، تحت ر: ٧٧٥٩، ٥/ ٤٧٩]، وصحّحه الإمامُ سفيان بن عيَينة والدمياطي والمُنذري [أي: في =

شاهِدٌ في "مسلمٍ"[١]. ح: «إنّ اللهَ يبعث لهذه الأمّة على رأس كلّ مئةٍ، مَن يجدِّد لها دينَها» صحّحه[٢] الحاكمُ[٣]. ح: «مَثلُ أمّتي كالمطر لا يدرَى أوّلُه خيرٌ أم آخرُه!» موضوع[٤]. في "الوجيز": «أنا وأبو بكرٍ وعمرُ خُلقنا من تربةٍ واحدة» فيه مجاهيلُ،

=

"الترغيب والترهيب" كتاب الحجّ، الترغيب في شرب ماء زمزم وما جاء في فضله، تحت ر: ٥، ٢/ ١٣٦]، وابنُ الجزري [أي: في"الحصن الحصين" صـ٩٥]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(١) أخرج مسلم في "الصحيح" كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي ذر ﵁، ر: ٦٣٥٩، صـ١٠٨٦، ١٠٨٧، عن أبي ذر قال: فكنتُ أنا أوّلُ مَن حيّاه بتحيّة الإسلام، فقلت: السّلام عليك يا رسول الله! فقال: «وعليك ورحمة الله» ثمّ قال: «مَن أنت؟» قال: قلتُ: مِن غِفار، قال: فأهوَى بيدِه فوضع أصابعِه على جبهته، فقلتُ في نفسي: كرهَ أن انتميتُ إلى غِفار، فذهبتُ آخُذ بيده، فقد عني صاحبه، وكان أعلَم به منّي، ثمّ رفع رأسَه فقال: «متى كنتَ هاهنا؟»- قال: قد كنتُ هاهنا منذ ثلاثين، بين ليلةٍ ويوم، قال: «فمَن كان يُطعمك؟» قال: قلتُ: ما كان لي طعامٌ إلّا ماءُ زمزم، فسمنتُ حتّى تكسّرت عُكَنُ بطني، وما أجد على كبدي سخفة جُوع، قال: «إنّها مباركة، إنّها طعام طعم».

(٢) ورواه أبو داود [أي: في "السنن" كتاب الملاحم، باب ما يذكر في القرن المئة، ر: ٤٢٩١، صـ٦٠٢، عن أبي هريرة] وقال المُناوي: "بإسنادٍ صحيح" ["التيسير" حرف الهمزة، تحت ر: ١٨٤٥، ٢/ ١٧٩]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(٣) أخرجه الحاكم في "المستدرَك" كتاب الفتن والملاحم، ر: ٨٥٩٢، ٨/ ٣٠٦٢، عن أبي هريرة ﵁. سكت عنه الذهبيُّ.

(٤) **أقول**: هذا عجيب! بل أخرجه أحمدُ [في "المسند" مسند أنس بن مالك بن النضر، ر:١٢٣٢٩، ٤/ ٢٦٢، عن أنس بن مالك] والترمذيُّ في "الجامع" عن أنس ﵁ وحسّنه [أي: في "السنن" أبواب الأدب، باب [مَثل أمّتي مثل المطر...] ر: ٢٨٦٩ وتحته، صـ٦٤٥، عن أنس. [قال أبو عيسى]: "هذا حديثٌ حسنٌ غريب"] وفي الباب عن عمران بن حصين ﵁ أخرجه البزّار [أي: في "المسند" أوّل حديث عمران بن حصين، ر: ٣٥٢٧، ٩/ ٢٣] قال السخاوي: "بسندٍ حسن" ["المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ٩٩٧، صـ٣٨٢] وفيه عن عليّ وعن عمّار وعن عبد الله بن عمر ["المقاصد الحسَنة" حرف الميم، تحت ر: ٩٩٧، صـ٣٨٢] ﵃ [أخرجه ابن حِبّان في "الصحيح" كتاب التاريخ، باب فضل الأمّة، ذكر خبر أوهَم مَن لم يحكم صناعة الحديث ...إلخ، ر:٧١٨٢، صـ١٢٦٠] وقال ابن عبد البرّ: "إنّ الحديثَ

=

قلتُ: له طريقٌ آخَر وله شاهد. في أوَيس[1] حديثٌ في ورقتَين[2] قال ابنُ حِبّان: باطلٌ، قلتُ: الوقفُ أَولى؛ فإنّ له طُرقاً عديدةً لا بأسَ ببعضها. ح: «مَن أخلصَ لله أربعين يوماً»[3] سندُه ضعيفٌ وله شاهدٌ. ح: «يكون في آخر الزّمان خليفةٌ، لا يُفضَّل عليه أبو بكرٍ ولا عمرُ»[4] موضوعٌ. قلتُ: بل مؤوَّلٌ. ...إلى هنا ما في "التذكرة"[5] اهـ ملتقطاً.

❁ ❁ ❁

=

حسن" وقال ابن القطّان: "لا نعلم له علّةً" [انظر: "المقاصد الحسنة" حرف الميم، تحت ر: ٩٩٧، صـ٣٨١، نقلاً عن ابن القطّان]. قال المُناوي: "إسنادُه جيّد" ["التيسير" حرف الميم، تحت ر: ٨١٦١، ٦/ ٢٨، بتصرّف]. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

(١) هو القدوة الزاهد، سيّد التابعين في زمانه، أبو عَمرو أويس بن عامر بن جزء بن مالك القَرني المرادي اليماني. قد كان من أولياء الله المتّقين، ومن عباده المخلصين، فاستشهد مع عليٍّ رضي الله عنه بصفين، فنظروا فإذا عليه نيفَ وأربعون جراحةً.

("سير أعلام النبلاء" ر: ٥٠٨- أويس القرني، ٤/ ٣٠٧، ٣٠٨، ملتقطاً)

(٢) "مختصر تاريخ دِمشق" أويس بن عامر بن مالك بن عمرو، ١/ ٦٣٦.

(٣) أخرجه أبو نعَيم في"حلية الأولياء" ذكر طبقةً من تابعي أهل الشّام، مكحول الشامي، ر: ٦٨٧٩، ٥/ ٢١٥، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أخلصَ لله تعالى أربعين يوماً، ظهرت ينابيعُ الحِكمة على لسانه».

(٤) أخرجه ابن أبي شَيبة في "المصنَّف" كتاب الفتن، من كره الخروجَ في الفتنة وتعوذ عنها، ر: ٣٧٦٥٠، ٧/ ٥١٣، عن عوف عن محمد قال: «يكون في هذه الأمّةِ خليفةٌ، لا يفضَّل عليه أبو بكرٍ ولا عمرُ». وأخرجه ابن عدي في "الكامل" تحت ر: ١٩١٦، مؤمل بن عبد الرحمن بن العباس، ٨/ ١٩٤، عن عوف، عن ابن سِيرين، عن أبي هريرة، عن النّبي ﷺ قال: «يكون في آخر الزمان خليفةٌ، لا يفضَّل عليه أبو بكر ولا عمر».

(٥) "مجمع بحار الأنوار" ٥/ ٢٣٢-٢٣٥، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٥، ٢٤٧.

فائدة ثانية عشر:

الإحقاقُ النفيس الجليل في قبول الحديث بدون سَند، الذي ذكره الأئمةُ المعتمَدون، وإبطالُ أوهام قاصرِي الزّمان وإزهاقُهم

أقول وبالله التوفيق: بعد اطلاع فضائل السَند وضرورةِ اتّصاله، في كلام الأثريين، يتركّز في أذهان أكثر القاصرين المُعاصرين، أنّ الأحاديثَ بدون الأسانيد باطلةٌ، وإن كانت مذكورةً بصيغة الجزم في أقوال الأئمّة المعتمَدين، وهي مردودةٌ عاطلةٌ بالإطلاق، حتّى لا تُسمَع أصلاً، سواءٌ كانت في الأحكام أو في المَغازي، أمّا في السِير والفضائل فلا تصلح للقبول أصلاً. ولكن هذا الحكمَ محْضُ اختراع بين الاندفاع، ومخالفٌ لإجماع مشاهير المحدِّثين وجماهير الفقهاء؛ فإنّ غيرَ الصحابي ما نسبَه إلى سيّد الكَون ﷺ بدون سَندٍ متّصل، من قولٍ أو فعلٍ أو حالٍ، فهو عند المحدّثين مرسَلٌ أو منقطعٌ أو معلَّقٌ أو معضَلٌ، حسب اختلاف الأحوال والاصطلاح، وعند الفقهاء والأصوليين كلُّها مُرسَلةٌ، وليس ذكرُ بعض السَند ضروريٌّ قطعاً، في التعليق والإعضال وِفق علم مصطلح الحديث، وفي الإرسال وفق علم مصطلح الفقه والأصول، بل ما قاله العلماءُ المصنِّفون بحذف جميع الوسائط بأن: "قال أو فعلَ رسولُ الله ﷺ" ...وأمثال ذلك، كلُّ ذلك معضَلٌ ومرسَلٌ أيضاً. قال الإمامُ الأجلّ ابنُ الصلاح في كتاب "معرفة أنواع علم الحديث": "المعضَلُ عبارةٌ عمّا سقطَ من إسنادِه اثنانِ فصاعداً، ومثالُه: ما يرويه تابعيُّ التابعي قائلاً فيه: "قال رسولُ الله ﷺ" وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله ﷺ، أو عن أبي بكرٍ وعمرَ وغيرهما، غير ذاكرٍ للوسائط بينه وبينهم. وذكر أبو نصر السجزي

الحافظ[١] قول الراوي: "بلغَني" نحو قول مالكٍ: "بلغَني عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «للمَملوك طعامُه وكسوتُه» ...الحديث[٢]"، وقال: أصحابُ الحديث يسمّونه "المعضَلَ". قلتُ: وقول المصنِّفين من الفقهاء وغيرهم: "قال رسول الله ﷺ كذا وكذا" ونحو ذلك، كلُّه من قبِيل المعضَل؛ لما تقدّم. وسمّاه الخطيبُ أبو بكر الحافظ في بعض كلامِه "مرسَلاً"، وذلك على مذهب مَن يسمّي كلَّ ما لا يتّصل "مرسَلاً"، كما سبق"[٣] اهـ باختصار.

وفي "التوضيح"[٤]: "الإرسالُ عدمُ الإسناد، وهو أن يقولَ الراوي: "قال رسول الله ﷺ" مِن غير أن يذكرَ الإسنادَ"[٥].

وقال العلّامةُ التفتازاني في "التلويح"[٦] ثمّ المدقِّقُ العَلائي صاحب "الدرّ المختار" في "إفاضة الأنوار على أصول المنار"[٧]: "إن لم يذكر الواسطةَ أصلاً

(١) عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد البكري الوائلي، الحافظ أبو نصر السجزي الحنفي، نزيل مكّة، المتوفّى بها سنة ٤٤٤هـ. له تصانيف كثيرة منها: "إبانة الكبرى" و"تاريخ". ("هدية العارفين" ٥/ ٥٢١)

(٢) أخرجه الإمام مالك في"المَوَطّأ" كتاب الاستئذان، باب الأمر بالرفق بالمملوك، ر: ١٨٣٦، صـ٥٤٥، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «للمُملوك طعامُه وكسوتُه بالمعروف، ولا يكلَّف من العمل إلّا ما يطيق».

(٣) "علوم الحديث" النوع ١١ معرفة المعضل، صـ٥٩، ٦٠.

(٤) "التوضيح في حلّ غوامض التنقيح": للقاضي العلّامة صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي، المتوفّى ٧٤٧هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٠٠)

(٥) "التوضيح شرح التنقيح" الركن ٢ في السنّة، فصل في الانقطاع، ٢/ ١٨.

(٦) "التلويح في كشف حقائق التنقيح": للعلّامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، المتوفّى سنة ٧٩٢هـ. ("كشف الظنون" ١/ ٤٠١،٤٠٠)

(٧) "إفاضة الأنوار على أصول المنار": للعلّامة محمد بن علي بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن حسن الحصني الأصل، المعروف بالعلاء الحَصكفي الحنفي، المفتي بدمشق، توفّي سنة ١٠٨٨هـ. ("إيضاح المكنون" ٤/ ٣٧٠. و"هدية العارفين" ٦/ ٢٣٢)

فمرسَلٌ"(١).

وفي "مسلَّم الثبوت" وشرحه "فواتح الرَّحموت": "(المرسَل قولُ العدل: "قال عليه) وعلى آله وأصحابه الصّلاةُ و(السّلامُ) كذا". وعند أهل الحديث فالمرسَلُ قولُ التابعي: "قال رسول الله -صلّى الله تعالى عليه وآله وأصحابه وسلّم- كذا"، والمعلّقُ ما رواه من دون التابعي مِن دون سندٍ، والكلُّ داخلٌ في "المرسَل" عند أهل الأصول"(٢) اهـ مختصراً.

ثمّ هذه الأنواعُ غير الموضوع، وهي مأخوذةٌ مقبولةٌ سلَفاً وخلَفاً فيما دون الأحكام، مثل فضائل الأعمال، ومناقب الرّجال، والسِيَر، والأحوال. وجملةُ مصنِّفي علوم الحديث يقولون للموضوع: إنّه "شرُّ الأنواع"، وهُم يعدّون الأنواعَ المذكورة خارجةً عن الموضوع، وجميعُ مؤلِّفي السِيَر، يذكرون المنكَرَ والمراسيلَ والمعضَلاتِ ويُثبِتونها.

وقد مرّ كلامُ العلّامة الحلَبي في الإفادة الثالثة والعشرين: "أنّ السِيَر تجمع جميعَ أنواع الحديث ما سِوى الموضوع: من البلاغ والمرسَل والمنقطع والمعضَل، وقد تساهَل الأئمّةُ الكرام فيما وراء الأحكام". فهذه العبارةُ نصٌّ في كلا المطلبَين: (١) في عدم كون المعضَل موضوعاً، (٢) وفي كونِه مقبولاً فيما دون الأحكام.

وكذلك تجد المعضلاتِ والبلاغاتِ في "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" و"الصحيح الموَطّأ"، بقلّتها في أوسطِها، وبكثرتها في الطرفَين، ولا سيّما بعضُ بلاغاتِ مالكٍ لا يوجد لها إسنادٌ أصلاً. نقل في "التدريب"(٣) عن الإمام أبي الفضل

---

(١) "إفاضة الأنوار على أصول المنار" باب بيان أقسام السنّة، صـ٢٠٠. "التلويح إلى كشف حقائق التنقيح" الركن ٢ في السنّة، فصل في الانقطاع، ٢/ ١٧.

(٢) "فواتح الرحموت شرح مسلّم الثبوت" الأصل الثاني السنّة، مسألة المرسل، صـ٤٥٩.

(٣) في الثانية من مسائل الصحيح. منه [أي: من الإمام أحمد رضا]

زين الدِين العراقي: "أنّ مالِكاً لم يفرد الصحيحَ، بل أدخلَ فيه المرسَلَ والمنقطعَ والبلاغاتِ، ومِن بلاغاتِه أحاديثُ لا تُعرَف، كما ذكرَه[١] ابنُ عبد البرّ"[٢].

وهناك أيضاً عن الإمام المُغلطائي: "مثلُ ذلك في كتاب البخاري"[٣]. وأيضاً هناك عن الإمام حافظ الشأن: "كتابُ مالكٍ صحيحٌ عنده، وعند مَن يقلِّده، على ما اقتضاه نظرُه من الاحتجاج بالمرسَل والمنقطع وغيرهما"[٤].

ولا كلامَ في كون الإسناد سُنّةً مطلوبةً، وفضيلةً مرغوبةً، وامتيازَ هذه الأمّةِ المرحومةِ، حتّى المحقّقون الذين يَقبلون المراسيلَ والمعضلات، يفضِّلون المسانيدَ عليهما، ولا يقولون بنَسخ المتّصلِ بالمنقطع، كما نصّ عليه في "المسلَّم"[٥] وغيره.

وتأكيدُ الأثريين في مَوضعِه مسلَّمٌ، وقولُ بقية بن الوليد: "ذاكرتُ حمّادَ بن زيدٍ بأحاديثَ فقال: ما أجوَدَها لو كان لها أجنِحةٌ"[٦] يعني الإسنادَ بغضّ النظر عن أنّه واقعةُ عينٍ لا عمومَ لها، يمكن أن تكونَ تلك الأحاديثُ في باب الأحكام، فينفي الجودةَ فحسب، وهو مسلَّمٌ حسب مصطلح المحدّثين مطلقاً؛ فإنّ المعضَلَ ضعيفٌ، والضعيفُ ليس بجيّدٍ.

أمّا قولُ الإمام سفيان الثوري: "الإسنادُ سلاحُ المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاحٌ، فبأيِّ شيءٍ يُقاتل؟"[٧] فهذا في باب العقائد والأحكام صراحةً؛ فإنّ الحاجةَ إلى القِتال

(١) "التمهيد" باب الراء، ربيعة بن أبي عبد الرحمن المدني صاحب الرأي مدني تابعي ثقة، ٣/ ٦.

(٢) "التدريب" النوع ١: الصحيح، أوّل مصنّف في الصحيح المجرّد، صـ٦٦.

(٣) المرجع نفسه.

(٤) المرجع السابق.

(٥) "مسلّم الثبوت" الأصل ٢: السنّة، مسألة المرسل، قـ١٣٥.

(٦) انظر: "تهذيب التهذيب" حرف الباء الموحدة: من اسمه بقية، تحت ر: ٧٧٩، ١/ ٤٩٨ ملخّصاً، نقلاً عن بقية.

(٧) انظر: "المجروحين" مقدّمة المؤلّف، ذكر الخبر الدالّ على صحّة ما ذهبنا إليه، الجزء ١، صـ٢٧، نقلاً عن الثوري.

إنّما هي فيما يجري فيه التشديدُ والتماسُكُ، دون ما أجمعوا على التساهُل فيه.

وكذلك قولُ الإمام المبارك عبد الله بن المبارك: "لولا الإسناد لقالَ مَن شاء ما شاء"[١] فإنّه إذا كان قبولُ الضِعاف في الفضائل مشروطاً بدُخوله تحت الأصل، وكان أمرُ العمل بها منوطاً بالقواعد المقرّرة الشرعيّة، مثل الاحتياط واتخاذ النفع بغير الضرر، فلا يُثبِت الضعيفُ إثباتاً جديداً، ولا يصدق عليه: "مَن شاء ما شاء" كما قدّمنا بيانَه في الإفادة الثانية والعشرين.

واتّضح أنّ هذا ومثلَه جميعُ أقوال المحدّثين الكرام في ضرورة الإسناد، مفادُها ضرورةُ الاتّصال على الخصوص، بأنّ غيرَ المتّصل بجميع أقسامِه "ضعيف" عندهم، والضعيفُ مجروحٌ في نفسه، وإنّما هو ليس سِلاحاً ولا صالحاً للقِتال، فإذا سقط راوٍ ولو واحد، يحتمل عندهم احتياطاً قاعدةُ: "مَن شاء ما شاء"، ولذلك هو "منقطع" و"معضَل" بالاتّفاق، ولا فرقَ في الحكم أصلاً بين معضَلٍ دون معضَلٍ، لذا قال في "فواتح الرَحموت" بعدما تكلّم في المرسَل والمعضَل والمنقطع والمعلَّق: "لم يظهر لتكثير الاصطلاح والأَسامِي فائدةٌ"[٢].

فبالجملة، إذا لم يكن الاتّصالُ فذِكْرُ بعضِ السَند وعدمُه سواء، ألم ترَ إلى ما قاله الإمامُ ابن المبارك رحمه الله تعالى بالنِّسبة إلى حديث ابنِ خِراش[٣] عن الحجّاج بن دِينار[٤] قال: "قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم".

(١) انظر: "صحيح مسلم" مقدّمة الكتاب، باب بيان أنّ الإسناد من الدين، وأنّ الرواية لا تكون إلّا عن الثِقات ...إلخ، ر: ٣٢، صـ١١، نقلاً عن عبد الله بن المبارك.

(٢) "فواتح الرحموت" الأصل ٢: السنّة، مسألة المرسل، صـ٤٥٩.

(٣) شهاب بن خراش بن حوشب بن يزيد بن الحارث الشَيباني الحوشبي، أبو الصلت الواسطي. قال ابن المبارك، وابن عمار، والمدائني: ثقة. وقال أحمد، وأبو زرعة: لا بأس به. ("تهذيب التهذيب" حرف الشين: من اسمه شهاب، ر: ٢٩٠٢، ٣/ ٦٥٤، ٦٥٥، ملتقطاً)

(٤) حجّاج بن دينار الأشجعي، الواسطي. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ليس به بأس.
=

أخرج مسلمٌ في مقدّمة "صحيحه" قال: "قال محمّد -يعني ابنَ عبد الله بن قهزاذ[١]-: سمعتُ أبا إسحاقٍ إبراهيمَ بنَ عيسى الطالقاني[٢] قال: قلتُ لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرّحمن! الحديثُ الذي جاء: «إنّ من البِرّ بعد البِرّ، أن تصلّيَ لأبوَيك مع صلاتك، وتصومَ لهما مع صَومك» قال: فقال عبدُ الله: يا أبا إسحاق! عمَّن هذا؟ قال: قلتُ له: هذا من حديث شهاب بن خِراش، فقال: ثقةٌ، عمَّن؟ قال: قلتُ: عن الحجّاج بن دينار، قال: ثقةٌ، عمّن؟ قال: قلتُ: قال رسولُ الله ﷺ، قال: يا أبا إسحاق! إنّ بين الحجّاج بن دينار، وبين النّبي ﷺ مَفاوِزُ تنقطع فيها أعناقُ المَطي، ولكن ليس في الصدقةِ اختلافٌ"[٣].

قال الإمام النوَوي في "شرحه": "معنى هذه الحكاية: أنّه لا يقبل الحديثُ إلّا بإسنادٍ صحيح"[٤]. فإذَن لو أَبقينا هذه الأقوالَ المذكورة من العلماء على العموم، فالمرسَلُ والمنقطعُ والمعلَّقُ والمعضَلُ، وكلُّ غيرِ متّصلٍ يكون باطلاً، وملحَقاً

=

وقال أبو خيثمة زهير بن حرب، ويعقوب بن شيبة، وأحمد بن عبد الله العجلي: ثقة. وقال أبو زرعة: صالح، صدوق، مستقيم الحديث، لا بأس به.

("تهذيب الكمال" باب الحاء: من اسمه حجاج، ر: ١١٠١، ٤/ ١٥٥، ١٥٦)

(١) محمد بن عبد الله بن قهزاذ المروزي، أبو جابر. قال ابن أبي حاتم: كتب إليّ وإلى أبي زرعة ببعض حديثه، وهو صدوق، ثقة. وذكره ابن حِبّان في "الثِقات" وقال: مات سنة ٢٦٢هـ.

("تهذيب التهذيب" حرف الميم: من اسمه محمد، ر: ٦٢٨٧، ٧/ ٢٥٦)

(٢) إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البناني، أبو إسحاق الطالقاني. قال ابن مَعين: ثقة، وفي موضع آخر: ليس به بأس. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت يقول بالإرجاء. وقال أبو حاتم: صدوق. قال غنجار في "تاريخه": توفّي بمرو سنة (ت٢١٥هـ).

("تهذيب التهذيب" حرف الألف: ذكر من اسمه إبراهيم، ر: ١٥٧، ١/ ١٢٧)

(٣) "صحيح مسلم" مقدّمة الكتاب، باب بيان أنّ الإسناد من الدين ...إلخ، ر: ٣٢، صـ١١.

(٤) "شرح صحيح مسلم" مقدّمة الشارح، باب بيان أنّ الإسناد من الدين، الجزء ١، صـ٨٩.

بالموضوع، وهذا باطلٌ بالإجماع، وقد مرّ عن ابن حجرٍ المكّي الشافعي، وعلي القاري الحنفي في الإفادة الثالثة أنّ: "المنقطع يُعمَل به في الفضائل إجماعاً".

فلا جرمَ يجب أن تكونَ هذه العباراتُ في الباب الأهَمّ والأعظم فقط، أي: في الأحكام، وإن كان الظاهرُ إطلاقاً وإرسالاً، فكيف إذا كان الكلامُ عينُه دالًّا على التخصيص؟! كما قرّرنا في الكلمات المذكورة.

وفي الواقع، مُعظَمُ مُحاوَرات العلماء في الردّ والقبول، تكون نظراً إلى باب الأحكام؛ لكونه محطَّ الأنظار على الأغلَب، فانظر في "النخبة" و"النزهة" وغيرهما، حيث قسّم الحديثَ إلى قسمَين: (١) مقبولٌ (٢) ومردودٌ، فجعلَ الصحيحَ والحَسنَ في المقبول، وما بقيَ من جميع الضِعاف، أدرجَه تحت المردود، مع أنّ الضِعافَ مقبولةٌ في الفضائل إجماعاً، هكذا ينبغي التحقيق، والله وليُّ التوفيق!.

أحاديثُ الأئمّة الفقهاء بدون سَندٍ حجةٌ في الأحكام، عند جماهير الفقهاء الكرام

وجميع ما مضَى إلى الآن، كان باعتبار المحدّثين، أمّا جُمهور الفقهاء الكرام، فعندهم المعضَلاتُ المذكورةُ حجّةٌ في باب الأحكام أيضاً، فضلاً عن باب الفضائل. وهذا إذا كان المرسِلُ إماماً معتمَداً محتاطاً في الدِّين، عارفاً بالرجال، بصيراً بالعليل، غيرَ معروفٍ بالتساهُل، ولا تخصيص فيه لقَرنٍ دون قرنٍ، في المذهب المختار للإمام المحقّق[1] على الإطلاق وغيره من الأكابر. فقول مثل هذا العالم: "قال رسول الله ﷺ" حجّةٌ عندهم في الأحكام، في جميع القُرون، كما نصّ عليه في "المسلَّم"[2] وشُروحه وغيرها.

(١) أي: في "فتح القدير" كتاب الكراهية، فصل في الوطء والنظر واللّمس، ١٠/ ٣٦.

(٢) "(المرسَل إن كان من الصحابي يقبل) مطلقاً (اتّفاقاً، وإن من غيره فالأكثر، ومنهم:) الإمام أبو حنيفة، والإمام مالك، والإمام أحمد رضي الله عنهم قالوا: (يقبل مطلقاً) إذا كان الراوي ثقةً (و) قال (ابن أبان) رحمه الله من مشايخنا الكرام: (يقبل من القُرون الثلاثة) مطلقاً (و) من (أئمّة النقل بعد) تلك القُرون (و) قال (طائفةٌ من المتأخّرين، منهم:) الشيخ (ابن الحاجب) المالكي [انظر =

تحقيق المصنِّف أنّ قبولَ المرسَل يلزم على غير الناقد من المحدِّثين

أقول: وإنصافاً! يلزم الاحتجاجُ في الأحكام بالمراسيل المذكورة، أيضاً على غير ناقدٍ من الأثريين؛ فإنّه ليس له سبيلٌ إلّا الاعتمادُ على قول الناقد فقط، لا النقدُ حقيقةً؛ فإنّه تكليفُ ما لا يُطاق، فله ذكرُ السَند وعدمُه سواءٌ، وقولُ الناقد المحتاط: "قال رسول الله ﷺ" ليس أقلَّ رتبةً من التصحيح الصريح الالتزامي بلا شبهة، لولم يكن أعلى منه! وما هاهنا من احتمالاتِ المساهلة، وتحسينِ الظنّ، والخطأ في النظر، حاصلٌ هناك أيضاً، بل هو مجرَّبٌ مشاهَدٌ، ومع ذلك صرّح الإمامُ ابن الصلاح، والإمام الطَبَري، والإمام النوَوي، والإمام الزركشي، والإمام العراقي، والإمام العسقلاني، والإمام السخاوي، والإمام زكريا الأنصاري، والإمام السُيوطي وغيرهم، بأنّ الإمامَ المعتمَد إذا نصّ على صحة الحديث، أو رواه في الكتاب الملتزم بالصحة، فهذا القدرُ فقط، يكفي للاعتماد عليه والاحتجاج به،] كما ذكرنا نصوصَهم في "مدارج طبقات الحديث". وقد تقدّم نصُّ القاري عن شيخ الإسلام في الإفادة الحادية والعشرين، فما هو السببُ لعدم الاعتماد عليه هنا؟! فلا جرمَ أنّه كقول أحمد أو يحيى: "هذا الحديثُ صحيحٌ"، وكإيرادِ البخاري أو مسلمٍ أو ابنِ خزَيمةَ أو الضياءِ، حديثاً في الصِحاح،

=

ترجمته: "هدية العارفين" ٥/ ٥٢٦] (و) الشيخ كمال الدين (ابن الهمام) منّا (يقبل من أئمّة النقل مطلقاً) من أيّ قرنٍ كان، اعتضد بشيءٍ أم لا، ويتوقّف في المرسَل من غيرهم (وهو المختارُ) قيل: وهو مرادُ الأئمّة الثلاثة والجُمهور، ولا يقول أحدٌ بتوثيق مَن ليس له معرفةٌ في التوثيق والتجريح، وعلى هذا خلافُ ابن أبان في عدم اشتراط هذا الشرط في القرون الثلاثة؛ لزعمه عدمَ الحاجة إلى التوثيق في تلك القرون؛ لأنّ الرُواةَ فيها كانوا أهلَ بصيرةٍ في التوثيق والتجريح" ["فواتح الرحموت شرح مسلَّم الثبوت" الأصل ٢: السنّة، مسألة المرسل، صـ٤٥٩، ٤٦٠] اهـ من "مسلَّم الثبوت" و"فواتح الرحموت" ملخّصاً. منه [أي: من الإمام أحمد رضا] رضي الله عنه

وكسُكوت المُنذري في "المختصر"، وكإيرادِ ابن السكن[1] في "الصحيح"[2]، وكإيرادِ عبد الحقّ[3] في "الأحكام"[4]، وكقول إمامٍ معتمَدٍ ناقدٍ محتاطٍ: "قال رسولُ الله ﷺ" أو "فعل رسولُ الله ﷺ" ...إلى غير ذلك من أحكامه وأحواله، ونُعوت جمالِه، وشؤونِ جلالِه، وصفاتِ كماله. صلواتُ الله تعالى وسلامُه عليه وعلى آله، صلّى الله تعالى عليه وعليهم، وبارَك وسلَّم وشرَّف ومجَّد وعظَّم وكرَّم، آمين!.

الحمد لله على ابتداءِ هذه الرسالة، بذِكر السيّد الأقدَس الأكرم سيّد العالَم ﷺ، وانتهائِها بالصّلاةِ على الحبيب المصطفى المحمودِ المسعود، فنرجُو أن يتقبّلَها المولى ﷻ باسمِه الكريم وبالصّلاةِ والتسليم -عليه صلواتُ الله عليه وتسليماتُه- ويجعلَها لنا باعثاً لإنارة العيون، وتنوير القلوب، وتكفير الذُنوب، وسلامةِ الإيمان، والأمنِ والأمان، والتنعيمِ في القبر، والنَّجاةِ في الحشر؛ فإنّه تعالى بكرمِه يقبل الصّلاتَين، وهو أكرَم مِن أن يدَعَ ما بينهما!.

وكان ذلك الليلةَ الثالثة يومَ الاثنين، لعلّها الثامنةَ عشرَ من الشهر الفاخر، شهر ربيع الآخر مِن شُهور السَنة الثالثة عشر، من المئة الرابعة عشر من هجرة الحبيب

---

(١) الحافظ أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البصري البغدادي، نزيل مصر، وُلد سنة ٢٩٤ وتوفّي سنة ٣٥٣هـ. من تصانيفه: "السنن" في الحديث، و"الصحاح المأثورة عن النبي ﷺ" و"الصّحيح المنتقى" في الحديث. ("هدية العارفين" ٥/ ٣٢٠)

(٢) أي:"صحيح المنتقى" في الحديث: لابن السكن أبي علي سعيد بن عثمان البغدادي، المتوفّى سنة ٣٥٣هـ. ("كشف الظنون" ٢/ ٩٩)

(٣) عبد الحقّ بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الأزدي الأسدي، المعروف بابن الخراط الإشبيلي المالكي، وُلد سنة ٥١٠ وتوفّي سنة ٥٨٢هـ. من تصانيفه: "الأحكام الصغرى" و"الأحكام الكبرى" و"الجمع بين الصحيحَين البخاري ومسلم". ("هدية العارفين" ٥/ ٤٠٩، ٤١٠)

(٤) أي:"الأحكام الكبرى" في الحديث: للشيخ أبي محمد عبد الحقّ بن عبد الرحمن الأزدي الإشبيلي، المتوفّى ٥٨٢هـ، وهو كتاب كبير. ("كشف الظنون"١/ ٨١)

سيِّدِ البَشر -صلّى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وأوليائه أجمعين- وآخِرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربّ العالمين! سبحانك اللّهم وبحمدك، أشهد أن لا إلهَ إلّا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، واللهُ ﷺ أعلَم، وعِلمُه -جلَّ مجدُه- أتمّ وأحكَم!.

تمت رسالة "منير العين"

قد انتهيتُ من ترجمة هذه الرسالةِ المباركة باللغة العربيّة، وكان ذلك بفجر يوم الأحد، ١١ من شهر صفر المظفَّر، عام ١٤٢٥ من هجرته الشريفة -صلواتُ الله على الأكمَل، وتسليماته على الأجمَل- المصادِف ١١ من الشهر الرابع، عام ٢٠٠٤م، وأنا بدِمشق أيّام دراستي بـ"معهد الفتح الإسلامي".

وصلّى الله تعالى على خيرِ خلقِه، ونورِ عرشِه، وقاسمِ رزقِه، سيّدنا ومولانا وحبيبنا وشفيعنا وقرّةِ أعيُننا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله ربّ العالمين!.

خوَيدم العلم الشريف

محمد أسلم رضا الميَمني

١١/ ٠٢/ ١٤٢٥هـ- ١١/ ٠٤/ ٢٠٠٤م

تصدیقات العلماء
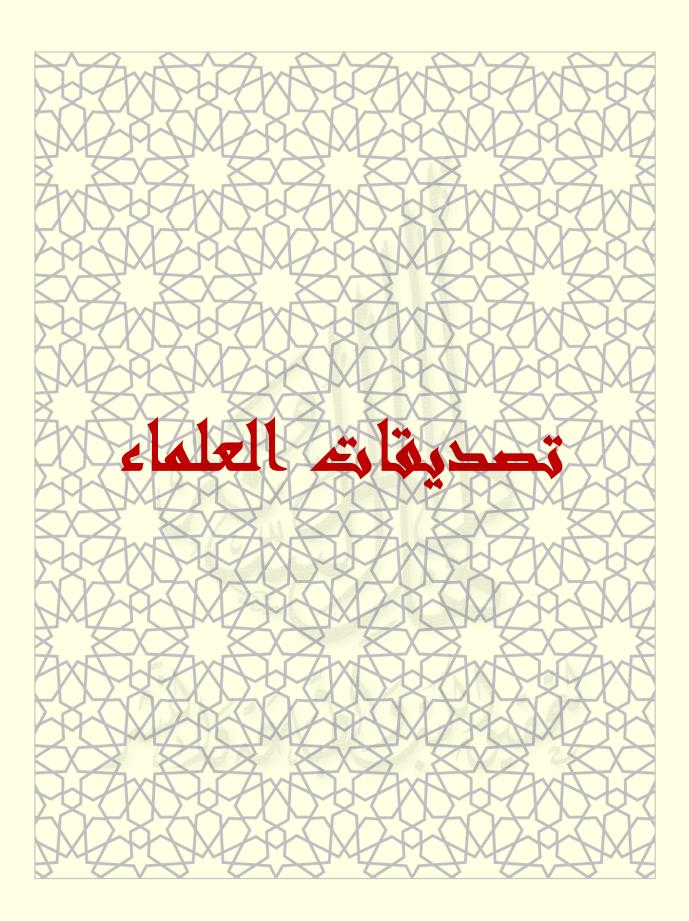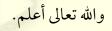
تصديق وختم من علماء بَريلي وغيرهم

(١) الحمد لله ما أجاب به مولانا المحقِّق وأستاذنا المدقِّق -دام فضلُه ومدّ ظلُّه- فهو الحقّ بلا فرية، وخلافُه باطلٌ بلا مرية، والله تعالى أعلم.

كتبه الفقير: **عبد الله بن أحمد القريشي**[١]

غفر الله تعالى له

(٢) الحقُّ أنّ هذا كتابٌ من أجلّ ما يكون، لم تر مثلَه العُيون، ع

كتابٌ لو تأمّلَه ضريرٌ لعادَ كريمتاه بلا ارتيابِ

ولو مرّتْ حواصلُه بقبرٍ لعادَ الميّتُ حيّاً في الترابِ

والله تعالى أعلم.

كتبه: **محمد نصير الدّين حسن**[٢]

(٣) هذا هو الحقّ، فماذا بعد الحقّ إلّا الضلال!. [٣]

(٤) إنّ هذا هو الحقّ المبين، والحمد لله ربّ العالمين!. [٤]
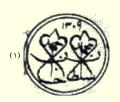
(١) لم نعثر على ترجمته.
(٢) لم نعثر على ترجمته.
(٣) لم نعثر على ترجمته.
(٤) مرّ ترجمته في حياة الإمام، صـ٤٠.

(٥) ربّي لك الحمد! إنّ أدنى ما يقال في حقّ هذا الجواب الحقّ الصواب، الذي هو رشحةٌ من بِحار علوم مولانا البحر الطمطام، ولمعةٌ من أنوار فُهوم أستاذنا البدر التمام، أنّه أسعَد السعود، وقاتل النحوس، وبهجة النُفوس، ولا عطرَ بعد عَروس!.

(١)

تصديق وختم من علماء بدايون وغيرهم

(٦) أصاب مَن أجاب.

حرّره: الفقير: **عبد القادر القادري**

عُفي عنه

(٧) المجيب مصيب ومثاب، والجواب صحيح وصواب.

حرّره الفقير الحقير المفتقِر مطيع رسول الله القادر:

المدعو بـ **محمد عبد المقتدر العثماني القادري الحنفي**[٢]

غفر الله تعالى له بجاه نبيِّه الكريم عليه الصلاة والتسليم
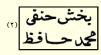
(١) لم نعثر على ترجمته.

(٢) الشيخ الفاضل عبد المقتدر بن عبد القادر بن فضل رسول العثماني الحنفي البدايوني، أحد العلماءالمشهورين. وُلد سنة ١٢٨٣ﻫ بمدينة بدايون ونشأ بها، وقرأ العلم على مولانا نور محمد البدايوني. وسافَر للحجّ والزيارة مع أبيه، وجلس على مسند مشيخته بعده. توفّي سنة ١٣٣٤ﻫ بمدينة بَدايُونْ. ("نزهة الخواطر" حرف العين، ر: ٣٢٢، ٨/ ٣٣٠، ملتقطاً)

(٨) صحّ الجواب بلا ارتياب. [١]

(٩) قد أصاب مَن أجاب. [٢]

(١٠) لله دُر المجيب المصيب!. [٣]

تصديق وختم من علماء مصطفى آباد / رامْفور وغيرهم

(١١) لله دُرّ المجيب المثاب، حيث أفاد وأطاب وأجاد وأباد، أهل الجحود المستحقين للعقاب. [٤]

---

(١) لم نعثر على ترجمته.

(٢) لم نعثر على ترجمته.

(٣) لم نعثر على ترجمته.

(٤) الشيخ العالم الفقيه إرشاد حسين بن أحمد حسين الرامفوري، أحد العلماء المشهورين في الهند، كان من نسل الشيخ أحمد بن عبد الأحد السرهندي إمام الطريقة المجددية. ولد ونشأ ببلدة رامفور، وقرأ على ملّا نواب بن سعد الله الأفغاني المهاجر إلى المكّة المباركة ولازمه مدّة طويلة حتّى برع وفاق أقرانه في المعقول والمنقول، ثمّ سافر إلى دهلي ولازم الشيخ أحمد سعيد بن أبي سعيد المجددي الدّهلوي وأخذ الطريقة عنه وأسند الحديث، ثمّ رجع إلى رامفور وعكف على الدّرس والإفادة والإرشاد والتلقين، وانتهت إليه الفتيا ورئاسة المذهب الحنفي برامفور، وله مصنّفات عديدة، منها: "انتصار الحقّ في الردّ على معيار الحق" مات سنة ١٣١١هـ.

("نزهة الخواطر" ر: ٤٢، ٨/ ٥٧، ٥٨ ملتقطاً. "تذكرة علماء أهل السُنّة" صـ٢٤، ٢٥، ملتقطاً وتعريباً)

(١٢) ذلك الجواب العجاب هو الصواب، لا ريبَ فيه ولا ارتياب، فلله دُرّ المجيب المثاب، حيث أتى بالتحقيق الحقيق فيما أجاب. [١]

(١٣) الجواب الصحيح. امداد حسين ١٢٨٥ [٢]

(١٤) نِعم الجواب! وحبّذ التحقيق للصدق والصواب! ولعمري! إنّها لعُروةٌ وُثقى لطالب الرُشد والهُدى، يستغني بها عمّا سِوى، كيف لا؟ ومَن له أدنى بصيرة وروى، فإنّه يراها أجدَى مِن تفاريق العصا، ويهتدي بها إلى صراط مستقيم وطريقٍ سَوي، ومَن جعل الله أنواراً ونوّر عينَ بصيرته بكحل الإنصاف والتُقى، فإنّه لأحمد رضا للفاضل المجيب، الذي بذلَ جهدَه للحقّ وسعى، وجميع الأدلّة وأوفى وأتى بتحقيق مَرضي واستقصى، حتّى صار بمقابلة أهل الضلال مصداقاً للقول الدائر والمَثل السائر: "لكلّ فرعونَ موسى"، وكذلك يحقّ اللهُ الحقّ ويقذفه على الباطل فيدمغه، فإذا هو زاهقٌ وأهوَى، ومَن كان في هذه الوريقة أعمَى، فهو في الآخرة أعمَى وأضلّ سبيلاً، وربُّكم أعلَم بمَن ضلّ عن سبيلِه، وهو أعلَم بمَن اهتدَى!.

فقط العبد الأثيم الأوّاه[٣]:

---

(١) لم نعثر على ترجمته.

(٢) الشقيق الأكبر للشيخ إرشاد حسين الرامْفوري، وُلد سنة ١٢٤٤هـ، كان مجازاً من أحمد سعيد المجددي. توفّي سنة ١٣١٣هـ. ("تذكرة علماء أهل السُنة" صـ٣١، ملتقطاً وتعريباً)

(٣) هو من تلامذة الشيخ إرشاد حسين الرامْفوري، وكان مجازاً منه، وكاملاً في العلوم والفنون، كان متضرّعاً، خليقاً، كثيرَ الصمت، من تصانيفه: "أعلام الأذكياء" و"بلوغ المرام" و"تفسير القرآن المجيد" بالأوردية، توفّي سنة ١٣٣٨هـ. ("تذكرة كاملانِ رامْفور" صـ١٥٨، ملتقطاً وتعريباً)

تصديق وختم من علماء بمبائي وغيرهم

(١٥) حامداً ومصليّاً! قد نوّرت عيوني بمطالعة هذا الكتاب، فوجدتُه نوراً منيراً للحقّ والصواب، نوّر اللهُ به عُيوناً عن الحقّ في حجاب، وجزى اللهُ مولانا المجيب جزيلَ الأجر وجميلَ الثواب!.

حرّره وأملاه العبد المفتقِر إلى مولاه: **محمد عبَيد الله**[١]

رزقَه الله نورَ الإيمان وحلاه بحِلاه

(١٦) ما أجاب به المولانا المحقِّق، فهو الحقّ لا شكَّ فيه ولا ارتياب، والله تعالى أعلَم بالصواب.

نمقه المفتقر إلى الله الشكور: **عبد الغفور**[٢]

صانه الله عن الآفات والشُرور

(١٧) المجيب مصيب، وله ثوابٌ عظيم، ومَن أنكَر فقد ضلّ وغوى.

حرّره أحقر العباد: **حسن بن نور محمد**[٣]

عُفي عنهما

(١٨) الجواب صحيح والرأي نجيح.

كتبه العبد الفقير: **مير عبد الرحمن**[٤]

عفا الله تعالى عنه

---

(١) لم نعثر على ترجمته.

(٢) لم نعثر على ترجمته.

(٣) لم نعثر على ترجمته.

(٤) لم نعثر على ترجمته.

(١٩) مَن أجاب فقد أصاب.
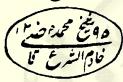
حرّر المسكين: **السيّد ياسين**[١]

عفا الله جرائمه

(٢٠) الجواب صحيح.

كتبه: **مريد أحمد**[٢]

عفى الله عنه

(٢١) الأمر كما ذكر.

كتبه خادم الشرع: **قاضي شيخ محمد مرگهي**[٣]

عفي الله عنه، وعن جميع المسلمين، آمين!

(٢٢) الجواب صحيح ومعتمَد.

كتبه خادم الشرع القاضي: **إسماعيل الجلمائي الشافعي**[٤]

عفا الله تعالى عنه وعن والدَيه، وعن أساتذته، وعن جميع المؤمنين، آمين يا ربّ العالمين!

(١) لم نعثر على ترجمته.
(٢) لم نعثر على ترجمته.
(٣) لم نعثر على ترجمته.
(٤) لم نعثر على ترجمته.

(٢٣) قد صحّ الجواب، والله تعالى أعلم بالصواب.

حرّره أحقر الآفاق: **محمد إسحاق**[١]

عفي عنه

(٢٤) تقبیل اِبہامین اذان میں کرنا، دین کی معتبر کتابوں سے ثابت ہے، مع بیان فوائد اس عملِ مبارک کے، چنانچہ تفصیلی حقیقت واصلیت اس عمل کی مولانا فاضل جلیل، زبدۃ العلماء، مولوی احمد رضا صاحب نے اپنی کتاب میں فرمادی ہے، علاوہ اس کے اَور بہت معتمَد کتابوں سے یہ مسئلہ پایۂ صحت وثبوت کو پہنچا ہے، چنانچہ "فتاوی خزانۃ الروایات" میں مقدّمۃ الصلاۃ سے منقول ہوا، "چونام نبی ﷺ اندر وبشنود، دو اِبہام بوسدوبر دیدہ ہند"[٢]۔

اور "فتاوی جواہر" میں بھی آیاہے کہ "إنّ آدمَ علیہ السلام اشتاق لقاءَ محمدٍ ﷺ حين كان في الجنّة، فأوحى الله تعالى له: هو مِن صُلبِك ويظهر في آخر الزمان، فسأل اللهَ تعالى لقاءً، فأظهر الله تعالى وجهَ محمدٍ ﷺ في صفاءِ ظُفرَي آدمَ مثل المرآة، فإذا نظرَ في صفاء ظفرَي إبهامَيه، رأى وجهَ محمدٍ ﷺ فقبّل ظفرَيه، ومسحَ على عينَيه، فصار أصلاً لذُريته، فإذا أخبر جبرئيلُ هذه القصّةَ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن سمعَ اسمِي في الأذان، فقبّل ظُفرَي إبهامَيه، ومسحَ على عينَيه، لم يعم أبداً»"[٣] انتهى.

---

(١) لم نعثر على ترجمته.

(٢) "خزانة الروايات" كتاب الصلاة، باب الأذان، قـ١٨٦.

(٣) انظر: "روح البيان" الأحزاب، تحت الآية: ٥٦، ٧/ ٢٢٩.

اور اسی طرح "فتاوی سراج المنیر" و"فتاوی مفتاح الجنان" و"کتاب نعم الانتباہ" میں مذکور ہوا، اور روایت چومنے کی "شامی شرح در مختار"[1] نے بھی باب الاذان میں فرمائی ہے، اور فائدے ومَنافع بھی عمل مذکور کے حضرات محدثین نے بہت لکھے ہیں، پس اہل دین کے واسطے یہ کتاب "منیر العین" کافی ہے، اور بے دین کو دفترِ عظیم بھی سُود مند نہیں؛ کہ تمام قاصرین وہابیین اس معنی سے غافل اور اس تحقیق سے جاہل، کہ صدہا محدثین محققین صاحب وقار گزر چکے ہیں، کوئی قائل مَوضوعیت اس حدیث کا نہ ہوا، بخلاف این وہابیان گستاخ بے باک مشرکان کہ اقوال این ہمہ را ابر طاق نسیان گذاشتہ در وادئ ضلالت وجہالت افتادند، ونیز بر اِجرائے الفاظ "لا يصحّ" دلیرد مستعد اندو ظاہر است کہ "لا يصحّ" "مستلزم کذب نیست پس این ہمچنیں لغویات در میان آوردن ومردمان نادان را در دام فریب آوریدن سوائے منکِر شرع در خیال نمی آید وگاہی بحدیث مذکور بہ تضعیف لسانی می کنند قوم یجہلون نمی دانند کہ تمامی فقہاء رحمہم اللہ آں عملے را کہ از حدیث ضعیف ثابت است مستحب می نویسند چنانچہ صلاۃ الاوابین کہ ثبوت او از حدیث منکِر است فقہاء او را اَز مستحبات ومندوبات می نویسند ہکذا مسح گردن در وضو حدیث ضعیف است وملاعلی قاری میفرمایند: "لا احتمال أن يكونَ الحديثُ موضوعاً من طريق، وصحيحاً من وجهٍ آخَر"[2]، وشائے شارح "در مختار" از علّامہ ابن حجر نقل میکند: "يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ لأنّه إن كان صحيحاً في نفس الأمر، فقد أعطي حقّه من العمل، وإلّا لم يترتّب على العمل به مفسدةُ تحليلٍ ولا تحريم ولا ضياع حقّ للغير، وفي حديثٍ ضعيف: «مَن بلغه عنّي ثوابٌ فعمله، حصل له أجرُه وإن لم أكن قلتُه»"[3] انتہی کلام۔

ودر "تفسیر روح البیان" جلد دویم آمدستو: "إن كانت ضعيفةَ الأسانيد، فقد اتّفق المحدّثون على أنّ الحديثَ الضعيف يجوز العملُ به في الترغيب والترهيب"[4] علاوہ اس

(١) أي: "ردّ المحتار" كتاب الصلاة، باب الأذان، ٢/ ٦٢٧، ٦٢٨.

(٢) "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" فصل، صـ٤٦.

(٣) أي: "ردّ المحتار" كتاب الطهارة، آداب الوضوء، ١/ ٤٢٦.

(٤) "روح البيان" المائدة، تحت الآية: ٥٨، ٢/ ٤١٠.

کے "فتح المبین" مؤلّفہ علّامہ ابن حجر میں ہے: "اتّفق العلماءُ على جواز العمل بالحديث في فضائل الأعمال"[1] انتہی۔ ودر شستن اعضائے وضو اُورَادِ دعا کہ وارد است صاحب مختار نوشتہ کہ آن ہمہ ضعیف است فيعمل به في فضائل الأعمال.

پس این فرقہ مبطلہ وہابیہ در ادائے نوافل وادعیات کہ اِثبات دست بہ احادیث ضعیفہ سعی می نمایندواز ادائے تقبیل الابہامین قاصر ومانع این سوائے از منکر تعظیمات نبویہ -علیہ التحیۃ- ومکاید تجدید وعقائد وہابیہ کہ بفحوى كلّ أناء مترشّح بما فيه، ودیگر فہمیدہ میشود، سوّد الله وُجوهَهم في الدنيا والآخرة!.

کتبہ احقر الکونین: سیّد غلام حسین[2] عفی اللہ عنہ
ساکن بلاول ہند

(١) "الفتح المبين بشرح الأربعين" صـ٣٦.
(٢) ہم ان کے حالات زندگی پر مطلع نہ ہوسکے۔

فهارِس علميّة
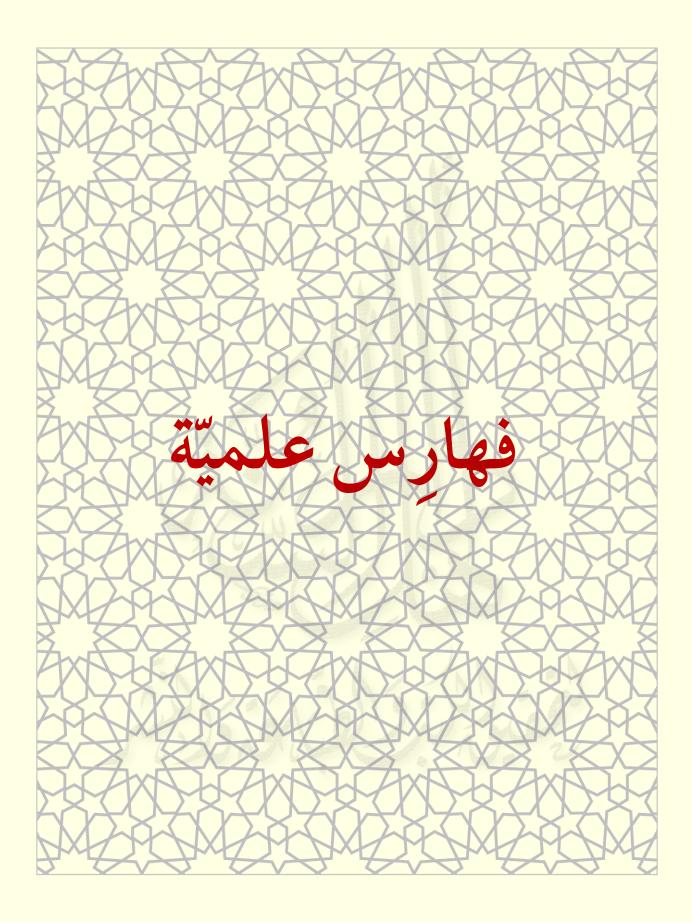
فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأعلام المترجمة

فهرس الكتب المترجمة

مصادر التحقيق

المصادر المخطوطة

باللغة العربية

- أنموذج العلوم، للعلّامة جلال الدين محمد بن أسعد الصديقي (ت٩٠٧هـ).
- تعليقات على فتح المغيث، للإمام أحمد رضا (ت١٣٤٠هـ).
- فتح الرحمن بفضائل شعبان، القاري (ت١٠١٤هـ).(مجموعة رسائل)
- الفوائد المنتقاة الحسان الصحاح والغرائب، أبو الحسن علي بن الحسن الخلعي (ت٤٩٢هـ)، تخريج: أحمد بن الحسن بن الحسين الشيرازي.
- مقدّمة أبي الليث سمرقندي في الفقه، نصر بن محمد السمرقندي (ت٣٧٣هـ).

فهرس المصادر المطبوعة

- إتحاف الفرقة برَفْو الخرقة، السُيوطي (ت٩١١هـ)، بيروت: دار الفكر١٤١٤هـ. (مطبوع مع "الحاوي للفتاوى")
- الإجازات المتينة لعلماء بكّة والمدينة، العلّامة حامد رضا خانْ (ت١٣٦٢هـ)، تحقيق د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، كراتشي: دار أهل السنة ١٤٤٣هـ، نشر إلكتروني.
- أحاديث منتخبة من أجزاء الشيخ أبي منصور أحمد بن نصر الخَوجاني (ت٥٣٢هـ)، المؤلّف: صدر الدين، أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (المتوفّى: ٥٧٦ هـ)، تحقيق أبي عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ١٠٠٨هـ، ط١.
- الأحاديث المختارة، المقدسي (ت٦٤٣هـ)، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة ٢٠٠٠ هـ، ط٣.
- إحياء علوم الدين، الإمام الغزالي (ت٥٠٥هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ، ط١.

- الدولة المكّية بالمادّة الغَيبية، للإمام أحمد رضا (١٣٤٠هـ)، تحقيق د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، كراتشي: دار أهل السنة ١٤٤٠هـ، ط١.
- الأذكار، النوَوي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق محمد غسّان نصوح غزقول، بيروت: دار المنهاج ١٤٢٥هـ، ط١.
- الأربعين النووية، النووي الشافعي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق د. مصطفى البُغا، دِمشق: دار العلوم الإنسانية.
- إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤٢١هـ.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (ت٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الرياض: مكتبة الرُشد ١٤٠٩، ط١.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، بيروت: دار الجيل ١٤١٢هـ، ط١.
- أُسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير الجزري (ت٦٣٠هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٤هـ، ط٢.
- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة = الموضوعات الكبرى.
- الأشباه والنظائر، ابن نجَيم (ت٩٧٠هـ)، تحقيق الدكتور محمد مطيع الحافظ، دِمشق: دار الفكر ١٤٢٠هـ ط٢.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٥هـ، ط١.
- الأعلام، الزركَلي (ت١٣٩٦هـ)، بيروت: دار العلم للملايين ٢٠٠٥م، ط١٦.
- أعلام المكيين من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر الهجري، عبد الله بن عبد الرحمن المعلّمي (ت١٣٨٦هـ)، مكة المكرّمة: مؤسّسة الفرقان للتراث الإسلامي ١٤٢١هـ، ط١.

- أعلام من أرض النبوّة، أنس بن يعقوب الكتبي الحسني (ت١٤٣٧هـ)، المدينة المنوّرة: دار المجتبى ١٤٣٧هـ، ط.
- إفاضة الأنوار علي أصول المنار، الحَصكفي (ت١٠٨٨هـ)، دِمشق: مكتبة الامام أوزاعى ١٤١٣هـ، ط١.
- ألفية العراقي (ت٨٠٦هـ)، تحقيق العربي الدائز الفرياطي، الرياض: دار المنهاج للنشر والتوزيع ١٤٢٨هـ، ط٢.
- إمداد الفتّاح شرح نور الإيضاح، الشُّرُنبُلالي (ت١٠٦٩هـ)، تحقيق بشّار بكري عرابي، دِمشق.
- إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون = السيرة الحلَبية.
- إيضاح المكنون، إسماعيل باشا البغدادي (ت١٣٣٩هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٩هـ.
- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، ابن أبي أسامة (ت٢٨٢هـ)، المنتقي، الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، المدينة المنوّرة: مركز خدمة السنّة والسيرة النبوية ١٤١٣هـ، ط١.
- البداية والنهاية، ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق علي شيري، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٠٨هـ، ط١.
- البناية في شرح الهداية، العينى (ت ٨٥٥هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١١هـ، ط٢.
- تاج الأعراس على مناقب القُطب صالح بن عبد الله العطّاس، الحبيب علي بن حسين العطّاس (١٣٩٦هـ)، أندونيسيا: منارة قدس ط١.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق د. بشّار عوّاد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامى ١٤٢٣هـ، ط١.
- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق صدقي جميل العطّار، بيروت: دار الفكر ١٤٢٤هـ، ط١.
- تاريخ دِمشق، ابن عساكر (ت٥٧١هـ)، عَمرو بن غرامة العمروي ، بيروت:

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السُيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق محمد أيمَن بن عبد الله الشبراوي، القاهرة: دار الحديث ١٤٢٣هـ.
- تذكرة الحفّاظ، الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ، ط١.
- تذكرة الموضوعات، طاهر الفَتَّني (ت٩٨٦هـ)، ملتان: كتب خانَهْ مجيدية.
- تذهيب تهذيب الكمال، الذهبي (ت٧٤٨هـ)، التحقيق مجدي السيّد أمين، القاهرة: الفاروق الحديثة للنشر والطباعة ١٤٢٥هـ، ط١.
- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، ابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، تحقيق صالح أحمد مصلح الوكيل، المكة المكرمة: دار ابن الجَوزي ١٤١٥هـ ط١.
- الترغيب والترهيب، المُنذري (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ ط١.
- التعقّبات على الموضوعات، السيوطي (ت٩١١هـ)، المطبع العَلَوي ١٣٠٣هـ .
- التعليقات الرضوية على الكتب العربية، الإمام أحمد رضا (ت١٣٤٠هـ)، تحقيق: المفتي محمد حنيف خانْ البريلوي، بريلي: إمام أحمد رضا أكاديمي.
- تفسير ابن أبي حاتم، ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيّب، المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز ١٤١٩هـ، ط٣.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العَسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عادل مرشد، بيروت: مؤسّسة الرسالة ١٤٢٣هـ، ط١.
- تقريب النواوي، النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق محمد أيمن بن عبد الله الشبراوي، القاهرة: دار الحديث ١٤٢٣هـ.
- تلخيص الحبير، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب مؤسسة قُرطبة، مصر ١٤١٦هـ، ط١.
- التلويح إلى كشف حقائق التنقيح، التفتازاني (ت٧٩٢هـ)، تحقيق محمد عدنان

درويش، بيروت: دار الأرقم ١٤١٩هـ، ط١.
- التمهيد، ابن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، المغرب: وزراة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٣٨٧هـ.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، ابن عراق الكناني (ت٩٦٣هـ)، تحقيق عبد الوهّاب عبد اللطيف، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠١هـ، ط٢.
- التوضيح شرح التنقيح، المحبوبي (ت٧٤٧هـ)، تحقيق محمد عدنان درويش، بيروت: دار الأرقم ١٤١٩هـ، ط١.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق صدقي جميل العطار، بيروت: دار الفكر ١٤١٥هـ، ط١.
- تهذيب الكمال، المزّي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق الشيخ أحمد علي عبيد، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ.
- التيسير شرح الجامع الصغير، المُناوي (ت١٠٣١هـ)، تحقيق الدكتور مصطفى محمد الذهبي، القاهرة: دار الحديث ١٤٢١هـ، ط١.
- الثبت الوجيز في بعض الأسانيد، علي أحمد السندهيلوي، لاهور: مركز تدريب الإفتاء والبحوث ١٤٣١هـ، ط١.
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البرّ (ت٤٦٣هـ)، أبي الأشبال الزهيري، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجَوزي ١٤١٤هـ، ط١.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطَبَري (ت٣١٠هـ) تحقيق صدقى جميل العطّار، بيروت: دار الفكر ١٤١٥هـ.
- جامع الرموز ، القُهُستاني (ت٩٦٢هـ)، كراتشي: شركة أيج أيم سعيد.
- الجامع الصغير في أحاديث البشير والنذير، السُيوطي (ت٩١١هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٥هـ، ط٢.
- جزء الحسن بن عرفة العبدي، أبو على الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي

البغدادي (ت ٢٥٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبّار الفريوائي، الكويت: دار الأقصى ١٤٠٦ هـ، ط١.
- جامع الأحاديث، السُيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق عباس أحمد صقر، بيروت: دار الفكر.
- الجامع الرضوي، ظفر الدّين البِهاري (ت١٣٨٢هـ)، حيدرآباد السِند، المكتبة القاسمية البركاتية ١٤١٢هـ، ط١.
- جواهر العقدَين في فضل الشرفَين، السمهودي (ت٩١١هـ)، تحقيق: د. موسى بناي اللعليلى، بغداد: مطبعة العاني.
- حاشية الطحطاوي على الدر المختار، الطحطاوي (ت١٢٣١هـ)، كوئتَهْ: المكتبة العربيّة.
- حاشية الطحطاوي على مَراقي الفلاح، الطحطاوي (ت١٢٣١هـ)، تحقيق: الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، كراتشي: قديمى كتب خانَهْ.
- الحاوي للفتاوى، السُيوطي (ت٩١١هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ.
- الحاوي القدسي، للقاضي جمال الدّين أحمد الغَزنوي الحنفي (ت٥٩٣هـ)، تحقيق: د. صالح العلي، دِمشق:دار النوادر ١٤٣٢هـ، ط١.
- حجة الله البالغة، شاهْ وليّ الله الدهلوي (ت١١٧٦هـ)، تحقيق: محمود طعمه حلَبى، كراتشى: قديمى كتب خانَهْ.
- الحديقة النَديّة شرح الطريقة المحمديّة، عبد الغني النابلُسي (ت١١٤٣هـ)، مصر: دار الطباعة العامرة ١٢٩٠هـ.
- الحرز الثمين للحصن الحصين، القاري (ت١٠١٤هـ)، مكة: المطبعة الميرية ١٣٠٥هـ، ط١.
- حُسام الحرمَين على منحر الكفر والمَين، الإمام أحمد رضا (ت١٣٤٠هـ)، تحقيق الشيخ محمد كاشف محمود الهاشمي، كراتشي: دار أهل السنة١٤٤٣هـ، نشر إلكتروني.
- أبو الحسن النَدوي، د. محمد أكرم الندوي، دِمشق: دار القلم ١٤٢٧هـ، ط١.

- حصر الشارِد من أسانيد محمد عابد، محمد عابد السِنْدي (ت١٢٥٧ﻫ)، تحقيق خليل بن عثمان الجبور السبيعى، الرياض: مكتبة الرُشد ١٤٢٤ﻫ، ط١.
- الحصن الحصين من كلام سيّد المرسَلين، الجزري الشافعي (ت٨٣٣ﻫ)، بيروت: المكتبة العصرية ١٤٢٥ﻫ، ط١.
- حَلبة المجلي وبغية المهتدي، لابن أمير الحاجّ (ت٨٧٩ﻫ)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٣٦ﻫ، ط١.
- حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار، النوَوي الشافعي (ت٦٧٦ﻫ)، تحقيق محمد غسّان نصوح عزقول، بيروت: دار المنهاج ١٤٢٥ﻫ، ط١.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعَيم (ت٤٣٠ﻫ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ملتان: إدارة التأليفات الأشرفية ١٤٢٣ﻫ.
- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزّاق البيطار (ت١٣٣٥ﻫ)، تحقيق محمد بهجة البيطار، بيروت: دارصادر ١٤١٣ﻫ، ط٢.
- الخصائص الكبرى، السُيوطي (ت٩١١ﻫ)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٤ﻫ، ط٣.
- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، العسقلاني (ت٨٥٢ﻫ)، بيروت: دار إحياء العربي.
- الدرّ المختار، علاء الدين الحَصكفي (ت١٠٨٨ﻫ)، تحقيق د. حُسام الدين بن محمد صالح فَرفُور، دِمشق: دار الثقافة والتراث ١٤٢١ﻫ، ط١.
- الدرج المنيفة في الآباء الشريفة، السيوطي (ت٩١١ﻫ)، حيدرآباد دَكن: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة ١٣١٦ﻫ، ط١.
- الدليل المثير إلى فلك أسانيد الاتّصال بالحبيب البشير ﷺ، الشيخ السيّد أبي بكر بن أحمد الحَبَشى العَلَوي، مكة المكرمة: المكتبة المكية ١٤١٨ﻫ، ط١.
- الدولة المكيّة بالمادّة الغَيبيّة، الإمام أحمد رضا (١٣٤٠ﻫ)، لاهور: مؤسّسة رضا ١٤٢٢ﻫ، ط١.
- ذَيل تاريخ بغداد، ابن النَجّار (ت٦٤٣ﻫ)، تحقيق صدقى جميل العطّار،

بيروت: دار الفكر ١٤٢٤هـ، ط١.

- ردّ المحتار على الدرّ المختار، ابن عابدين (ت١٢٥٢هـ)، تحقيق د. حُسام الدين بن محمد صالح فَرفُور، دِمشق: دار الثقافة والتراث ١٤٢١هـ، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٢٣٣هـ.

- رسالة أبي داود إلى أهل مكّة في وصف سُننه، أبو داود (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد الصباغ، بيروت: دار العربية.

- رسالة في أصول الحديث، السيّد الجُرجاني (ت٨١٦هـ)، تحقيق علي زوين، الرياض: مكتبة الرُشد ١٤٠٧هـ، ط١.

- الروض الأنف في شرح غريب السِير، الإمام أبي القاسم السهيلى (ت٥٨١هـ).

- الرياض النضرة في مناقب العشرة، الطَبَري (ت٦٩٤هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٤هـ، ط٢.

- سُبل الهُدى والرَّشاد في سيرة خير العباد، الصالحي (ت٩٤٢هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٤هـ، ط١.

- سدّ الأرب من علوم الإسناد والأدب، الشيخ أبو عبد الله محمد الأمير الكبير المصري (ت١٢٣٢هـ)، تحقيق علم الدين محمد ياسين بن عيسى الفاداني المكي، مصر: مطبعة الحجازي، ط٢.

- السراج المنير في شرح الجامع الصغير، علي بن أحمد العزيزي الشافعي (ت١٠٧٠هـ)، مصر: مصطفى البابي الحلَبي ١٣٧٧هـ، ط٣.

- سنن الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، الرياض: دار السلام، ١٤٢٠هـ، ط١.

- سنن أبي داود، سليمان بن أشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، الرياض: دار السلام ١٤٢٠هـ، ط١.

- سنن الدارقُطني، عمر بن علي الدارقُطني (ت٣٨٥هـ)، تحقيق مجدي بن منصور بن سيّد الشوري، ملتان: نشر السنّة ١٤٢١هـ.

- سنن الدارمى، عبد الرحمن الدارمى (ت٢٥٥هـ)، تحقيق فواز أحمد زمرلي،

بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ، ط١.
- السنن الكبرى، البَيهقي (ت٤٥٨هـ)، ملتان: إدارة التأليفات الأشرفية.
- سنن ابن ماجه (ت٢٧٥هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢١هـ ط١.
- سنن النَّسائي = المجتبى.
- سِير أعلام النُبلاء، الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٥هـ، ط١.
- السيرة الحلَبية، علي بن إبراهيم الحلَبي (ت١٠٤٤هـ)، تحقيق عبد الله محمد الخليلي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ، ط١.
- السيرة النبوية، ابن هشام المعافري (ت٢١٣هـ)، تحقيق محمد شحاته إبراهيم، القاهرة: دار المنار.
- سِير وتراجم بعض علمائنا في القرن الرابع عشر للهجرة، عمر عبد الجبّار (ت١٣٩١هـ)، جدّة: مكتبة تهامة ١٤٠٣هـ، ط٣.
- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، الأبناسي (ت٨٠٢هـ)، تحقيق أبو عبد الله محمد على سمك، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ، ط١.
- شرح شرح نخبة الفكر = مصطلحات أهل الأثر على شرح نخبة الفكر.
- شرح الشفا للقاضي عياض، القاري (ت١٠١٤هـ)، تحقيق عبد الله محمد الخليلي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٨هـ، ط٢. وتحقيق علي محمد البجاوي، دار الكتاب العربي ١٤٠٤هـ،ط١.
- شرح صحيح مسلم = المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج.
- شرح العقائد النَّسَفية، التفتازاني (ت٧٩١هـ)، تحقيق الشيخ محمد عدنان درويش، دِمشق: مكتبة دار البيروتي ١٤١١هـ.
- شرح الزرقاني على المَواهب اللدنية بالمنح المحمدية، الزرقاني (ت١١٢٢هـ)، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ، ط١.
- شرح المنية الكبير، إبراهيم الحلَبى (ت٩٥٦هـ)، لاهور: سهيل أكاديمى.

- شرح المَواقف، الشريف الجُرجاني (ت٨١٦هـ)، تحقيق محمود عمر الدمياطي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ، ط١.
- شعب الإيمان، البَيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق حمدي الدمرداش محمد العدل، بيروت: دار الفكر ١٤٢٤هـ، ط١.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض (ت٥٤٤هـ)، تحقيق عبد السلام محمد أمين، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ، ط٢.
- شفاء السقام في زيارة خير الأنام، تقي الدين السُبكي (ت٧٥٦هـ)، حيدرآباد الدَكن: دائرة المعارف النعمانية ١٤٠٢هـ، ط٣.
- شواهد النبوة لتقوية يقين أهل الفتوة، عبد الرحمن الجامي (ت٨٩٨هـ)، إستانبول: مكتبة الحقيقة.
- صحيح البخاري (ت٢٥٦هـ)، الرياض: دار السلام ١٤١٩هـ، ط٢.
- صحيح ابن حِبّان (ت٤٥٤هـ)، بيروت: بيت الأفكار الدولية ٢٠٠٤م.
- صحيح ابن خزَيمة (ت٣١١هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامى ١٤٢٤هـ، ط٣.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجّاج القشيري (ت٢٦١هـ)، الرياض: دار السلام ١٤١٩هـ، ط١.
- الصواعق المحرقة، ابن حجر المكّي (ت٩٧٤هـ)، تحقيق عبد الوهّاب عبد اللطيف، ملتان: كتب خانَهْ مجيديّة ١٤١٠هـ، ط٣.
- الضعفاء الكبير، العقَيلي (ت٣٢٢هـ)، تحقيق د. عبد المُعطي أمين قَلَعْجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ ط١.
- طبقات الحفّاظ، السُيوطي (ت٩١١هـ)، بيروت: دار الكتب العلميّة ١٤١٤هـ، ط٢.
- طبقات الشافعيّة الكبرى، تاج الدين السُبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتّاح محمّد الحلو، القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٣هـ، ط٢.

- الطبقات الكبرى، ابن سعد (ت٢٣٠هـ)، تحقيق سهيل كيالي، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ، ط١.
- طلوع الثريّا بإظهار ما كان خفيّاً، السُيوطي (ت٩١١هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ. (مطبوع مع "الحاوي للفتاوى")
- ظفر الأماني بشرح مختصر السيّد الشريف الجُرجاني، اللَّكْنَوي (ت١٣٠٤هـ)، تحقيق عبد الفتّاح أبو غُدّة، حلَب: مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤١٦هـ، ط٣.
- العجالة النافعة، عبد العزيز الدهلوي (ت١٢٣٩هـ)، كراتشي: مير محمد كتب خانَهْ.
- العِلل المتناهيّة في الأحاديث الواهية، ابن الجَوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق الشيخ خليل الميس، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٤هـ، ط٢.
- علوم الحديث، ابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، تحقيق د. نور الدين عِتر، دِمشق: دار الفكر ١٤٢٥هـ، ط٣.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العَيني (ت٨٥٥هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٨هـ، ط١.
- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، ابن سيّد الناس (ت٧٣٤هـ)، تحقيق د. محمد العيد الخطراوي، المدينة المنورة: مكتبة دار التراث ١٤١٣هـ، ط.
- غنية ذوي الأحكام في بغية دُرر الحكّام، الشُرُنبُلالي (ت١٠٦٩هـ) إستانبول.
- غُنية المتملّى = شرح المنية الكبير.
- الفتاوى الحامدية، الشيخ حامد رضا خانْ (ت ١٣٦٢هـ)، لاهور: زاوية ببلشرز ٢٠٠٤، ط١.
- فتح الإله في شرح المشكاة، لابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ)، تحقيق الشيخ أحمد فريد المزيدي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٣٦هـ، ط١.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، القاهرة: دار الحديث ١٤٢٤هـ، ط١.
- فتح القدير للعاجز الفقير، الكمال ابن الهُمام (ت٨٦١هـ)، بيروت: دار إحياء

التراث العربي.

- الفتح المبين بشرح الأربعين، ابن حجر الهيتمي المكّي الشافعي (ت٩٧٤هـ)، مصر: دار إحياء الكتب العربية.

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، الحافظ العراقي (ت٨٠٦هـ)، تحقيق الشيخ صلاح محمد محمد عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ.

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي (ت٩٠٢هـ)، تحقيق الشيخ صلاح محمد محمد عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ.

- فتح المِلك المجيد المؤلف لنفع العبيد وقمع كل جبّار عنيد، أحمد بن عمر الديربي (ت١١٥١هـ)، مكة المحمية: المطبعة الميرية ١٣٠٤هـ، ط١.

- الفُتوحات المكية في معرفة الأسرار المالكية والملكية، ابن عربي (ت٦٣٨هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤١٨هـ، ط١.

- الفردَوس بمأثور الخطاب، الدَيلمي (ت٥٠٩هـ)، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٦م، ط١.

- فهرس الفهارس والأثبات، عبد الحي الكتّاني (ت١٣٨٢هـ)، بيروت: دار الغرب الإسلامى ١٤٠٢هـ، ط٢.

- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، الشَّوكاني (ت١٢٥٠هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليماني، بيروت: دار الكتب العلمية ١٣٧٩هـ.

- فواتح الرحموت شرح مسلَّم الثبوت، عبد العلي الهندي (ت١٢٢٥هـ)، اللَّكْنَؤ: المطبع المُنشى نَوَلْكِشَوْرْ.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المُناوي (ت١٠٣١هـ)، مصر: المكتبة التجارية الكبرى ١٣٥٦هـ، ط١.

- فيض الملك الوهّاب المتعالي بإنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالي، أبو الفيض عبد الستّار بن عبد الوهّاب الصديقي الهندي المكّي (ت١٣٥٥هـ)، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكّة المكرّمة: مكتبة الأسدي ١٤٣٠هـ،ط٢.

- قاعدة جليلة في التوسُّل والوسيلة، تقي الدين ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق ربيع بن هادي، عجمان: مكتبة الفرقان ١٤٢٢هـ، ط١.
- القراءة خَلف الإمام، الإمام البخاري (ت٢٥٦هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- قصص الأنبياء، ابن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق عبد الله حجّاج، بيروت: دار الأرقم.
- قوّة الحجّاج في عموم المغفرة للحجّاج، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق سمير حسين حلَبى، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٨هـ، ط١.
- قُوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، أبو طالب المكى (ت٣٨٦هـ)، بيروت: دار الفكر.
- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، السخاوي (ت٩٠٢هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٥هـ، ط١.
- القول المسدّد في الذب عن المسند للإمام أحمد، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ، ط٢. (طبع في آخر "مسند الإمام أحمد").
- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي (ت٣٦٥هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ، ط١.
- كتاب الآثار، محمد بن الحسن الشَّيباني (ت١٨٩هـ)، كراتشي: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية ١٤١١هـ، ط٣.
- كتاب المجروحين من المحدِّثين والضعفاء والمتروكين، ابن حِبّان (ت٣٥٤هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، بيروت: دار المعرفة ١٤١٢هـ.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، العجلوني (ت١١٦٢هـ)، تحقيق الشيخ يوسف بن محمود الحاجّ أحمد، دِمشق: مكتبة العلم الحديث ١٤٢١هـ، ط١.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٩هـ.
- كشف الغمّة عن جميع الأمّة، الشَّعراني (ت٩٧٣هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤٢٤هـ.
- الكشف والبيان في تفسير القرآن، الثعلبى (ت٤٢٧هـ).

- الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، تحقيق إبراهيم حمدي المدني، المدينة المنوّرة: المكتبة العلمية.
- كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال، علي المتّقي (ت٩٧٥هـ)، تحقيق محمود عمر الدمياطى، ملتان: إدارة التأليفات الأشرفية ١٤٢٤هـ، ط١.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، جلال الدين السُيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ، ط١، ودار المعرفة.
- لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلميّة ١٤١٦هـ، ط١.
- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، الشيخ عبد الحقّ المحدّث الدهلوي (ت١٠٥٢هـ)، تحقيق: تقى الدين الندوي، دِمشق: دار النوادر ١٤٣٥هـ، ط١.
- المثنوي، جلال الدين الرُّومى (ت٦٧٠هـ) بشاوَر: رحمان گُل بليشرز.
- محدّث الحرمين عمر بن حمدان، د. رضا بن محمد بن صفي الدّين السنوسى، جدة: جامعة الملك عبد العزيز.
- المجتبى، النَّسائى (ت٣٠٣هـ)، تحقيق صدقى جميل العطّار، بيروت: دار الفكر ١٤٢٥هـ.
- مجمع بِحار الأنوار، طاهر الفَتَّني (ت٩٨٦هـ)، المدينة المنوّرة: مكتبة دار الإيمان ١٤١٥هـ، ط٣.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ، ط١.
- مختصر تاريخ دِمشق لابن عساكر، جمال الدين، المعروف بابن منظور (ت٧١١هـ).
- مختصر سنن أبي داود، للحافظ المُنذري (ت٦٥٦هـ)، أحمد محمد شاكر، بيروت: دار المعرفة.
- المختصر من كتاب نشر النَّور والزَهر، الشيخ عبد الله مِرداد أبو الخير (١٣٤٣هـ)، جدّة: عالَم المعرفة ١٤٠٦هـ، ط٢.

- المَدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيّات، لابن الحاجّ (ت٧٣٧هـ)، بيروت: دار الفكر.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، القاري (ت١٠١٤هـ)، ملتان: المكتبة الحقّانية.
- المستدرَك على الصحيحَين، الحاكم (ت٤٠٥هـ)، تحقيق حمدي الدمرداش محمد، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز ١٤٢٠هـ، ط١.
- المسند، أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، تحقيق صدقي جميل العطّار، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ، ط٢. وتحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ١٤٢١هـ، ط١.
- مُسند البزّار، أبو بكر أحمد البزّار (ت٢٩٢هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، المدينة: مكتبة العلوم والحكم ١٤٠٩هـ، ط١.
- مُسند الحارث، الحارث بن أبي أسامة (ت٢٨٢هـ)، تحقيق حسين أحمد صالح الباكري، المدينة المنوّرة: مركز خدمة السنّة والسيرة النبوية ١٤١٣هـ، ط١.
- مُسند الشاميين، الطَبَراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت: مؤسّسة الرسالة ١٤٠٥هـ، ط١.
- مُسند الطيالسي، أبو داود (ت٢٠٤هـ)، القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر ١٤١٩ هـ، ط١.
- مُسند عبد بن حمَيد، (ت٢٤٩هـ)، تحقيق محمود محمد خليل الصعيدي، القاهرة: مكتبة السنّة ١٤٠٨هـ، ط١.
- مُسند أبي يعلى، الموصلي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق ظهير الدين عبد الرحمن، بيروت: دار الفكر ١٤٢٢هـ، ط١.
- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي (ت٧٤٣هـ)، تحقيق سعيد محمد اللحّام، بيروت: دار الفكر ١٤١١هـ، ط١.
- مصطلحات أهل الأثر على شرح نخبة الفكر، القاري (ت١٠١٤هـ)، تحقيق محمد نزار تميم، بيروت: دار الأرقم ١٤١٥هـ.
- معالم التنزيل، البَغَوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق خالد عبد الرحمن العك، ملتان: إدارة التأليفات الأشرفية.

- المعجم الأوسَط، الطَبَراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعى، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٠هـ، ط١.
- المعجم الكبير، الطَبَراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢٢هـ، ط٢.
- معجم المؤلِّفين، عمر رضا كحالة (ت١٤٠٨هـ)، بيروت: مؤسّسة الرسالة ١٤١٤هـ، ط١.
- معجم أبي يعلى (ت٣٠٧هـ)، تحقيق إرشاد الحقّ الأثري، فيصل آباد: إدارة العلوم الأثرية ١٤٠٧هـ، ط١.
- المقاصد الحسَنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة في الألسِنة، السخاوي (ت٩٠٢هـ)، محمد عثمان الخشت، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٢٥هـ، ط١.
- مقدّمة "الفضل الموهبي"، الشيخ افتخار أحمد القادري، لاهور: مركزي مجلس رضا ١٤٠٠، ط٢.
- المقنع في علوم الحديث، ابن الملقّن (ت٨٠٤هـ)، تحقيق عبد الله بن يوسف الجديع، السعودية: دار فواز للنشر ١٤١٣هـ، ط١.
- مقدّمة ابن الصلاح = علوم الحديث.
- المكرّمة النبويّة في الفتاوى المصطفوية، مصطفى رضا خانْ (ت ١٤٠٢هـ)، لاهور: شبير برادرز ١٤٢١هـ.
- المِلل والنحل، الشَّهرستاني (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: الأستاد أحمد فهمي محمد، بيروت: دارالكتب العلمية.
- مَناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا، السُيوطي (ت٩١١هـ)، بيروت: تحقيق الشيخ سمير القاضي، دار الجنان للنشر والتوزيع ١٤٠٨هـ، ط١.
- المنتخب من مُسند عبد بن حمَيد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي (ت٢٤٩هـ)، القاهرة: تحقيق صبحي البدري السامرّائي، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنّة ١٤٠٨ هـ، ط١.

- المنجِد في الأعلام، لويس معلوف (ت١٣٦٥هـ)، قُم: مؤسّسه انتشارات دار العلم ١٣٨٤ط١.
- مِنَح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، القاري (ت١٠١٤هـ)، بيروت: دار البشائر الإسلامية ١٤١٩هـ، ط١.
- منحة الخالق على البحر الرائق، ابن عابدين الشّامي (ت١٢٥٢هـ)، كوئتَه: المكتبة الرشيديّة.
- من عقائد أهل السنّة، عبد الحكيم شرف القادري، لاهور: منظمّة الدعوة الإسلامية ١٩٩٥، ط١.
- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، النوَوي (ت٦٧٦هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المَواهب اللدُنية بالمنح المحمدية، القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ، ط١. (مطبوع مع شرحه)
- المَواهب اللدُنية بالمنح المحمدية، القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، تحقيق صالح أحمد الشامي، گجرات: مركز أهل السنّة بركات رضا ١٤١٢هـ، ط١.
- الموضوعات، ابن الجَوزي البغدادي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق توفيق حمدان، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٥هـ، ط١.
- الموضوعات الكبرى، القاري (ت١٠١٤هـ)، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت: دارالكتب العلمية ١٤٠٤هـ، ط١. وتحقيق محمد بن لطيفي الصبّاغ، دِمشق: المكتب الإسلامى ١٤٠٦هـ، ط٢.
- الموطّأ، الإمام مالك بن أنس (ت١٧٩هـ)، تحقيق نجيب ماجدي، بيروت: المكتبة العصرية ١٤٢٣هـ.
- المهذَّب في اختصار السنن الكبير، الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق دار المشكاة للبحث العلمى، المملكة السعودية العربية: دار الوطن ١٤٢٢هـ، ط١.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبى (ت٧٤٨هـ)، تحقيق على محمد

البجاوي، بيروت: دار المعرفة.
- الميزان الكبرى، عبد الوهّاب الشَّعراني (ت٩٧٣هـ)، بيروت: دار الفكر، ط١.
- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق محمد على سمك، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ، ط١.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق د. الأستاذ نور الدين عِتر، دِمشق: دار الفكر ١٤٢١هـ، ط٣.
- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، عبد الحي الندوي (ت١٣٤١هـ)، ملتان: طيّب أكادمى ١٤١٣هـ.
- نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض، الخفاجي (ت١٠٦٩هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ، ط١.
- نصب الراية تخريج أحاديث الهداية، الزَّيلعي (ت٧٦٢هـ)، تحقيق أحمد شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٦هـ ط١.
- النُكت البديعات على الموضوعات = التعقُبات على الموضوعات، السُيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق الشيخ عامر أحمد حيدر، بيروت: دار الجنان ١٤١١هـ، ط١.
- النُكت على مقدّمة ابن الصلاح، بدر الدين الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق محمد علي سمك، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٥هـ، ط١.
- نظم الدُرر في اختصار نشر النَّور والزهر، عبد الله بن محمد الغازي المكّي (ت١٣٦٥هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله دهيش، مكّة المكرمة: المكتبة الأسديّة ٢٠١٤م.
- نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول، الحكيم الترمذي (ت٣١٨هـ)، تحقيق عبد الحميد محمد الدرويش، دِمشق: البركة للتجليد الغنى ١٤٢٥هـ، ط١.
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن شهاب الدين الرَّملي (ت١٠٠٤هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤٠٤هـ.
- نَيل الابتهاج بتطريز الدِيباج، أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاجّ أحمد التكروري التنبكتى السُوداني، أبو العباس (ت ١٠٣٦هـ)، ليبيا: دار الكاتب ط٢.

– الوسيط في تفسير القرآن المجيد، الواحدي الشافعي (ت٤٦٨هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٥هـ، ط١.
– هدي الساري مقدّمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، القاهرة: دار الحديث ١٤٢٤هـ، ط١.
– هدية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي (ت١٣٣٩هـ)، بيروت: دار الفكر ١٤١٩هـ.
– اليانع الجَني من أسانيد الشيخ عبد الغني، محمد محسن بن ويحيى البكري (كان حيّاً سنة١٢٨٠هـ) تحقيق د. ولي الدّين تقي الدّين الندوي، عمان: أروِقة للدّراسات والنشر ١٤٣٧هـ، ط١.
– اليواقيت المهريّة، غلام مهر على، جِشتيان: المكتبة المهريّة.
– اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر، الشَّعراني (ت٩٧٣هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤١٨هـ، ط١.

باللغة الأردية

– أصول الرَّشاد لقَمع مَباني الفساد، نقي علي خانْ (ت١٢٩٧هـ)، تحقيق د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، بريلي: الإمام أحمد رضا أكاديمي، صالح نَگر ١٤٣٠هـ، ط٣.
– الإمام أحمد رضا المحدِّث البَرَيْلْوي وعلماء مكّة المكرّمة، محمد بهاء الدين شاهْ، كراتشي: الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا ١٤٢٧ط١.
– الأنوار الساطعة، عبد السميع الرامْفوري (ت١٩٠٠م)، كراتشي: دار الإشاعة ١٩٨٧م، ط١.
– البراهين القاطعة، رشيد أحمد الكَنْكَوهي (ت١٣٢٣هـ)، كراتشي: دار الإشاعة ١٩٨٧م، ط١.
– تاريخ الدولة المكية، عبد الحق الأنصاري، أوكارَه: فقيه أعظم ببليكيشنز ١٤٢٧ط١.
– تحذير الناس، قاسم النانَوتَوي (ت١٢٩٦هـ)، كراتشي: دار الإشاعة.

- تحفة اثنا عشرية، عبد العزيز الدهلوي (ت١٢٣٩هـ)، لاهور: سهَيل أكاديمي ١٣٩٥هـ.
- تذكرة خلفاء أعلى حضرة، الدكتور مجيد الله القادري والشيخ محمد صادق القصوري، كراتشي: الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا ١٤١٣هـ.
- تذكرة علماء أهل السنّة، محمود أحمد القادري، فيصل آباد: سنّي دار الإشاعة علوية رضوية ١٩٩٢م، ط٢.
- تذكرة علماء الهند، رحمن على (ت١٣٢٥هـ)، لَكْهنَو: مطبع نَوَلْكِشَوْرْ.
- تذكرة كاملان رامفور، حافظ أحمد علي خانْ شوق (ت١٩٣٣م)، پتنه: خدا بخش أورنتيل ببلك لائبريري١٣٨٦م، ط٢.
- تذكرة مشايخ نقشبنديّة، علّامة نور بخش التوكُّلي (ت١٣٦٧هـ)، تحقيق: محمد إلياس عادل، لاهور: مشتاق بُك كارنر.
- تفسير فتح العزيز، شاهْ عبد العزيز المحدِّث الدهلوي (ت١٢٣٩هـ)، كراتشي: ايچ، ايم سعيد.
- حياة أعلى حضرت، ظفر الدين البِهاري (ت١٣٨٢هـ)، بمبائي: رضا أكاديمي ١٤٢٤هـ، ط١.
- العطايا النبويّة في الفتاوى الرضوية، الإمام أحمد رضا (ت١٣٤٠هـ)، تحقيق المفتي محمد حنيف خانْ الرضوي، د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، كراتشي: دار أهل السنة ١٤٣٨هـ، ط١.
- المجلّة الشهرية "سُنّى دنيا"، بريلى، عدد حزيران ١٩٨٨م/ ١٤٠٨هـ.
- مَظاهر الحقّ شرح المشكاة، قطب الدين الدهلوي (ت ١٢٨٩هـ)، كراتشي: دار الإشاعة١٤٣٠هـ.
- معارف الرضا (المجلة السَنويّة)، كراتشي: الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا ١٤١٠هـ.
- معارف الرضا (المجلة السَنويّة)، كراتشي: الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا

١٤٢٠هـ.

- الملفوظ، المرتَّب من الشيخ المفتي الأعظم في الهند، محمد مصطفى رضا خانْ البَرَيْلْوي (ت١٤٠٢هـ)، بمبائی: رضا أكاديمی ١٤٢٧هـ، ط٢.

باللغة الفارسية

- بُستان المحدِّثين، عبد العزيز الدهلوي (ت١٢٣٩هـ)، كراتشی: شركة أيج أيم سعيد.

- تفسير فتح العزيز، شاهْ عبد العزيز المحدِّث الدهلوي (ت١٢٣٩هـ)، پشاور: قديمی كتب خانَه.

- شرح الصراط المستقيم، الدهلوي (ت١٠٥٢هـ)، سكهر: المكتبة النورية الرضوية.

- قرة العينَين في تفضيل الشيخَين، الشاهْ ولي الله الدهلوي (ت١١٧٦هـ)، لاهور: المكتبة السلفية.

- مَدارج النبوّة، شيخ عبد الحقّ الدهلوي (ت١٠٥٢هـ)، لاهور: المكتبة النورية الرضوية ١٩٩٧، ط٢.

- مكتوبات الإمام الربّاني (ت١٠٣٤هـ)، كوئتَه: مكتبة القدس.

- الهوامع، الشاهْ وليّ الله الدهلوي (ت١١٧٦هـ)، لَكْهنَو: مَطبع أحمدي.

المحتويات

فهرس الفهارس

إصدارات دار أهل السُنّة

١. شرح عقود رسم المفتي: للإمام ابن عابدين الشّامي (ت١٢٥٢هـ)، محقَّقة، طبعت أوّلاً من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م. وثالثاً ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م. وثانياً من "دار الصّالح" القاهرة، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م. ورابعاً من "دار الفتح" الأردن، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م.

٢. أجلى الإعلام أنّ الفتوى مطلقاً على قول الإمام: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ) محقَّقة، طبعت أوّلاً من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م. وثالثاً ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م. وثانياً من "دار الصّالح" القاهرة، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م. ورابعاً من "دار الفتح" الأردن، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م.

٣. الفضل الموهبي في معنى إذا صحّ الحديث فهو مذهبي: له (ت١٣٤٠هـ) محقَّقة، طبعت أوّلاً من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م. وثالثاً ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م. وثانياً من "دار الصّالح" القاهرة، ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م. ورابعاً من "دار الفتح" الأردن، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م.

٤. جدّ الممتار على ردّ المحتار: له (ت١٣٤٠هـ) (سبع مجلّدات) محقَّقة، طبعت من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.

٥. حياة الإمام أحمد رضا: د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، رسالة مختصرة في سيرة الإمام من حيث صلته مع العلماء العرب، محقَّقة، طبعت من "الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا" كراتشي ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

٦. تحسين الوصول إلى مصطلح حديث الرّسول ﷺ: له، محقَّقة (بالأورديّة)، طبعت أوّلاً من "مكتبة بركات المدينة" كراتشي ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م. وثانياً من "دار أهل السُنّة" كراتشي ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م. وثالثاً ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م.

٧. تحسين الوصول إلى مصطلح حديث الرّسول ﷺ: له، (بالعربية) طبعت محقَّقة أوّلاً من "دار أهل السُنّة" كراتشي ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م. وثانياً نسخة معدَّلة من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ١٤٣٦هـ / ٢٠١٥م. وثالثاً من "دار أهل السنّة" ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م. ورابعاً ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م.

٨. إقامة القيامة على طاعِنِ القيام لنبي تهامة (بالأورديّة): للإمام أحمد رضا خانْ ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.

٩. حُسام الحرمَين على منحر الكفر والمَين: له (ت١٣٤٠هـ) محقَّقة، أوّلاً طبعت من "مؤسّسة الرضا" لاهور ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. وثانياً (نشر إلكتروني) بتحقيق وترتيب جديد ٢٠١٩م.

١٠. جليُّ الصَّوْت لنَهي الدَّعْوة أمَامَ موت (بالأورديّة): له، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

١١. مقدّمة الجامع الرّضوي (ضوابط في الحديث الضعيف): لمِلِك العلماء المحدِّث المفتي ظفر الدّين البِهاري، طبعت محقَّقة، أوّلاً من "دار أهل السُنّة" كراتشي ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. وثانياً نسخة معدَّلة من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

١٢. "معارف رضا" المجلّة السَّنَوية العربيّة ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م (العدد السّادس) طبعت من "الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا" كراتشي.

١٣. رادّ القحط والوباء بدعوة الجيران ومؤاساة الفقراء: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ) محقَّقة، مترجمة بالعربية، طبعت من "الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا" كراتشي ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١٤. أعجب الإمداد في مكفَّرات حقوق العباد: له، محقَّقة، مترجمة بالعربية، طبعت من "الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا" كراتشي ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١٥. صفائح اللُجَين في كون تصافح بكفَّي اليدَين: له، محقَّقة، مترجمة بالعربية، طبعت من "الإدارة لتحقيقات الإمام أحمد رضا" كراتشي ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١٦. أنوار المنّان في توحيد القرآن: له، نقلها إلى الأوردية: مفتي الديار الهندية سابقاً الشيخ أختر رضا خانْ الأزهري، محقَّقة، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١٧. إذاقة الأثام لمانعِي عملِ المَولد والقيام (بالأوردية): للعلّامة المفتي نقي علي خانْ (ت١٢٩٧هـ)، طبعت محقَّقة أوّلاً ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م. وثانياً من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

١٨. أصول الرَّشاد لقَمع مَباني الفساد (ضوابط لمعرفة البدَع والمنكَرات) (بالأوردية): للعلّامة المفتي نقي علي خانْ (ت١٢٩٧هـ)، محقَّقة ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م. وثانياً (بالعربية) من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

١٩. قَوارع القَهّار على المجسِّمة الفُجّار: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ)، نقلها إلى العربية: مفتي الدِّيار الهنديّة سابقاً الشيخ أختر رضا خانْ الأزهري، محقَّقة، طبعت من "دار المقطَّم" القاهرة ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

٢٠. المعتقد المنتقَد: للإمام فضل الرّسول القادري البَدَايُوني (ت١٢٨٩هـ) مع حاشية قيّمة مسمّاة: المعتمَد المستند بناء نجاة الأبد: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ) محقّق، طُبع أوّلاً من "دار الفقيه"

أبوظبي الإمارات ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م. وثانياً من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م. نشر إلكتروني أوّلاً ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م.

٢١. قواعد أصوليّة لفهم الآيات القرآنيّة والأحاديث النبويّة (ضوابط لمعرفة البدَع والمنكَرات) (بالعربية): د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، محقَّقة، طبعت أوّلاً من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م. وثانياً من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م.

٢٢. قواعد أصوليّة لفهم الآيات القرآنية والأحاديث النبويّة (ضوابط لمعرفة البدَع والمنكَرات) (بالأوردية): له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م.

٢٣. العطايا النبويّة في الفتاوى الرضوية: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ)، الطبعة الأولى، محقَّقة (٢٢ مجلّداً بالأورديّة) ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م.

٢٤. نظم العقائد النَّسَفية، (النّظم العربي): المفتي الشيخ إبراهيم علي الحمدُو العمر الحلَبي، طبع أوّلاً من "دار الصّالح" القاهرة ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م. وثانياً من "دار أهل السُنّة" كراتشي ١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م.

٢٥. نظم العقائد النَّسَفية (النّظم الأوردو): للشّيخ محمد سلمان الفريدي المصباحي الهندي، طبع من "دار أهل السُنّة" كراتشي ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م.

٢٦. كنز الإيمان في ترجمة القرآن: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ)، مع تفسير خزائن العرفان: لصدر الأفاضل السيّد محمد نعيم الدّين المرادآبادي (ت١٣٦٧هـ) أوّلاً من "دار الفقيه" أبوظبي الإمارات ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م. وثانياً ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م.

٢٧. الإجازات المتينة لعلماء بكّة والمدينة: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ) محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م. نشر إلكتروني أوّلاً ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م.

٢٨. الظفَر لقول زُفر: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٢٩. شمائم العنبر في أدب النداء أمام المنبر: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٣٠. صَيقل الرَّين عن أحكام مجاوَرة الحرمَين: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٣١. الجبل الثانوي على كلية التهانوي: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٣٢. كفل الفقيه الفاهِم في أحكام قرطاس الدراهم: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٣٣. هاديُ الأُضحِية بالشاء الهنديّة: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.

٣٤. الصافية الموحية لحكم جلد الأُضحِية: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.

٣٥. الكشفُ شافيا حكم فونوجرافيا: له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.

٣٦. الزُّلال الأنقى من بحر سبقة الأتقى (في أفضلية سيّدنا أبي بكر ﵁): له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.

٣٧. "القول النَّجيح لإحقاق الحقّ الصّريح" مع حاشية "السعي المشكور في إبداء الحقّ المهجور": له، محقَّقة، طبعت من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.

٣٨. الدَّولة المكّية بالمادّة الغَيبيّة: له، محقَّق، طبع من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٣٩. إنباء الحي أنّ كلامَه المصونَ تبيانٌ لكلِّ شيء (مجلّدان): له، محقَّق، طبع من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.

٤٠. الأمن والعُلى لناعتي المصطفى بدافع البلاء (مترجَم بالعربية): له، محقَّق، طبع من "دار الهجرة الأولى" القاهرة، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م.

٤١. فتاوى الحرمَين برَجفِ ندوةِ المَين: للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ) محقَّق، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م (نشر إلكتروني).

٤٢. متن الآجُروميّة في النحو: ترتيب جديد: د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م (نشر إلكتروني).

٤٣. مختصر الآجُروميّة في النحو: ترتيب جديد: د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م (نشر إلكتروني).

٤٤. الدعوة إلى الفكر، للشيخ منشا تابِش القصوري، ترجمتها بالعربية: الأستاذ العلّامة محمد عبد الحكيم شرف القادري (ت١٤٢٨هـ)، محقَّق، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م (نشر إلكتروني).

٤٥. منير العين في حكم تقبيل الإبهامَين، للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ) (نقلها إلى اللغة العربية وحقّقها): د. المفتي محمد أسلم رضا المَيمني، ١٤٤٤هـ/ ٢٠٢٢م (نشر إلكتروني).

٤٦. اسلامی عقائد ومسائل (اردو): ڈاکٹر مفتی محمد اسلم رضا میمن تحسینی، محقَّق، اوّلاً ۱۴۴۰ھ/۲۰۱۹ء۔ ثانیاً ۱۴۴۲ھ/۲۰۲۱ء۔

٤٧. عظمتِ صحابہ واہلِ بیتِ کرام رضی اللہ تعالٰی عنہم (اردو): ڈاکٹر مفتی محمد اسلم رضا میمن تحسینی، محقَّق، ۱۴۴۲ھ/ ۲۰۲۰ء، الغنی پبلیشرز ۱۴۴۲ھ/ ۲۰۲۱ء۔

٤٨. قائدِ ملّت اسلامیہ علّامہ خادم حسین رضوی رحمۃ اللہ تعالٰی علیہ حیات، خدمات اور سیاسی جدوجہد (اردو): مفتی عبد الرشید ہمایوں المدنی، محقَّق، ۱۴۴۲ھ/ ۲۰۲۱ء (آن لائن)۔

٤٩. تحقیقاتِ امام علم وفن (اردو): حضرت خواجہ مظفر حسین رضوی، محقَّق، ۱۴۴۲ھ/ ۲۰۲۱ء، الغنی پبلیشرز ۱۴۴۲ھ/ ۲۰۲۱ء۔

٥٠. تعارف حضرت علّامہ مفتی محمد ابو بکر صدیق قادری شاذلی (اردو): مفتی عبد الرشید ہمایوں المدنی، محقَّق، ۱۴۴۲ھ/ ۲۰۲۰ء (آن لائن)۔

٥١. تحسینِ خطابت (واعظ الجمعہ ۲۰۱۷) (اردو) ۱۴۴۱ھ/ ۲۰۱۹ء، عدد صفحات: ۵۳۲ (آن لائن)۔

٥٢. تحسینِ خطابت (واعظ الجمعہ ۲۰۱۸) (اردو) ۱۴۴۱ھ/ ۲۰۱۹ء، عدد صفحات: ۶۵۲ (آن لائن)۔

٥٣. تحسینِ خطابت (واعظ الجمعہ ۲۰۲۰) (اردو) ۱۴۴۳ھ/ ۲۰۲۱ء، عدد صفحات: ۹۸۲ (آن لائن)۔

54. 20 FUNDAMENTAL PRINCIPLES TO IDENTIFY SHIRK & BID`AH: By: Dr. Mufti Muhammad Aslam Raza Memon Tahsini

55. Tahsin al-Wusul – By: Dr. Mufti Muhammad Aslam Raza Memon Tahsini.

سيصدر بعَون الله تعالى من دار أهل السُنّة

1. عقائدوكلام (اردو): للإمام أحمد رضا خانْ (ت١٣٤٠هـ).
2. تلخيص الفتاوى الرضوية (اردو): له، (ستّ مجلّدات).